

# مُسْنَدُ أَبِي عَوَانَةَ

لِلْإِمَامِ الْجَلِيلِ أَبِي عَوَانَةَ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ  
الْأَسْفَرَايِينِيَّ الْمُتَوَفَّى ٣١٦ هـ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

تَحْقِيقُهُ

أَيُّمَنَ بْنِ عَارِفِ الدَّمَشَقِيِّ


الجزء الثاني

دار المعرفة

بيروت - لبنان

جميع الحقوق محفوظة للناشر  
الطبعة الاولى : ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م

**DAR EL-MAREFAH**  
Publishing & Distributing



**دار المعرفة**  
للطباعة والنشر والتوزيع

مستديرة المطار، شارع البرجاوي، ص.ب: ٧٨٧٦، هاتف: ٨٢٤٣٠١ - ٨٢٤٣٣٣، فاكس: ٦٠٣٣٨٤، معرفكار بيروت - لبنان  
Airport Square, P.O.Box: 7876, Tel: 834332, 834301, Fax: 603384, Beirut - Lebanon

مُسْنَدُ أَبِي عَوَّانَةَ

٢





١٠٨ - باب ثواب الصلوات السنن التي تصلى مع الصلوات المكتوبات ،  
وهي : ركعتان قبل الفجر ، وأربعًا قبل الظهر ، وركعتين بعدها ،  
وركعتين بعد صلاة المغرب ، وركعتين بعد صلاة العشاء ،  
وثواب الركعتين لا يحدث مصليهما

نفسه فيهما بشيء

[٢١٠٥] حدثنا أبو قلابة قال : ثنا حبان بن هلال - في آخرين - قال : ثنا  
شعبة ح .

وحدثنا الصغاني قال : ثنا هاشم بن القاسم قال : ثنا شعبة عن النعمان بن سالم  
قال : سمعت ابن أوس الثقفي : يحدث عن عنبسة بن أبي سفيان ، عن أم حبيبة زوج  
النبي ﷺ : أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من مسلم يصلي كل يوم ثنتي  
عشرة ركعة تطوعًا غير الفريضة إلا بُني له بيت في الجنة - أو بني الله له بيتًا في  
الجنة »<sup>(١)</sup> .

زاد أبو النضر : قالت أم حبيبة : فما برحت أصليهن بعد ، وقال عمرو مثله ،  
وقال النعمان مثله .

[٢١٠٦] حدثنا أبو داود قال : ثنا محمد بن عيسى قال : ثنا ابن علي عن داود  
ابن أبي هند قال : حدثني النعمان بن سالم عن عمرو بن أوس ، عن عنبسة ، عن أم  
حبيبة قالت : قال رسول الله ﷺ : « من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة بُني له بيت  
في الجنة »<sup>(٢)</sup> .

[٢١٠٧] حدثنا الزعفراني والصغاني وإبراهيم الحربي قالوا : ثنا سليمان بن داود  
الهاشمي قال : أنبا إبراهيم بن سعد قال : أنبا ابن شهاب عن عطاء بن يزيد ، عن

(١) مسلم ( ٧٢٨ / ١٠٣ ) من طريق شعبة به .

(٢) مسلم ( ٧٢٨ / ١٠١ ) من طريق داود بن أبي هند به .

حمران مولى عثمان : أنه رأى عثمان دعا بإناء فأفرغ على كفيه ثلاث مرات فغسلهما ، ثم أدخل يمينه في الإناء فمضمض واستنشق ، ثم غسل وجهه ثلاث مرات ويديه إلى المرفقين ثلاث مرات ثم مسح برأسه ، ثم غسل رجله إلى الكعبين ثلاث مرات ثم قال : قال رسول الله ﷺ : « من توضأ نحو وضوءي هذا ثم صلى ركعتين لم يحدث نفسه فيهما بشيء غفر له ما تقدم من ذنبه » (١) (٥) .

## ١٠٩- باب الصلوات الخمس السنن التي كان يصلي

### رسول الله ﷺ بالنهار يداوم عليها

[٢١٠٨] حدثنا أبو داود السجزي قال : ثنا أحمد بن محمد بن حنبل قال : ثنا هشيم قال : ثنا خالد عن عبد الله بن شقيق قال : سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ من التطوع فقالت : كان يصلي قبل الظهر أربعاً في بيته ، ثم يخرج فيصلي بالناس ، ثم يرجع إلى بيتي فيصلي ركعتين ، وكان يصلي بالناس المغرب ثم يرجع إلى بيتي فيصلي ركعتين ، وكان يصلي بهم العشاء ثم يدخل بيتي فيصلي ركعتين ، وكان يصلي من الليل تسع ركعات فيهن الوتر . وكان يصلي ليلاً طويلاً قائماً وليلاً طويلاً جالساً ، فإذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم ، وإذا قرأ وهو قاعد ركع وسجد وهو قاعد . وكان إذا طلع الفجر صلى ركعتين ، ثم يخرج فيصلي بالناس صلاة الفجر (٢) .

[٢١٠٩] حدثنا أبو عبيد الله حماد بن الحسن الوراق قال : ثنا حماد بن مسعدة عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : صليت مع رسول الله ﷺ قبل الظهر ركعتين ، وبعدها ركعتين ، وبعد المغرب ركعتين ، وبعد العشاء ركعتين ، وبعد الجمعة ركعتين ، فأما المغرب والعشاء والجمعة ففي بيته (٣) .

حدثنا الصغاني قال : ثنا معاوية بن عمرو قال : ثنا زائدة عن عبيد الله بن عمر

بنحوه .

(١) مسلم ( ٢٢٦ / ٤ ) من طريق إبراهيم بن سعد به .

(٥) بهامش الأصل : بلغت قراءة كتبه الحصيني عفا الله عنه .

(٢) مسلم ( ٧٣٠ / ١٠٥ ) من طريق هشيم به .

(٣) مسلم ( ٧٢٩ / ١٠٤ ) من طريق عبيد الله بن عمر به .

[٢١١٠] حدثنا يونس بن حبيب قال : ثنا أبو داود ح .

وحدثنا أبو قلابة قال : ثنا بشر بن عمر ح .

وحدثنا محمد بن عيسى العطار قال : ثنا يزيد بن هارون قالوا : ثنا شعبة عن أبي إسحاق ، عن الأسود ومسروق يشهدان على عائشة قالت : ما دخل رسول الله ﷺ علي بعد العصر إلا صلى ركعتين<sup>(١)</sup> .

[٢١١١] حدثنا الصغاني قال : ثنا داود بن رشيد قال : ثنا عباد بن العوام قال :

ثنا سليمان عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه ، عن عائشة قالت : صلاتان لم يتركهما النبي ﷺ : ركعتين قبل الفجر ، وركعتين بعد العصر<sup>(٢)</sup> .

[٢١١٢] حدثنا الزعفراني قال : ثنا عبيدة بن حميد قال : حدثني عبد العزيز بن

رفيع قال : رأيت عبد الله بن الزبير يطوف بعد العصر ويصلي ركعتين .

قال عبد العزيز : ورأيت عبد الله بن الزبير يصلي ركعتين بعد العصر ، ويخبر : أن

عائشة حدثته : أن رسول الله ﷺ لم يدخل بيتها إلا صلاهما .

[٢١١٣] حدثنا محمد بن عبد الحكم قال : أنبا أنس بن عياض الليثي عن هشام

ابن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : ما ترك رسول الله ﷺ ركعتين بعد العصر عندي حتى توفاه الله<sup>(٣)</sup> .

[٢١١٤] حدثنا أبو عمر الإمام قال : ثنا مخلد بن يزيد قال : ثنا ابن جريج عن

عطاء عن عبيد بن عمير ، عن عائشة قالت : ما كان رسول الله ﷺ على شيء من النوافل أشدَّ معاهدةً منه على الركعتين أمام الصبح<sup>(٤)</sup> .

[٢١١٥] حدثني عباس الدوري قال : ثنا أبو عاصم عن ابن جريج بإسناده : لم

يكن على شيء أشدَّ معاهدةً منه على ركعتي الصبح - أو الفجر - من النوافل<sup>(٥)</sup> .

(١) مسلم ( ٨٣٥ / ٣٠١ ) من طريق شعبة به .

(٢) مسلم ( ٨٣٥ / ٣٠٠ ) من طريق عبد الرحمن بن الأسود به .

(٣) مسلم ( ٨٣٥ / ٢٩٩ ) من طريق هشام به .

(٤) مسلم ( ٧٢٤ / ٩٤ ) من طريق ابن جريج به .

(٥) انظر الحديث السابق .

## ١١٠- باب إيجاب الصلاة بين كل أذان وإقامة ، والدليل على أنها على الإباحة ، وإباحة صلاة النافلة قبل صلاة المغرب

[٢١١٦] حدثنا الصغاني قال : أنبا روح بن عبادة قال : ثنا كهمس عن عبد الله ابن بريدة ، عن عبد الله بن مغفل ، عن النبي ﷺ قال : « بين كل أذانين صلاة ، بين كل أذانين صلاة ، بين كل أذانين صلاة - لمن شاء »<sup>(١)</sup> .

[٢١١٧] حدثنا يزيد بن سنان قال : ثنا يزيد بن هارون قال : أنبا كهمس والجريري عن عبد الله بن بريدة ، عن عبد الله بن مغفل قال : قال رسول الله ﷺ : « بين كل أذانين صلاة ، بين كل أذانين صلاة - لمن شاء »<sup>(٢)</sup> .

[٢١١٨] حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني قال : ثنا سعيد بن سليمان قال : ثنا منصور بن أبي الأسود قال : ثنا مختار عن أنس بن مالك قال : كنا نصلي الركعتين قبل المغرب في حياة رسول الله ﷺ . فقلنا لأنس : رآكم رسول الله ﷺ ؟ قال : رأنا فلم يأمر ولم ينهنا .

[٢١١٩] حدثنا أبو جعفر محمد بن إسماعيل الأحمسي قال : ثنا محمد بن فضيل عن المختار بن فلفل قال : سألت أنس بن مالك عن الصلاة بعد العصر ، فقال : كان عمر يضرب على الركعتين بعد العصر ، وكنا نصلي على عهد النبي ﷺ ركعتين بعد غروب الشمس قبل صلاة المغرب . قال : قلت هل كان رسول الله ﷺ صلاهما ؟ فقال : قد كان يرانا نصليهما ، فلم يأمرنا ولم ينهنا<sup>(٣)</sup> .

[٢١٢٠] حدثنا البرتي القاضي قال : ثنا أبو معمر قال : ثنا عبد الوارث عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس بن مالك قال : كان إذا أراد المؤذن بصلاة المغرب

(١) مسلم ( ٨٣٨ / ٣٠٤ ) من طريق كهمس به .

(٢) مسلم ( ٨٣٨ / عقب ٣٠٤ ) من طريق الجريري به .

(٣) مسلم ( ٨٣٦ / ٣٠٢ ) من طريق ابن فضيل به .

ابتدروا السواري فركعوا الركعتين ، فيجيء الغريب فيحسب أن الصلاة قد صُليت من كثرة مَنْ يصلّيها»<sup>(١)</sup>.

١١١- بيان ثواب صلاة الضحى . والدليل على أنها ركعتان<sup>(٢)</sup> فما فوقها ، وإيجابها ، وبيان الخبر المعارض لإباحتها المبيح لتركها

[٢١٢١] حدثنا أبو علي الحسن بن محمد الزعفراني قال : ثنا عفان بن

مسلم ح .

وحدثنا أبو أمية الطرسوسي قال : ثنا عارم قال : ثنا مهدي بن ميمون قال : ثنا واصل مولى أبي عيينة عن يحيى بن عقيل ، عن يحيى بن يعمر ، عن أبي الأسود الدّيلي ، عن أبي ذر قال : قال رسول الله ﷺ : « يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة ، فكل تسبيحة صدقة ، وكل تهليل صدقة ، وتكبير صدقة ، وتحميدة صدقة ، وأمر بمعروف صدقة ، ونهي عن منكر صدقة ، ويجزيء أحدكم من ذلك كله ركعتان يركعهما الضحى »<sup>(٣)</sup> .

[٢١٢٢] حدثنا أبو قلابة قال : ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ح .

وحدثنا يونس بن حبيب وعمار قالا : ثنا أبو داود قالا : ثنا شعبة عن عباس الجريري ، عن أبي عثمان النهدي ، عن أبي هريرة قال : أوصاني خليلي بثلاث - لا أدعهن : الوتر قبل النوم ، وركعتي الضحى ، وصيام ثلاثة أيام من كل شهر . قال أبو داود : وصلاة الضحى ، والوتر أول الليل<sup>(٤)</sup> .

[٢١٢٣] حدثنا الدارمي قال : ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال : ثنا شعبة عن

أبي التياح ، عن أبي عثمان ، عن أبي هريرة قال : أوصاني خليلي بصيام ثلاثة أيام من

(١) مسلم ( ٨٣٧ / ٣٠٣ ) من طريق عبد الوارث به .

(٢) في الأصل : « ركعتين » .

(٣) مسلم ( ٧٢٠ / ٨٤ ) من طريق مهدي بن ميمون به .

(٤) مسلم ( ٧٢١ / عقب ٨٥ ) من طريق شعبة به .

كل شهر ، وركعتي الضحى ، وأن أوتر قبل أن أنام (١) .

[٢١٢٤] حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : أنبا ابن وهب : أن مالكاً حدثه ح .

وحدثنا يوسف بن مسلم قال : ثنا إسحاق بن عيسى قال : أنبا مالك ح .

وحدثنا الدبري عن عبد الرزاق ، عن معمر ح .

وحدثنا أبو عمر الإمام قال : ثنا مخلد بن يزيد قال : ثنا ابن جريج كلهم عن

الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : ما سبح رسول الله ﷺ شُبْحَةَ الضحى قط ،

وإني لأسبحها . وإن كان رسول الله ﷺ ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به خشيةً أن

يعمل بها الناس ، فتفرض عليهم (٢) (٥) .

١١٢ - بيان إثبات صلاة الضحى من فعل رسول الله ﷺ ،

وأنها ركعتان وأربع فما فوقها . وبيان الخبر المبين

أن النبي ﷺ لم يكن يداوم عليها

[٢١٢٥] حدثنا يونس بن حبيب قال : ثنا أبو داود قال : ثنا شعبة عن يزيد

ابن أبي الأزهر - هو الضبي القسّام الرّشك - عن معاذة العدوية قالت : سألت

عائشة : هل كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى ؟ قالت : نعم ، أربع ركعات ،

ويزيد ما شاء الله (٣) .

[٢١٢٦] حدثنا أبو قلابة قال : ثنا بشر بن عمر ح .

وحدثنا الصغاني قال : ثنا يزيد بن هارون قال : أنبا همام ح .

وحدثنا البوسي والدبري عن عبد الرزاق ، عن معمر ح .

وحدثنا أبو قلابة قال : ثنا محمد بن عبد الرحمن العلاف قال : ثنا محمد بن

(١) مسلم ( ٧٢١ / ٨٥ ) من طريق أبي التياح به .

(٢) مسلم ( ٧١٨ / ٧٧ ) من طريق مالك به .

(٥) بهامش الأصل : بلغ السماع في جمادى الآخرة سنة أربع وخمسين .

(٣) مسلم ( ٧١٩ / عقب ٧٨ ) من طريق شعبة به .

سواء قال : ثنا سعيد كلهم عن قتادة ، عن معاذة العدوية ، عن عائشة : أن النبي ﷺ كان يصلي الضحى ، ويزيد ما شاء الله<sup>(١)</sup> .

[٢١٢٧] حدثنا الدقيقي قال : ثنا يزيد بن هارون ح .

وحدثنا الحسن بن عفان قال : ثنا أبو أسامة قالوا : ثنا الجريري عن عبد الله بن شقيق قال : قلت لعائشة : هل كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى ؟ قالت : لا ، إلا أن يجيء من مغيبه .

روى وكيع عن كهمس عن عبد الله بن شقيق<sup>(٢)</sup> .

[٢١٢٨] حدثنا يوسف بن مسلم قال : ثنا حجاج بن محمد ح .

وحدثنا السلمي قال : ثنا عبد الرزاق ح .

وحدثنا يزيد بن سنان وإبراهيم بن مرزوق وسليمان بن سيف قالوا : ثنا أبو عاصم قالوا : ثنا ابن جريج قال : أخبرني ابن شهاب : أن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب حدثه عن أبيه عن عبد الله بن كعب وعن عمه عبيد الله بن كعب ، عن كعب بن مالك : أن رسول الله ﷺ كان لا يقدم من سفر إلا نهارًا في الضحى ، فإذا قدم بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين ، ثم جلس فيه<sup>(٣)</sup> .

١١٣- ذكر الأخبار التي رويت عن أم هانئ عن النبي ﷺ في صلاة الضحى ،

وبيان وقتها وأنها لم تره صلاها إلا مرة واحدة ، وأنه صلاها

ثمان ركعات ، وصفتها ، وأن القيام

والركوع والسجود فيها متقارب

[٢١٢٩] حدثنا يوسف بن مسلم قال : ثنا حجاج قال : حدثني شعبة ح .

وحدثنا يزيد بن عبد الصمد قال : ثنا آدم ح .

(١) مسلم ( ٧١٩ / ٧٩ ) من طريق سعيد به .

(٢) مسلم ( ٧١٧ / ٧٥ ، ٧٦ ) من طريق الجريري وكهمس به .

(٣) مسلم ( ٧١٦ / ٧٤ ) من طريق أبي عاصم به .

وحدثنا أبو قلابة قال : ثنا بشر بن عمر في آخرين قالوا : ثنا شعبة عن عمرو بن مرة ، عن ابن أبي ليلى قال : ما أخبرني أحد أنه رأى رسول الله ﷺ يصلي الضحى غير أم هانئ ، فإنها حدثت : أن النبي ﷺ دخل عليها يوم فتح مكة ، فاغتسل ، وصلى ثمان ركعات . ما رأيته صلى صلاة قط أخف منها غير أنه يتم الركوع والسجود<sup>(١)</sup> .

[٢١٣٠] حدثنا أبو حاتم الرازي ومحمد بن إسماعيل قالا : حدثنا معلى بن أسد قال : ثنا وهيب بن خالد ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن أبي مرة مولى عقيل ، عن أم هانئ : أن رسول الله ﷺ صلى في بيتها عام الفتح ثمان ركعات في ثوب ، قد خالف بين طرفيه<sup>(٢)</sup> .

[٢١٣١] حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : أنبا ابن وهب : أن مالك بن أنس حدثه ح .

وحدثنا الصغاني قال : ثنا عبد الله بن يوسف عن مالك ، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله : أن أبا مرة مولى أم هانئ بنت أبي طالب أخبره : أنه سمع أم هانئ بنت أبي طالب تقول : ذهبت إلى النبي ﷺ فوجدته يغتسل ، وفاطمة تستره بثوب ، قالت : فسلمت ، قال : « من هذه ؟ » قلت : أنا أم هانئ بنت أبي طالب . قال : « مرحبًا بأم هانئ » . فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان ركعات ملتحفًا في ثوب واحد ، ثم انصرف . فقلت : يا رسول الله زعم ابن أمي أنه قاتل رجلًا أجرته : فلان ابن هبيرة . فقال رسول الله ﷺ : « قد أجرنا من أجرته يا أم هانئ » . فقالت أم هانئ : وذلك ضحى<sup>(٣)</sup> .

[٢١٣٢] حدثنا محمد بن يحيى قال : ثنا الربيع بن روح : ثنا محمد بن حرب عن الزبيدي ، عن الزهري قال : أخبرني عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل : أن أباه عبد الله كان يسبح شئحة الضحى لا يذرها ، قال عبد الله : قال لي أبي : أما والله يا بني لقد سألت عنها - فأكثرت المسئلة - أصحاب رسول الله ﷺ وأزواجه ، هل رأى

(١) مسلم ( ٣٣٦ / ٨٠ ) من طريق شعبة به .

(٢) مسلم ( ٣٣٦ / ٨٣ ) من طريق معلى بن أسد به .

(٣) مسلم ( ٣٣٦ / ٨٢ ) من طريق مالك به .



النبي ﷺ سبحانه قط ، فما أخبرني أحد أنه سبحانه قط ، غير أن أم هانئ أخبرتني : أن النبي ﷺ أتى بعد ما ارتفع النهار يوم الفتح فأمر بثوب فستر عليه ، فاغتسل ، ثم قام فركع ثمان ركعات . لا أدري أقيامه فيها أطول أم ركوعه أم سجوده ؟ كل ذلك متقارب ، فلم أره سبحانه قبل ولا بعد<sup>(١)</sup> .

رواه حرمله عن ابن وهب ، عن يونس ، عن الزهري بطوله .

## ١١٤ - باب الترغيب في الصلاة بالهجرة وعند قرب الزوال ، والدليل على أنها أفضل من صلاة الضحى

[٢١٣٣] حدثنا أبو أمية قال : ثنا سليمان بن حرب وأبو النعمان قالا : ثنا حماد ابن زيد عن أيوب ، عن القاسم الشيباني : أن زيد بن أرقم رأى قوماً جلوساً إلى قاصٍ فلما طلعت الشمس قاموا يصلون فقال : لو رأينا هؤلاء ونحن في المسجد الأول ما صلوا الآن . قال رسول الله ﷺ : « صلاة الأوابين إذا رمضت الفصال »<sup>(٢)</sup> .

رواه عبد الرحمن بن مهدي ووكيع عن هشام عن القاسم<sup>(٣)</sup> .

[٢١٣٤] حدثنا الصغاني قال : ثنا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد ، عن قتادة ، عن القاسم الشيباني ، عن زيد بن أرقم قال : دخل نبي الله ﷺ مسجد قباء بعد ما أشرقت الشمس فرآهم يصلون فقال : « إن صلاة الأوابين كانوا يصلونها إذا رمضت الفصال - يقول : إذا سخنت<sup>(٤)</sup> .

## ١١٥ - باب فضل الصلاة بين صلاة الفجر وبين صلاة الظهر على سائر

(١) مسلم ( ٣٣٦ / ٨١ ) من طريق ابن شهاب به .

(٢) مسلم ( ٧٤٨ / ١٤٣ ) من طريق أيوب به .

والفصال : الصغار من أولاد الإبل ، جمع فصيل ، والرمضاء : الرمل الذي اشتدت حرارته بالشمس ، أي حين تحترق أخفاف الفصال من شدة الحر .

(٣) مسلم ( ٧٤٨ / ١٤٤ ) من طريق هشام به .

(٤) بهامش الأصل : بلغ علي بن محمد بن المهرازي قراءة على سيدنا قاضي القضاة أيده الله في المجلس الخامس عشر والله الحمد والمنة .

## صلوات النوافل التي تصلى بالنهار في غير هذا الوقت ، والدليل على أنها تعدل بصلاة الليل

[٢١٣٥] حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : ثنا ابن وهب قال : أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن السائب بن يزيد ابن أخت نمر وعبيد الله بن عبد الله أخبراه : أن عبد الرحمن بن عبد القاري قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : قال رسول الله ﷺ : « من نام عن حزبه أو عن شيء منه فيقرأه ما بين الفجر وصلاة الظهر كتب كأنما قرأه من الليل »<sup>(١)</sup>.

حدثنا أبو يوسف الفارسي قال : ثنا أحمد بن شبيب قال : حدثني أبي عن يونس بإسناده مثله .

[٢١٣٦] حدثنا محمد بن عزيز الأيلي قال : ثنا سلامة عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن السائب بن يزيد وعبيد الله بن عبد الله أخبراه : أن عبد الرحمن بن عبد القاري قال : سمعت عمر فذكر مثله .

## ١١٦- بيان إيجاب الركعتين يصليهما الرجل في المسجد إذا أراد الجلوس فيه ، والدليل على أنه ليستا على المار فيه ، وإيجابهما فيه على القادم من السفر

[٢١٣٧] حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : ثنا ابن وهب : أن مالك حدثه ح .  
وحدثنا الصغاني قال : ثنا منصور بن سلمة قال : ثنا مالك عن عامر بن عبد الله ابن الزبير ، عن عمرو بن سليم الزرقني ، عن أبي قتادة قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس »<sup>(٢)</sup> .

[٢١٣٨] حدثنا أحمد بن الأزهر قال : ثنا مكِّي قال : ثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن عامر بن عبد الله ، عن عمرو بن سليم الزرقني - وكان ذا هيئة - أنه سمع

(١) مسلم ( ٧٤٧ / ١٤٢ ) من طريق ابن وهب به .

(٢) مسلم ( ٧١٤ / ٦٩ ) من طريق مالك به .

أبا قتادة بنحوه .

[٢١٣٩] حدثنا محمد بن شاذان الجوهري قال : ثنا معاوية بن عمر قال : ثنا زائدة قال : ثنا عمرو بن يحيى قال : ثنا محمد بن يحيى بن حبان ح .  
وحدثنا الصغاني قال : ثنا يحيى بن أبي بكير ومعاوية بن عمرو قالا : حدثنا زائدة عن عمرو بن يحيى المازني ، عن عمرو بن سليم بن خلدة الأنصاري ، عن أبي قتادة صاحب النبي ﷺ قال : دخلت المسجد ورسول الله ﷺ جالس بين ظهري الناس فجلست ، فقال رسول الله ﷺ : « ما منعك أن تركع ركعتين قبل أن تجلس ؟ » قلت : يا رسول الله رأيتك جالسا والناس جلوس . قال : « فإذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين »<sup>(١)</sup> .

[٢١٤٠] حدثنا بكار بن قتيبة قال : ثنا يعقوب بن إسحاق ح .

وحدثنا أبو داود الحراني قال : ثنا أبو علي الحنفي ح .

وحدثنا يونس بن حبيب قال : ثنا أبو داود - قالوا : ثنا شعبة عن محارب بن دثار قال : سمعت جابر بن عبد الله قال : كنا مع النبي ﷺ في سفر ، فلما قدمنا المدينة أمرني أن أدخل المسجد فأصلي ركعتين<sup>(٢)</sup> .

وقال بعضهم : قال : « اذهب إلى المسجد فصلي ركعتين » .

[٢١٤١] حدثنا علي بن عثمان قال : ثنا بكر بن خلف قال : ثنا عبد الوهاب : ثنا عبيد الله عن وهب بن كيسان عن جابر قال : خرجت مع النبي ﷺ في غزاة - وذكر الحديث ، قال : فقدمنا . قال : وجئت المسجد فقال لي النبي ﷺ : « الآن حين قدمت ؟ » قلت : نعم ، قال : « فدع جملك وادخل فصل ركعتين »<sup>(٣)</sup> .

## ١١٧- بيان فضل الركعتين قبل صلاة الفجر

[٢١٤٢] حدثنا هارون بن داود البزيعي قال : ثنا أبو أسامة قال : حدثني سعيد

(١) مسلم ( ٧١٤ / ٧٠ ) من طريق زائدة به .

(٢) مسلم ( ٧١٥ / ٧١ ) من طريق محارب به .

(٣) مسلم ( ٧١٥ / ٧٣ ) من طريق عبد الوهاب الثقفي به .

ابن أبي عروبة عن قتادة ، عن زرارة بن أوفى ، عن سعد بن هشام ، عن عائشة قالت : قال النبي ﷺ : « ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها » .

قال : وأخبرنا عن قتادة ، عن زرارة بن أوفى ، عن سعد بن هشام ، عن عائشة : أن رسول الله ﷺ قال : « هما أحب إلي من جميع الدنيا »<sup>(١)</sup> .

[٢١٤٣] حدثنا يونس بن حبيب قال : ثنا أبو داود قال : ثنا أبو عوانة عن قتادة ، عن زرارة بن أوفى ، عن سعد بن هشام ، عن عائشة : أن رسول الله ﷺ قال في ركعتي الفجر : « هما أحب إلي من حُمْر النَّعَم »<sup>(٢)</sup> .

آخر الجزء الثامن من أصل سماع شيخنا أبي المظفر السمعاني رحمه الله .

١١٨- بيان الوقت الذي يصلي فيه الركعتين قبل صلاة الفجر ،

والدليل على أنه يصلي إذا انفجر الفجر إلى أن تقام

الصلاة ، وأنهما خفيفتان ، ولا صلاة

بعد الفجر إلا هاتان الركعتان

إلى أن تقام الصلاة

[٢١٤٤] حدثنا الدبري قال : ثنا عبد الرزاق قال : أنبا معمر عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه قال : أخبرني حفصة : أن النبي ﷺ كان إذا طلع الفجر صلى ركعتين خفيفتين .

رواه ابن عيينة عن الزهري<sup>(٣)</sup> .

[٢١٤٥] أخبرنا يونس قال : أنبا وهب : أن مالك ح .

وحدثنا أبو الجماهر الحمصي قال : ثنا يحيى بن صالح قال : ثنا مالك ح .

(١) مسلم ( ٧٢٥ / ٩٦ ) من طريق قتادة به .

(٢) انظر الحديث السابق .

النعم : الإبل ، وحمرها أفضلها . هدي الساري ( ن ع م ) .

(٣) مسلم ( ٧٢٣ / ٨٩ ) من طريق الزهري به .

وحدثنا الصغاني قال : ثنا إسحاق بن عيسى قال : ثنا مالك - قالوا كلهم : عن نافع ، عن ابن عمر : أن حفصة أم المؤمنين أخبرته : أن رسول الله ﷺ كان إذا سكت المؤذن من الأذان لصلاة الصبح ونداء الصبح صلى ركعتين خفيفتين قبل أن تقام الصلاة<sup>(١)</sup> .

[٢١٤٦] حدثنا حماد بن الحسن أبو عبيد الله قال : ثنا حماد بن مسعدة عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر : أخبره : أن حفصة حدثته : أن النبي ﷺ كان يصلي ركعتين خفيفتين قبل أن تقام الصلاة<sup>(٢)</sup> .

حدثنا عبد السلام بن أبي فروة النصيبي قال : ثنا أبو أسامة قال : ثنا عبيد الله بن عمر - بإسناده مثله .

[٢١٤٧] حدثنا الصغاني قال : ثنا سليمان بن حرب قال : ثنا حماد بن زيد عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : حدثتني حفصة : أنه كان - يعني النبي ﷺ - إذا أذن المؤذن وطلع الفجر صلى ركعتين<sup>(٣)</sup> .

[٢١٤٨] حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني قال : ثنا يحيى بن معين قال : ثنا غندر عن شعبة ، عن زيد بن محمد قال : سمعت نافعًا يحدث عن ابن عمر ، عن حفصة أنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا طلع الفجر لا يصلي إلا ركعتين خفيفتين<sup>(٤)</sup> .

[٢١٤٩] حدثنا يونس بن حبيب : ثنا أبو داود ثنا شعبة عن محمد بن عبد الرحمن قال : سمعت عمرة تحدثه عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ إذا طلع الفجر صلى ركعتين .

قال شعبة : أكثر علمي أنه قال : يخففهما أو تخففهما . قالت عائشة : فأقول : يقرأ فيهما بفاتحة الكتاب؟<sup>(٥)</sup> .

(١) مسلم ( ٧٢٣ / ٨٧ ) من طريق مالك به .

(٢) مسلم ( ٧٢٣ / عقب ٨٧ ) من طريق عبيد الله به .

(٣) انظر الحديث السابق .

(٤) مسلم ( ٧٢٣ / ٨٨ ) من طريق محمد بن جعفر به .

(٥) مسلم ( ٧٢٤ / ٩٣ ) من طريق شعبة به .

[٢١٥٠] حدثنا أبو داود قال : ثنا يزيد بن هارون ح .

وحدثنا أبو أمية قال : ثنا جعفر بن عون - قالا : أنبا يحيى بن سعيد عن محمد ابن عبد الرحمن ، عن عمرة ، عن عائشة قالت : كان النبي ﷺ يخفف الركعتين اللتين قبل صلاة الصبح حتى إني لأقول هل قرأ فيهما بأمر القرآن ؟ - أو بفتح الكتاب ؟ (١) .

[٢١٥١] حدثنا أحمد بن محمد بن أبي رجاء قال : ثنا وكيع عن هشام بن

عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يخفف ركعتي الفجر (٢) .

[٢١٥٢] حدثنا الحسن بن عفان قال : ثنا محاضر قال : ثنا هشام بن عروة عن

أبيه ، عن عائشة : أن النبي ﷺ كان يقضي صلاته بالليل ، فإذا أذن بالفجر صلى ركعتين خفيفتين .

[٢١٥٣] حدثنا عيسى بن أحمد قال : حدثنا بشر بن بكر عن الأوزاعي ، عن

يحيى بن أبي كثير قال : حدثني أبو سلمة قال : حدثني عائشة : أن النبي ﷺ كان يصلي ركعتين خفيفتين بين النداء والإقامة من صلاة الفجر .

[٢١٥٤] حدثنا يونس بن حبيب قال : ثنا أبو داود قال : ثنا هشام عن يحيى بن

أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن عائشة : أن رسول الله ﷺ كان يصلي ركعتين بين النداء والإقامة من صلاة الفجر (٣) .

حدثنا محمد بن بكار بن بلال الدمشقي قال : ثنا محمد بن المبارك قال : ثنا

معاوية بن سلام قال : ثنا يحيى بن أبي كثير - بإسناده مثله .

## ١١٩- باب إباحة الاضطجاع بعد ركعتي الفجر ، والحديث بعدهما قبل

صلاة المكتوبة وقراءة فيهما التي كان يصليهما في بيته ، وأن

التطوع في البيت وركعتي الفجر في البيت أفضل منه في المسجد

[٢١٥٥] حدثنا أبو أمية قال : ثنا أبو نعيم قال : ثنا سفيان بن عيينة عن أبي

(١) مسلم ( ٧٢٤ / ٩٢ ) من طريق يحيى بن سعيد به .

(٢) مسلم ( ٧٢٤ / عقب ٩٠ ) من طريق وكيع به .

(٣) مسلم ( ٧٢٤ / ٩١ ) من طريق هشام به .

النضر ، عن أبي سلمة ، عن عائشة قالت : كان النبي ﷺ يصلي من الليل فإذا أراد أن يوتر فإن كنت مستيقظة حدثني وإلا اضطجع<sup>(١)</sup> .

[٢١٥٦] حدثنا أبو داود الحراني قال : ثنا علي بن المديني قال : ثنا سفيان قال : حدثني زياد بن سعد عن ابن أبي عتاب ، عن أبي سلمة ، عن عائشة قالت : كان النبي ﷺ يصلي الركعتين فإن كنت مستيقظة حدثني وإلا وضع جنبه<sup>(٢)</sup> .

[٢١٥٧] حدثنا عُبيد الكَشُورِي قال : ثنا محمد بن عمر<sup>(٣)</sup> السمسار قال : ثنا ابن عيينة عن زياد بن سعد ، عن ابن أبي عتاب ، عن أبي سلمة ، عن عائشة قالت : كان النبي ﷺ يصلي الركعتين ، فإن كنت مستيقظة حدثني وإلا وضع جنبه<sup>(٣)</sup> .

[٢١٥٨] حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : ثنا أبو زيد بن عبد الرحمن بن أبي الغمر عن عبد الرحمن بن القاسم قال : ثنا مالك عن أبي النضر ، عن أبي سلمة ، عن عائشة قالت : كان النبي ﷺ يصلي إحدى عشرة ركعة ، ثم يضطجع على شقه الأيمن ، فإن كنت يقظانة حدثني حتى يأتيه المؤذن فيؤذنه بالصلاة وذلك بعد طلوع الفجر .

[٢١٥٩] حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : ثنا ابن وهب قال : أخبرني يونس وابن أبي ذئب وعمرو بن الحارث : أن ابن شهاب أخبرهم عن عروة ، عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت : كان رسول الله ﷺ إذا سكت المؤذن وتبين له الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين ، ثم اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتي المؤذن للإقامة فيخرج معهم<sup>(٤)</sup> . وبعضهم يزيد على بعض .

حدثنا الحسن بن مكرم قال : ثنا عثمان بن عمر قال : أنبا يونس عن الزهري - بنحوه .

(١) مسلم ( ٧٤٣ / ١٣٣ ) من طريق سفيان به .

(٢) مسلم ( ٧٤٣ / عقب ١٣٣ ) من طريق سفيان به .

(٣) كذا في الأصل ، وفي الهامش : عمار - صح .

(٣) انظر الحديث السابق .

(٤) مسلم ( ٧٣٦ / ١٢٢ ) من طريق ابن وهب به .

[٢١٦٠] حدثنا بشر بن موسى قال : ثنا الحميدي قال : ثنا سفيان قال : ثنا أبو النضر عن أبي سلمة ، عن عائشة قالت : كان النبي ﷺ يصلي ركعتي الفجر فإن كنت مستيقظة حدثني وإلا اضطجع حتى يقوم إلى الصلاة<sup>(١)</sup> .

[٢١٦١] قال : وثنا الحميدي قال : ثنا سفيان قال : ثنا زياد بن سعد عن ابن أبي عتاب ، عن أبي سلمة ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ - مثله<sup>(٢)</sup> .

[٢١٦٢] حدثنا أبو أمية قال : ثنا أبو نعيم ح .

وحدثنا أبو داود السجزي قال : ثنا أحمد بن يونس - قال : ثنا زهير قال : قال عثمان بن حكيم قال : أخبرني سعيد بن يسار عن عبد الله بن عباس : أن كثيراً مما كان يقرأ رسول الله ﷺ في ركعتي الفجر ﴿ ءامنا بالله وما أنزل إلينا ﴾ [البقرة : ١٣٦] هذه الآية في الركعة الأولى ، والركعة الآخرة : ﴿ ءامنا بالله واشهد بأنا مسلمون ﴾<sup>(٣)</sup> [آل عمران : ٥٢] .

[٢١٦٣] حدثنا الصغاني وأبو داود السجزي قالا : ثنا يحيى بن معين قال : ثنا مروان بن معاوية قال : ثنا يزيد بن كيسان عن أبي حازم ، عن أبي هريرة : أن النبي ﷺ قرأ في ركعتي الفجر : ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ و ﴿ قل هو الله أحد ﴾<sup>(٤)</sup> .

[٢١٦٤] حدثنا الصغاني قال : ثنا عبد الأعلى بن حماد قال : ثنا وهيب ح .

وأخبرني أبو عبيد الله الوراق قال : ثنا حبان بن هلال قال : ثنا وهيب ح .

وحدثنا محمد بن إسماعيل قال : ثنا عفان قال : ثنا وهيب عن موسى بن عقبة ، عن أبي النضر ، عن بسر بن سعيد ، عن زيد بن ثابت ، عن النبي ﷺ قال : « أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة »<sup>(٥)</sup> .

[٢١٦٥] حدثنا يعقوب بن سفيان والصغاني قالا : ثنا مكّي بن إبراهيم قال : ثنا

(١) مسلم ( ٧٤٣ / ١٣٣ ) من طريق سفيان به .

(٢) مسلم ( ٧٤٣ / عقب ١٣٣ ) من طريق سفيان به .

(٣) مسلم ( ٧٢٧ / ٩٩ ) من طريق عثمان به .

(٤) مسلم ( ٧٢٦ / ٩٨ ) من طريق مروان بن معاوية به .

(٥) مسلم ( ٧٨١ / ٢١٤ ) من طريق وهيب به .



عبد الله بن سعيد عن أبي النضر ، عن بسر بن سعيد ، عن زيد بن ثابت ، عن النبي ﷺ - بمثله وأطول منه<sup>(١)</sup> .

[٢١٦٦] حدثنا أبو الأزهر قال : ثنا المقرئ قال : ثنا سعيد بن أبي أيوب قال : حدثني أبو الأسود عن عروة ، عن عائشة : أن النبي ﷺ كان إذا صلى ركعتي الفجر اضطجع على شقه الأيمن .

١٢٠- بيان إباحة القنوت في صلاة الفجر إذا أراد أن يدعو لأحد أو يدعو على

أحد ، بعد ما يرفع رأسه من الركوع ويقول سمع الله لمن حمده ربنا

ولك الحمد ثم يدعو شيئاً يسيراً ، والدليل على أنه لا يزيد فيه

على الدعاء الذي يدعو لمن أراد أو يدعو عليه ، ويسجد ،

وعلى أن ترك النبي ﷺ ذلك في قنوته

لعن أحياء من العرب ،

وبيان الخبر المبيح له

[٢١٦٧] حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : ثنا ابن وهب قال : أخبرني يونس

عن ابن شهاب ، عن ابن المسيب أخبره وأبو سلمة بن عبد الرحمن : أنهما سمعا أبا

هريرة يقول : كان رسول الله ﷺ يقول حين يفرغ من صلاة الفجر من الغداة ويكبر

ويرفع رأسه من الركوع ويقول « سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد » ، ثم يقول وهو

قائم : « اللهم أنج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن أبي ربيعة والمستضعفين

من المؤمنين ، اللهم اشدد وطأتك على مضر ، واجعلها عليهم كسني يوسف<sup>(٢)</sup> ،

« اللهم العن لحيان وزغلاً وذكوان وغصية عصت الله ورسوله » ، ثم بلغنا أنه ترك

لما أنزل الله عليه : ﴿ ليس لك من الأمر شيء ﴾<sup>(٣)</sup> [ آل عمران : ١٢٨ ] .

(١) مسلم ( ٧٨١ / ٢١٣ ) من طريق عبد الله بن سعيد به .

(٢) أي اجعلها سنين شداذا ذوات قحط وغلاء ، والسنة : الجدب .

(٣) مسلم ( ٦٧٥ / ٢٩٤ ) من طريق ابن وهب به .

[٢١٦٨] حدثنا عباس الدوري قال : ثنا نوح بن يزيد المؤدب قال : ثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب : أن سعيد بن المسيب وأبا سلمة أخبراه : أن أبا هريرة أخبرهما : أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يدعو لأحد ويدعو على أحد قنت قبل الركوع . وربما قال إذا قال سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد : « اللهم أنج ... إلى قوله : كسني يوسف » .

حدثنا عباس الدوري قال : ثنا شبابة بن سوار قال : ثنا إبراهيم بن سعد عن الزهري - بنحوه .

[٢١٦٩] حدثنا يعقوب بن سفيان وأبو أمية قالا : ثنا أبو اليمان قال : ثنا شعيب عن الزهري قال : أخبرني سعيد وأبو سلمة : أن أبا هريرة كان يحدث : أن النبي ﷺ كان يدعو في الصلاة حين يقول : سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ثم يقول وهو قائم قبل أن يسجد « اللهم أنج الوليد بن الوليد - إلى قوله سنينا كسني يوسف ، ثم يقول : الله أكبر » ، وضاحية مضر يومئذ مخالفون لرسول الله ﷺ .

[٢١٧٠] حدثنا ابن الجنيدي وعباس والصفاني قالوا : ثنا شاذان قال : ثنا شعبة عن قتادة ، عن أنس بن مالك : أن النبي ﷺ قنت شهراً يلعن رعلًا وذكوان وعصية ، عصت الله ورسوله<sup>(١)</sup> .

[٢١٧١] حدثنا يونس بن حبيب وعمار قالا : ثنا أبو داود عن شعبة - بمثله إلا أن عمارًا قال في حديثه : على رعل وذكوان ولحيان ، وكذا رواه الدستوائي عن قتادة : ولحيان فيه<sup>(٢)</sup> .

[٢١٧٢] حدثنا ابن الجنيدي وعباس الدوري قالا : ثنا شاذان قال : ثنا شعبة عن موسى بن أنس ، عن أنس بن مالك : أن النبي ﷺ قنت شهراً يدعو على رعل وذكوان عصوا الله ورسوله<sup>(٣)</sup> .

[٢١٧٣] حدثنا الصفاني قال : ثنا أبو النعمان قال : ثنا حماد بن زيد عن

(١) مسلم ( ٦٧٧ / ٣٠٣ ) من طريق شعبة به .

(٢) مسلم ( ٦٧٧ / ٣٠٤ ) من طريق هشام الدستوائي به .

(٣) مسلم ( ٦٧٧ / عقب ٣٠٣ ) من طريق شعبة به .

أيوب ، عن محمد بن سيرين قال : كنا عند أنس بن مالك فقيل : هل قنت رسول الله ﷺ في صلاة الصبح ؟ قال : نعم ، قال : قلت : سلّه قبل الركوع أو بعد الركوع ؟ قال : بعد الركوع<sup>(١)</sup> .

[٢١٧٤] حدثنا أبو أمية قال : ثنا عاصم بن علي قال : ثنا إسماعيل بن جعفر : حدثني محمد بن عمرو عن خالد بن عبد الله بن حرملة عن الحارث بن خفاف أنه قال : قال خفاف ابن إيماء بن رخصة : ركع رسول الله ﷺ ، ثم رفع رأسه فقال : « غُفِرَ اللَّهُ لَهَا ، وَأَسْلَمَ سَالِمُهَا اللَّهُ ، وَعُصِيَتْ عَصَتُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، اللَّهُمَّ الْعَنِ بَنِي لِحْيَانِ وَالْعَنِ زَعْلًا وَذُكْوَانَ » ، ثم وقع ساجدًا ، قال خفاف : فجعلت لعنة الكفرة من أجل ذلك<sup>(٢)</sup> .

[٢١٧٥] حدثنا صالح بن عبد الرحمن بن عمرو بن الحارث قال : ثنا ابن أبي مريم قال : أنبا سليمان قال : ثنا ابن حرملة عن حنظلة بن علي الأسلمي : أن خفاف بن إيماء أخبره - وكانت له صحبة : أن رسول الله ﷺ قام في صلاة من الصلوات ، فلما رفع رأسه من الركوع قال : « اللَّهُمَّ الْعَنِ بَنِي لِحْيَانِ وَرَعْلًا وَذُكْوَانَ وَعُصِيَتْ عَصَتُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، وَغُفِرَ اللَّهُ لَهَا ، وَأَسْلَمَ سَالِمُهَا اللَّهُ »<sup>(٣)</sup> .

[٢١٧٦] حدثنا أحمد بن علي الخزاز قال : ثنا مروان عن الليث بن سعد ، عن عمران بن أبي أنس ، عن حنظلة بن علي ، عن خفاف بن إيماء الغفاري قال : قال رسول الله ﷺ في صلاة : « اللَّهُمَّ الْعَنِ بَنِي لِحْيَانِ وَرَعْلًا وَذُكْوَانَ وَعُصِيَتْ عَصَتُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، غُفِرَ اللَّهُ لَهَا ، وَأَسْلَمَ سَالِمُهَا اللَّهُ »<sup>(٤)</sup> .

١٢١- ذكر الخبر الذي يبين أن القنوت بعد ما يرفع رأسه من آخر الركعة من

صلاة الفجر ، والدليل على أنه ليس فيه تكبير إذا أراد أن يقنت

(١) مسلم ( ٦٧٧ / ٢٩٨ ) من طريق أيوب به .

(٢) مسلم ( ٦٧٩ / ٣٠٨ ) من طريق إسماعيل بن جعفر به .

(٤) مسلم ( ٦٧٩ / عقب ٣٠٨ ) من طريق ابن حرملة به .

(٤) مسلم ( ٦٧٩ / ٣٠٧ ) من طريق الليث به .

[٢١٧٧] حدثنا أبو إسماعيل الترمذي قال : ثنا الحميدي قال : ثنا ابن عيينة عن الزهري ، عن سعيد ، عن أبي هريرة قال : لما رفع رسول الله ﷺ رأسه من الركعة الآخرة من صلاة الصبح قال : « اللهم أنج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن أبي ربيعة والمستضعفين بمكة ، اللهم اشدد وطأتك على مضر ، واجعلها عليهم سنيئاً كسني يوسف »<sup>(١)</sup>.

[٢١٧٨] حدثنا محمد بن إسحاق بن الصباح الصغاني قال : ثنا عبد الرزاق قال : أنبا معمر عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : لما رفع رسول الله ﷺ رأسه من الركعة الآخرة من صلاة الفجر قال : « اللهم ربنا لك الحمد اللهم أنج الوليد » - فذكر بطوله .

[٢١٧٩] حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : ثنا ابن وهب قال : حدثني يونس عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب وأبو سلمة : أنهما سمعا أبا هريرة يقول : كان رسول الله ﷺ حين يفرغ من صلاة الفجر ويكبر ويرفع رأسه من الركوع يقول : « سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ، ثم يقول وهو قائم : اللهم أنج الوليد بن الوليد ، الحديث إلى قوله : ﴿ فإنهم ظالمون ﴾ »<sup>(٢)</sup> .

١٢٢- باب السنة في القنوت والدعاء فيه للمسلمين إذا غلب العدو عليهم ،

وترك القنوت إذا سلموا ورجعوا إلى أهاليهم

[٢١٨٠] حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون الإسكندراني وأحمد بن محمد بن عثمان وعلي بن سهل الرملي قالوا : ثنا الوليد بن مسلم قال : ثنا أبو عمرو الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير قال : حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة : أن النبي ﷺ قنت في صلاة العشاء شهراً يقول في قنوته : « اللهم أنج الوليد بن الوليد ، اللهم أنج سلمة بن هشام ، اللهم أنج عياش بن أبي ربيعة ، اللهم أنج المستضعفين من المؤمنين ، اللهم اشدد وطأتك على مضر ، اللهم اجعلها عليهم سنيئاً كسني يوسف » قال أبو هريرة : فأصبح ذات يوم

(١) مسلم ( ٦٧٥ / عقب ٢٩٤ ) من طريق ابن عيينة به .

(٢) مسلم ( ٦٧٥ / ٢٩٤ ) من طريق ابن وهب به .

ولم يدع لهم . فذكرت ذلك له ، فقال : « أما تراهم قد قدموا » (١) .

قال ابن ميمون : نَجَّ نَجَّ مرتين في كل مكان .

[٢١٨١] حدثنا عيسى بن أحمد البلخي قال : ثنا بشر بن بكر قال : ثنا

الأوزاعي قال : حدثني يحيى - بإسناده : قنت شهراً يقول في قنوته - إلى قوله - كسني يوسف .

[٢١٨٢] حدثنا أبو داود الحراني قال : ثنا أبو علي الحنفي ح .

وحدثنا أبو أمية قال : ثنا عبد الله بن بكر السهمي - قالوا : ثنا هشام بن أبي عبد الله عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : كان رسول الله ﷺ إذا قال : سمع الله لمن حمده من الركعة الآخرة من صلاة العشاء الآخرة قنت (٢) .

## ١٢٣- بيان إباحة القنوت على الأعداء الذين يصيبون بعض المسلمين بالقتل

وإن لم يكن منهم غلبة ولا خوف على المسلمين في وقت القنوت ،

والدليل على أن قنوت النبي ﷺ كان

بالمدينة ، وقت بعد الركوع

[٢١٨٣] حدثنا أحمد بن عبد الجبار قال : ثنا ابن فضيل عن عاصم الأحول ،

عن أنس قال : قنت النبي ﷺ شهراً بعد الركوع حين قُتل القُرَّاء فما رأيت رسول الله ﷺ حزن حزناً قط أشد منه (٣) .

[٢١٨٤] حدثنا العباس والصفغاني قالوا : ثنا قبيصة قال : ثنا سفيان عن عاصم ،

عن أنس قال : إنما قنت النبي ﷺ بعد الركعة شهراً (٤) .

[٢١٨٥] حدثنا محمد بن يحيى والدبري عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن

عاصم ، عن أنس قال : ما رأيت رسول الله ﷺ وجد على شيء قط ما وجد على

(١) مسلم ( ٦٧٥ / ٢٩٥ ) من طريق الوليد بن مسلم به .

(٢) مسلم ( ٦٧٦ / ٢٩٦ ) من طريق هشام به .

(٣) مسلم ( ٦٧٧ / عقب ٣٠٢ ) من طريق ابن فضيل به .

(٤) مسلم ( ٦٧٧ / ٣٠٢ ) من طريق سفيان به .

أصحاب بئر معونة سرية المنذر بن عمرو قنت شهرًا يدعو على الذين أصابوهم في قنوت صلاة الغداة يدعو على رعل وذكوان وعصية ولحيان ، وهم بنو سليم .

[٢١٨٦] حدثنا عباس الدوري قال : ثنا الحسن بن الربيع قال : ثنا أبو الأحوص عن عاصم ، عن أنس قال : بعث رسول الله ﷺ سرية يقال لهم القراء فأصيبوا - ثم ذكر الحديث مثله .

[٢١٨٧] حدثنا أبو إسماعيل قال : ثنا القعني عن مالك ح .

وحدثنا الصغاني قال : ثنا مصعب بن عبد الله قال : ثنا مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس قال : دعا رسول الله ﷺ على الذين قتلوا أصحاب بئر معونة ثلاثين غداة ، يدعو على رعل وذكوان وعصية عصت الله ورسوله - زاد القعني قال : وقال أنس : وأنزل الله في الذين قتلوا ببئر معونة قرآنًا ثم نسخ بعد : « بلغوا قومنا أنا قد لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا عنه » (١) .

[٢١٨٨] حدثنا الدقيقي قال : ثنا يزيد بن هارون قال : ثنا سليمان التيمي عن أبي مجلز ، عن أنس بن مالك : أن رسول الله ﷺ قنت في الفجر شهرًا يدعو على رعل وذكوان ، وقال : « عصية عصوا الله ورسوله » (٢) .

[٢١٨٩] حدثنا الصغاني قال : ثنا عفان بن مسلم ويونس بن محمد قالا : ثنا حماد بن سلمة قال : ثنا أنس بن سيرين عن أنس بن مالك : أن رسول الله ﷺ قنت شهرًا بعد الركوع (٣) .

## ١٢٤- إباحة القنوت في صلاة الظهر (٤) في الركعة الآخرة

### يدعو للمؤمنين ويلعن الكافرين

[٢١٩٠] حدثنا أبو داود الحراني قال : ثنا أبو علي الحنفي قال : ثنا هشام

(١) مسلم ( ٦٧٧ / ٢٩٧ ) من طريق مالك به .

(٢) مسلم ( ٦٧٧ / ٢٩٩ ) من طريق سليمان به .

(٣) مسلم ( ٦٧٧ / ٣٠٠ ) من طريق حماد به .

(٤) كذا ولم تذكر صلاة الظهر في الباب .

الدستوائي ح .

وحدثنا البرتي قال : ثنا أبو نعيم قال : ثنا بشيبان - كلاهما عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة : أن النبي ﷺ كان إذا قال : « سمع الله لمن حمده قبل أن يسجد - قال هشام - من الركعة الآخرة من العشاء الآخرة . وقالوا جميعاً : اللهم أنج عياش بن أبي ربيعة ، اللهم أنج الوليد بن الوليد اللهم أنج سلمة بن هشام ، اللهم أنج المستضعفين من المؤمنين ، اللهم اشدد وطأتك على مضر ، اللهم اجعلها سنيناً كسني يوسف »<sup>(١)</sup> . معنى حديثهما واحد .  
رواه عثمان بن عمر عن علي بن المبارك .

### ١٢٥ - باب إباحة القنوت في المغرب والعشاء في الركعة الآخرة

[٢١٩١] حدثنا عباس بن محمد الدوري قال : ثنا شبابة بن سوار قال : ثنا شعبة عن عمرو بن مرة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي ، عن البراء بن عازب : أن النبي ﷺ قنت في الصبح والمغرب<sup>(٢)</sup> .

[٢١٩٢] حدثنا الصغاني قال : ثنا أبو نعيم قال : ثنا سفيان وشعبة عن عمرو بن مرة - بإسناده : أن النبي ﷺ قنت في صلاة الصبح .  
ورواه ابن نمير عن سفيان فقال : في الصبح والمغرب<sup>(٣)</sup> .  
ورواه عبد الرحمن عن سفيان وشعبة بمثل حديث شبابة .

[٢١٩٣] حدثنا أبو أمية قال : ثنا عبد الله بن بكر قال : ثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : كان النبي ﷺ إذا قال : « سمع الله لمن حمده » من الركعة الآخرة من صلاة العشاء الآخرة قنت فقال : « اللهم أنج الوليد بن الوليد » ثم ذكر الحديث إلى قوله ، « سنيناً كسني يوسف »<sup>(٤)</sup> .

(١) مسلم (٦٧٦ / ٢٩٦) من طريق هشام به .

(٢) مسلم (٦٧٨ / ٣٠٥) من طريق شعبة به .

(٣) مسلم (٦٧٨ / ٣٠٦) من طريق ابن نمير به .

(٤) مسلم (٦٧٦ / ٢٩٦) من طريق هشام به .

١٢٦- باب الترغيب في قيام الليل والدعاء فيه ، والدليل على أن

أفضل الصلوات صلاة الليل ، وأن أجوب الدعاء بعد ثلث

الليل ، وأن الساعة التي يستجاب فيها دعاء

كل مسلم لا يوقف

على وقتها

من الليل

[٢١٩٤] حدثنا يونس بن حبيب قال : ثنا أبو داود قال : ثنا شعبة قال : ثنا أبو

إسحاق قال : سمعت الأغر يقول : أشهد على أبي سعيد الخدري وأبي هريرة : أنهما شهدا على رسول الله ﷺ أنه قال : « إن الله عز وجل يمهل حتى يمضي ثلث الليل ، ثم يهبط فيقول : هل من تائب ، هل من سائل ، هل من مستغفر من ذنب ؟ » فقال له رجل : حتى يطلع الفجر ؟ قال : « نعم »<sup>(١)</sup> .

[٢١٩٥] حدثنا عمار بن رجاء وعباس بن محمد قالا : ثنا محاضر قال : ثنا

الأعمش عن أبي إسحاق ، عن الأغر ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ - بنحوه .

[٢١٩٦] حدثنا أبو البخترى بن شاكر قال : ثنا حسين بن علي الجعفي قال : ثنا

فضيل عن أبي إسحاق عن الأغر أبي مسلم ، عن أبي هريرة وأبي سعيد ح .

وحدثنا أبو عمر الإمام بخران قال : ثنا عبد الجبار بن محمد الخطابي قال : ثنا

جرير عن منصور ح .

وحدثنا أبو أمية الطرسوسي قال : ثنا محمد بن الصباح البزاز قال : ثنا أبو حفص

الأبار عمر بن عبد الله عن منصور - كلهم قالوا : ثنا أبو إسحاق قال : حدثني الأغر أبو

مسلم قال : أشهد على أبي سعيد وأبي هريرة يشهدان له على رسول الله ﷺ أنه قال :

« إذا ذهب ثلث الليل الأوسط هبط الرب تعالى إلى السماء الدنيا فيقول : هل من

(١) مسلم ( ٧٥٨ / عقب ١٧٢ ) من طريق شعبة به .



داع ، هل من سائل ، هل من مستغفر ، هل من تائب ؟ حتى يطلع الفجر ثم يصعد»<sup>(١)</sup> .

وهذا لفظ فضيل وأبي حفص ، أما حديث جرير فقال : حتى إذا ذهب ثلث الليل - بمثله - حتى ينفجر الفجر .

[٢١٩٧] حدثنا إسحاق بن باحويه الترمذي بترمذ قال : ثنا خالد بن مخلد القطواني قال : ثنا سليمان بن بلال عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « ينزل الله إلى السماء الدنيا كل ليلة حين يمضي ثلث الليل ، فيقول : أنا الملك أنا الملك - مرتين - من ذا الذي يدعوني فأستجيب له ، من ذا الذي يستغفرنى فأعفر له . من يسألني فأعطيه - حتى ينفجر الفجر »<sup>(٢)</sup> .

[٢١٩٨] حدثنا الغزي قال : ثنا الفريابي قال : ثنا سفيان عن الأعمش ح . وحدثنا علي بن حرب والحسن بن عفان قالا : ثنا حسين الجعفي عن فضيل بن عياض ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « في الليل ساعة لا يوافقها عبد مسلم يدعو الله خيرا الدنيا والآخرة إلا أعطاه إياه ، وذلك في كل ليلة » .

وقال الفريابي : وآتاه إياه ، وهي في كل ليلة .

حدثنا الصغاني قال : ثنا عثمان بن أبي شيبة قال : ثنا ابن إدريس وجريج عن الأعمش - بإسناده نحوه<sup>(٣)</sup> .

[٢١٩٩] حدثنا موسى بن سفيان أبو عمران الأهوازي قال : ثنا عبد الله بن الجهم الرازي قال : ثنا عمرو بن أبي قيس عن مطرف ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : « في الليل ساعة لا يسأل الله فيها عبد مسلم خيرا إلا أعطاه إياه ، وذلك في كل ليلة » .

رواه سلمة عن الحسن بن أعين ، عن معقل ، عن أبي الزبير ، عن جابر ،

(١) مسلم ( ٧٥٨ / ١٧٢ ) من طريق جرير به

(٢) مسلم ( ٧٥٨ / ١٦٩ ) من طريق سهيل به .

(٣) مسلم ( ٧٥٧ / ١٦٦ ) من طريق عثمان به .

عن النبي ﷺ بنحوه<sup>(١)</sup> .

## ١٢٧- باب فضل صلاة نصف الليل على سائره

إلى أن يبقى سدسه

[٢٢٠٠] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى قال : أنبا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار ، عن عمرو بن أوس ، عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ : « أحب الصلاة إلى الله صلاة داود : كان ينام نصف الليل ، ويقوم ثلثه ، وينام سدسه »<sup>(٢)</sup> .

[٢٢٠١] حدثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي قال : ثنا حسين الجعفي عن زائدة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن محمد بن المنتشر ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة قال : سأل رجل رسول الله ﷺ أي الصلاة أفضل بعد صلاة المكتوبة ؟ قال : « الصلاة في جوف الليل »<sup>(٣)</sup> .

## ١٢٨- باب فضل صلاة آخر الليل على أوله

[٢٢٠٢] حدثنا علي بن حرب قال : ثنا أبو معاوية ويعلى قالا : ثنا الأعمش عن أبي سفيان ، عن جابر قال : قال النبي ﷺ : « من خشى منكم أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر من أول الليل ، ثم ليرقد . ومن طمع منكم أن يقوم من آخر الليل فليوتر من آخر الليل ، وذلك أفضل »<sup>(٤)</sup> .

حدثنا عباس قال : ثنا محاضر قال : ثنا الأعمش - بمثله : من آخر الليل ؛ فإن قراءة آخر الليل محضورة ، وذلك أفضل .

[٢٢٠٣] حدثنا أبو أحمد شعيب بن عمرو بعسكر مكرم قال : حدثنا سلمة بن

(١) مسلم ( ٧٥٧ / ١٦٧ ) من طريق سلمة به .

(٢) مسلم ( ١١٥٩ / ١٨٩ ) من طريق سفيان به .

(٣) مسلم ( ١١٦٣ / عقب ٢٠٣ ) من طريق حسين الجعفي به .

(٤) مسلم ( ٧٥٥ / ١٦٢ ) من طريق أبي معاوية به .

شبيب قال : ثنا الحسن بن أعين قال : ثنا معقل بن عبيد الله عن أبي الزبير ، عن جابر قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « أيكم خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر ، ثم ليرقد . ومن وثق بقيام من الليل فليوتر من آخره ؛ فإن قراءة آخر الليل محضورة ، وذلك أفضل »<sup>(١)</sup> .

## ١٢٩- بيان الدليل على إيجاب القيام بالليل ، وبيان الخبر المبين

على أن القيام بالليل غير واجب ، وأن الآيتين من آخر

### سورة البقرة تجزيء من القراءة بالليل

[٢٢٠٤] حدثنا محمد بن مسلم بن وارة أبو عبد الله الرازي قال : ثنا عمرو بن أبي سلمة أبو حفص عن الأوزاعي قال : حدثني يحيى بن أبي كثير عن عمر بن الحكم قال : أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تكن مثل فلان كان يقوم الليل فترك قيام الليل »<sup>(٢)</sup> .

[٢٢٠٥] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى قال : أنبا بشر بن بكر عن الأوزاعي قال : حدثني يحيى بن أبي كثير عن عمر بن الحكم بن ثوبان قال : حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو قال : قال لي رسول الله ﷺ : « يا عبد الله لا تكن مثل فلان ، كان يقوم الليل فترك قيام الليل »<sup>(٣)</sup> .

[٢٢٠٦] حدثنا أبو داود الحراني قال : ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال : ثنا أبي عن صالح ، عن ابن شهاب قال : أخبرني علي بن الحسين : أن أباه حسين بن علي أخبره : أن علي بن أبي طالب أخبره : أن رسول الله ﷺ طرده هو وفاطمة بنت رسول الله ﷺ فقال : « ألا تصلون ؟ » فقلت : يا رسول الله إنما أنفسنا بيد الله فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا . فانصرف رسول الله ﷺ حين قلت ذلك ولم يرجع إلي شيئاً ، ثم سمعته وهو يضرب على فخذه ويقول : ﴿ وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً ﴾ [الكهف : ٥٤] .

(١) مسلم ( ٧٥٥ / ١٦٣ ) من طريق سلمة به .

(٢) مسلم ( ١١٥٩ / ١٨٥ ) من طريق عمرو بن أبي سلمة به .

(٣) انظر الحديث السابق .

[٢٢٠٧] حدثنا أبو أمية : ثنا الوليد بن صالح وحنيفة بن مرزوق - شيخ له ثقة ببغداد - قالا : ثنا الليث عن عقيل ، عن ابن شهاب بإسناده مثله : وهو مدبر يضرب فخذة ويقول : ﴿ وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً ﴾<sup>(١)</sup> .

[٢٢٠٨] حدثنا أبو الجماهر الحمصي والصغاني وأبو أمية قالوا : ثنا أبو اليمان قال : أنبا شعيب عن الزهري بإسناده إلا أنه قال : وهو مولى يضرب فخذة .

[٢٢٠٩] حدثنا هلال بن العلاء قال : ثنا سعيد بن عبد الملك قال : ثنا محمد ابن سلمة عن أبي عبد الرحيم ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن الزهري ، عن علي بن الحسين ، عن أبيه ، عن جده قال : أتانا رسول الله ﷺ في السحر وأنا وفاطمة نائمان . فقال : « ألا تقومان تصليان ؟ » فقلت مجيباً له : إنما أنفسنا بيد الله إذا شاء أن يبعثها بعثها ، قال : فرجع ولم يجب إليّ بكلام ، فسمعتة حين وُلّي وضرب بيده على فخذة وهو يقول : ﴿ وكان الإنسان أكثر شيء جدلاً ﴾ .

[٢٢١٠] حدثنا ابن الفرجي قال : حدثني إبراهيم بن المنذر قال : ثنا عمر بن عثمان التيمي عن أبيه ح .

وحدثنا أبو أمية قال : ثنا يحيى بن صالح الوحاظي قال : ثنا إسحاق بن يحيى قالا : ثنا الزهري - بإسناده نحوه .

قرأت على أبي عبيد الله حماد بن الحسن قال : ثنا حبان بن هلال قال : ثنا وهيب بن خالد قال : ثنا موسى قال : سمعت أبا النضر يحدث ح .

وحدثنا الصغاني قال : ثنا عبد الأعلى بن حماد قال : ثنا وهيب بن خالد قال : ثنا موسى بن عقبة عن سالم أبي النضر يحدث عن بسر بن سعيد ، عن زيد بن ثابت : أن رسول الله ﷺ اتخذ حجرة من حصير في المسجد في رمضان ، فصلى فيه ليالي ؛ فصلى بصلاته ناس من أصحابه . فلما علم بهم جعل يقعد فلم يخرج إليهم . فقال : « قد عرفت الذي رأيت من صنعكم فصلوا أيها الناس في بيوتكم ؛ فإن أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة »<sup>(٢)</sup> .

(١) مسلم ( ٧٧٥ / ٢٠٦ ) من طريق الليث به .

(٢) مسلم ( ٧٨١ / ٢١٤ ) من طريق وهيب به .

هذا لفظ الصغاني ، وقال حبان في حديثه : اتخذ حجرة في المسجد من حصير ، فصلى فيها رسول الله ﷺ ليالي ، حتى اجتمع الناس إليه فقدوا صلاته ليلة فظنوا أنه قد نام فجعل بعضهم يتنحج ليخرج إليهم ، فقال : « مازال بكم الذي رأيت من صنيعكم حتى خشيت أن يكتب عليكم ، ولو كتب عليكم ما قمتم به . فصلوا أيها الناس في بيوتكم فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة » .

[٢٢١١] حدثنا يعقوب بن سفيان الفارسي والصغاني قالا : ثنا مكي قال : ثنا عبد الله ابن سعيد عن أبي النضر ، عن بسر بن سعيد ، عن زيد بن ثابت : أنه قال : احتجر رسول الله ﷺ حجرة ، فكان رسول الله ﷺ يخرج من الليل فيصلي فيها ، فرآه رجال يصلي فصلوا معه بصلاته ، وكانوا يأتونه كل ليلة ، حتى إذا كان ليلة من الليالي لم يخرج إليهم رسول الله ﷺ قال . فتنحنحوا ورفعوا أصواتهم وحصبوا بابه ، فخرج إليهم رسول الله ﷺ مغضبا فقال لهم : « أيها الناس ما زال بكم صنيعكم حتى ظننت أن سيكتب عليكم ، فعليكم بالصلاة في بيوتكم ، فإن خير صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة »<sup>(١)</sup> .

[٢٢١٢] حدثنا يونس بن حبيب وعمار بن رجاء قالا : ثنا أبو داود قال : ثنا شعبة عن الأعمش ومنصور ، عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن أبي مسعود قال : بلغني عنه حديث ، فلقيته وهو يطوف بالبيت فسألته ، فحدثني : أن النبي ﷺ قال : « من قرأ الآيتين من سورة البقرة في ليلة كفتاه »<sup>(٢)</sup> .

[٢٢١٣] حدثنا يونس بن عبد الأعلى وأحمد بن شيان قالا : ثنا ابن عيينة ح . وحدثنا ...<sup>(٣)</sup> قال : ثنا أبو داود ح .

وحدثنا الغزي قال : ثنا الفريابي قالا : حدثنا سفيان الثوري جميعا عن منصور ، عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن أبي مسعود قال : قال النبي ﷺ : « الآيتين الآخرتين من آخر سورة البقرة من قرأهما في ليلة كفتاه » .

(١) مسلم ( ٧٨١ / ٢١٣ ) من طريق عبد الله بن سعيد به .

(٢) مسلم ( ٨٠٧ / عقب ٢٥٥ ) من طريق شعبة عن منصور به .

(٣) خرم في الأصل قدر كلمة أو كلمتين - ح .

[٢٢١٤] حدثنا علي بن حرب قال : ثنا أبو معاوية .

وحدثنا عباس بن محمد : ثنا أبو يحيى الحماني - قال : ثنا الأعمش عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن أبي مسعود قال : قال النبي ﷺ : « الأيتان من آخر سورة البقرة من قرأهما في ليلة كفتاه » (١) (٢) .

### ١٣٠- باب الدليل على كراهية النوم للمطيق للقيام بالليل إلى

أن يصبح ، وبيان بول الشيطان في أذن من ابتلي بذلك

[٢٢١٥] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى والربيع بن سليمان قال : ثنا ابن وهب :

أن مالك حدثه عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة : أن النبي ﷺ قال : « يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد يضرب مكان كل عقدة : عليك ليل طويل فارقد . فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة ، فإن توضأ انحلت عقدة ، فإن صلى انحلت عقدة وأصبح نشيطاً طيب النفس . وإلا أصبح خبيث النفس كسلان » .

[٢٢١٦] حدثنا عباس قال : ثنا عمر بن حفص قال : ثنا أبي قال : ثنا الأعمش

قال : حدثني أبو صالح عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ - مثله .

[٢٢١٧] حدثنا أبو إسماعيل الترمذي قال : ثنا الحميدي قال : ثنا سفيان قال :

ثنا أبو الزناد عن الأعرج ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم ثلاث عقد ، يضرب عليك مكان كل عقدة : ليلاً طويلاً فم . فإن تعازر من الليل فذكر الله انحلت عقدة ، فإن توضأ انحلت عقدة ، فإن صلى انحلت العقد كلها وأصبح طيب النفس نشيطاً . وإلا أصبح خبيث النفس كسلان » (٣) .

[٢٢١٨] حدثنا علي بن حرب قال : ثنا القاسم بن يزيد الجرمي : ثنا سفيان

(١) مسلم ( ٨٠٨ / عقب ٢٥٦ ) من طريق أبي معاوية به .

(٢) بهامش الأصل : بلغت قراءة .

(٣) مسلم ( ٧٧٦ / ٢٠٧ ) من طريق سفيان به .

الثوري عن سلمة بن كهيل ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله قال : سئل عن رجل نام حتى أصبح قال : « بال الشيطان في أذنه أو قال أذنيه » .

### ١٣١- بيان إيجاب النوم والاضطجاع إذا نعس المصلي في صلاته

إذا استعجم القرآن على لسانه ، والدليل على حظر

الصلاة حتى يعقل صلاته وقراءته

[٢٢١٩] حدثنا ابن أبي رجاء قال : حدثنا وكيع قال : ثنا هشام بن عروة عن أبيه ، عن عائشة ح .

وحدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال : ثنا أنس بن عياض عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة : أن النبي ﷺ قال : « إذا نعس أحدكم في صلاته فليرقد حتى يذهب عنه النوم ، فإن أحدكم لعله يذهب فيستغفر فيسب نفسه » .

[٢٢٢٠] حدثنا إسحاق الدبري قال : ثنا عبد الرزاق عن الثوري ح .

وحدثنا أبو أمية قال : ثنا معاوية قال : ثنا زائدة ح .

وحدثنا الترمذي قال : ثنا القعني عن مالك كلهم عن هشام بن عروة بإسناده نحوه<sup>(١)</sup> .

[٢٢٢١] حدثنا عمار بن رجاء قال : ثنا الحميدي قال : ثنا سفيان عن هشام بن

عروة ح .

وحدثنا إبراهيم بن مسعود المقدسي قال : ثنا عبد الله بن نمير عن هشام بن عروة ،

عن أبيه ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ بنحوه بحدِيثهما فيه<sup>(٢)</sup> ح .

[٢٢٢٢] حدثنا حمدان السلمي والدبري عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن همام

ابن منبه قال : هذا ما ثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله ﷺ فذكر أحاديث منها :

وقال رسول الله ﷺ : « إذا قام أحدكم من الليل فاستعجم القرآن على لسانه فلم

(١) مسلم ( ٧٨٦ / ٢٢٢ ) من طريق مالك به .

(٢) انظر الحديث السابق .

يدر ما يقول فليضطجع»<sup>(١)</sup> .

## ١٣٢- بيان حظر الصلاة عند الكسل والفتور والحمل على النفس فيما فوق طاقتها حتى يكون نشيطاً مطيقاً لها

[٢٢٢٣] حدثنا أبو داود قال : ثنا مسلم قال : ثنا عبد الوارث عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس بن مالك قال : دخل رسول الله ﷺ المسجد ، فرأى حبلاً ممدوداً بين ساريتين ، فقال : « ما هذا ؟ » قالوا : لزيب تصلي فإذا كسلت أو فترت أمسكت به . فقال : « حلوه ، ليصلي أحدكم نشاطه ، فإذا كسل أو فتر قعد »<sup>(٢)</sup> .

[٢٢٢٤] حدثنا يزيد بن سنان وقريزان قالا : ثنا يحيى بن سعيد القطان قال : ثنا هشام ابن عروة عن أبيه قال : حدثني عائشة : أن النبي ﷺ دخل عليها وعندها امرأة فقال : « من هذه ؟ » قالت : فلانة ، لا تنام الليل - تذكر من صلاتها . قالت : فقال النبي ﷺ : « مة ما عليكم ما لا تطيقوا ، فوالله لا يمل الله حتى تملوا » . وكان أحب الدين إليه ما داوم عليه صاحبه»<sup>(٣)</sup> .

[٢٢٢٥] حدثنا أبو الأزهر قال : ثنا عبد الله بن نمير ح .

وحدثنا محمد بن عبد الحكم قال : ثنا أبو ضمرة قالا : ثنا هشام بن عروة عن أبيه ، عن عائشة قالت : كان عندها امرأة من بني أسد فدخل النبي ﷺ عليها فقال : « من هذه ؟ » فقالت : هذه فلانة ، لا تنام الليل . فقال النبي ﷺ : « عليكم بما تطيقون من العمل ، فوالله لا يمل الله حتى تملوا » . قالت : وكان أحب العمل إليه الذي يداوم عليه صاحبه - زاد ابن نمير : وإن قل .

[٢٢٢٦] حدثنا إبراهيم بن مرزوق والحسن بن مكرم قالا : ثنا عثمان بن عمر

قال : ثنا يونس بن يزيد ح .

وحدثنا محمد بن حيويه قال : ثنا أبو اليمان قال : ثنا شعيب قالا : ثنا الزهري

(١) مسلم ( ٧٨٧ / ٢٢٣ ) من طريق عبد الرزاق ٤ .

(٢) مسلم ( ٧٨٤ / عقب ٢١٩ ) من طريق عبد الوارث ٤ .

(٣) مسلم ( ٧٨٥ / ٢٢١ ) من طريق يحيى ٤ .



عن عروة ، عن عائشة أنها أخبرته : أن الحولاء بنت ثُوَيْتٍ مرّت بها وعندها رسول الله ﷺ قالت : فقلت : هذه الحولاء بنت ثويت ، ويزعمون أنها لا تنام الليل . فقال رسول الله ﷺ : « لا تنام الليل! خذوا من العمل ما تطيقون ، فوالله لا يسأم الله حتى تسأموا »<sup>(١)</sup> .

١٣٣- ذكر الخبر المبين دعاء النبي ﷺ إذا قام من الليل إلى الصلاة ،  
وقراءته الآيات من آخر سورة آل عمران ، وبيان إباحة النظر  
ورفع الرأس إلى السماء . والدليل على أن التفكير  
فيها من السنة ، وأنه إذا انصرف من  
العشاء صلى ركعتين  
في بيته ثم نام

[٢٢٢٧] حدثنا عبد الرحمن بن بشر : ثنا سفيان بن عيينة عن سليمان بن أبي مسلم الأحول ، عن طاوس ، عن ابن عباس : أن النبي ﷺ كان إذا تهجد من الليل قال : « اللهم لك الحمد أنت نور السماوات والأرض ومن فيهن ، ولك الحمد أنت الحق ، وقولك الحق ، ووعدك الحق ، ولقاؤك حق ، والجنة حق ، والنار حق ، والبعث حق ، ومحمد حق ، والساعة حق ، اللهم بك أسلمت ، وبك آمنت ، وعليك توكلت ، وإليك أنبت ، وبك خاصمت ، وإليك حاكمت ، اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت ، وما أسررت وما أعلنت ، أنت المقدم وأنت المؤخر ، لا إله إلا أنت ، ولا إله غيرك »<sup>(٢)</sup> .

[٢٢٢٨] حدثنا ابن أبي مسرة قال : ثنا الحميدي قال : ثنا سفيان قال : سمعت سليمان الأحول يقول : سمعت طاوسًا يقول : سمعت ابن عباس يقول : كان النبي ﷺ إذا قام من الليل يتهجد قال : « اللهم لك الحمد أنت نور

(١) مسلم ( ٧٨٥ / ٢٢٠ ) من طريق الزهري به .

(٢) مسلم ( ٧٦٩ / عقب ١٩٩ ) من طريق سفيان به .

السموات والأرض - بمثله<sup>(١)</sup> .

[٢٢٢٩] حدثنا السري بن يحيى بن أخي هناد وعباس الدوري وأبو أمية قالوا : ثنا قبيصة عن سفيان ، عن ابن جريج ، عن سليمان الأحول ، عن طاوس ، عن ابن عباس قال : كان رسول الله ﷺ يدعو من الليل : « اللهم لك الحمد أنت رب السموات والأرض وما فيهن ، لك الحمد أنت نور السموات والأرض ، قولك الحق ، ووعدك الحق ، ولقاؤك الحق ، والجنة حق ، والنار حق ، والساعة حق ، اللهم لك أسلمت ، وبك آمنت ، و عليك توكلت ، وإليك أنبت ، وبك خاصمت ، وإليك حاكمت ، فاغفر لي ما قدمت وأخرت ، وأسرت وأعلنت ، أنت إلهي لا إله إلا أنت »<sup>(١)</sup> .

[٢٢٣٠] حدثنا الدبري عن عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن سليمان الأحول بإسناده مثله . وقال : قيم السموات والأرض<sup>(١)</sup> .

[٢٢٣١] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى قال : أنبا ابن وهب : أن مالك حدثه

ح

وحدثنا أبو أمية قال : ثنا روح عن مالك ، عن أبي الزبير المكي ، عن طاوس اليماني ، عن عبد الله بن عباس : أن رسول الله ﷺ كان إذا قام إلى صلاته من جوف الليل يقول : « اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض ، ولك الحمد أنت قيام السموات والأرض ، ولك الحمد أنت رب السموات والأرض ومن فيهن ، أنت الحق ، وقولك الحق ، ووعدك حق ، والجنة حق ، والنار حق ، والساعة حق ، اللهم لك أسلمت ، وبك آمنت ، و عليك توكلت ، وإليك أنبت ، وبك خاصمت ، وإليك حاكمت ، فاغفر لي ما قدمت وأخرت ، وأسرت وأعلنت ، أنت إلهي لا إله إلا أنت »<sup>(٢)</sup> .

في حديث ابن جريج : أنت قيم السموات والأرض .

[٢٢٣٢] حدثنا أبو أمية قال : ثنا منصور بن سفيان ح .

(١) انظر الحديث السابق .

(٢) مسلم ( ٧٦٩ / ١٩٩ ) من طريق مالك به .

وحدثنا يزيد بن سنان عن شيبان الأبلخي ، عن مهدي بن ميمون قال : ثنا عمران القصير عن قيس بن سعد ، عن طاوس ، عن ابن عباس قال : كان النبي ﷺ إذا قام كبر ثم قال : « اللهم لك الحمد أنت قيام السماوات والأرض ومن فيهن ، وأنت نور السماوات والأرض وما فيهن ، ولك الحمد رب السماوات والأرض ومن فيهن ، وأنت حق ، ووعدك حق ، والجنة حق ، والنار حق ، والساعة حق ، اللهم لك أسلمت ، وبك آمنت ، وعليك توكلت ، وإليك أنبت ، وبك خاصمت ، وإليك حاكمت ، أنت ربنا وإليك المصير ، رب اغفر لي ما أسررت وما أعلنت ، وما قدمت وما أخرت ، إلهي لا إله إلا أنت »<sup>(١)</sup> .

[٢٢٣٣] حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : ثنا ابن وهب : أن مالكاً حدثه عن مخزومة ابن سليمان ، عن كريب مولى ابن عباس : أن ابن عباس أخبره : أنه بات ليلة عند ميمونة أم المؤمنين وهي خالته . قال : فاضطجعت في عرض الوسادة ، واضطجع رسول الله ﷺ هو وأهله في طولها ، فنام رسول الله ﷺ حتى إذا انتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل استيقظ رسول الله ﷺ ، فجلس فمسح النوم عن وجهه بيده ، ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران ، وذكر الحديث<sup>(٢)</sup> .

[٢٢٣٤] حدثنا إبراهيم بن أبي داود الأسدي قال : ثنا يحيى بن صالح الوحاظي قال : ثنا سليمان بن بلال قال : حدثني شريك بن أبي نمر عن كريب ، أنه أخبره : أنه سمع ابن عباس يقول : بت ليلة عند رسول الله ﷺ ، فلما انصرف من العشاء الآخرة انصرفت معه ، فلما دخل البيت ركع ركعتين خفيفتين ركوعهما مثل سجودهما وسجودهما مثل قيامهما ، وذلك في الشتاء ، ورسول الله ﷺ في الحجر وأنا في البيت . فقلت : والله لأرْمقن الليلة رسول الله ﷺ ولأنظرن كيف صلاته ؟ قال : فاضطجع مكانه في مصلاه حتى سمعت غطيظه . قال : ثم تعاز<sup>(٣)</sup> من الليل ، فقام فنظر في أفق السماء وفكر ، ثم قرأ الخمس الآيات من سورة آل عمران .

[٢٢٣٥] حدثنا أحمد بن محمد بن عثمان الثقفني قال : ثنا الوليد بن مسلم

(١) مسلم ( ٧٦٩ / عقب ١٩٩ ) من طريق شيبان به .

(٢) مسلم ( ٧٦٣ / ١٨٢ ) من طريق مالك به .

(٣) تعاز : استيقظ .... « هدي الساري » ( ع ر ) .

قال : ثنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير قال : حدثني أبو سلمة قال : حدثني ربيعة بن كعب الأسلمي قال : كنت أبيت مع النبي فأتيته بوضوءه وبحاجته ، فكان يقوم من الليل فيقول : « سبحان ربي وبحمده ، سبحان ربي وبحمده ، سبحان ربي وبحمده . سبحان رب العالمين » ، ثلاثاً الهوي .

[٢٢٣٦] حدثنا يعقوب بن سفيان الفارسي وأبو حاتم الرازي وإبراهيم بن الحسين قالوا : ثنا أبو توبة ح .

وحدثنا الحسن بن أحمد بن محمد بن بكار قال : ثنا محمد بن المبارك - يعني الصوري - قالوا : ثنا معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير قال : أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن : أن ربيعة بن كعب أخبر أنه قال : بت عند رسول الله ﷺ فكنت أسمعه يقول من الليل : « سبحان الله رب العالمين » . الهوي . ثم يقول : « سبحان ربي وبحمده » نحو ذلك .

[٢٢٣٧] حدثنا محمد بن عوف قال : ثنا أحمد بن خالد قال : ثنا شيبان قال : ثنا يحيى قال : أخبرني أبو سلمة : أن ربيعة بن كعب أخبره : أنه كان يبيت عند رسول الله ﷺ فذكر مثله .

[٢٢٣٨] حدثنا إبراهيم بن مرزوق البصري قال : ثنا هارون بن إسماعيل قال : ثنا علي بن المبارك ح .

وحدثنا يونس بن حبيب وعمار بن رجاء قالوا : حدثنا أبو داود قال : ثنا هشام كلاهما عن يحيى بإسناده نحوه .

## ١٣٤- باب إيجاب ركعتين خفيفتين للقائم بالليل

### للصلاة إذا أراد أن يفتح الصلاة

[٢٢٣٩] حدثنا موسى بن سهل الرملي قال : ثنا آدم بن أبي إياس قال : ثنا سليمان بن حيان عن هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة قال : كان النبي ﷺ إذا قام من الليل يتعبد صلى ركعتين خفيفتين<sup>(١)</sup> .

(١) مسلم ( ٧٦٨ / ١٩٨ ) من طريق هشام به .

[٢٢٤٠] حدثنا موسى : ثنا آدم : ثنا سليمان عن ابن عون ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ مثله .

[٢٢٤١] حدثنا عمار بن رجاء قال : ثنا حسين الجعفي قال : ثنا زائدة ح .

وحدثنا أبو أمية قال : ثنا معاوية بن عمرو قال : ثنا زائدة عن هشام ، عن محمد ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « إذا قام أحدكم من الليل فليفتتح صلاته بركعتين خفيفتين » (١) .

[٢٢٤٢] حدثنا يحيى بن عياش في دار القطن قال : ثنا أبو زيد (٢) الهروي قال :

ثنا أبو حُرّة عن الحسن ، عن سعد بن هشام ، عن عائشة . قال : سألتها عن صلاة النبي ﷺ بالليل فقالت : كان النبي ﷺ إذا صلى العشاء الآخرة صلى ركعتين يتجوّز فيهما (٣) .

[٢٢٤٣] حدثنا الصغاني قال : ثنا سريج بن يونس قال : ثنا هشيم قال : ثنا أبو

حرّة قال : ثنا الحسن عن سعد بن هشام ، عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل فتح صلاته بركعتين خفيفتين (٣) .

## ١٣٥- باب ذكر الخبر المبين قول النبي ﷺ إذا افتتح

### صلاته بالليل قبل القراءة

[٢٢٤٤] حدثنا أحمد بن يوسف السلمي قال : ثنا النضر بن محمد قال : ثنا

عكرمة ابن عمار قال : ثنا يحيى بن أبي كثير قال : ثنا أبو سلمة قال : سألت عائشة : بما كان رسول الله ﷺ يفتتح الصلاة من الليل ؟ ( قالت ) (\*\*) : كان يقول : « اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل ، فاطر السماوات والأرض ، عالم الغيب والشهادة

(١) انظر الحديث السابق .

(٥) في الأصل : « أبو زائد » ، وهو تحريف ، نبه على ذلك محقق شرح السنة ( ٣ / ٤٧٥ ) .

(٢) مسلم ( ٧٦٧ / ١٩٧ ) من طريق أبي حُرّة به .

(٣) انظر الحديث السابق .

(\*\*) في الأصل : قال .

أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون ، اهدني لما اختلف فيه من الحق بأمرك ، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم»<sup>(١)</sup> .

[٢٢٤٥] حدثنا الصغاني وأبو أمية قالا : ثنا عاصم بن علي قال : ثنا عكرمة بن عمار بإسناده - مثله إلا أنه قال : اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك ، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم .

### ١٣٦- بيان وقت قيام النبي ﷺ من الليل ، وأنه كان ينام عند السحر ، ويأتي أهله في ذلك الوقت بعد فراغه من الصلاة

[٢٢٤٦] حدثنا يونس بن حبيب قال : ثنا أبو داود قال : ثنا شعبة عن أبي إسحاق قال : سمعت الأسود بن يزيد يقول : سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ بالليل فقالت : كان رسول الله ﷺ ينام أول الليل ، ثم يقوم ، فإذا كان عند السحر أوتر ، ثم أتى فراشه فإن كانت له حاجة إلى أهله قضى حاجته . فإذا سمع الأذان وثب فإن كان جنباً أفاض عليه من الماء وإلا توضأ ، ثم خرج إلى الصلاة<sup>(٢)</sup> .

[٢٢٤٧] حدثنا الصغاني قال : ثنا روح بن عبادة قال : ثنا شعبة عن الأشعث بن سليم : أنه سمع أباه يحدث عن مسروق قال : سألت عائشة : أي العمل كان أحب إلى رسول الله ﷺ ؟ قالت : الدائم<sup>(٣)</sup> .

[٢٢٤٨] حدثنا الصغاني قال : ثنا أبو النضر قال : أنبا شعبة عن الأشعث بن سليم ، عن أبيه ، عن مسروق قال : سألت عائشة عن صلاة النبي ﷺ بالليل ، فقالت : كان إذا سمع الصارخ<sup>(٤)</sup> قام فصلى<sup>(٥)</sup> .

رواه يحيى القطان عن الثوري عن الأشعث .

(١) مسلم ( ٧٧٠ / ٢٠٠ ) من طريق عكرمة بن عمار .

(٢) مسلم ( ٧٣٩ / ١٢٩ ) من طريق أبي إسحاق به .

(٣) مسلم ( ٧٤١ / ١٣١ ) من طريق الأشعث به .

(٤) الصارخ هنا هو الديك باتفاق العلماء ، سمي بذلك لكثرة صياحه .

(٥) انظر الحديث السابق .

[٢٢٤٩] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى قال : أنبا ابن وهب : أن مالك حدثه عن مخرمة بن سليمان ، عن كريب : أن ابن عباس أخبره : أنه بات ليلة عند ميمونة أم المؤمنين - وهي خالته - فنام رسول الله ﷺ ، حتى إذا انتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل استيقظ رسول الله ﷺ ، ثم قام إلى شئٍ معلقة فتوضأ منها فأحسن وضوءه ، ثم قام يصلي<sup>(١)</sup>.

[٢٢٥٠] حدثنا أحمد بن محمد بن أبي رجاء قال : ثنا وكيع قال : ثنا سفيان ومسرح .

وحدثنا أبو أمية قال : ثنا عبيد الله بن موسى قال : ثنا مسرح .

وحدثنا ابن أبي غرزة قال : ثنا جعفر بن عون عن مسرح .

وحدثنا ابن الجنيد قال : ثنا الحميدي قال : ثنا سفيان عن مسرح عن سعد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة أنها قالت : ما ألقى النبي ﷺ عندي السحرُ الآخر قط إلا نائمًا<sup>(٢)</sup> .

[٢٢٥١] حدثنا ابن أبي رجاء قال : ثنا وكيع قال : ثنا سفيان عن أبي حصين ، عن يحيى بن وثاب ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : من كل الليل قد أوتر رسول الله ﷺ من أوله وأوسطه وآخره ، فأنتهى وتره إلى السحر<sup>(٣)</sup> .

١٣٧- بيان إباحة أداء الوتر في أية ساعة كانت من الليل ،

وأن النبي ﷺ ربما كان يوتر أول الليل ، وإباحة الجهر

بالقراءة في الصلاة بالليل وإخفائه

روى ابن عيينة عن أبي يعفور ، عن مسلم بن صبيح ، عن مسروق قال : سألت عائشة : أي الليل كان يوتر رسول الله ﷺ ؟ قالت : من كل الليل قد أوتر رسول الله ﷺ

(١) مسلم ( ٧٦٣ / ١٨٢ ) من طريق مالك به .

(٢) مسلم ( ٧٤٢ / ١٣٢ ) من طريق مسرح به .

(٣) مسلم ( ٧٤٥ / ١٣٧ ) من طريق وكيع به .

ﷺ حتى انتهى وتره إلى السحر<sup>(١)</sup> .

وروى علي بن حجر عن حسان قاضي كرمان ، عن سعيد بن مسروق ، عن أبي الضحى ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : كل الليل قد أوتر رسول الله ﷺ حتى انتهى وتره إلى السحر<sup>(٢)</sup> .

[٢٢٥٢] حدثنا الحسن بن عفان قال : ثنا ابن نمير عن الأعمش ، عن مسلم ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : من كل الليل كان يوتر رسول الله ﷺ ، ثم انتهى وتره إلى السحر<sup>(٣)</sup> .

[٢٢٥٣] حدثنا محمد بن إسحاق البكائي قال : ثنا قبيصة قال : ثنا سفيان ح .

وحدثنا أبو عمر الإمام قال : ثنا مخلد بن يزيد قال : ثنا سفيان عن الأعمش ، عن أبي الضحى ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : من كل الليل قد أوتر رسول الله ﷺ من أوله وآخره وأوسطه ، فانهى وتره إلى السحر<sup>(٤)</sup> . واللفظ لمحمد بن إسحاق .

[٢٢٥٤] حدثنا بحر بن نصر قال : ثنا ابن وهب قال : أخبرني معاوية بن صالح : أن عبد الله بن أبي قيس حدثه : أنه سأل عائشة كيف كان رسول الله ﷺ يوتر آخر الليل أو أوله ؟ قالت : كل ذلك قد كان يفعل ، كان ربما أوتر من أول الليل ، وربما أوتر من آخره .

فقلت : الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة . قلت : كيف كانت قراءته من الليل أكان يجهر أم يسر ؟ قالت : كل ذلك كان يفعل ربما جهر وربما أسر . قلت : الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة .

[٢٢٥٥] حدثنا أبو داود قال : ثنا قتيبة قال : ثنا الليث عن معاوية بنحوه .

(١) مسلم ( ٧٤٥ / ١٣٦ ) من طريق سفيان بن عيينة به .

(٢) مسلم ( ٧٤٥ / ١٣٨ ) من طريق علي بن حجر به .

(٣) مسلم ( ٧٤٥ / ١٣٦ ) من طريق الأعمش به .

(٤) انظر الحديث السابق .



١٣٨- باب إيجاب الوتر ، وأنه يجب على المصلي بالليل أن يجعل

آخر صلاته وترًا ، والدليل على أنه ليس بحتم ، وأن وقت

الوتر بالليل ، فإذا فات الوتر بالليل

وصلى الفجر لم

يقضه بالنهار

[٢٢٥٦] حدثنا الدبري عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال النبي ﷺ « أوتروا قبل أن تصبحوا »<sup>(١)</sup> .

[٢٢٥٧] حدثنا جعفر بن محمد بن فرقد الرقي قال : ثنا عبد الله بن معاوية الزيتوني قال : ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى قال : ثنا معمر بإسناده مثله<sup>(٢)</sup> .

[٢٢٥٨] حدثنا أبو أمية قال : ثنا عبید الله بن موسى وأبو نعيم قالا : ثنا شيبان عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري : أنهم سألوا رسول الله ﷺ عن الوتر . فقال : « أوتروا قبل الصبح »<sup>(٣)</sup> .

[٢٢٥٩] حدثنا يونس بن حبيب قال : ثنا أبو داود ح .

وحدثنا الصغاني قال : ثنا موسى بن إسماعيل قالا : ثنا أبان قال : ثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري : أن النبي ﷺ سئل عن الوتر ، فقال : « أوتروا قبل الفجر » .

[٢٢٦٠] حدثنا يعقوب بن سفيان قال : ثنا عمرو بن عاصم ح .

وحدثنا علي بن الحسن الهلالي قال : ثنا المقرئ قالا : ثنا همام عن يحيى بن أبي

(١) مسلم ( ٧٥٤ / ١٦٠ ) من طريق معمر به .

(٢) انظر الحديث السابق .

(٣) مسلم ( ٧٥٤ / ١٦١ ) من طريق شيبان به .

كثير ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري : أن رسول الله ﷺ قال : « الوتر قبل الفجر » .

[٢٢٦١] حدثنا أحمد بن علي بن يوسف المزني والحسن بن أحمد بن محمد بن بكار قالا : ثنا محمد بن المبارك قال : ثنا معاوية بن سلام عن يحيى قال : أخبرني أبو نضرة : أنه سمع أبا سعيد : سئل النبي ﷺ عن الوتر فقال : « أوتروا قبل الصبح » .

[٢٢٦٢] حدثنا الدبري عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الأعمش ، عن تميم بن سلمة ، عن عروة ، عن عائشة قالت : كان النبي ﷺ يصلي من الليل فإذا انصرف قال لي : « قومي فأوتري »<sup>(١)</sup> .

[٢٢٦٣] حدثنا ابن أبي رجاء قال : ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن الأعمش ، عن تميم ابن سلمة ، عن عروة ، عن عائشة قالت : أمرني رسول الله ﷺ فأوترت<sup>(٢)</sup> .

[٢٢٦٤] حدثنا أبو الحسن الميموني وعمار قالا : ثنا محمد بن عبيد قال : ثنا عبيد الله ابن عمر عن نافع ، عن ابن عمر : أن النبي ﷺ قال : « اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترًا » .

[٢٢٦٥] حدثنا موسى بن إسحاق الضرير القواس قال : ثنا حفص بن غياث قال : ثنا عبيد الله بن عمر بإسناده مثله<sup>(٣)</sup> .

[٢٢٦٦] حدثنا أبو داود قال : ثنا أحمد بن حنبل قال : ثنا يحيى قال : ثنا عبيد الله بن عمر بمثله<sup>(٤)</sup> .

[٢٢٦٧] حدثنا الصغاني قال : ثنا أبو النضر قال : أنبا الليث عن نافع ، عن ابن عمر : أن النبي ﷺ قال : « من صلى من الليل فليجعل آخر صلاته وترًا »<sup>(٥)</sup> .

[٢٢٦٨] حدثنا ابن شاذان الجوهري قال : ثنا المعلى عن الليث بمثله .

(١) مسلم ( ٧٤٤ / ١٣٤ ) من طريق الأعمش به .

(٢) انظر الحديث السابق .

(٣) مسلم ( ٧٥١ / ١٥١ ) من طريق عبيد الله بن عمر به .

(٤) انظر الحديث السابق .

(٥) مسلم ( ٧٥١ / ١٥٠ ) من طريق الليث به .

[٢٢٦٩] وحدثنا الصغاني ومحمد بن عيسى الأبرص العطار قالا : أنبا حجاج بن محمد قال : قال ابن جريج : أخبرني سليمان بن موسى قال : حدثني نافع عن ابن عمر : كان يقول : من صلى من الليل فليجعل آخر صلاته وترًا ، فإن رسول الله ﷺ أمر بذلك . فإذا كان الفجر فقد ذهب صلاة الليل والوتر ؛ لأن رسول الله ﷺ قال : « أوتروا قبل الفجر » .

[٢٢٧٠] حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : أنبا ابن وهب : أن مالك حدثه عن عمه أبي سهيل بن مالك ، عن أبيه : أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : أخبرني ماذا فرض الله عليّ من الصلاة . قال : « الصلاة الخمس إلا أن تطوع »<sup>(١)</sup> .

[٢٢٧١] حدثنا عباس بن محمد والصغاني قالا : ثنا الأسود بن عامر قال : أنبا شعبة عن قتادة ، عن زرارة بن أوفى ، عن سعد بن هشام ، عن عائشة قالت : كان النبي ﷺ إذا نام من الليل أو مرض صلى بالنهار ثنتي عشرة ركعة . قالت : وما رأيت النبي ﷺ قام ليلة حتى أصبح ، ولا صام شهرًا متتابعًا إلا رمضان .

### ١٣٩- بيان صفة قيام رسول الله ﷺ بالليل ، ووضوئه وصلاته

واضطجاعه بعد صلاته ، ودعائه إذا فرغ من صلاته ،

وأنه صلى ثلاث عشرة ركعة أوتر منها بركعة

[٢٢٧٢] حدثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل بن يوسف الترمذي قال : ثنا أبو حذيفة قال : ثنا سفيان بن سعيد عن سلمة بن كهيل ، عن كريب مولى ابن عباس ، عن ابن عباس قال : بت عند خالتي ميمونة فقام النبي ﷺ فأتى حاجته ، ثم غسل يديه ووجهه ، ثم مال إلى القرية فأطلق شناقها ، ثم توضأ وضوءًا بين الوضوءين ، لم يكتر وقد أبلغ ، ثم قام يصلي فقمتم فتمطيت كراهية أن يرى أنني كنت أرقبه . فقمتم فتوضأت فقام يصلي ، فقمتم عن يساره فأخذ برأسي فحوّلني عن يمينه . أو قال : فأخذ بأذني حتى أدارني فكننت عن يمينه فتتامت صلاة رسول الله ﷺ ثلاث عشرة ركعة ، ثم نام

(١) مسلم ( ١١ / ٨ ) من طريق مالك به .

النبي ﷺ حتى نفخ - وكان إذا نام نفخ - فأناه بلال فأذنه بالصلاة ، فقام يصلي ولم يتوضأ ، وكان يقول في دعائه : « اللهم اجعل في قلبي نورًا ، وفي سمعي نورًا ، وفي لساني نورًا ، وفي بصري نورًا ، وعن يميني نورًا ، وعن شمالي نورًا ، ومن تحتي نورًا ، ومن فوقي نورًا ، ومن بين يدي نورًا ، ومن خلفي نورًا ، وأعظم لي نورًا » ، قال كريب : وستة عندي مكتوبات في التابوت : ومخي وعصبي وشعري وبشري وعظامي .

ورواه عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان قال : أخذ بأذني فأدراني عن يمينه وذكر بطوله وقال في آخره : فلقيت رجلاً من ولد العباس فحدثني بهن وذكر عصبي ولحمي ودمي وشعري وبشري ، وذكر خصلتين . يقال : التابوت فيه كُتِب علي بن عبد الله بن عباس<sup>(١)</sup> .

[٢٢٧٣] حدثنا الدبري عن عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن سلمة بمثل حديث أبي حذيفة إلى قوله : فأذنه بالصلاة فقام فصلى ولم يتوضأ .

[٢٢٧٤] حدثنا يوسف بن مسلم وأبو حميد قالا : ثنا حجاج بن محمد قال : حدثني شعبة عن سلمة بن كهيل ، عن كريب ، عن ابن عباس قال : بت في بيت خالتي ميمونة فتعينت رسول الله ﷺ - أو قال : فترقت أو فتفقدت كيف يصلي رسول الله ﷺ . فنام ، ثم قام ، ثم غسل وجهه وكفيه ، ثم نام ، ثم قام فعمد إلى القربة فأطلق شناقها ، ثم صب في الجفنة أو القصعة فأكب على يده ، ثم توضأ وضوءاً حسناً بين الوضوءين ، ثم قام فصلى . فجئت فقممت عن يساره ، فأخذني فأقامني عن يمينه . فتكاملت صلاة رسول الله ﷺ ثلاث عشرة ركعة . ثم نام حتى نفخ - وكنا نعرفه إذا نام بنفخه - ثم خرج إلى الصلاة فصلى ، وجعل يقول في صلاته أو سجوده : « اللهم اجعل في قلبي نورًا ، وفي سمعي نورًا<sup>(\*)</sup> ، ومن خلفي [نورًا] ، ومن فوقي نورًا ، وفي بصري نورًا ، وعن يميني نورًا ، وعن يساري نورًا ، وأمامي نورًا ، ومن تحتي نورًا ، ومن فوقي نورًا واجعلني نورًا »<sup>(٢)</sup> .

(١) مسلم ( ٧٦٣ / ١٨١ ) من طريق عبد الرحمن بن مهدي به .

(\*) كذا في الأصل : ولعله سقط « وفي لساني » . وهناك تشويش في السياق .

(٢) مسلم ( ٧٦٣ / ١٨٧ ) من طريق شعبة به .

قال شعبة : أو قال : واجعل لي نورًا .

قال شعبة : وحدثني عمرو بن دينار عن كريب ، عن ابن عباس أنه قال : نام مضطجعًا .

ذكر محمد بن رجاء عن النضر بن شميل قال : ثنا شعبة قال : ثنا سلمة بن كهيل عن بكير ، عن كريب ، عن ابن عباس - قال سلمة : فلقيت كريبًا فقال : قال ابن عباس : كنت عند خالتي ميمونة فجاء رسول الله ﷺ - ثم ذكر مثل حديث غندر وحجاج ، وقال : واجعلني نورًا . ولم يشك<sup>(١)</sup> .

ذكره بعض أصحابنا يقولون : هو بكير بن عبد الله بن الأشج ، ولا يشبه أن يكون هذا بكيرًا الضخم الكوفي ، وبكير هذا يحدث عنه أشعث بن سوار ويقال له : الأشعث الأفرق . ويقال : النجار .

[٢٢٧٥] حدثنا الصغاني وأبو أمية قالا : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ح

وحدثنا ابن ملاعب قال : ثنا ابن الأصبهاني قال : ثنا أبو الأحوص عن سعيد ابن مسروق ، عن سلمة بن كهيل ، عن أبي رشدين كريب مولى ابن عباس قال : بت عند خالتي ميمونة - واقتصر الحديث ولم يذكر غسل الوجه والكفين ، غير أنه قال : ثم أتى القربة فحل شناقها ، ثم توضأ وضوءًا بين الوضوءين ، ثم أتى فراشه فنام ، ثم قام قومة أخرى فأتى القربة فحل شناقها ، ثم توضأ وضوءًا هو الوضوء ، وقال في آخره : وأَعْظَم لي نورًا - ولم يذكر : واجعلني نورًا<sup>(٢)</sup> .

[٢٢٧٦] وروى أبو الطاهر عن ابن وهب ، عن عبد الرحمن بن سلمان الحجري

عن عقيل بن خالد : أن سلمة بن كهيل حدثه : أن كريبًا حدثه : أن ابن عباس بات ليلة عند النبي ﷺ وذكر الحديث ، وقال فيه : ودعا رسول الله ﷺ ليلته بتسع عشرة كلمة ، قال سلمة : حدثنيها كريب فحفظت منها ثنتي عشرة ، ونسيت ما بقي ، قال رسول الله ﷺ : « اللهم اجعل لي في قلبي نورًا ، وفي لساني نورًا ، وفي سمعي نورًا ، وفي بصري نورًا ، ومن فوقي نورًا ، ومن تحتي نورًا ، وعن شمالي نورًا ، وعن

(١) مسلم ( ٧٦٣ / عقب ١٨٧ ) من طريق شعبة به .

(٢) مسلم ( ٧٦٣ / ١٨٨ ) من طريق أبي الأحوص به .

يميني نورًا ، وبين يدي نورًا ، ومن خلفي نورًا ، واجعل لي في نفسي نورًا ، وأعظم لي نورًا»<sup>(١)</sup> .

[٢٢٧٧] حدثنا الصغاني قال : ثنا أبو النضر ح .

وحدثنا أبو أمية قال : ثنا أبو زيد سعيد بن الربيع قالا : ثنا شعبة عن أبي جمره قال : سمعت ابن عباس يقول : كان رسول الله ﷺ يصلي ثلاث عشرة ركعة من الليل<sup>(٢)</sup> .

[٢٢٧٨] حدثنا إبراهيم بن سليمان الأسدي قال : ثنا يحيى بن صالح قال : ثنا

سليمان ابن بلال قال : حدثني شريك بن أبي نمر : أن كريتا أخبره : أنه سمع ابن عباس يقول : بت ليلة عند رسول الله ﷺ قال : فاضطجع مكانه ثم تعارّ ، ثم أخذ سواكنا فاستنّ ، ثم خرج فقضى حاجته ، ثم رجع إلى شن معلقة فصب على يده ، ثم توضأ ولم يوقظ أحدًا ، ثم قام فصلى ركعتين ركوعهما مثل سجودهما وسجودهما مثل قيامهما . قال : فأراه صلى مثل ما رقد . قال : ثم اضطجع مكانه ، فرقد حتى سمعت غطيظه ، ثم صنع ذلك خمس مرات فصلى عشر ركعات ، ثم أوتر بواحدة . وأتاه بلال فأذنه بالصبح فصلى ركعتي الفجر ، ثم خرج إلى الصبح .

[٢٢٧٩] حدثنا أبو بكر بن إسحاق قال : ثنا ابن أبي مريم قال : أخبرني محمد

ابن جعفر قال : حدثني شريك بن أبي نمر عن كريب ، عن ابن عباس أنه قال : رقدت في بيت ميمونة ليلة كان النبي ﷺ عندها لأنظر كيف صلاة النبي ﷺ بالليل . قال : فتحدث النبي ﷺ مع أهله ساعة ثم رقد - وذكر الحديث : ثم قام فتوضأ واستن<sup>(٣)</sup> .

[٢٢٨٠] حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : ثنا ابن وهب : أن مالكًا حدثه :

عن مخزومة بن سليمان ، عن كريب مولى ابن عباس : أن ابن عباس أخبره : أنه بات ليلة عند ميمونة أم المؤمنين وهي خالته . قال : فاضطجعت في عرض الوسادة ، واضطجع رسول الله ﷺ في طولها ، فنام رسول الله ﷺ حتى إذا انتصف الليل أو قبله بقليل أو

(١) مسلم ( ٧٦٣ / ١٨٩ ) من طريق أبي الطاهر به .

(٢) مسلم ( ٧٦٤ / ١٩٤ ) من طريق شعبة به .

(٣) مسلم ( ٧٦٣ / ١٩٠ ) من طريق أبي بكر بن إسحاق .

بعده بقليل استيقظ رسول الله ﷺ ، فجلس فمسح النوم عن وجهه بيده ، ثم قرأ العشر يعني الآيات الخواتيم من سورة آل عمران ، ثم قام إلى شن معلقة فتوضأ منها فأحسن وضوءه ، ثم قام يصلي ، قال عبد الله بن عباس : فقامت فصنعت مثل ما صنع ، ثم ذهبت فقامت إلى جنبه . فوضع رسول الله ﷺ يده اليمنى على رأسي وأخذ بأذني اليمنى ففتلها ، فصلى ركعتين ، ثم ركعتين ، ثم ركعتين ، ثم ركعتين ، ثم ركعتين ، ثم ركعتين ، ثم أوتر بواحدة . ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن ، فقام فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج فصلى الصبح<sup>(١)</sup> .

رواه الضحاك بن عثمان عن مخرمة وقال فيه : بت عند خالتي ميمونة فقام النبي ﷺ وقمت إلى جنبه الأيسر ، فأخذ بيدي فجعلني من شقه الأيمن ، فجعلت إذا أغفيت يأخذ بشحمة أذني . فصلى أحد عشرة ركعة ، ثم احتبى حتى إني لأسمع نفسه راقداً ، فلما تبين له الفجر صلى ركعتين خفيفتين<sup>(٢)</sup> .

ورواه عياض بن عبد الله عن مخرمة وقال فيه : ثم عمد إلى شجب<sup>(٣)</sup> من ماء ، فتسوك وتوضأ وأسبغ الوضوء ولم يهرق الماء إلا قليلاً حتى حركني فقمنا<sup>(٤)</sup> .

[٢٢٨١] حدثنا مسلم بن الحجاج قال : ثنا هارون بن سعيد الأيلي قال : أنبا ابن وهب عن عمرو بن الحارث ، عن عبد ربه بن سعيد ، عن مخرمة بن سليمان ، عن كريب مولى ابن عباس ، عن ابن عباس قال : بت ليلة عند خالتي ميمونة بنت الحارث ، فقلت لها : إذا قام رسول الله ﷺ فأيقظيني . فقام رسول الله ﷺ فقامت إلى جنبه الأيسر ، فأخذ بيدي فجعلني من شقه الأيمن ، فكنت إذا أغفيت يأخذ بشحمة أذني . قال : فصلى إحدى عشرة ركعة أو ثلاث عشرة ركعة ، ثم احتبى ، حتى إني لأسمع نفسه راقداً ، فلما تبين له الفجر صلى ركعتين خفيفتين<sup>(٥)</sup> .

[٢٢٨٢] حدثنا أبو علي بن شاکر السمرقندي قال : ثنا حرملة قال : ثنا ابن

(١) مسلم ( ٧٦٣ / ١٨٢ ) من طريق مالك به .

(٢) مسلم ( ٧٦٣ / ١٨٥ ) من طريق الضحاك به .

(٣) الشجب : السقاء الخلق ، وقيل : الأشجباب الأعواد التي تعلق عليها القربة .

(٤) مسلم ( ٧٦٣ / ١٨٣ ) من طريق عياض به .

(٥) مسلم ( ٧٦٣ / ١٨٤ ) .

وهب قال : حدثني عمرو بن الحارث عن عبد ربه بن سعيد ، عن مخرمة بن سليمان ، عن كريب ، عن ابن عباس أنه قال : بت عند ميمونة ورسول الله ﷺ عندها تلك الليلة ، فقام فتوضأ وقام يصلي ، فقامت عن يساره فأخذني فجعلني عن يمينه - وذكر الحديث - قال عمرو : فحدثت بها بكبيراً فقال : هكذا حدثني به كريب عن ابن عباس<sup>(١)</sup> .

[٢٢٨٣] حدثنا علي بن حرب قال : ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار ، عن كريب مولى ابن عباس ، عن ابن عباس قال : بت عند خالتي ميمونة فقام النبي ﷺ من الليل<sup>(٢)</sup> .

[٢٢٨٤] حدثنا ابن أبي مسرة قال : ثنا الحميدي قال : ثنا سفيان عن عمرو ، عن كريب ، عن ابن عباس قال : بت عند خالتي ميمونة فقام النبي ﷺ من الليل فتوضأ من شن معلق ، فتوضأ وضوءاً خفيفاً ، فجعل يصفه ويقلله ، فقامت فصنعت مثل الذي صنع ، ثم جئت فقامت عن يساره ، فأخلفني فجعلني عن يمينه . فصلى ثم اضطجع ، فنام ، ثم نفخ ، ثم أتاه بلال فأذنه بالصلاة ، ثم خرج فصلى ولم يتوضأ<sup>(٣)</sup> .

قال سفيان : وحدثناه ابن جريج عن عطاء ، عن ابن عباس بمثله إلى قوله : فأخلفني فجعلني عن يمينه فصلى ، فقال له عمرو بن دينار : هيه زدنا يا أبا محمد . فقال عطاء : ها هيه هكذا سمعت . قال عمرو : أخبرني كريب عن ابن عباس أنه قال : ثم اضطجع فنام ، ثم نفخ ، ثم أتاه بلال فناداه بالصلاة ولم يتوضأ .

[٢٢٨٥] حدثنا أبو داود السجستاني قال : ثنا عبد الملك بن شعيب قال : حدثني أبي عن جدي ، عن خالد بن يزيد ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن مخرمة بن سليمان : أن كريباً مولى ابن عباس أخبره قال : سألت ابن عباس كيف كانت صلاة النبي ﷺ بالليل ؟ قال : بت عند ميمونة ليلة ، فنام النبي ﷺ حتى إذا ذهب ثلث الليل أو نصف الليل استيقظ ، فقام إلى شن فيه ماء فتوضأ فتوضأت معه ، ثم قام فقامت إلى

(١) انظر الحديث السابق .

(٢) مسلم ( ٧٦٣ / ١٨٦ ) من طريق سفيان به .

(٣) انظر الحديث السابق .



جنبه على يساره فجعلني عن يمينه ، ثم وضع يده على رأسي كأنه يمس أذني يوقظني ، فصلى ركعتين خفيفتين . قلت : قرأ فيهما بأمر القرآن في كل ركعة ، ثم سلم ، ثم صلى حتى صلى إحدى عشرة ركعة بالوتر ، ثم نام ، فأناه بلال فقال : الصلاة يا رسول الله . فقام فركع ركعتين ، ثم صلى بالناس .

[٢٢٨٦] حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : أنبا ابن وهب : أن مالك أخبره ح .

وحدثنا أبو إسماعيل وأبو داود جميعاً عن القعني ، عن مالك ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن أبيه : أن عبد الله بن قيس بن مخزومة أخبره : عن زيد بن خالد الجهني أنه قال : لأمرقن صلاة رسول الله ﷺ الليلة قال : فتوسدت عتبه أو فسطاطه ، فصلى رسول الله ﷺ ركعتين خفيفتين ، ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين ، ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ، ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما ، ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ، ثم أوتر فذلك ثلاث عشرة ركعة<sup>(١)</sup> .

[٢٢٨٧] حدثنا الصغاني قال : ثنا عبد الله بن يوسف قال ثنا مالك - بنحوه .

[٢٢٨٨] حدثنا ابن أبي مسرة قال : حدثنا الحميدي قال : ثنا سفيان قال : ثنا

ابن جريج ح .

وحدثنا الدبري عن عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرني عطاء عن ابن عباس قال : بت ليلة عند خالتي ميمونة ، فقام النبي ﷺ يصلي تطوعاً من الليل قال : فقام النبي ﷺ إلى القرية فتوضأ ، ثم قام فصلى فقامت لما رأيته صنع ذلك فتوضأت من القرية ، ثم قمت إلى شقه الأيسر ، فأخذ بيدي من وراء ظهره فعدلني كذلك من وراء ظهره إلى الشق الأيمن . قلت : أفني التطوع كان ذلك ؟ قال : نعم<sup>(٢)</sup> . وهذا لفظ حديث عبد الرزاق . وأما حديث ابن عيينة فقد مضى في الباب الأول .

[٢٢٨٩] حدثنا إبراهيم بن مرزوق والدقيقي قال : ثنا وهب بن جريج قال : ثنا

أبي قال : سمعت قيس بن سعد يحدث عن طاوس ، عن ابن عباس قال : بعثني العباس إلى رسول الله ﷺ في بيت ميمونة فبت معه تلك الليلة ، فقام رسول الله ﷺ يصلي

(١) مسلم ( ٧٦٥ / ١٩٥ ) من طريق مالك به .

(٢) مسلم ( ١٦٣ / ١٩٢ ) من طريق ابن جريج به .

من الليل . قال : فتوضأت ، ثم قمت عن شماله . فتناولني من خلف ظهره فجعلني عن يمينه<sup>(١)</sup> .

[٢٢٩٠] حدثنا يوسف بن مسلم قال : ثنا الهيثم بن جميل قال : ثنا جرير بن حازم - بإسناده نحوه .

[٢٢٩١] حدثنا سعدان بن يزيد قال : ثنا إسحاق بن يوسف قال : ثنا عبد الملك عن عطاء بن أبي رباح ، عن ابن عباس : أنه أتى خالته ميمونة . قال : فقام رسول الله ﷺ من الليل إلى سقاية ، فتوضأ ، ثم قام فصلى . قال : وقمت فتوضأت ، ثم قمت عن يساره ، فأدارني من خلفه حتى جعلني عن يمينه<sup>(٢)</sup> .

١٤٠- ذكر الخبر المبين أن النبي ﷺ أوتر بتسع وبسبع وبخمس ، وأنه صلى ثمان ركعات لم يقعد إلا في آخرها في صلاة الليل ، ثم صلى ركعة ، وأنه صلى خمس ركعات لم يجلس إلا في آخرها

[٢٢٩٢] حدثنا أحمد بن عبد الجبار قال : ثنا ابن فضيل ح .

وحدثنا عمار قال : ثنا حسين الجعفي عن زائدة - كلاهما عن حصين بن عبد الرحمن ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عباس : أنه رقد عند رسول الله ﷺ فرآه استيقظ فتسوك ، ثم توضأ وهو يقول : ﴿ إن في خلق السموات والأرض ﴾ حتى ختم السورة ، ثم قام فصلى ركعتين فأطال فيهما القيام والركوع والسجود ، ثم انصرف فنام حتى نفخ ، ثم فعل ذلك ثلاث مرات ست ركعات ، كل ذلك يستاك ثم يتوضأ ثم يقرأ هؤلاء الآيات ، ثم أوتر ثلاث ركعات ، ثم أتاه المؤذن فخرج إلى الصلاة وهو يقول : اللهم اجعل في قلبي نورًا ، وفي بصري نورًا ، وفي سمعي نورًا ، وفي لساني نورًا ، واجعل من خلفي نورًا ، ومن أمامي نورًا ، واجعل من فوقي نورًا ، ومن تحتي نورًا ، اللهم أعطني نورًا<sup>(٣)</sup> .

(١) مسلم ( ٧٦٣ / ١٩٣ ) من طريق وهب بن جرير به .

(٢) مسلم ( ٧٦٣ / عقب ١٩٣ ) من طريق عبد الملك به .

(٣) مسلم ( ٧٦٣ / ١٩١ ) من طريق ابن فضيل به .

[٢٢٩٣] حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة الدمشقي قال : حدثني أبي عن أبيه قال : حدثني داود بن عيسى الكوفي عن منصور بن المعتمر قال : حدثني علي ابن عبد الله ابن عباس قال : حدثني أبي : أن أباه بعثه إلى رسول الله ﷺ في حاجة قال : فوجدته جالساً في المسجد فلم أستطع أن أكلمه . قال : فلما صلى المغرب قام فرجع حتى أذن المؤذن لصلاة العشاء - وذكر الحديث بطوله .

[٢٢٩٤] حدثنا الدبري عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة ، عن زرارة بن أوفى : أن سعد بن هشام كان جازاً له : فأخبره أنه طلق امرأته ، ثم ارتحل إلى المدينة ليبيع عقاراً له بها ومالاً فيجعله في السلاح والكراع ، ثم يجاهد الروم حتى يموت . فلقبه رهط من قومه فنهوه عن ذلك ، وأخبروه : أن رهطاً منهم ستة أرادوا ذلك على عهد رسول الله ﷺ فنهاهم عن ذلك ، وقال لهم : « أليس لكم في أسوة » . فلما حدثوه بذلك راجع امرأته ، فلما تقدم علينا أخبرنا أنه أتى ابن عباس فسأله عن الوتر ، فقال ابن عباس : الا أنبتك أو ألا أدلك على أعلم أهل الأرض بوتر رسول الله ﷺ ؟ فقلت : من ؟ قال : عائشة ، اثنتا فسلها عن ذلك ، ثم ارجع إلي فأخبرني بردها عليك . قال : فأتيت على حكيم بن أفلق فاستلحقته إليها فقال : ما أنا بقاربها إني نهيتها أن تقول بين الشيعة شيئاً فأبت إلا مضياً . فأقسمت عليه ، فجاء معي . فسلمنا فدخل عليها فعرفته فقالت : أحكيم ؟ قال : نعم . قالت : من ذا معك ؟ قال : سعد بن هشام . قالت : ومن هشام ؟ قال : ابن عامر . قالت : نعم الرجل كان فيمن أصيب مع رسول الله ﷺ يوم أحد . قال : فقلت : يا أم المؤمنين أنبئيني عن خُلق رسول الله ﷺ . قالت : أما تقرأ القرآن ؟ قلت : بلى ، قالت : فإن خلق رسول الله ﷺ كان القرآن ، قال : فهمت أن أقوم فبدا لي ، فقلت لها : أنبئيني عن قراءة رسول الله ﷺ . ( قالت ) : أما تقرأ هذه السورة ﴿ يا أيها المزمل ﴾ قلت : بلى ، قالت : فإن الله افترض القيام في أول هذه السورة فقام نبي الله ﷺ وأصحابه حولاً حتى انتفخت أقدامهم ، وأمسك الله خاتمها اثنا عشر شهراً ، ثم أنزل الله التخفيف في آخر السورة ، فصار قيام الليل تطوعاً بعد فريضة . فهمت أن أقوم فبدا لي فسألتها : فقلت : يا أم المؤمنين أنبئيني عن وتر رسول الله ﷺ . قالت : كنا نعد له سواكه وطهوره من الليل ، فيبعثه الله ما شاء الله أن يبعثه فيتسوك ويتوضأ ، ثم يصلي تسع ركعات لا يقعد فيها إلا عند الثامنة ، فيقعد

فيحمد الله ويذكره ويدعوه ، ثم ينهض ولا يسلم تسليمًا يسمعنا ، ثم يصلي التاسعة فيقعد فيحمد الله ويذكره ويدعوه ، ثم يسلم تسليمًا يسمعنا . ثم يصلي ركعتين وهو قاعد بعد ما يسلم ، فتلك إحدى عشرة ركعة يا بني ، فلما أسن رسول الله ﷺ وأخذ اللحم أوتر بسبع ، ويصلي ركعتين وهو جالس بعد ما يسلم ، فتلك تسع يا بني ، وكان رسول الله ﷺ إذا صلى صلاة أحب أن يداوم عليها ، وكان رسول الله ﷺ إذا غلبه عن قيام الليل نوم أو وجع صلى من النهار اثنتي عشرة ركعة ، ولا أعلم رسول الله ﷺ قرأ القرآن في ليلة ، ولا قام ليلة حتى أصبح ولا صام شهرًا كاملًا غير شهر رمضان . فأتيت ابن عباس فأنبأته بحديثها فقال : صدقت أما إنني لو كنت أدخل عليها لشافتها بها مشافهة<sup>(١)</sup> .

[٢٢٩٥] حدثنا الحسن بن علي بن عفان قال : ثنا محمد بن بشر قال : ثنا سعيد بن أبي عروبة قال : ثنا قتادة عن زرارة بن أوفى ، عن سعد بن هشام قال : انطلقت إلى ابن عباس فسألته عن الوتر فقال : ألا أدلك على أعلم أهل الأرض بوتر رسول الله ﷺ ؟ قلت : من ؟ قال : عائشة ، انتهت فسلها ، ثم أعلمني ما ترد عليك . قال : فانطلقت إليها فأتيت على حكيم ابن أفلح فاستلحقته ، فانطلقنا إلى عائشة فاستأذنا فدخلنا فقالت : من هذا ؟ فقال : حكيم بن أفلح . فقالت : من هذا معك ؟ قال : سعد بن هشام . قالت : من هشام ؟ قلت : ابن عامر . قالت : نعم المرء ، كان عامرًا أصيب يوم أحد . قلت : يا أم المؤمنين أنبئيني عن خلق رسول الله ﷺ . فقالت : ألسنَ تقرأ القرآن ؟ قلت : بلى . قالت : فإن خلق نبي الله ﷺ كان القرآن . قال : فهمت أن أقوم فبدا لي ، فقلت : فقيام رسول الله ﷺ يا أم المؤمنين . قالت : ألسنَ تقرأ ﴿ يا أيها المزمل ﴾ ؟ قلت : بلى . قالت : فإن الله افترض القيام في أول هذه السورة ، فقام رسول الله ﷺ وأصحابه حولًا حتى انتفخت أقدامهم ، وأمستك الله خاتمتها اثني عشر شهرًا في السماء ، ثم أنزل الله التخفيف في آخر هذه السورة ، فصار قيام الليل تطوعًا بعد فريضة ، قال : فهمت أن أقوم فبدا لي وتر رسول الله ﷺ ، فقلت : يا أم المؤمنين أنبئيني عن وتر رسول الله ﷺ . فقالت : كنا نعد لرسول الله

(١) مسلم ( ٧٤٦ / عقب ١٣٩ ) من طريق عبد الرزاق ٤ .

ﷺ سواكه وطهوره فيبعثه الله فيما شاء أن يعثه من الليل ، فيتسوك ويتوضأ ، ثم يصلي تسع ركعات لا يجلس فيهن إلا عند الثامنة ، فيدعو ربه ويصلي على نبيه ، ثم ينهض ولا يسلم ، ثم يصلي التاسعة فيقعد ، ثم يحمد ربه ويصلي على نبيه ﷺ ويدعوا ، ثم يسلم تسليمًا يسمعنا ، ثم يصلي ركعتين بعد ما يسلم وهو قاعد ، فتلك إحدى عشرة ركعة يا بني . فلما أسنّ نبي الله ﷺ وأخذ اللحم أوتر بسبع وصلى ركعتين بعد ما يسلم يا بني ، وكان نبي الله ﷺ إذا صلى صلاة أحب أن يداوم عليها ، وكان النبي ﷺ إذا غلبه قيام الليل صلى من النهار اثنتي عشرة ركعة ، ولا أعلم نبي الله ﷺ قرأ القرآن كله في ليلة حتى الصباح ، ولا صام قط شهرًا كاملاً غير رمضان . فأتيت ابن عباس فأخبرته بحديثها فقال : صدقت . وكان أول أمره أنه طلق امرأته ثم ارتحل إلى المدينة ليبيع عقارًا له بها ويجعله في السلاح والكراع ثم يجاهد الروم حتى يموت ، فلقي رهطًا من قومه فذكر لهم ذلك فأخبروه أن رهطًا منهم ستة أرادوا ذلك في حياة رسول الله ﷺ فنهاهم عن ذلك<sup>(١)</sup> .

[٢٢٩٦] حدثنا ابن أبي رجاء قال : ثنا وكيع : عن هشام بن عروة عن أبيه ، عن عائشة قالت : كان النبي ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة ، خمس يوتر بهن لا يجلس إلا في آخرهن<sup>(٢)</sup> .

[٢٢٩٧] حدثنا محمد بن عبد الوهاب قال : ثنا جعفر بن عون قال : أنبا هشام عن أبيه ، عن عائشة : أن النبي ﷺ كانت صلاته من الليل ثلاث عشرة ركعة ، يوتر بخمس ولا يسلم في شيء من الخمس حتى يجلس في الآخرة ويسلم .

[٢٢٩٨] حدثنا الربيع قال : أنبا الشافعي أنبا عبد المجيد عن ابن جريج ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة : أن النبي ﷺ كان يوتر بخمس ركعات لا يجلس ولا يسلم إلا في الآخرة منهن<sup>(٥)</sup> .

(١) مسلم ( ٧٤٦ / عقب ١٣٩ ) من طريق محمد بن بشر به .

(٢) مسلم ( ٧٣٧ / عقب ١٢٣ ) من طريق وكيع به .

(٥) بهامش الأصل « بلغ علي بن محمد بن الميداني قراءة على سيدنا قاضي القضاة أيده الله تعالى في المجلس السادس عشر ولله الحمد والمنة » .

## ١٤١- بيان الأخبار التي تعارض أخبار عائشة المتقدمة في الوتر

من روايتها ، وأنه ﷺ كان يسلم في

كل ركعتين ، ثم يوتر بركعة

[٢٢٩٩] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى قال : أنبا ابن وهب : أن مالك حدثه ح .

وحدثنا أبو إسماعيل ثنا القعنبي عن مالك ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة : أن رسول الله ﷺ كان يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة يوتر منها بواحدة ، فإذا فرغ منها اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن فيصلي ركعتين خفيفتين<sup>(١)</sup> .

[٢٣٠٠] حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : أنبا ابن وهب قال : أخبرني يونس

وابن أبي ذئب وعمرو بن الحارث : أن ابن شهاب أخبرهم عن عروة بن الزبير ، عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يصلي فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء إلى الفجر إحدى عشرة ركعة ، يسلم في كل ركعتين ، ويوتر بواحدة ، ويسجد سجدتين قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه ، فإذا سكت المؤذن من صلاة الفجر أو تبين له الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين ، ثم اضطجع على شقه حتى يأتيه المؤذن للإقامة فيخرج معهم<sup>(٢)</sup> . وبعضهم يزيد على بعض .

[٢٣٠١] حدثنا الحسن بن مكرم قال : ثنا عثمان بن عمر عن يونس بن يزيد ،

عن الزهري - بمثله .

[٢٣٠٢] حدثنا عيسى بن أحمد وأبو عبيد الله قالوا : ثنا ابن وهب قال : حدثني

عمرو ابن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عراك بن مالك : أن عروة بن الزبير حدثه عن عائشة : أن رسول الله ﷺ كان يصلي ثلاث عشرة ركعة من الليل<sup>(٣)</sup> .

[٢٣٠٣] حدثنا ابن أبي الحنين قال : ثنا عبيد الله بن موسى قال : أنبا حنظلة عن

(١) مسلم (٧٣٦ / ١٢١) من طريق مالك به .

(٢) مسلم (٧٣٦ / ١٢٢) من طريق ابن وهب به .

(٣) مسلم (٧٣٧ / ١٢٤) من طريق يزيد به .

القاسم بن محمد قال : سمعت عائشة تقول : كانت صلاة رسول الله ﷺ من الليل ثلاث عشرة ركعة منها الوتر وركعتا الفجر<sup>(١)</sup> .

[٢٣٠٤] حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : أنبا ابن وهب : أن مالك حدثه عن سعيد ابن أبي سعيد المقبري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن : أنه سأل عائشة : كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ في رمضان . فقالت : ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا غيره على إحدى عشرة ركعة ، يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ، ثم يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ، ثم يصلي ثلاثا . قالت عائشة : فقلت : يا رسول الله أتنام قبل أن توتر ؟ فقال : « يا عائشة إن عيناى تنامان ولا ينام قلبي »<sup>(٢)</sup> .

## ١٤٢- بيان الإباحة للمصلي بالليل إذا أوتر أن يصلي بعد الوتر

ركعتين سوى الركعتين قبل الفجر ، من رواية عائشة ،

وبيان الخبر المعارض له من أن النبي ﷺ

جعل آخر صلاته وترًا ، وأن النبي

ﷺ كان يصلي تطوعًا قبل

الصلاة وبعد

في بيته

[٢٣٠٥] حدثنا الصغاني قال : ثنا يزيد بن هارون قال : أنبا هشام

الدستوائي ح .

وحدثنا يونس بن حبيب قال : ثنا أبو داود قال : ثنا هشام عن يحيى بن أبي

كثير ، عن أبي سلمة قال : سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ بالليل ، فقالت : كان يصلي ثلاث عشرة ركعة : يصلي ثمان ركعات ، ثم يوتر بركعة ، فإذا سلم كبر

(١) مسلم ( ٧٣٨ / ١٢٨ ) من طريق حنظلة به .

(٢) مسلم ( ٧٣٨ / ١٢٥ ) من طريق مالك به .

فصلي ركعتين جالسًا ، ثم يصلي ركعتين بين الأذان والإقامة من الفجر<sup>(١)</sup> .

[٢٣٠٦] حدثنا عباس بن محمد وإبراهيم بن مرزوق قالا : ثنا هارون بن إسماعيل قال : ثنا علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير قال : أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال : سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ بالليل فقالت : كان يصلي ثلاث عشرة ركعة : يصلي ثمان ركعات قائمًا ، ثم يوتر ، ثم يصلي ركعتين وهو جالس ، فإذا أراد أن يركع قام فركع ، واثنيتين بين الندائين .

[٢٣٠٧] حدثنا جعفر القلانسي قال : ثنا آدم ح .

وحدثنا الصغاني قال : ثنا الحسن بن موسى قالا : ثنا شيبان عن يحيى قال : سمعت أبا سلمة - بإسناده مثله : تسع ركعات قائمًا يوتر فيهن ، ويصلي سجدتين جالسًا ، فإذا أراد أن يسجد قام فركع . ويصنع ذلك بعد الوتر ، ثم يصلي ركعتين إذا سمع نداء الصبح<sup>(٢)</sup> .

[٢٣٠٨] حدثنا الحسن بن أحمد بن محمد بن بكار بن بلال الدمشقي قال : ثنا محمد بن المبارك الصوري : ثنا معاوية بن سلام عن يحيى قال : أخبرني أبو سلمة بإسناده مثله : ويصنع ذلك بعد الوتر ، فإذا سمع نداء الصبح قام فركع ركعتين<sup>(٣)</sup> .

[٢٣٠٩] حدثنا الصغاني قال : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال : ثنا يحيى بن آدم قال : ثنا عمار بن رزيق عن أبي إسحاق ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل حتى تكون آخر صلاته الوتر<sup>(٤)</sup> .

[٢٣١٠] حدثنا أبو داود السجزي قال : ثنا أحمد بن محمد بن حنبل قال : ثنا هشيم قال : ثنا خالد عن عبد الله بن شقيق قال : سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ من التطوع . فقالت : كان يصلي قبل الظهر أربعًا في بيتي ، ثم يخرج فيصلي بالناس ثم يرجع إلى بيتي فيصلي ركعتين ، وكان يصلي بالناس المغرب ثم يرجع إلى بيتي

(١) مسلم ( ٧٣٨ / ١٢٦ ) من طريق هشام به .

(٢) مسلم ( ٧٣٨ / عقب ١٢٦ ) من طريق شيبان به .

(٣) انظر الحديث السابق .

(٤) مسلم ( ٧٤٠ / ١٣٠ ) عن أبي بكر بن أبي شيبة .



فيصلي ركعتين ، وكان يصلي بهم العشاء ثم يدخل بيته فيصلي ركعتين ، وكان يصلي من الليل تسع ركعات فيهن الوتر ، وكان يصلي ليلاً طويلاً قائماً ، وليلاً طويلاً جالساً ، فإذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم ، وإذا قرأ وهو قاعد ركع وسجد وهو قاعد ، وكان إذا طلع الفجر صلى ركعتين ، ثم يخرج فيصلي بالناس صلاة الفجر<sup>(١)</sup> .

### ١٤٣ - باب الخبر المبين أن النبي ﷺ أمر المصلي بالليل أن يصلي مثنى

مثنى ، ويسلم في كل ركعتين ، ويوتر بواحدة ، ويجعلها آخر

صلاته ، من غير معارض له ، ومبادرة الصبح بالوتر

[٢٣١١] حدثنا يزيد بن سنان قال : ثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي قال : ثنا شعبة عن عقبة بن حريث ، عن ابن عمر قال : قال النبي ﷺ : « صلاة الليل مثنى مثنى ، فإذا رأيت أن الصبح يدرك أوتر بركعة » . قال : قلت : ما مثنى مثنى ؟ قال : يفصل بين كل ركعتين<sup>(٢)</sup> .

[٢٣١٢] حدثنا عمار بن رجاء قال : ثنا أبو داود عن شعبة بمثله إلى قوله : فأوتر بركعة .

[٢٣١٣] حدثنا أبو داود الحراني قال : ثنا وهب بن جرير وسعيد بن عامر قالا : ثنا شعبة بإسناده : فإذا خفت أن تدرك الصبح فأوتر بركعة .

[٢٣١٤] حدثنا عيسى بن أحمد قال : ثنا شاذان عن شعبة بمثله .

رواه غندر فقال : قيل لابن عمر : ما مثنى مثنى ؟ قال : السلام في كل ركعتين .

[٢٣١٥] حدثنا عبد الرحمن بن بشر قال : ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : « صلاة الليل مثنى مثنى ، فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة »<sup>(٣)</sup> .

(١) مسلم ( ٧٣٠ / ١٠٥ ) من طريق هشيم به .

(٢) مسلم ( ٧٤٩ / ١٥٩ ) من طريق شعبة به .

(٣) مسلم ( ٧٤٩ / ١٤٦ ) من طريق سفيان به .

[٢٣١٦] حدثنا السلمي قال : ثنا عبد الرزاق عن معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ بمثله .

[٢٣١٧] حدثنا أبو أمية قال : ثنا أبو اليمان قال : أنبا شعيب عن الزهري بمثله .

[٢٣١٨] حدثنا ابن عوف قال : ثنا الفريابي قال : ثنا الأوزاعي عن الزهري بمثله : فإذا خشيت الصبح فأوتر بواحدة .

[٢٣١٩] حدثنا عبيد الله قال : ثنا عمي ح .

وحدثنا أبو أمية قال : ثنا علي بن الحسن النسائي قال : ثنا ابن وهب قال : ثنا عمرو بن الحارث ح .

وحدثنا أبو الحسين الواسطي علي بن إبراهيم قال : ثنا يعقوب بن محمد ح .

وحدثنا زكريا بن يحيى زكويه الحلواني قال : ثنا أحمد بن صالح قال : ثنا ابن

وهب عن عمرو بن الحارث ، عن الزهري ، عن حميد بن عبد الرحمن وسالم عن ابن عمر قال : قام رجل فقال : يا رسول الله كيف صلاة الليل ؟ فقال رسول الله ﷺ : « صلاة الليل مثني مثني ، فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة » (١) (٢) .

[٢٣٢٠] حدثنا ابن الجنييد الدقاق قال : ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال : ثنا

ابن أخي الزهري عن عمه قال : أخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف : أن عبد الله ابن عمر أخبره : أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن صلاة الليل ، فقال رسول الله ﷺ : بمثله .

[٢٣٢١] حدثنا يزيد بن سنان قال : ثنا محبوب بن الحسن قال : ثنا خالد الحذاء

عن عبد الله بن شقيق ، عن ابن عمر : أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن صلاة الليل وأنا بينه وبين السائل ، فقال : « صلاة الليل مثني مثني ، فإذا خشيت الصبح فاسجد سجدة ، وسجدتين قبل صلاة الصبح » .

(١) مسلم ( ٧٤٩ / ١٤٧ ) من طريق ابن وهب به .

(٢) بهامش الأصل : بلغت المعارضة - بلغ في الثالث عشر قراءة على الشيخ حسن الصقلي نفع الله به بقراءة

الفقيه المتقن شهاب الدين أحمد بن فرج اللخمي وسمع جماعة منهم العبد الفقير محمد بن أحمد بن عثمان وأخوه وابني أخته ووالده وصهره .

[٢٣٢٢] حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي قال : ثنا محمد بن فضيل عن عاصم الأحول ، عن عبد الله بن شقيق ، عن عبد الله بن عمر قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن الوتر وأنا بينهما ، فقال : « صلاة الليل مثنى مثنى فإذا كان من آخر الليل فأوتر بركعة ، ثم صل ركعتين قبل الفجر » . قال عاصم : وقال لاحق بن حميد مثل هذا الحديث إلا أنه قال : بادروا الصبح بركعة<sup>(١)</sup> .

[٢٣٢٣] حدثنا الصغاني قال : ثنا سريج بن يونس قال : ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن عاصم الأحول ، عن عبد الله بن شقيق ، عن ابن عمر : أن النبي ﷺ قال : « بادروا الصبح بالوتر »<sup>(٢)</sup> .

[٢٣٢٤] حدثنا محمد بن علي بن داود قال : ثنا أحمد بن حنبل ح .  
وحدثنا الصغاني قال : ثنا سبلان قالا : ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة قال : ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال النبي ﷺ : « بادروا الصبح بالوتر »<sup>(٣)</sup> .

[٢٣٢٥] حدثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي قال : ثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير قال : حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عمر : أن ابن عمر حدثهم : أن رجلاً نادى رسول الله ﷺ وهو في المسجد فقال : يا رسول الله كيف أوتر في صلاة الليل ؟ فقال رسول الله ﷺ : « من صلى فليصل مثنى مثنى ، فإن أحس أن يصبح سجد سجدة فأوتر له ما صلى »<sup>(٤)</sup> .

[٢٣٢٦] حدثنا محمد بن عيسى العطار قال : ثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج ، عن سليمان بن موسى قال : حدثني نافع : أن ابن عمر كان يقول : ليجعل أحدكم آخر صلاته وتراً ، كان رسول الله ﷺ يأمرهم بذلك .

[٢٣٢٧] حدثنا الصغاني قال : ثنا حجاج عن ابن جريج قال : أخبرني نافع : أن

(١) مسلم ( ٧٥٠ / ١٤٩ ) من طريق عاصم به .

(٢) انظر الحديث السابق .

(٣) مسلم ( ٧٥١ / ١٥١ ) من طريق عبيد الله بن عمر به .

(٤) مسلم ( ٧٤٩ / ١٥٦ ) من طريق أبي أسامة به .

ابن عمر كان يقول : من صلى من الليل فليجعل آخر صلاته وترًا قبل الصبح ، كذلك كان رسول الله ﷺ يأمرهم<sup>(١)</sup> .

## ١٤٤- ذكر الخبر المبين أن الوتر ركعة من آخر الليل ، وأنها تُوتر ما صَلَّى الْمُصَلِّي قَبْلَهَا مِنَ الصَّلَاةِ

[٢٣٢٨] حدثنا يوسف بن مسلم قال : ثنا حجاج بن محمد قال : ثنا شعبة ح .  
وحدثنا محمد بن حيويه قال : ثنا أبو معمر قال : ثنا عبد الوارث كلاهما عن أبي التياح ،  
عن أبي مجلز ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : « الوتر ركعة من آخر الليل »<sup>(٢)</sup> .  
[٢٣٢٩] حدثنا أبو قلابة : ثنا علي بن عبد الله قال : ثنا يحيى بن سعيد : ثنا  
شعبة عن قتادة ، عن أبي مجلز ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : « الوتر ركعة من  
آخر الليل »<sup>(٣)</sup> .

[٢٣٣٠] حدثنا أبو جعفر الدارمي قال : ثنا حبان ح .  
وحدثنا وحشي قال : ثنا مؤمل ح .

وحدثنا يونس بن حبيب وأبو أمية قالا : ثنا أبو داود قالوا كلهم : حدثنا همام عن  
قتادة ، عن أبي مجلز قال : سألت ابن عمر عن الوتر فقال : سمعت رسول الله ﷺ  
يقول : « الوتر بركعة من آخر الليل » قال : وسألت ابن عباس فقال : سمعت  
رسول الله ﷺ يقول : « الوتر ركعة من آخر الليل »<sup>(٤)</sup> .

[٢٣٣١] حدثنا عباس الدوري قال : ثنا شعبة ح .

وحدثنا أبو قلابة قال : ثنا بشر بن محمد قالا : ثنا شعبة عن أنس بن سيرين  
قال : سألت ابن عمر ما كان يقرأ النبي ﷺ في الركعتين اللتين قبل الصبح ، فقال :  
كان رسول الله ﷺ يصلي بالليل ركعتين ركعتين ، ويوتر بركعة من آخر الليل ، ثم يقوم

(١) مسلم ( ٧٥١ / ١٥٢ ) من طريق حجاج بن محمد به .

(٢) مسلم ( ٧٥٢ / ١٥٣ ) من طريق عبد الوارث به .

(٣) مسلم ( ٧٥٢ / ١٥٤ ) من طريق شعبة به .

(٤) مسلم ( ٧٥٣ / ١٥٥ ) من طريق همام به .

كأن الأذان - أو الإقامة - في أذنيه<sup>(١)</sup> .

[٢٣٣٢] حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : أنبا ابن وهب : أن مالك حدثه عن نافع وعبد الله بن دينار ، عن ابن عمر : أن سائلاً سأل النبي ﷺ عن صلاة الليل ، فقال رسول الله ﷺ : « صلاة الليل مثني مثني ، فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى »<sup>(٢)</sup> .

## ١٤٥ - باب فرض صلاة المسافر

والدليل على أن من وقع

عليه اسم المقيم

صلى أربعاً

[٢٣٣٣] حدثنا الدقيقي قال : ثنا يزيد بن هارون .

وحدثنا الصغاني قال : ثنا عفان بن مسلم قال : أنبا أبو عوانة قال : ثنا بكير بن الأحنس عن مجاهد ، عن ابن عباس قال : فرض الله الصلاة على لسان نبيكم في الحضر أربعاً ، وفي السفر ركعتين ، وفي الخوف ركعة<sup>(٣)</sup> .

[٢٣٣٤] حدثنا الأحمسي قال : ثنا المحاربي عن أيوب بن عائذ الطائي ، عن بكير بن الأحنس ، عن مجاهد ، عن ابن عباس قال : إن الله فرض الصلاة على لسان نبيكم ﷺ في الحضر أربعاً ، وفي السفر ركعتين ، وفي الخوف ركعة<sup>(٤)</sup> .

## ١٤٦ - بيان صلاة النبي ﷺ في السفر ، وتركه صلوات

السنن التي كان يُصَلِّيها في الحضر

[٢٣٣٥] حدثنا أبو سعيد البصري وعبد الرحمن بن بشر قال : ثنا يحيى بن

(١) مسلم ( ٧٤٩ / ١٥٨ ) من طريق شعبة به .

(٢) مسلم ( ٧٤٩ / ١٤٥ ) من طريق مالك به .

(٣) مسلم ( ٦٨٧ / ٥ ) من طريق أبي عوانة به .

(٤) مسلم ( ٦٨٧ / ٦ ) من طريق أيوب بن عائذ الطائي به .

سعید القطان عن عیسی بن حفص قال : حدثني أبي قال : كنت مع ابن عمر في سفر؛ فصلی الظهر والعصر ركعتين ، ثم انصرف إلى طنفسة له ، فرأى قومًا يُسبِّحون بعدها - يعني يصلون - فقال : ما يصنع هؤلاء ؟ قلت : يسبحون . أي يتطوعون . قال : لو كنت مصليًا قبلها أو بعدها لأتمتها ، صحبت رسول الله ﷺ حتى قبض فكان لا يزيد على ركعتين ، وأبا بكر حتى قبض فكان لا يزيد على ركعتين ، وعمر وعثمان كذلك<sup>(١)</sup> .

[٢٣٣٦] حدثنا ابن أبي رجاء قال : ثنا وكيع عن عيسى بن حفص بن عاصم ، عن أبيه قال : خرجنا مع ابن عمر في سفر ، فصلينا الظهر ، فرأى بعض ولده يتطوع ، فقال ابن عمر : صليت مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان في السفر ، فما صلي قبلها ولا بعدها ، ولو كنت متطوعًا لأتممت<sup>(٢)</sup> .

[٢٣٣٧] حدثنا يزيد بن سنان قال : ثنا صفوان بن عيسى قال : أخبرني عيسى ابن حفص بن عاصم عن أبيه قال : خرجنا مع ابن عمر إلى مكة .

وحدثنا أبو داود السجستاني قال : ثنا القعنبی قال : ثنا عيسى بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، عن أبيه قال : صحبت ابن عمر إلى مكة ، فصلی بنا الظهر ركعتين ، فلما انصرف أتى راحلته ، ثم أقبل ورأى ناسًا قيامًا ، فقال : ما يصنع هؤلاء ؟ قلت : يسبحون . قال : يا ابن أخي لو كنت مسبحًا لأتممت صلاتي ، يا ابن أخي إني صحبت رسول الله ﷺ في السفر فلم يزد على ركعتين حتى مات ، ثم صحبت عمر من بعده فلم يزد على ركعتين حتى مات ، ثم صحبت عثمان من بعده فلم يزد على ركعتين حتى مات . وقال ابن عمر : وقد قال الله : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب : ٢١] قال يزيد بدل قبضه الله : مات . وقال القعنبی : قبضه الله .

وهذا لفظ أبي داود .

[٢٣٣٨] حدثنا أبو جعفر الدارمي عن جعفر بن عون قال : أنبا عيسى بن حفص

(١) مسلم ( ٦٨٩ / ٨ ) من طريق عيسى بن حفص ٤ .

(٢) انظر الحديث السابق .

ابن عاصم عن أبيه قال : كنا مع ابن عمر في سفر فصلى بنا ركعتين ثم انصرف إلى حشية رحله فاتكأ عليها ، فرأى قومًا وراءه قيام فقال : ما يصنع هؤلاء ؟ قلت : يسبحون . فقال : لو كنت مسبحًا لأتممت صلاتي ، يا ابن أخي صحبت رسول الله ﷺ حتى قبضه الله فلم يزد على ركعتين ركعتين ، ثم صحبت أبا بكر حتى قبضه الله فلم يزد على ركعتين ركعتين ، ثم صحبت عمر فلم يزد على ركعتين ركعتين ، ثم صحبت عثمان فلم يزد على ركعتين ركعتين . ثم قال : ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ﴾ (١) .

قال أبو عوانة : يقولون : عيسى بن حفص هو عم عبيد الله بن عمر .

[٢٣٣٩] حدثنا حمدان بن الجنييد قال : ثنا هاشم بن القاسم قال : ثنا عاصم بن محمد عن عمر بن محمد قال : ثنا حفص بن عاصم بن عمر قال : قلت لعبد الله بن عمر : يا عم إنني رأيتك في السفر لا تصلي قبل الصلاة ولا بعدها . قال : ابن أخي صحبت رسول الله ﷺ كذا وصحبته كذا لم أره يصلي قبل الصلاة ولا بعدها ، ويقول الله : ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ﴾ (٢) .

[٢٣٤٠] حدثنا أبو أمية قال : ثنا أحمد بن يونس وعاصم بن علي قالا : ثنا عاصم بن محمد عن أخيه عمر بن محمد ح .

وحدثنا جعفر بن محمد الأنطاكي الخفاف قال : ثنا الهيثم بن جميل قال : ثنا عاصم بن محمد عن أخيه عمر بن محمد قال : دخلنا على حفص بن عاصم نعوذه في شكوى قال : فحدثنا قال : دخل علي عمي عبد الله بن عمر قال : فوجدني قد كسرت لي تمرقة - يعني الوسادة - قال : وبسطت عليها خمرة . قال : فأنا أسجد عليها . قال : فقال لي : يا ابن أخي لا تصنع هذا تناول الأرض بوجهك ، فإن لم تقدر على ذلك فأومئ برأسك إيماء قال : قلت : يا عم رأيتك في السفر لا تصلي قبل الصلاة ولا بعدها . قال : يا ابن أخي صحبت رسول الله ﷺ كذا وصحبته كذا فلم أره يصلي قبل الصلاة ولا بعدها ، وقد قال الله : ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن

(١) انظر الحديث السابق .

(٢) مسلم ( ٦٨٩ / ٩ ) من طريق عمر بن محمد .

كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيرا ﴿١﴾ .

[٢٣٤١] حدثنا عباس الدوري قال ثنا شعبة ح .

وحدثنا أبو داود الحراني قال : ثنا أبو عتاب ح .

وحدثنا يونس بن حبيب قال : ثنا أبو داود ح .

وحدثنا عمار بن رجاء قال : ثنا أبو داود قال<sup>(٢)</sup> : ثنا شعبة عن خبيب بن

عبد الرحمن قال : سمعت حفص بن عاصم يحدث عن ابن عمر قال : صلى بنا

رسول الله ﷺ بمبنى ركعتين ومع أبي بكر ركعتين ، ومع عمر ركعتين ، ومع عثمان

ركعتين سنتين من خلافته ثم إن عثمان أتمهما بعده . هذا لفظ شعبة وأبي داود

ومعنى حديثهم واحد . وبعضهم لم يقل : بمبنى .

ورواه خالد بن الحارث وعبد الصمد عن شعبة فقالا : سافرنا مع النبي ﷺ فكان

يصلي صلاة السفر .

ورواه معاذ بن معاذ فقال : بمبنى - كما قالوا هؤلاء<sup>(٣)</sup> .

[٢٣٤٢] حدثنا أبو الأزهر قال : ثنا أبو أسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع ،

عن ابن عمر قال : صلى رسول الله ﷺ بمبنى ركعتين ، وأبو بكر ركعتين ، وعمر

ركعتين ، وعثمان صدرا من خلافته ركعتين ثم إن عثمان صلى معهم صلى أربعا . فكان

ابن عمر إذا صلى معهم صلى أربعا ، وإذا صلى وحده صلى ركعتين .

رواه يحيى القطان وعقبة عن عبيد الله بن عمر<sup>(٤)</sup> .

[٢٣٤٣] حدثنا أبو عبيد الله قال ثنا عمي ح .

وحدثنا أبو أمية قال : ثنا علي بن الحسن النسائي قال : ثنا ابن وهب قال :

أخبرني عمرو بن الحارث عن الزهري عن سالم ، عن أبيه ، عن رسول الله ﷺ أنه

صلى صلاة المسافر بمبنى وغيره ركعتين ، وأبو بكر وعمر وعثمان ركعتين ، زاد

(١) انظر الحديث السابق .

(٢) كذا في الأصل .

(٣) انظر الحديث السابق .

(٤) مسلم ( ٦٩٤ / ١٧ ) من طريق عبيد الله بن عمر .



أبو عبيد الله : صدرا من خلافته ثم أتمها أربعاً<sup>(١)</sup> .

[٢٣٤٤] حدثنا السلمي قال : ثنا عبد الرزاق قال : أنبا معمر ح .

وحدثني محمد بن عوف قال : ثنا الفريابي قال : ثنا الأوزاعي ح .

وأخبرني عباس بن الوليد عن أبيه قال : ثنا الأوزاعي عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه قال : صلى النبي ﷺ صلاة المسافر بمنى ركعتين - وذكر بمثله وهذا لفظ الأوزاعي .  
وأما معمر فقال : صليت مع النبي ﷺ بمنى ركعتين ، ومع أبي بكر ركعتين ، ثم ذكر مثله ، قال معمر : قال الزهري : فبلغني أن عثمان إنما صلى بمنى أربعاً لأنه أزمع أن يقيم بعد الحج<sup>(٢)</sup> .

[٢٣٤٥] حدثنا أبو قلابة قال : أنبا بشر بن عمر ح .

وحدثنا الصغاني قال : ثنا سليمان بن حرب - قال : ثنا شعبة عن قتادة قال : سمعت موسى بن سلمة قال : سألت ابن عباس قال : فقلت له : إني مقيم ههنا - يعني بمكة - فكيف أصلي ؟ قال : ركعتين سنة أبي القاسم ﷺ .

[٢٣٤٦] حدثنا صالح بن محمد الرازي قال : ثنا سريج بن يونس قال : ثنا

محمد بن عبد الرحمن الطفاوي عن أيوب السختياني ، عن قتادة بإسناده مثل معناه<sup>(٣)</sup> .

[٢٣٤٧] حدثنا أبو علي الزعفراني قال : ثنا عبيدة بن حميد ح .

وحدثنا الصغاني قال : ثنا شجاع بن الوليد - قال : ثنا الأعمش عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد قال : قال عبد الله بن مسعود : صليت مع رسول الله ﷺ ركعتين - يعني بمنى أو بمكة - ومع أبي بكر ركعتين ، ومع عمر ركعتين ، حتى تفرقت بكم الطرق أو السبل ، فليت حظي من ذلك ركعتان متقبلتان . هذا لفظ عبيدة .

وحديث شجاع قال : صليت مع النبي ﷺ بمنى ركعتين - وذكر مثله .

ورواه أبو معاوية فقال : صلى بمنى ، ولم يقل : بنا<sup>(٤)</sup> .

(١) مسلم ( ٦٩٤ / ١٦ ) من طريق ابن وهب .

(٢) مسلم ( ٦٩٤ / عقب ١٦ ) من طريق عبد الرزاق والوليد بن مسلم .

(٣) مسلم ( ٦٨٨ / ٧ ) من طريق شعبة .

(٤) مسلم ( ٦٩٥ / ١٩ ) من طريق الأعمش به .

## ١٤٧- ذكر الخبر المبين أن النبي ﷺ صلى في السفر وفي الأمن والسعة ركعتين ، وأنه صلى ركعتي التطوع قبل الفجر

[٢٣٤٨] حدثنا يوسف بن مسلم قال : ثنا حجاج .

وثنا يونس بن حبيب قال : ثنا أبو داود ح .

وحدثنا أبو قلابة قال : ثنا بشر بن عمر - قالوا : ثنا شعبة عن أبي إسحاق قال :  
سمعت حارثة بن وهب الخزاعي يقول : صلى بنا رسول الله ﷺ أكثر ما كنا وآمنه بمنى  
ركعتين .

يقولون : حارثة بن وهب أخو ( ابن عمر ) (٥) لأمه (١) .

[٢٣٤٩] حدثنا الصغاني قال : ثنا عفان قال : ثنا شعبة قال : حدثني أبو إسحاق

بمثله ح .

وحدثنا الغزي قال : ثنا الفريابي قال : ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن حارثة بن وهب  
الخزاعي قال : صليت مع رسول الله ﷺ بمنى ركعتين في حجة الوداع أكثر ما كان الناس  
وآمنه (٢) .

[٢٣٥٠] حدثنا الصغاني قال : ثنا يحيى بن أبي بكير وأبو النضر قالا : ثنا

سليمان بن المغيرة ح .

وثنا جعفر بن محمد قال : ثنا عاصم بن علي قال : ثنا سليمان بن المغيرة عن  
ثابت عن عبد الله بن رباح ، عن أبي قتادة قال في حديث طويل : مال عن الطريق

(٥) وقع في الأصل : « ابن عمير » وفي مسلم و « التهذيب والإصابة » « أخو عبيد الله بن عمر » .

(١) مسلم ( ٦٩٦ / ٢٠ ، ٢١ ) من طريق أبي إسحاق به .

(٢) انظر الحديث السابق .

(٣) مسلم ( ٦٨١ / ٣١١ ) من طريق سليمان بن المغيرة به .

فوضع رأسه فكان أول من استيقظ رسول الله ﷺ والشمس في ظهره ، ثم قال : « اركبوا » . فركبنا فسرنا حتى إذا ارتفعت الشمس فتوضأ ، ثم أذن بلال بالصلاة فصلى رسول الله ﷺ ركعتين قبل الفجر ، ثم صلى الفجر كما كان يصلي كل يوم<sup>(١)</sup> .

## ١٤٨- بيان إباحة الوتر في السفر على الراحلة حيث ما

توجهت به ، وأن النبي ﷺ كان يصلي النافلة

على البعير في السفر يومئ إيماء ،

السجود أخفض

من الركوع

[٢٣٥١] حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : أنبا ابن وهب قال : أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن أبيه قال : كان رسول الله ﷺ يصلي على الراحلة قبل أي وجه توجه ، ويوتر عليها ، غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة<sup>(٢)</sup> .

[٢٣٥٢] حدثنا أبو زُرعة الرازي قال : ثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي قال : ثنا عبد الله بن وهب قال : أنبا يونس عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن أبيه قال : كان رسول الله ﷺ يصلي بالليل على راحلته في السفر شرقاً وغرباً ، يومئ إيماء ، ويوتر عليها ، وكان لا يصلي عليها المكتوبة<sup>(٣)</sup> .

[٢٣٥٣] حدثنا أبو حصين محمد بن الحسين الذارع قال : ثنا عبد الرحمن بن يونس السراج قال : ثنا عبد الله بن الحارث قال : أنبا يونس بن يزيد عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه : أن النبي ﷺ أوتر على راحلته<sup>(٣)</sup> .

(١) مسلم ( ٧٠٠ / ٣٩ ) من طريق ابن وهب .

(٢) انظر الحديث السابق .

(٣) انظر الحديث السابق .

[٢٣٥٤] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى قال : أنبا ابن وهب : أن مالك حدثه عن ابي بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، عن سعيد بن يسار : أنه قال : كنت أسير مع عبد الله بن عمر بطريق مكة . قال سعيد بن يسار : فلما خشيت الصبح نزلت فأوترت ، ثم أدركته . فقال لي عبد الله بن عمر : أين كنت ؟ فقلت له : خشيت الفجر فنزلت فأوترت . قال ابن عمر : أليس لك في رسول الله ﷺ أسوة حسنة ؟ فقلت : بلى والله ، قال : فإن رسول الله ﷺ كان يوتر على البعير<sup>(١)</sup> .

[٢٣٥٥] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى قال : أنبا ابن وهب قال : أخبرني مالك ويحيى ابن عبد الله بن سالم عن عمرو بن يحيى عن سعيد بن يسار أبي الخطاب ، عن ابن عمر أنه قال : رأيت النبي ﷺ يصلي على حمار وهو متوجه إلى خيبر<sup>(٢)</sup>

[٢٣٥٦] حدثنا أبو المثني قال : ثنا القعني قال : ثنا عبد العزيز بن محمد ح .

وحدثنا إبراهيم بن الوليد الجشاش قال : ثنا مسلم بن إبراهيم قال : ثنا وهيب - كلاهما عن عمرو بن يحيى - بإسناده مثله<sup>(٣)</sup>

[٢٣٥٧] أخبرنا يونس قال : أنبا ابن وهب : أن مالك حدثه عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أنه قال : كان رسول الله ﷺ يصلي على راحلته في السفر حيث ما توجهت به . قال عبد الله بن دينار : كان ابن عمر يفعل ذلك<sup>(٤)</sup> .

[٢٣٥٨] حدثنا يزيد بن سنان قال : ثنا حماد بن مسعدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع ، عن ابن عمر : أن النبي ﷺ كان يصلي على راحلته تطوعاً حيث ما توجهت به<sup>(٥)</sup> .

[٢٣٥٩] حدثنا أبو أمية الطرسوسي قال : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال : ثنا

(١) مسلم ( ٧٠٠ / ٣٦ ) من طريق مالك به .

(٢) مسلم ( ٧٠٠ / ٣٥ ) من طريق مالك به .

(٣) انظر الحديث السابق .

(٤) مسلم ( ٧٠٠ / ٣٧ ) من طريق مالك به .

(٥) مسلم ( ٧٠٠ / ٣١ ، ٣٢ ) من طريق عبيد الله بن عمر به .

أبو خالد الأحمر عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن النبي ﷺ كان يصلي على راحلته حيث ما توجهت به<sup>(١)</sup> .

[٢٣٦٠] حدثنا الصغاني قال : ثنا معاوية بن عمرو قال : ثنا زائدة عن عبيد الله - بإسناده : كان النبي ﷺ يوماً أينما توجه على راحلته ، وكان ابن عمر يفعل ذلك . رواه ابن نمير مثل ما روى أبو خالد الأحمر<sup>(٢)</sup> .

[٢٣٦١] حدثنا أبو سعيد البصري قال : ثنا يحيى بن سعيد القطان قال : ثنا عبد الملك ابن ابي سليمان قال : ثنا سعيد بن جبير عن ابن عمر قال : كان رسول الله ﷺ يصلي وهو مقبل من مكة إلى المدينة على راحلته حيث ما توجهت به قال : وفيه نزلت هذه الآية : ﴿ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهَ اللَّهِ ﴾<sup>(٣)</sup> [البقرة : ١١٥] .

[٢٣٦٢] أخبرني العباس بن الوليد قال : أخبرني ابي قال : ثنا عمر بن محمد عن نافع ، عن ابن عمر : أنه كان يصلي على راحلته حيث توجهت به في السفر ، ويخبرهم أن رسول الله ﷺ كان يصنع ذلك<sup>(٤)</sup> .

[٢٣٦٣] حدثنا النفيلي قال : ثنا بكر بن خلف قال : ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى ح . وحدثنا حمدان بن علي قال : ثنا عياش بن الوليد قال : ثنا عبد الأعلى ح .

وحدثنا الصغاني قال : ثنا يحيى بن معين قال : ثنا عبد الأعلى عن معمر ، عن الزهري عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ، عن أبيه : أنه رأى رسول الله ﷺ يصلي على راحلته حيث توجهت به<sup>(٥)</sup> .

[٢٣٦٤] حدثنا ابن مهل قال : ثنا عبد الرزاق قال : أنبا معمر عن الزهري بإسناده قال : رأيت النبي ﷺ يصلي النوافل على بعيره حيث توجهت به<sup>(٦)</sup> .

(١) مسلم ( ٧٠٠ / ٣٢ ) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة .

(٢) انظر الحديث السابق .

(٣) مسلم ( ٧٠٠ / ٣٣ ) من طريق يحيى بن سعيد .

(٤) تقدم قبل ثلاثة أحاديث .

(٥) مسلم ( ٧٠١ / ٤٠ ) من طريق الزهري به .

(٦) انظر الحديث السابق .

[٢٣٦٥] حدثنا أبو بكر بن إسحاق الصغاني قال : ثنا يزيد بن هارون قال : ثنا همام عن أنس بن سيرين قال : تلقينا أنس بن مالك حيث قدم الشام فلقيناه بعين التمر وهو يصلي على راحلته لغير القبلة . فقلنا له : إنك تصلي إلى غير القبلة . فقال : لولا أنني رأيت رسول الله ﷺ يفعل ذلك ما فعلت<sup>(١)</sup> .

[٢٣٦٦] حدثنا أبو عمر الإمام إمام مسجد حران قال : ثنا مخلد بن يزيد قال : ثنا سفيان عن أبي الزبير ، عن جابر قال : بعثني رسول الله ﷺ إلى حاجة فجئت وهو يصلي على راحلته نحو المشرق وهو يومئ إيماء ، السجود أخفض من الركوع ، فسلمت عليه فلم يرد . فلما انصرف قال : إني كنت أصلي ، فما فعلت في حاجة كذا وكذا ؟ .

[٢٣٦٧] حدثنا أبو داود السجستاني قال : ثنا عثمان بن أبي شيبة قال : ثنا وكيع عن سفيان - بإسناده مثله - إلى قوله : السجود أخفض من الركوع<sup>(٢)</sup> .

### ١٤٩- بيان التوقيت في قصر الصلاة إذا خرج المسافر من بلده ،

والسفر الذي يجوز القصر فيه ، وإباحة القصر

للمسافر إذا أقام ببلدة عشرًا

[٢٣٦٨] حدثنا عمار بن رجاء قال : ثنا أبو داود قال : ثنا شعبة عن يحيى بن يزيد الهنائي قال : سألت أنس بن مالك عن قصر الصلاة قال : كان رسول الله ﷺ إذا خرج مسيرة ثلاثة أميال أو ثلاثة فراسخ - شعبة الشاك - صلى ركعتين . وكذا رواه غندر<sup>(٣)</sup> .

[٢٣٦٩] حدثنا أبو داود الحراني قال : ثنا أبو عتاب ح .

وحدثنا يونس بن حبيب قال : ثنا أبو داود ح .

وحدثنا الصغاني قال : أنبا أبو النضر قالوا : ثنا شعبة عن يزيد بن حمير قال :

(١) مسلم ( ٧٠٢ / ٤١ ) من طريق همام .

(٢) انظر التخریج السابق .

(٣) مسلم ( ٦٩١ / ١٢ ) من طريق شعبة .

سمعت حبيب بن عبيد يحدث عن جبير بن نفيير الحضرمي عن ابن السمط : أنه سمع عمر بن الخطاب يقول : صليت مع رسول الله ﷺ بذوي الحليفة ركعتين . هذا لفظ ابي داود .

وقال أبو النضر : عن ابن السمط - يعني شرحبيل - أنه خرج مع عمر بن الخطاب إلى ذي الحليفة فصلى ركعتين ، فسألته عن ذلك فقال : إنما أصنع كما رأيت رسول الله ﷺ يصنع .

وقال أبو عتاب في حديثه : خرجت مع شرحبيل بن السمط إلى قرية على رأس سبعة عشر أو ثمانية عشر ميلاً من حمص يقال له دومين ، فصلى ركعتين . فقلت له ، فقال : رأيت عمر - ثم ذكر مثله<sup>(١)</sup> .

[٢٣٧٠] حدثنا أبو قلابة قال : ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال : ثنا شعبة عن يحيى بن ابي إسحاق ، عن أنس قال : سافرنا مع رسول الله ﷺ ما بين مكة والمدينة فكان يصلي ركعتين ركعتين حتى رجعنا ، قلت لأنس : كم أقمتم ؟ قال : أقمنا عشراً .

[٢٣٧١] حدثنا عمار بن رجاء قال : ثنا أبو داود قال : ثنا شعبة - بإسناده مثله<sup>(٢)</sup> .

[٢٣٧٢] حدثنا أبو المثني قال : ثنا محمد بن المنهال قال : ثنا يزيد بن زريع قال : ثنا يحيى بن ابي إسحاق عن أنس بن مالك قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة ، فصلى ركعتين ركعتين حتى رجعنا . قلت : هل أقام بمكة ؟ قال : نعم عشراً<sup>(٣)</sup> .

[٢٣٧٣] حدثنا محمد بن الليث القزاز المروزي قال : ثنا علي بن الحكم قال : ثنا أبو عوانة عن يحيى بن ابي إسحاق - بمثل حديثه<sup>(٤)</sup> .

(١) مسلم ( ٦٩٢ / ١٣ ، ١٤ ) من طريق شعبة .

(٢) مسلم ( ٦٩٣ / عقب ١٥ بحديث ) من طريق شعبة .

(٣) مسلم ( ٦٩٣ / ١٥ ، ... ، ... ) من طريق يحيى بن ابي إسحاق به .

(٤) انظر التخريج السابق .

[٢٣٧٤] حدثنا ابن ابي رجاء قال : ثنا وكيع قال : ثنا سفيان عن محمد بن المنكدر وإبراهيم بن ميسرة عن أنس بن مالك قال : صليت مع النبي ﷺ بالمدينة أربعاً وبذي الحليفة ركعتين<sup>(١)</sup> .

[٢٣٧٥] حدثنا الدبري أنبا عبد الرزاق عن الثوري ، عن إبراهيم بن ميسرة ، ومحمد ابن المنكدر عن أنس بن مالك - بمثله<sup>(٢)</sup> .

[٢٣٧٦] حدثنا سعدان بن نصر وشعيب بن عمرو قالا : ثنا سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر : سمع أنس بن مالك يقول : صليت مع النبي ﷺ الظهر بالمدينة أربعاً وبذي الحليفة ركعتين<sup>(٢)</sup> .

[٢٣٧٧] حدثنا أبو علي الزعفراني : ثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أنس بن مالك : أن النبي ﷺ صلى الظهر بالمدينة أربعاً ، وصلى العصر بذي الحليفة ركعتين . قال : وبات بها<sup>(٣)</sup> .

[٢٣٧٨] حدثنا الدبري ، عن عبد الرزاق عن الثوري قال : أنبا معمر عن أيوب - بمثله : ركعتين وكان خرج مسافراً<sup>(٤)</sup> .

## ١٥٠- بيان إباحة الصلاة في الرحال في السفر إذا قال المؤذن في أذانه

« صلوا في رحالكم » ، والدليل على أنه يجب حضور الجماعة

إذا لم يناد به المؤذن ، وإيجاب الأذان

في السفر للصلوات

[٢٣٧٩] حدثنا أبو الحسن الميموني وعمار بن رجاء قالا : ثنا محمد بن عبيد قال : ثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر : أن النبي ﷺ كان يأمر المؤذن في السفر إذا كانت ليلة باردة أو ذات مطر أو ذات ريح يقول : ألا صلوا في الرحال .

(١) مسلم ( ٦٩٠ / ١١ ) من طريق سفيان به .

(٢) انظر التخریج السابق .

(٣) مسلم ( ٦٩٠ / ١٠ ) من طريق أيوب به .

(٤) انظر التخریج السابق .



[٢٣٨٠] حدثنا أبو الزنباع قال : ثنا يوسف بن عدي قال : ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبيد الله - بمثله<sup>(١)</sup> .

[٢٣٨١] حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : أنبا ابن وهب : أن مالك حدثه عن نافع : أن ابن عمر أذن بالصلاة في ليلة ذات ريح وبرد فقال : ألا صلوا في الرحال . ثم قال : إن رسول الله ﷺ كان يأمر المؤذن إذا كانت ليلة باردة ذات مطر - يعني يقول : « ألا صلوا في الرحال »<sup>(٢)</sup> .

[٢٣٨٢] حدثنا الحسن بن عمر الميموني قال : ثنا أحمد بن عبد الملك بن واقد الحراني ح .

وحدثنا العباس الدوري قال : ثنا أبو نعيم ح .

وحدثنا الصغاني قال : أنبا يحيى بن أبي بكير - قالوا : ثنا زهير عن ابي الزبير ، عن جابر قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر فمطرنا فقال النبي ﷺ : « من شاء منكم فليصل في رحله »<sup>(٣)</sup> .

[٢٣٨٣] حدثنا الغزي قال : ثنا الفريابي قال : ثنا سفيان عن خالد الحذاء عن أبي قلابة ، عن مالك بن الحويرث قال : أتى رجلان النبي ﷺ يريدان السفر ، فقال النبي ﷺ : « إذا أنتما خرجتما فأذنا ، ثم أقيما ، وليؤمكما أكبركما »<sup>(٤)</sup> .

[٢٣٨٤] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى قال : أنبا ابن وهب قال : أخبرني عمر بن محمد عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ : أنه كان يأمر مناديه فينادي بالصلاة ، ثم ينادي في إثرها أن صلوا في رحالكم - وذكر الحديث<sup>(٥)</sup> .

(١) مسلم ( ٦٩٧ / ٢٣ ، ٢٤ ) من طريق عبيد الله به .

(٢) مسلم ( ٦٩٧ ، ٢٢ ) من طريق مالك به .

(٣) مسلم ( ٦٩٨ / ٢٥ ) من طريق زهير به .

(٤) مسلم ( ٦٧٤ / ٢٩٣ ) من طريق خالد الحذاء به .

(٥) مسلم ( ٦٩٧ / ٢٢ ، ٢٣ ) من طريق نافع به .

## ١٥١- بيان إباحة الجمع بين الصلاتين في السفر ، والدليل على أن الجمع بينهما عند الضرورة ، وأنه يؤخر المغرب إلى العشاء فيصلي بعد الشفق ، ولا يقدم العشاء فيصلي مع المغرب

[٢٣٨٥] حدثنا السلمي قال : ثنا عبد الرزاق قال : أنبا معمر عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر قال : كان رسول الله ﷺ إذا عجل في السير جمع بين المغرب والعشاء .

رواه ابن عيينة عن الزهري عن سالم<sup>(١)</sup> .

[٢٣٨٦] حدثنا أبو داود السجزي قال : ثنا سليمان بن داود العتكي قال : ثنا حماد قال : ثنا أيوب عن نافع : أن ابن عمر استُصرخ على صفية وهو بمكة ، فسار حتى غربت الشمس وبدت النجوم وقال : إن رسول الله ﷺ كان إذا عجل به أمر في السفر جمع بين هاتين الصلاتين فسار حتى غاب الشفق فنزل فجمع بينهما<sup>(٢)</sup> .

[٢٣٨٧] حدثنا أبو الحسن الميموني وعمار بن رجاء قالا : ثنا محمد بن عبيد عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن النبي ﷺ كان إذا جد به السير جمع بين المغرب والعشاء .

رواه يحيى القطان عن عبيد الله فقال : جمع بعد الشفق<sup>(٣)</sup> .

[٢٣٨٨] أخبرنا العباس بن الوليد العذري قال : أخبرني أبي قال : ثنا عمر بن محمد قال : حدثني نافع عن ابن عمر : أن النبي ﷺ كان إذا جد به السير جمع بين المغرب والعشاء<sup>(٤)</sup> .

[٢٣٨٩] حدثنا الدقيقي قال : ثنا يزيد بن هارون قال : أنبا يحيى بن سعيد عن

(١) مسلم (٧٠٣ / ٤٤ ، ٤٥) من طريق الزهري به .

(٢) مسلم (٧٠٣ / ٤٢ ، ٤٣) من طريق نافع به .

(٣) مسلم (٧٠٣ / ٤٣) من طريق يحيى القطان به .

(٤) انظر الحديث السابق .

نافع قال : أقبلنا مع ابن عمر من مكة فغابت الشمس ونحن نسير معه ومعه سعد بن عاصم - وذكر الحديث<sup>(١)</sup> .

[٢٣٩٠] حدثنا أبو أيوب البهراني قال : ثنا يزيد بن عبد ربه قال : ثنا محمد بن حرب قال : ثنا الزبيدي عن الزهري ، عن سالم : أن ابن عمر جمع بين المغرب والعشاء في سفر ، وأذن في كل واحد منهما بالإقامة ولا يسبح بينهما . ثم قال : رأيت رسول الله ﷺ إذا عجله السير يؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء . رواه يونس عن الزهري عن سالم<sup>(٢)</sup> .

١٥٢- بيان وجه الجمع بين الظهر والعصر ، وأنه يؤخر الظهر حتى يدخل وقت العصر ثم يصلي بينهما ، ولا يعجل العصر

فيصلي مع الظهر ، وأن ذلك في

السفر عند الضرورة

[٢٣٩١] حدثنا يونس بن عبد الأعلى وأبو عبيد الله قالوا : ثنا ابن وهب قال : أخبرني جابر بن إسماعيل عن عقيل بن خالد عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ - مثل حديث النبي ﷺ<sup>(٣)</sup> : وأنه كان إذا عجل به السير يؤخر الظهر ، إلى أول وقت العصر فيجمع بينهما ، ويؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء حين يغيب الشفق<sup>(٤)</sup> .

[٢٣٩٢] حدثنا عيسى بن أحمد البلخي قال : ثنا شبابة بن سوار قال : ثنا الليث بن سعد عن عقيل بن خالد ، عن ابن شهاب ، عن أنس قال : كان النبي ﷺ إذا أراد أن يجمع بين الصلاتين في السفر أخر الظهر حتى يدخل أول وقت العصر ، ثم يجمع بينهما<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر الحديث السابق .

(٢) مسلم ( ٧٠٣ / ٤٥ ) من طريق يونس به .

(٣) كذا ولعل الصواب : « مثل حديث ابن عمر » ، والله أعلم .

(٤) مسلم ( ٧٠٤ / ٤٨ ) من طريق ابن وهب به .

(٤) مسلم ( ٧٠٤ / ٤٧ ) من طريق شبابة بن سوار به .

١٥٣- ذكر الخبر المبين أن النبي ﷺ كان إذا ارتحل من السفر قبل دخول وقت الظهر أخرها حتى يصلها مع العصر في وقت العصر ، وإذا ارتحل بعد دخول وقت الظهر صلى الظهر وحدها ولم يقدم العصر فيجمع بينهما

[٢٣٩٣] حدثنا يعقوب بن سفيان أبو يوسف الفارسي قال : ثنا يزيد بن موهب وأبو زيد بن أبي الغمر ح .

وحدثنا أبو أمية قال : ثنا يحيى بن غيلان ح .

وحدثنا أبو داود السجزي قال : ثنا قتيبة وابن موهب المعنى قالوا : ثنا المفضل بن فضالة عن عقيل عن ابن شهاب ، عن أنس قال : كان رسول الله ﷺ إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر إلى وقت العصر ، ثم نزل فجمع بينهما . فإن زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر ثم ركب<sup>(١)</sup> .

١٥٤- ذكر خبر ابن عباس ومعاذ عن النبي ﷺ في

جمعه بين الصلاتين في السفر

[٢٣٩٤] حدثنا يزيد بن سنان قال : ثنا عبد الرحمن بن مهدي ح .

وحدثنا يونس بن حبيب قال : ثنا أبو داود - قالوا : ثنا قرعة بن خالد عن أبي الزبير ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : أن النبي ﷺ جمع بين الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء ، قال : قلت : ما أراد بذلك ؟ قال : أراد بذلك أن لا تخرج أمته - لفظ أبي داود .

وأما عبد الرحمن فقال : إن النبي ﷺ خرج في سفرة سافرها وذلك في غزوة

(١) مسلم ( ٧٠٤ / ٤٦ ) عن قتيبة .

تبوك ، فجمع بين الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء . قال : قلت : ما حملة على ذلك ؟ قال : أراد أن لا تخرج أمته .

[٢٣٩٥] حدثنا يزيد بن سنان قال : ثنا عبد الرحمن بن مهدي وأبو عامر العقدي قالا : ثنا قرّة بن خالد - بإسناده مثله<sup>(١)</sup> .

[٢٣٩٦] حدثنا الربيع بن سليمان قال : ثنا يحيى بن سلام ح .

وحدثنا يونس بن حبيب قال : ثنا أبو داود - قالا : ثنا قرّة بإسناده إلى قوله : المغرب والعشاء<sup>(٢)</sup> .

## ١٥٥- ذكر خبر ابن عباس عن النبي ﷺ في جمعه بين الصلوات في الحضر وأنه أخر المغرب ، وبيان الخبر المعارض له الموجب لأداء صلاة الفريضة في وقتها ،

### والنهي عن تأخيرها

[٢٣٩٧] حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : ثنا ابن وهب : أن مالك حدثه ح .

وحدثنا الصغاني قال : أنبا عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابي الزبير ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : أنه قال : صلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعًا ، والمغرب والعشاء جميعًا ، في غير خوف ولا سفر - زاد ابن وهب : قال مالك : أرى ذلك في مطر<sup>(٣)</sup> .

[٢٣٩٨] حدثنا أبو العباس الغزي ومحمد بن إسحاق السجزي قالا : ثنا الفريابي ح .

وحدثنا أبو قلابة قال : ثنا أبو نعيم قالا : ثنا سفيان عن ابي الزبير ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : أن النبي ﷺ جمع بين الظهر والعصر في غير خوف ولا سفر .

(٢) مسلم ( ٧٠٥ / ٥١ ) من طريق قرّة بن خالد به .

(٣) انظر الحديث السابق .

(٢) مسلم ( ٧٠٥ / ٤٩ ) من طريق مالك .

قلقت : لم فعل ذلك ؟ قال : كي لا تخرج أمته<sup>(١)</sup> .

[٢٣٩٩] حدثنا الصغاني قال : ثنا أبو كريب قال : ثنا عثام عن الأعمش ، عن حبيب ابن ابي ثابت ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء بالمدينة في غير خوف ولا مطر . فقيل له : لم فعل ذلك ؟ قال : كي لا تخرج أمته .

[٢٤٠٠] رواه علي بن حرب قال : ثنا أبو معاوية عن الأعمش بمثله ، فقيل لابن عباس : ما أراد إلى ذلك ؟ قال : أراد أن لا تخرج أمته<sup>(٢)</sup> .

[٢٤٠١] حدثنا الصغاني قال : ثنا أبو النضر قال : حدثنا شعبة ح .

وحدثنا يزيد بن عبد الصمد قال : ثنا آدم بن ابي إياس قال : ثنا شعبة عن عمرو ابن دينار قال : سمعت جابر بن زيد قال : سمعت ابن عباس يقول : صلى رسول الله ﷺ ثمانيًا جميعًا وسبعًا جميعًا . زاد أبو النضر قال : كأنه في الحضرة<sup>(٣)</sup> .

[٢٤٠٢] حدثنا الصغاني قال : ثنا عبد الوهاب بن عطاء عن ابن جريج ، عن عمرو بن دينار ، عن ابي الشعثاء ، عن ابن عباس قال : صليت وراء رسول الله ﷺ ثمانيًا جميعًا ، وسبعًا جميعًا . قال ابن جريج : أظنه أخر هذه وقدم هذه<sup>(٤)</sup> .

[٢٤٠٣] حدثنا يونس بن حبيب قال : ثنا أبو داود ح .

وحدثنا أبو أمية قال : ثنا سليمان بن حرب والقواريري قالوا : ثنا حماد بن زيد عن الزبير بن خريت قال : ثنا عبد الله بن شقيق قال : خطبنا ابن عباس بالبصرة بعد العصر فلم يزل يخطب حتى غربت الشمس وبدت النجوم ، فجعل الناس يقولون : الصلاة الصلاة . قال : فجاء رجل من بني تميم فقال ابن عباس : أتعلمني السنة لا أم لك . ثم قال : رأيت رسول الله ﷺ يجمع بين الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء ، زاد أبو داود : قال عبد الله بن شقيق : فحاك في صدري من ذلك شيء ، فأتيت أبا هريرة

(١) مسلم ( ٧٠٥ / ٥٠ ، ٥١ ) من طريق أبي الزبير .

(٢) مسلم ( ٧٠٥ / ٥٤ ) من طريق الأعمش .

(٣) مسلم ( ٧٠٥ / ٥٥ ، ٥٦ ) من طريق عمرو بن دينار .

(٤) تقدم في الحديث السابق .

فسأته فصدق مقالته<sup>(١)</sup> .

رواه وكيع عن عمران بن جرير ، عن عبد الله بن شقيق العقيلي ، قال : قال رجل لابن عباس<sup>(٢)</sup> ح .

[٢٤٠٤] حدثنا بكار بن قتيبة قال : ثنا وهب بن جرير ح .

وحدثنا يوسف بن مسلم قال : ثنا حجاج ح .

وحدثنا يزيد بن سنان قال : ثنا وهب بن جرير ح .

وحدثنا يونس بن حبيب قال : ثنا أبو داود قالوا : ثنا شعبة قال : أخبرني أبو عمران الجوني قال : سمعت عبد الله بن الصامت يحدث عن أبي ذر : أن النبي ﷺ قال : « سيكون أمراء يؤخرون الصلاة عن مواقيتها ، ألا صلوا الصلاة لوقتها ، ثم اتتهم فإن كانوا قد صلوا كنت أحرزت صلاتك ، وإلا صليت معهم ، وكانت لك نافلة » ، وهذا لفظ حديث أبي داود<sup>(٣)</sup> .

[٢٤٠٥] حدثنا إسحاق بن سيار قال : ثنا عبيد الله بن موسى عن أبي قدامة ،

عن أبي عمران الجوني بإسناده مثله<sup>(٤)</sup> .

[٢٤٠٦] حدثنا يزيد بن سنان قال : ثنا حبان بن هلال قال : ثنا جعفر بن

سليمان قال : ثنا أبو عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت ، عن أبي ذر : أن رسول الله ﷺ قال : « يا أبا ذر أمراء يكونون بعدي يصلون الصلاة لغير وقتها ، فصل الصلاة لوقتها ، فإن صليت لوقتها كانت لك نافلة ، وإلا كنت قد أحرزت صلاتك »<sup>(٥)</sup> .

[٢٤٠٧] حدثنا الغزي قال : ثنا الفريابي قال : ثنا سفيان عن أيوب ح .

وحدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : ثنا أبي قال : ثنا غندر عن شعبة عن

(١) مسلم ( ٧٠٥ / ٥٧ ) من طريق حماد بن زيد به .

(٢) مسلم ( ٧٠٥ / ٥٨ ) من طريق وكيع به .

(٣) مسلم ( ٦٤٨ / ٢٤٠ ) من طريق شعبة به .

(٤) مسلم ( ٦٤٨ / ٢٤٨ ، ٢٤٩ ) من طريق أبي عمران الجوني به .

(٥) مسلم ( ٦٤٨ / ٢٣٩ ) من طريق جعفر بن سليمان به .

أيوب ح .

وحدثنا أبو أمية قال : ثنا أحمد بن إسحاق قال : ثنا وهيب عن أيوب ، عن أبي العالية قال : ثنا محمد بن إسحاق قال : ثنا المبارك بن فضالة عن أبي نعامة جميعًا : عن عبد الله بن الصامت ، عن أبي ذر ، عن النبي ﷺ بنحوه .  
رواه عبد الرزاق عن معمر ، عن أبي عمران الجوني .

ورواه حماد بن سلمة عن أبي نعامة السعدي ، عن عبد الله بن الصامت<sup>(١)</sup> .

[٢٤٠٨] حدثنا مسلم قال : ثنا عاصم بن النضر قال : ثنا خالد بن الحارث قال : ثنا شعبة عن أبي نعامة ، عن عبد الله بن الصامت ، عن أبي ذر قال : قال - يعني النبي ﷺ : « كيف بك أو كيف أنت إذا بقيت في قوم يؤخرون الصلاة عن وقتها ؟ فصل الصلاة لوقتها ، ثم إن أقيمت الصلاة فصل معهم فإنها زيادة خير »<sup>(٢)</sup> .

[٢٤٠٩] حدثنا مسلم بن الحجاج قال : ثنا أبو غسان المسمعي قال : ثنا معاذ بن هشام قال : حدثني أبي عن مطر عن أبي العالية البراء ، عن عبد الله بن الصامت ، عن أبي ذر : أن النبي ﷺ قال : « صلوا الصلاة لوقتها ، واجعلوا صلاتكم معهم نافلة » . اختصرته : يعني أمراء يؤخرون الصلاة<sup>(٣)</sup> .

## ١٥٦- بيان فرض صلاة الخوف ، وأنها ركعة

[٢٤١٠] حدثنا الأحمسي قال : ثنا المحاربي عن أيوب بن عائذ الطائي ، عن بكير بن الأحنس ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ح .

وحدثنا أبو داود السجزي قال : ثنا مسدد وسعيد بن منصور قالا : ثنا أبو عوانة عن بكير بن الأحنس ، عن مجاهد ، عن ابن عباس قال : فرض الله الصلاة على لسان نبيكم ﷺ في الحضر أربعًا ، وفي السفر ركعتين ، وفي الخوف ركعة<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر الحديث التالي .

(٢) مسلم ( ٦٤٨ / ٢٤٣ ) من طريق شعبة به .

(٣) مسلم ( ٦٤٨ / ٢٤٤ ) .

(٤) مسلم ( ٦٨٧ / ٥ ) من طريق سعيد بن منصور به .



١٥٧- بيان ذكر خبر ابن عمر عن النبي ﷺ في صلاة الخوف ، والدليل على أنها ركعتان ، وعلى الإباحة للمأموم إذا صلى مع الإمام ركعة والعدو خلفهم أن ينصرفوا إلى أصحابهم الذين هم في وجه العدو فيقفوا في مكانهم ، وينصرف من لم يصل فيصلي مع الإمام ركعة ، ثم تقضي كل فرقة منهم لأنفسها ركعة

[٢٤١١] حدثنا أحمد بن يوسف السلمى قال : ثنا عبد الرزاق .

وثنا الدبري عن عبد الرزاق قال : أنبا معمر عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر قال : صلى رسول الله ﷺ صلاة الخوف بإحدى الطائفتين ركعة والطائفة الأخرى مواجه العدو ، ثم انصرفوا وقاموا في مقام أصحابهم مقبلين على العدو ، وجاءوا أولئك فصلى بهم النبي ﷺ ركعة ، ثم سلم النبي ﷺ ، ثم قضى هؤلاء ركعة وهؤلاء ركعة<sup>(١)</sup> .

[٢٤١٢] حدثنا يوسف بن مسلم قال : ثنا حجاج ح .

وحدثنا الدبري عن عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن ابن عمر : أنه كان يحدث عن صلاة رسول الله ﷺ في الخوف ويقول : صليتها مع رسول الله ﷺ وذكر نحوه<sup>(٢)</sup> .

[٢٤١٣] حدثنا الصغاني قال : أنبا قبيصة قال : ثنا سفيان عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : صلى رسول الله ﷺ صلاة الخوف في بعض أيامه ، فقامت طائفة منهم معه ، وطائفة منهم فيما بينه وبين العدو فصلى بهم ركعة ، ثم ذهب هؤلاء إلى مصاف هؤلاء ، وجاء هؤلاء إلى مصاف هؤلاء . فصلى بهم ركعة ، ثم سلم عليهم ، ثم قضت الطائفتان ركعة ركعة ، قال : وقال ابن عمر : فإذا كان خوف أكثر

(١) مسلم ( ٨٣٩ / ٣٠٥ ) من طريق عبد الرزاق به .

(٢) انظر الحديث التالي .

من ذلك صلى راكبا وقائما يومئ إيماء<sup>(١)</sup> .

١٥٨- ذكر خبر جابر عن النبي ﷺ في صلاة الخوف ، وهي ركعتان ، وفي صفتها : أن العدو إذا كانوا بين المسلمين وبين القبلة يصفون خلف الإمام بأجمعهم ويدخلوا معهم في صلاة ، ويركعوا معه ، فإذا رفع رأسه وسجد سجد من يليه معه ، ويثبت الآخرون قيامًا يحرسونهم ، حتى إذا رفعوا رءوسهم وقفوا حتى يسجد من خلفهم سجدتين ، ثم يقدموا فقاموا في مقامهم ، ثم انصرف من خلف النبي ﷺ إلى مكان هؤلاء

[٢٤١٤] حدثنا عمار بن رجاء قال : ثنا يزيد بن هارون قال : أنبا عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء ، عن جابر قال : صلى رسول الله ﷺ بنا صلاة الخوف فصفنا خلفه صفين ، والعدو بيننا وبين القبلة ، فكبر النبي ﷺ وكبرنا جميعًا ، ثم ركع وركعنا جميعًا ، ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعًا ، ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه ، وقام الصف المؤخر في نحر العدو ، فلما قضى النبي ﷺ السجود وقام الصف الذي يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود وقاموا ، ثم تقدم الصف المؤخر وتأخر الصف المقدم ، ثم ركع النبي ﷺ وركعنا جميعًا ، ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعًا ، ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه الذين كانوا مؤخرًا في الركعة الأولى ، وقام الصف المؤخر في نحر العدو . فلما قضى النبي ﷺ السجود والصف الذي يليه انحدر الصف

(١) مسلم ( ٨٣٩ / ٣٠٦ ) من طريق موسى بن عقبة به .

المؤخر بالسجود فسجدوا ، ثم سلم النبي ﷺ وسلمنا جميعًا . قال جابر : كما يصنع حرسكم هؤلاء بأمرائهم<sup>(١)</sup> .

[٢٤١٥] حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور البصري قال : ثنا يحيى بن سعيد قال : حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان قال : ثنا عطاء عن جابر بن عبد الله قال : انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ وكان ذلك اليوم الذي مات فيه إبراهيم ابن رسول الله ﷺ ، فقال الناس : إنما انكسفت لموت إبراهيم ! فقام النبي ﷺ فصلى بالناس ست ركعات في أربع سجعات . وساق الحديث<sup>(٢)</sup> .

[٢٤١٦] حدثنا أحمد بن محمد البرتي القاضي قال : ثنا أبو معمر قال : ثنا عبد الوارث قال : ثنا أيوب عن أبي الزبير ، عن جابر قال : صلى رسول الله ﷺ بأصحابه صلاة الخوف . قال : ركع بهم جميعًا ، وسجد رسول الله ﷺ وسجد الصف الذين يلونه والآخرون قيام ، حتى إذا قام هؤلاء سجد أولئك لأنفسهم سجدتين ، ثم تخللهم حتى تقدموا ( فقاموا ) مقامهم ، وتأخر أولئك وقاموا مقام هؤلاء قال : فركع بهم النبي ﷺ جميعًا ، ثم سجد رسول الله ﷺ وسجد الصف الذين يلونه وهؤلاء قيام . قال : فلما رفعوا رؤوسهم سجد هؤلاء لأنفسهم سجدتين . قال : فكلهم ركعوا مع النبي ﷺ ، وسجدت كل طائفة لأنفسها سجدتين<sup>(٣)</sup> .

[٢٤١٧] حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني قال : أنبا عبد الرزاق ح . وحدثنا إسحاق بن إبراهيم بن عباد قال : قرأنا على عبد الرزاق عن سفيان ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال : غزونا مع رسول الله ﷺ قومًا من جهينة فقتلوا قتالًا شديدًا ، فلما صلبنا الظهر ، قال المشركون : لو ملنا عليهم ميلا - فذكر مثله<sup>(٤)</sup> .

[٢٤١٨] حدثنا الصغاني قال : ثنا أحمد بن يونس قال : ثنا زهير قال : ثنا أبو الزبير : أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : غزونا مع رسول الله ﷺ قومًا من جهينة

(١) مسلم ( ٨٤٠ / ٣٠٧ ) من طريق عبد الملك بن أبي سليمان .

(٢) انظر الحديث السابق .

(٣) انظر الحديث بعد التالي .

(٤) انظر الحديث التالي .

فقاتلوا قتالاً شديداً ، فلما صلينا الظهر قال المشركون : لو ملنا عليهم ميلاً لاقتطعناهم ، فأخبر بذلك جبريلُ رسولَ الله ﷺ . قال : فذكر ذلك لنا رسولُ الله ﷺ . قال : وقالوا : إنه سيأتيهم صلاة هي أحب إليهم من الأولاد . فلما حضرت الصلاة صففنا صفيين والمشركون بيننا وبين القبلة . وقال : فكبير رسول الله ﷺ فكبرنا ، وركع فركعنا ، ثم سجد وسجد معه الصف ، فلما قاموا سجد الصف الثاني ، ثم تأخر الصف الأول ، وتقدم الصف الثاني فقاموا مقام الأول ، فكبير رسول الله ﷺ وكبرنا ، وركع فركعنا ، ثم سجد وسجد معه الصف الأول ، وقام الثاني ، فلما سجد الصف الثاني ، ثم جلسوا جميعاً ، ثم سلم عليهم رسول الله ﷺ . قال أبو الزبير : ثم خص (١) جابر أن قال : كما يصلي أمراؤكم هؤلاء وحديث زهير أتم (٢) .

[٢٤١٩] حدثنا أبو داود الحراني قال : ثنا أبو علي الحنفي قال : ثنا هشام الدستوائي عن أبي الزبير ، عن جابر - بنحوه .

[٢٤٢٠] حدثنا أبو داود الحراني قال : ثنا أبو عتاب سهل بن حماد قال : حدثنا عذرة ابن ثابت قال : حدثني أبو الزبير عن جابر قال : صلى رسول الله ﷺ بأصحابه صلاة الخوف ، وصفهم صفيين ، فركع بهم جميعاً ، ثم سجد فسجد معه الصف الأول ، فلما قاموا سجد الآخرون ، فلما رفعوا رءوسهم سجد الصف الآخر ، ثم سلم رسول الله ﷺ عليهم جميعاً (٣) .

[٢٤٢١] حدثنا الأحمسي وابن عفان قالا : ثنا يحيى بن فضيل عن الحسن بن صالح ، عن سليمان أبي إسحاق الشيباني عن يزيد الفقير ، عن جابر بن عبد الله في صلاة الخوف قال : قام النبي ﷺ وَصَفَ صَفًّا خَلْفَهُ ، وَصَفًّا مِصَافِي الْعَدُوِّ ، فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَةً ثُمَّ تَأَخَّرَ الصَّفَّ الَّذِينَ صَلُّوا خَلْفَهُ ، فَصَافُوا الْعَدُوِّ ، وَجَاءَ الصَّفَّ الَّذِينَ كَانُوا مِصَافِي الْعَدُوِّ فَصَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ رَكْعَةً ، ثُمَّ سَلَّمَ ، فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ رَكْعَتَانِ وَلِكُلِّ صَفٍّ مِنْهُمَا رَكْعَةٌ .

(١) بالهامش : « ثم قص » لكن في مسلم كما في الأصل .

(٢) مسلم ( ٨٤٠ / ٣٠٨ ) عن أحمد بن عبد الله بن يونس به .

(٣) انظر الحديث السابق .

١٥٩- ذكر خير سهل بن أبي حثمة عن النبي ﷺ في صلاة الخوف ، وهي ركعتان ، وصفتها : أن طائفة من المسلمين يكبرون مع الإمام ، وطائفة تحرسهم وجوههم إلى العدو ، فإذا صلت الطائفة مع الإمام ركعة ثبت الإمام قائماً وصلت لأنفسها ركعة وانصرفت إلى مكان من يحرسهم ، وينصرفوا هؤلاء فيقفون مع الإمام فيركع ركعة ، ويثبت جالساً حتى يصلوا ركعة ثم يسلم بهم

[٢٤٢٢] حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور البصري قال : ثنا يحيى بن سعيد القطان قال : ثنا يحيى بن سعيد .

وحدثنا أبو داود السجزي قال : ثنا القعني عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن القاسم بن محمد ، عن صالح بن خوات الأنصاري : أن سهل بن أبي حثمة الأنصاري حدثه : أن صلاة الخوف أن يقوم الإمام وطائفة من أصحابه ، وطائفة مواجهة العدو ، فيركع الإمام ركعة ويسجد بالذين معه ثم يقوم ، فإذا استوى قائماً ثبت قائماً وأتموا لأنفسهم الركعة الثانية ثم سلموا ، وانصرفوا والإمام قائم فكانوا وجاه العدو ، ثم يقبل الآخرون الذين لم يصلوا فيكبروا وراء الإمام ويسجد بهم ثم يسلم بهم ، فيقومون فيركعون لأنفسهم الثانية ثم يسلمون - معنى حديثهما واحد .

[٢٤٢٣] حدثنا محمد بن إسماعيل بن سالم وعمار بن رجاء قالا : ثنا روح بن

عبادة قال : ثنا شعبة قال : ثنا عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه ، عن صالح بن خوات ، عن سهل ابن أبي حثمة ، عن النبي ﷺ بمثل حديث يحيى بن سعيد في صلاة الخوف قال : يقوم طائفة بين يدي الإمام وطائفة خلفه فيصلي بالذين خلفه ركعة وسجدين ، ثم يقعد مكانه ، ثم يصلوا ركعة وسجدين ، ثم يتحولون إلى مكان أصحابهم ، ثم يتحول أصحابهم إلى مكان هؤلاء فيصلي بهم ركعة وسجدين ، ثم يقعد مكانه حتى يصلوا ركعة وسجدين ، ثم يسلم .

[٢٤٢٤] حدثنا محمد بن الليث قال : حدثني عَبدان قال : أخبرني أبي عن شعبة ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن صالح ، عن سهل بن أبي حثمة ، عن النبي ﷺ أنه قال في صلاة الخوف : يصف صفين خلف الإمام فيصلي بالصف الذين يلونه ركعة وسجدين ، ثم يقوم هؤلاء مقام هؤلاء وهؤلاء مقام هؤلاء ، فيصلي بالصف الذين يلونه ركعة وسجدين ، ثم يقعد ويصلي الصف الآخر ركعة وسجدين ، ثم يسلم بهم جميعاً<sup>(١)</sup> .

[٢٤٢٥] حدثنا أبو داود السجستاني قال : ثنا عبيد الله بن معاذ قال : ثنا أبي قال : ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن صالح بن خوات ، عن سهل ابن أبي حثمة : أن النبي ﷺ صلى بأصحابه في خوف فجعلهم خلفه صفين ، فصلى بالذين يلونه ركعة ، ثم قام فلم يزل قائماً حتى صلى الذين خلفه ركعة ثم تقدموا وتأخر الذين كانوا قدامهم ، فصلى بهم النبي ﷺ ركعة ، ثم قعد حتى صلى الذين تخلفوا ركعة ، ثم سلم<sup>(٢)</sup> .

[٢٤٢٦] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى قال : أنبا ابن وهب : أن مالكاً حدثه ح . وحدثنا أبو داود الحراني قال : ثنا القعنبي عن مالك عن يزيد بن رومان ، عن صالح بن خوات ، عن سهل بن أبي حثمة ، عن النبي ﷺ يوم ذات الرقاع صلاة الخوف : أن طائفة صفت معه وطائفة وجاه العدو ، فصلى بالذين معه ركعة ، ثم ثبت قائماً وأتموا لأنفسهم ، ثم انصرفوا وصفوا وجاه العدو ، وجاء الطائفة الأخرى فصلى بهم الركعة التي

(١) انظر الحديث بعد التالي .

(٢) مسلم ( ٨٤١ / ٣٠٩ ) عن عبيد الله بن معاذ به .

بقيت من صلاته ، ثم ثبت جالسًا ، وأتموا لأنفسهم ، ثم سلم بهم ، زاد القعني : قال مالك : وحديث يزيد بن رومان أحب ما سمعت إليَّ<sup>(١)</sup> .

١٦٠- بيان صلاة الخوف من العدو قبل اجتماعهم ووقوفهم للمسلمين ،

وصفتها : أن الإمام يصلي بطائفة ركعتين والطائفة الأخرى تحرسهم ،

ثم تنصرف التي صلت فتقف مكانهم وتنصرف الطائفة

التي بإزاء العدو إلى الإمام فيصلي بهم ركعتين ،

فيكون للإمام أربعًا ولهم

ركعتين ركعتين

[٢٤٢٧] حدثنا الصغاني قال : ثنا عفان بن مسلم قال : ثنا أبان العطار عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن جابر بن عبد الله قال : أقبلنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بذات الرقاع فكنا إذا أتينا على شجرة ظليلة تركناها لرسول الله ﷺ قال : فجاء رجل من المشركين وسيف نبي الله ﷺ معلق بشجرة فأخذ سيف نبي الله ﷺ فاخترطه فقال لرسول الله ﷺ : تخافني ؟ قال : « لا » قال : فمن يمنعك مني ؟ قال : « الله يمنعني منك » . فقال : فتهدده أصحاب رسول الله ﷺ قال : فغمد السيف وعلقه . قال : فنودي بالصلاة . قال : فصلى بطائفة ركعتين ، ثم تأخروا فصلى بالطائفة الأخرى ركعتين . قال : فكانت لرسول الله ﷺ أربع ركعات ، وللقوم ركعتان<sup>(٢)</sup> .

[٢٤٢٨] حدثنا حمدان بن علي الوراق قال : ثنا يحيى بن بشر الحريري قال :

ثنا معاوية بن سلام قال : أخبرني يحيى قال : أخبرني أبو سلمة : أن جابر بن عبد الله أخبره : أنه صلى مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف ، فصلى رسول الله ﷺ بإحدى الطائفتين ركعتين ، ثم صلى بالطائفة الأخرى ركعتين ، فصلى رسول الله ﷺ أربع

(١) مسلم ( ٨٤٢ / ٣١٠ ) من طريق مالك به .

(٢) مسلم ( ٨٤٣ / ٣١١ ) من طريق عفان بن مسلم به .

ركعات ، وصلى كل طائفة ركعتين<sup>(١)</sup> .

## ١٦١- بيان وجوب صلاة الكسوف

[٢٤٢٩] حدثنا محمد بن إسحاق البكائي وعلي بن حرب قالا : ثنا يعلى بن

عبيد ح .

وحدثنا الدقيقي قال : ثنا يزيد بن هارون ح .

وحدثنا أبو البخترى قال : ثنا أبو أسامة قالوا : ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس

ابن أبي حازم عن أبي مسعود ، عن النبي ﷺ قال : « إن الشمس والقمر لا تنكسفان لموت أحد من الناس ، ولكنهما آيتان من آيات الله فإذا رأيتموهما فقوموا فصلوا » ، قال البكائي : ليس ينكسفان .

وقال فيه سفيان ووكيع عن إسماعيل : يوم مات إبراهيم ابن النبي .

[٢٤٣٠] حدثنا عمار بن رجاء قال : ثنا الحسين الجعفي قال : ثنا زائدة قال : ثنا

إسماعيل - بمثله<sup>(٢)</sup> .

[٢٤٣١] حدثنا أبو عبيد الله بن أخي ابن وهب قال : ثنا عمي ح .

وحدثنا صالح بن عبد الرحمن - هو ابن عمرو بن الحارث - قال : ثنا حجاج

الأزرق قال : أنبا ابن وهب عن عمرو بن الحارث ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمر : أنه كان يخبر عن رسول الله ﷺ أنه قال : « إن الشمس والقمر لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته ، ولكنهما آية من آيات الله ، فإذا رأيتموهما فصلوا »<sup>(٣)</sup> .

آخر الجزء التاسع من أصل سماع شيخنا أبي المظفر السمعاني رحمه الله .

(١) مسلم ( ٨٤٣ / ٣١٢ ) من طريق معاوية بن سلام به .

(٢) مسلم ( ٩١١ / ٢٣ ) من طريق سفيان ووكيع به .

(٣) مسلم ( ٩١٤ / ٢٨ ) من طريق ابن وهب به .



١٦٢- ذكر وجوب ذكر الله واستغفاره عند الكسوف ، والدليل على أنه نذير وتحذير للعباد لينتهوا عن المعاصي ويخافوا نقمة الله ، وبيان المبادرة إلى المسجد والاجتماع فيه للصلاة والنداء بها ، وطول القنوت فيها والركوع والسجود

[٢٤٣٢] حدثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي وعبد الله بن محمد بن شاكر قالا : ثنا أبو أسامة قال : ثنا بريد عن أبي بردة ، عن أبي موسى قال : خسفت الشمس زمن رسول الله ﷺ فقام فزعًا يخشى أن تكون الساعة ، حتى أتى المسجد فقام يصلي بأطول قيام وركوع وسجود ما رأيته يفعل في صلاة قط ، ثم قال : « إن هذه الآيات التي يرسل الله لا تكون لموت أحد ولا لحياته ، ولكن الله يرسلها يخوف بها عباده ، فإذا رأيتم منها شيئًا فافزعوا إلى ذكر الله ودعائه واستغفاره »<sup>(١)</sup> .

[٢٤٣٣] حدثنا وحشي محمد بن محمد الصوري بمكة ويوسف بن مسلم قالا : ثنا محمد بن المبارك ح .

وحدثنا أبو عتبة الحجازي قال : ثنا محمد بن حمير ح .

وحدثنا محمد بن إدريس قال : ثنا يحيى بن صالح الوحاظي قالوا : ثنا معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير قال : أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن : أن عبد الله بن عمرو قال : كسفت الشمس على عهد رسول الله فنودي أن « الصلاة جامعة » . فركع رسول الله ﷺ ركعتين في سجدة ، ثم قام فركع ركعتين في سجدة ، ثم تجلى عن الشمس . قال : وقالت عائشة : ما سجدت سجودًا قط ولا ركوعًا قط كان أطول منه<sup>(٢)</sup> .

[٢٤٣٤] حدثنا عباس الدوري قال : ثنا يحيى بن أبي بكير ح .

(١) مسلم ( ٩١٢ / ٢٤ ) من طريق أبي أسامة به .

(٢) مسلم ( ٩١٠ / ٢٠ ) من طريق معاوية بن سلام به .

وحدثنا جعفر القلانسي قال : ثنا آدم بن أبي إياس قال : ثنا شيبان عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن عبد الله بن عمرو قال : كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فنودي أن « الصلاة جامعة » . فركع رسول الله ﷺ ركعتين في سجدة ، ثم قام فركع ركعتين في سجدة ، ثم تجلى الشمس . قالت عائشة : ما سجدت سجودًا ولا ركوعًا قط كان أطول منه<sup>(١)</sup> .

[٢٤٣٥] حدثنا يحيى بن عياش القطان قال : ثنا أبو زيد الهروي قال : ثنا علي ابن المبارك عن يحيى بن أبي كثير - بنحوه<sup>(١)</sup> .

[٢٤٣٦] حدثنا يوسف بن مسلم وأبو بكر محمد بن أحمد بن زرقان المصيبيان قال : ثنا حجاج عن ابن جريج قال : أخبرني منصور بن عبد الرحمن عن أمه صفية بنت شيبه ، عن أسماء بنت أبي بكر قالت : فرغ النبي ﷺ يوم كسفت الشمس ، فأخذ درعًا حتى أدرك بردائه ، وقام بالناس قيامًا طويلًا يقوم ، ثم يركع فلو جاء إنسان بعد ما ركع النبي ﷺ لم يكن علم أنه ركع ما حدث نفسه أنه ركع من طول القيام . قالت : فجعلت أنظر إلى المرأة التي هي أكبر مني والمرأة التي هي أسقم مني قائمة فأقول : أنا أحق أن أصبر على طول القيام منك . رواه وهيب عن منصور<sup>(٢)</sup> .

[٢٤٣٧] حدثنا أبو الأزهر قال : ثنا عبد الله بن نمير عن هشام بن عروة ، عن فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء بنت أبي بكر قالت : كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فدخلت على عائشة وهي تصلي فقلت : ما شأن الناس يصلون ؟ فأشارت برأسها إلى السماء . فقلت : آية ؟ فقالت : نعم - فأطال رسول الله ﷺ القيام جدًّا حتى تجلاني الغشي فأخذت قربة من ماء إلى جنبي فجعلت أصب منها على رأسي . قالت : فانصرف رسول الله ﷺ وقد تجلت الشمس ، فخطب رسول الله ﷺ الناس : فحمد الله وأثنى عليه وقال : أما بعد ، ما من شيء تُوعدون له لم أكن رأيته إلا قد رأيته في مقامي هذا ، حتى الجنة والنار ، وإنه قد أوحى إلي أنكم تفتنون في القبور قريبًا أو مثل فتنة المسيح الدجال - لا أدري أي ذلك قالت أسماء - يؤتى أحدكم فيقال له : ما

(١) انظر التخريج السابق .

(٢) مسلم (٩٠٦ / ١٤) من طريق ابن جريج به .

علمك بهذا الرجل ؟ فأما الموقن أو المؤمن - لا أدري أي ذلك قالت أسماء<sup>(٥)</sup> فيقول : هو محمد رسول الله ، جاءنا بالبينات والهدى ، فأجبنا واتبعنا - ثلاث مرات ، فيقال له : قد كنا نعلم أن كنتَ لتؤمن به ؛ فم صالحاً . وأما المنافق أو المرتاب - لا أدري أي ذلك قالت أسماء - فيقول : لا أدري سمعت الناس قالوا شيئاً فقلت<sup>(١)</sup> .

[٢٤٣٨] حدثنا عبد الله بن محمد بن شاكر قال : ثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة ، عن فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء بنت أبي بكر قالت : دخلت على عائشة والناس يصلون فقلت لها ما شأن الناس ؟ - واقتص الحديث نحو حديث ابن نمير عن هشام وقال فيه : وأثنى على الله بما هو أهله، وفيه : أما بعد<sup>(٢)</sup> « أيضاً » .

[٢٤٣٩] أنبأ يونس بن عبد الأعلى قال : أنبا ابن وهب عن مالك عن هشام عن فاطمة - بنحوه .

[٢٤٤٠] حدثنا يوسف بن مسلم قال : ثنا حجاج عن ابن جريج عن عطاء قال : سمعت عبيد بن عمير يقول : أخبرني من أصدق : حسبت عائشة أنها قالت : كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فقام بالناس قياماً شديداً يقوم بالناس ، ثم يركع ، ثم يقوم ، ثم يركع ، ثم يقوم فيركع فركع ركعتين في كل ركعة ثلاث ركعات ، فركع الثانية وسجد ، فلم ينصرف حتى تجلت الشمس حتى إن رجالاً يومئذ ليغشى عليهم ، حتى إن سجالاتهم لتصب عليهم مما قام بهم . ويقول إذا ركع : « الله أكبر » ، وإذا رفع قال : « سمع الله لمن حمده » . ثم قام فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : « إن الشمس والقمر لا تنكسفان لموت أحد ولا لحياته ، ولكنهما آيتان من آيات الله ، فإذا رأيتوهما كسفتا فافزعوا إلى ذكر الله حتى تتجليا » .

رواه عبد الرزاق عن ابن جريج<sup>(٣)</sup> .

[٢٤٤١] حدثنا أبو داود السجستاني قال : ثنا عثمان بن أبي شيبة قال : ثنا

(٥) زاد في الأصل : « يؤتى أحدكم » . والظاهر أنه سبق نظر مما مر - ح .

(١) مسلم ( ٩٠٥ / ١١ ) من طريق ابن نمير به .

(٢) مسلم ( ٩٠٥ / ١٢ ) من طريق أبي أسامة به .

(٣) مسلم ( ٩٠١ / ٦ ) من طريق ابن جريج به .

إسماعيل ابن عليّة عن ابن جريج - بإسناده نحوه : « ولكنهما آيتان من آيات الله يخوف بهما عباده ، وإذا كسفتا فالفرعوا إلى الصلاة » (١) .

### ١٦٣- ذكر الخبر المبين أن النبي ﷺ صلى في الكسوف ست ركعات في أربع سجعات في ركعتين

[٢٤٤٢] حدثنا يزيد بن سنان البصري قال : ثنا معاذ بن هشام الدستوائي قال : حدثني أبي عن قتادة ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن عبيد بن عمير ، عن عائشة : أن نبي الله ﷺ صلى ست ركعات وأربع سجعات - يعني في الكسوف (٢) .

[٢٤٤٣] حدثنا أبو داود السجستاني قال : ثنا أحمد بن حنبل قال : ثنا يحيى بن سعيد عن عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن جابر بن عبد الله قال : كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ وكان ذلك اليوم الذي مات فيه إبراهيم ابن رسول الله . فقال الناس : إنما كسفت لموت إبراهيم ا فقام النبي ﷺ فصلى بالناس ست ركعات في أربع سجعات : كبر ، ثم قرأ فأطال القراءة ، ثم ركع نحوًا مما قام ، ثم رفع رأسه فقرأ دون القراءة الأولى ، ثم ركع نحوًا مما قام ، ثم رفع رأسه فقرأ الثالثة دون القراءة الثانية ، ثم ركع نحوًا مما قام ، ثم رفع رأسه فانحدر للسجود فسجد في السجعتين ، ثم قام فصلّى ثلاث ركعات قبل أن يسجد ليس فيها ركعة إلا التي قبلها أطول من التي بعدها ، إلا أن ركوعه نحوًا من قيامه . قال : ثم تأخر في صلاته فتأخرت الصفوف معه ، ثم تقدم فقام في مقامه وتقدمت الصفوف فقضى الصلاة وقد طلعت الشمس . فقال : يا أيها الناس إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله ، لا تنكسفان لموت بشر ، فإذا رأيتم ذلك فصلوا حتى ينجلي ، إنه ليس شيء تُوعدونه إلا قد رأيته في صلاتي هذه ، لقد جئ بالنار فذاك حين رأيتموني تأخرت مخافة أن يصيبني لفحها حتى قلت : أي ربّ وأنا فيهم ؟ قال : وأنت فيهم . وحتى رأيت صاحب المحجن يجر قُضبه في النار وكان يسرق الحاج بمحجنه ؛ فإن فطن له قال : إنه

(١) انظر الحديث السابق .

(٢) مسلم ( ٧ / ٩٠١ ) من طريق معاذ بن هشام به .

تعلق بمحجني . وإن غفل عنه ذهب به . حتى رأيت صاحبة الهرة التي ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها لتأكل من خشاش الأرض حتى ماتت جوعاً . وحتى جئ بالجنة فذاك حين رأيتموني تقدمت حتى قمت في مقامي ، ولقد مددت يدي وأنا أريد أن أتناول من ثمرها لتظروا إليه ، ثم بدا لي أن لا أفعل»<sup>(١)</sup> .

[٢٤٤٤] حدثنا أبو أمية قال : ثنا عمرو بن عثمان قال : ثنا موسى بن أعين عن عبد الملك بن أبي سليمان - بإسناده نحوه<sup>(٢)</sup> .

١٦٤ - ذكر الخبر المبين أن النبي ﷺ صلى في الكسوف أربع ركعات في أربع سجادات في ركعتين ، وأنه أطال القيام بين الركوع والسجود ، وقرأ في قيامه بين الركوعين بسورة ، وأنه خطب بعد الصلاة ووعظ الناس

[٢٤٤٥] حدثنا يونس بن حبيب قال : ثنا أبو داود ح .

وحدثنا يزيد بن سنان قال : ثنا وهب بن جرير قال : ثنا هشام الدستوائي عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله قال : كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ في يوم شديد الحر فصلى رسول الله ﷺ بأصحابه فأطال القيام حتى جعلوا يخرون . قال : ثم ركع فأطال ، ثم رفع فأطال [ ثم ركع فأطال ]<sup>(٣)</sup> ثم رفع فأطال ، ثم سجد سجديتين ، ثم قام فصنع مثل ذلك . فكانت أربع ركعات وأربع سجادات . وجعل يتقدم يتقدم ويتأخر يتأخر في صلاته ، ثم أقبل على أصحابه فقال : « إنه عرضت علي الجنة والنار فقرب مني الجنة حتى لو تناولت منها قطعاً ما قصرت يدي عنه - أو قال : نلته - شك هشام - وعرضت علي النار فجعلت أتأخر رهبةً أن تغشاكم ، ورأيت امرأة حميرية سوداء طويلة تعذب في هرة ربطتها فلم تطعمها ولم تسقها ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض ، ورأيت فيها أبا ثمامة - وقال وهب : أبا أمية - عمرو بن مالك

(١) مسلم ( ١٠ / ٩٠٤ ) من طريق عبد الملك بن أبي سليمان به .

(٢) انظر الحديث السابق .

(٣) سقط من الأصل .

يجر قُضبه في النار ، وإنهم كانوا يقولون : إن الشمس والقمر لا تنكسفان - قال وهب تخسفان - إلا لموت عظيم ، وإنهما آيتان من آيات الله يريكموها الله ، فإذا انكسفتا فصلوا حتى تنجلي»<sup>(١)</sup> .

[٢٤٤٦] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى قال : ثنا ابن وهب : أن مالك حدثه ح . وحدثنا أبو إسماعيل الترمذي قال : ثنا القعني عن مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة أنها قالت : خسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فصلى رسول الله ﷺ بالناس ، فقام فأطال القيام ، ثم ركع فأطال الركوع ، ثم قام فأطال القيام ، وهو دون القيام الأول ، ثم ركع فأطال الركوع وهو دون الركوع الأول ، ثم رفع فسجد ، ثم فعل في الركعة الأخرى مثل ذلك ، ثم انصرف وقد تجلت الشمس ، فخطب الناس : فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : « إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا تخسفان لموت أحد ولا لحياته ، فإذا رأيتم ذلك فادعوا الله وكبروا وتصدقوا . ثم قال : يا أمة محمد والله ما من أحد أغير من الله أن يزني عبده أو تزني أمته . يا أمة محمد لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً »<sup>(٢)</sup> .

[٢٤٤٧] حدثنا مهدي بن الحارث قال : ثنا علي بن إسحاق قال : أنبا ابن المبارك عن هشام بن عروة - بإسناده : أن النبي ﷺ قال - فذكر نحوه وقال : هل بلغت<sup>(٣)</sup> .

[٢٤٤٨] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى قال : ثنا ابن وهب قال : أخبرني يونس ابن يزيد عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة قالت : خسفت الشمس في حياة رسول الله ﷺ فخرج رسول الله ﷺ إلى المسجد ، فقام فكبر وصف الناس وراءه ، فاقرأ رسول الله ﷺ قراءة طويلة ، ثم كبر فركع ركوعاً طويلاً ، ثم رفع رأسه فقال : « سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد » . ثم قام فاقرأ قراءة طويلة هي أدنى من القراءة الأولى ، ثم كبر فركع ركوعاً طويلاً هو أدنى من الركوع الأول . ثم رفع رأسه فقال : « سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد » . ثم سجد ، ثم فعل في الركعة الآخرة مثل

(١) مسلم (٩٠٤ / ٩) من طريق هشام الدستوائي به .

(٢) مسلم (٩٠١ / ١) من طريق مالك به .

(٣) انظر الحديث السابق .

ذلك فاستكمل أربع ركعات وأربع سجعات ، وانجلت الشمس قبل أن ينصرف ، ثم قام فخطب الناس : فأثنى على الله بما هو أهله ، ثم قال : «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله ، لا تخسفان لموت أحد ولا لحياته ، فإذا رأيتهما فافزعوا إلى الصلاة» (١) .  
وهكذا رواه ابن بكير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب ، ورواه الليث عن يونس عن ابن شهاب أطول منه .

[٢٤٤٩] وكذلك حدثنا محمد بن حيويه قال : ثنا نعيم بن حماد قال : ثنا ابن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري - بإسناده بحديثه في هذا وزاد : فإذا رأيتوها فصلوا حتى يفرج عنكم ، لقد رأيت في مقامي هذا كل شيء أعدتم (٢) حتى لقد رأيتي أريد أن أخذ قطعاً من الجنة حتى رأيتوني جعلت أتقدم ، ولقد رأيت جهنم يحطم بعضها بعضاً حين رأيتوني تأخرت ، ولقد رأيت فيها عمرو بن لُحَي وهو الذي سيب السوائب (٣) .

[٢٤٥٠] حدثنا محمد بن يحيى قال : أنبا عبد الرزاق قال : ثنا معمر عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة قالت : خسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فقام رسول الله ﷺ فصلى بالناس فأطال القراءة ، ثم ركع فأطال الركوع ، ثم رفع رأسه فأطال القراءة وهو دون قراءته الأولى - وذكر حديثه فيه (٣) .

[٢٤٥١] حدثنا إسماعيل القاضي قال : ثنا القعني قال : ثنا سليمان عن يحيى ابن سعيد ، عن عمرة : أن يهودية أتت عائشة تسألها فقالت : أعاذك الله من عذاب القبر . قالت عائشة : فقلت لرسول الله ﷺ يعذب الناس في قبورهم ؟ قالت عمرة : فقالت عائشة : قال رسول الله ﷺ : عائداً بالله ، ثم ركب رسول الله ﷺ ذات غداة مركباً فخسفت الشمس فقالت عائشة : فخرجت في نسوة بين ظهري الحُجْر في المسجد ، فأتى رسول الله ﷺ من مركبه حتى انتهى إلا مصلاه الذي كان يصلي فيه ،

(١) مسلم ( ٩٠١ / ٣ ) من طريق ابن وهب به .

(٥) كذا ، والأصل : « وعدمتم » قلبت الواو همزة كما في « أقتت » - ح .

(٢) انظر التخریج السابق .

(٣) انظر التخریج السابق .

فقام وقام الناس وراه . قالت عائشة : فقام قيامًا طويلًا ، ثم ركع فركع ركوعًا طويلًا ، ثم رفع فقام قيامًا طويلًا وهو دون القيام الأول ، ثم ركع فركع ركوعًا طويلًا وهو دون ذلك الركوع ، ثم رفع وقد تجلت الشمس فقال : « إني قد رأيتكم تُفتنون في القبور كفتنة الدجال » قالت عمرة فسمعت عائشة تقول : فكنت أسمع رسول الله ﷺ بعد ذلك يتعوذ من عذاب القبر وعذاب النار<sup>(١)</sup> .

[٢٤٥٢] حدثنا إسماعيل القاضي قال : ثنا علي بن المديني قال : ثنا سفيان عن يحيى ابن سعيد ، عن عمرة قالت : قالت عائشة أم المؤمنين : ركب رسول الله ﷺ مركبًا فقام في مركبه وخسفت الشمس . قالت : فخرجت أنا ونسوة فكنا بين الحجر ، فلم نلبث أن جاء في مصلاه ، فقام بنا قيامًا طويلًا بطوله ، ثم ركع ركوعًا طويلًا بطوله - وذكر الحديث بطوله<sup>(٢)</sup> .

[٢٤٥٣] حدثنا عمر بن شبة قال : ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال : سمعت يحيى بن سعيد يقول : أخبرني عمرة : أن يهودية أتت عائشة تستطعم فقالت : أعاذك الله من عذاب القبر . فأنت النبي ﷺ فقالت : يا رسول الله أيعذب الناس في القبور قال : « عائدًا بالله » قالت : ثم ركب رسول الله ﷺ ذات غداة مركبًا فخسفت الشمس ، فخرجت في نسوة بين ظهراني الحجر في المسجد ، فأتى رسول الله ﷺ من مركبه فقصده إلى مصلاه الذي كان فيه ، فقام وقام الناس وراه . قالت : فقام قيامًا طويلًا ، ثم ركع ركوعًا طويلًا ، ثم رفع رأسه فقام قيامًا طويلًا ، ثم ركع ركوعًا طويلًا ، ثم رفع رأسه فسجد سجودًا طويلًا - وذكر الحديث - : ثم قام فقال : « إني رأيتكم تُفتنون في القبور كفتنة الدجال » . وقالت : كنت أسمع رسول الله ﷺ يتعوذ في صلواته من عذاب النار ومن عذاب القبر<sup>(٣)</sup>

[٢٤٥٤] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى قال : أنبا ابن وهب : أن مالكًا حدثه عن يحيى ابن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة : أن يهودية جاءت تسألها فقالت لها:

(١) مسلم (٩٠٣ / ٨) عن عبد الله بن مسلمة القعنبي .

(٢) انظر الحديث السابق .

(٣) انظر التخريج السابق .



أعاذك الله من عذاب القبر . فسألت عائشة النبي ﷺ أيعذب الناس في قبورهم ؟ فقال : « عائذاً بالله من ذلك » ، ثم ركب النبي ﷺ ذات غداة مركباً فخسفت الشمس ، فرجع ضُحى فمر بين ظهراني الحجر ، ثم قام فصلى وقام الناس وراءه ، فقام قياماً طويلاً ، ثم ركع ركوعاً طويلاً ، ثم رفع فقام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول ، ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول ، ثم رفع فسجد ، ثم قام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول ، ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول ، ثم رفع فقام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول ، ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول ، ثم رفع فسجد ، ثم انصرف فقال رسول الله ﷺ « ما شاء الله أن يقول » ، ثم أمرهم أن يتعوذوا من عذاب القبر<sup>(١)</sup> .

[٢٤٥٥] حدثنا الترمذي قال : ثنا القعني عن مالك - بإسناده مثله .

١٦٥ - بيان الجهر بالقراءة في صلاة الكسوف ، وقدر القيام والقراءة فيها ،  
وأنها ركعتان فيهما أربع ركعات وأربع سجدات ، يقول في رفع  
الرأس من الركوع في كل مرة : « سمع الله  
لمن حمده ، ربنا ولك الحمد »

[٢٤٥٦] أخبرنا العباس بن الوليد بن مزيد العذري قال : حدثني أبي قال : حدثني الأوزاعي قال : حدثني الزهري قال : أخبرني عروة بن الزبير : أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته : أن الشمس خسفت على عهد رسول الله ﷺ فخرج النبي ﷺ إلى المسجد ، فقام فكبر وصف الناس وراءه وافتتح القرآن فقرأ قراءة طويلة فجهر فيها وهو قائم ، ثم كبر فركع ركوعاً طويلاً ، ثم رفع رأسه فقال : « سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد » ، ثم قام قبل أن يسجد فافتتح القراءة وهو قائم فقرأ قراءة طويلة هي أدنى من القراءة الأولى ، ثم كبر فركع ركوعاً طويلاً هو أدنى من الركوع الأول ، ثم رفع رأسه فقال : « سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد » ، ثم سجد سجدين ، ثم قام ففعل مثل ذلك في الركعة - يعني الثانية - فاستكمل أربع ركعات وأربع سجدات

(١) انظر التخريج السابق .

وانجلى الشمس فسلم ، ثم قام فأثنى على الله بما هو أهله ، ثم قال : « إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا تنكسفان لموت أحد ولا لحياته ، فإذا رأيتهما فافزعوا إلى الصلاة »<sup>(١)</sup> .

[٢٤٥٧] حدثنا عبد الكريم بن الهيثم الديرعاقولي قال : ثنا يزيد بن عبد ربه قال : ثنا محمد بن حرب عن الزبيدي ، عن الزهري قال : كان كثير بن عباس يحدث : أن عبد الله بن عباس كان يحدث عن صلاة رسول الله ﷺ يوم كسفت الشمس - مثل حديث عروة عن عائشة<sup>(٢)</sup> .

[٢٤٥٨] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى قال : ثنا ابن أبي وهب : أن مالك حدثه ح . وحدثنا محمد بن حيويه والترمذي قالا : ثنا القعنبي عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس أنه قال : خسفت الشمس فصلى رسول الله ﷺ والناس معه ، فقام قيامًا طويلًا نحوًا من سورة البقرة . قال : ثم ركع ركوعًا طويلًا ، ثم رفع فقام قيامًا طويلًا وهو دون القيام الأول ، ثم ركع ركوعًا طويلًا وهو دون الركوع الأول ، ثم قام قيامًا طويلًا وهو دون القيام الأول ، ثم ركع ركوعًا طويلًا وهو دون الركوع الأول ، ثم رفع فقام قيامًا طويلًا وهو دون القيام الأول ، ثم ركع ركوعًا طويلًا وهو دون الركوع الأول ، ثم سجد ، ثم انصرف وقد تجلت الشمس فقال : « إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا تخسفان لموت أحد ولا لحياته ، فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله » . قالوا : يا رسول الله رأيناك تناولت شيئًا في مقامك ، ثم رأيناك كعكعت ، قال : « إنني رأيت الجنة فتناولت عنقودًا ولو أصبته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا ، وأريت النار فلم أر منظرةً كالיום قط أفطع ، ورأيت أكثر أهلها النساء » . قالوا : لم يا رسول الله ؟ قال : « بكفرهن » ، قالوا : بالله ؟ قال : « لا ، يكفرن العشير ، ويكفرن الإحسان ؛ لو أحسنت إلى إحداهن الدهر كله ثم رأت منك شيئًا قالت : ما رأيت منك خيرًا قط »<sup>(٣)</sup> .

\* \* \*

(١) مسلم ( ٩٠١ / ٤ ) من طريق الأوزاعي به .

(٢) مسلم ( ٩٠٢ / ..... ) من طريق محمد بن حرب به .

(٣) مسلم ( ٩٠٧ / عقب ١٧ ) من طريق مالك به .

## آخر السفر الأول من مسند

## أبي عوانة رضي الله عنه

يتلوه إن شاء الله في الذي يليه « ذكر الخبر المبين أن النبي ﷺ صلى في الكسوف ثمان ركعات وأربع سجادات في ركعتين » .

والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد سيد المرسلين وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته الطاهرين وسلم تسليمًا كثيرًا إلى يوم الدين ، وحسبنا الله ونعم الوكيل نعم المولى نعم النصير . كتبه<sup>(١)</sup> العبد الفقير إلى الله عز وجل عبد الرحيم بن عبد الخالق بن محمد بن هبة الله بن أحمد بن الوليد بن أبي هشام القرشي الشافعي الدمشقي وذلك في خامس وعشرين جمادى الأولى من سنة خمس عشرة وستمائة عفا الله عنه وغفر له ولوالديه ولجميع المسلمين آمين نفع الله الكريم به مؤلفه وراويته وقارئه ومستمعه وصاحبه وكتبه والمسلمين أجمعين .

بلغت المعارضة بأصل الضياء أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي ومنه كان النقل وسمعه جماعة حين المعارضة أسماؤهم على الأصل وكتب محمد بن يوسف بن محمد البرزالي الأشبيلي . بلغت قراءة من باب الإباحة للرجل أن يغتسل بماء المرأة إلى آخر هذا المجلد على الشيخ كمال الدين محمد بن الأديب عمر بن علي بن الفارض بحق إجازته من الشيخين أبي بكر القاسم بن عبد الله بن عمر بن الصفار وأبي المظفر عبد الرحيم بن أبي سعد عبد الكريم السمعاني بسندهما أوله وذلك في مجالس آخرها ثالث عشر جمادى الآخرة سنة ست وثمانين وستمائة - كتبه إسماعيل بن إبراهيم بن قريش الخزومي والحمد لله وحده .



(١) بهامش الأصل : « كتبه الحصني عفا الله عنه بلغت قراءة على الكمال »

## ١٦٦- باب ذكر الخبر المبين أن النبي ﷺ صلى في الكسوف ثمان ركعات ، وأربع سجادات في ركعتين

[٢٤٥٩] حدثنا عبد الرحمن بن بشر ، وعبد الرحمن بن منصور قالا : حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان قال : حدثني حبيب بن أبي ثابت عن طاوس ، عن ابن عباس ، أن النبي ﷺ صلى في كسوف ، فقرأ ثم ركع ، ثم قرأ ثم ركع ، ثم قرأ ثم ركع ثم سجد ، وفي الأخرى مثلها<sup>(١)</sup> .

[٢٤٦٠] حدثنا أحمد بن عاصم ، حدثنا أبو أحمد الزهري ، حدثنا سفيان عن حبيب - يعني : ابن أبي ثابت - عن طاوس ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ : أنه صلى في الكسوف ، فقرأ ثم ركع ، ثم قرأ ثم ركع ، ثم قرأ ثم ركع ، ثم قرأ ثم ركع ، ثم سجد سجدين ، والأخرى مثلها<sup>(٢)</sup> .

[٢٤٦١] حدثنا أبو شيبة إبراهيم بن أبي بكر بن أبي شيبة ، وإسحاق بن سيار ، والصابغاني ، وأبو أمية ، قالوا : حدثنا ثابت بن محمد العابد ، حدثنا سفيان الثوري ، عن حبيب بن أبي ثابت عن طاوس عن ابن عباس : أن النبي ﷺ صلى حين انكسفت الشمس ثمان ركعات في أربع سجادات يقرأ في كل ركعة<sup>(٣)</sup> .

## ١٦٧- باب ذكر الخبر المبين أن النبي ﷺ كان رافعاً يديه ، قائماً في كسوف الشمس إلى القبلة ، يسبح ، ويحمد ، ويهلل ، ويكبر ، ويدعو ،

حتى يحسر عنها فصلى / ركعتين ، وقرأ فيهما سورتين

1/62

[٢٤٦٢] حدثنا أبو داود الحراني ، حدثنا عارم ، حدثنا وهيب ، حدثنا أبو مسعود الجريدي ، حدثنا حيان بن عمير عن عبد الرحمن بن سمرة قال : كنت يوماً

(١) مسلم (٩١/٩٠٩) - باب : ذكر من قال إنه ركع ثمان ركعات في أربع سجادات - من طريق يحيى نحوه .

(٢) مسلم (١٨/٩٠٨) - الباب السابق - من طريق سفيان نحوه .

(٣) انظر التخریج السابق .

أترامى بأسهمي وأنا بالمدينة ، فانكسفت الشمس ، فجمعت أسهمي ، فقلت : ما أحدث رسول الله ﷺ في كسوف الشمس ؟ فقمنا خلف ظهره ، فجعل يكبر ، ويسبح ، ويدعو ، حتى حسر عنها ، فصلى ركعتين ، وقرأ سورتين <sup>(١)</sup> .

[٢٤٦٣] حدثنا أبو داود السجستاني ، حدثنا مسدد ، حدثنا بشر بن المفضل ، حدثنا الجريري عن حيان بن عمير ، عن عبد الرحمن بن سمرة قال : بينما أنا أترامى بأسهمي في حياة رسول الله ﷺ إذ انكسفت الشمس ، فنبذتهن ، وقلت : لأنظرن ما أحدث لرسول الله ﷺ . يعني في كسوف الشمس اليوم - فانتهيت إليه وهو رافع يديه ، يسبح ، ويحمد ، ويهلل ، ويقول ، ويدعو ، حتى حسر عن الشمس ، فقرأ سورتين ، وركع ركعتين <sup>(٢)</sup> .

[٢٤٦٤] حدثنا المرثدي ، حدثنا المثني بن معاذ ، حدثنا بشر بن المفضل ، بإسناده مثله <sup>(٢)</sup> .

[٢٤٦٥] حدثنا يوسف بن مسلم ، حدثنا داود بن معاذ ، عن عبد الأعلى عن الجريري ، عن حيان بن عمير ، عن عبد الرحمن بن سمرة - وكان من أصحاب النبي ﷺ - قال : كنت أرمي بأسهم لي في حياة النبي ﷺ في كسوف الشمس ، قال : فأنتيته وهو قائم في الصلاة رافع يديه ، فجعل يكبر ، ويسبح ، ويهلل ، حتى حسر عنها ، فلما حسر عنها ، قرأ بسورتين ، وركع ركعتين <sup>(٣)</sup> .

## ١٦٨- باب الأمر بالصدقة والعاقبة والدعاء عند كسوف /

### الشمس والصلاة من حين تكسف حتى ينكشف عنها

[٢٤٦٦] حدثنا يونس بن عبد الأعلى حدثنا ابن وهب أن مالك حدثه عن هشام ابن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : « إن الشمس والقمر

(١) مسلم (٩١٣/ ٢٥ ، ٢٦ ، ٢٧) - باب ذكر النداء بصلاة الكسوف « الصلاة جامعة » - من طرق عن الجريري .

(٢) مسلم (٢٥/٩٣١) من طريق بشر بن المفضل - نحوه .

(٣) مسلم (٢٦/٩١٣) من طريق عبد الأعلى نحوه .

آيتان من آيات الله ، لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته ، فإذا رأيتم ذلك فادعوا الله ، وكبروا ، وتصدقوا»<sup>(١)</sup> .

حدثنا علي بن حرب الموصلي ، حدثنا عثام بن علي ، حدثنا هشام بن عروة ، عن فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء قالت : إن كنا لنؤمر بالعتق عند الحسوف .

[٢٤٦٧] حدثنا الصاغانى ، حدثنا معاوية بن عمرو .

وحدثنا أبو داود السجستاني ، حدثنا زهير - يعني : زهير بن حرب - حدثنا معاوية ابن عمرو ، حدثنا زائدة عن هشام ، عن فاطمة عن أسماء<sup>(٥)</sup> قالت : « كان النبي ﷺ يأمر بالعتاق في صلاة الكسوف » .

[٢٤٦٨] حدثنا أبو علي الزعفراني ، حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي ، حدثنا أيوب عن أبي قلابة عن النعمان بن بشير قال : « كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فكان يصلي ركعتين ركعتين ، ويسأل عنها ، حتى انجلت » .

[٢٤٦٩] حدثنا عباس بن محمد الدوري ، حدثنا يحيى بن أبي بكير .

وحدثنا إسحاق بن سيار ، حدثنا معاوية بن عمرو ، قال : حدثنا زائدة .

وحدثنا علي بن حرب ثنا الأشيب ، حدثنا شيبان جميعًا عن زياد بن علاقة قال : سمعت المغيرة بن شعبة ، قال : انكسفت الشمس لموت إبراهيم ، فقال النبي ﷺ : « إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله ، لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته ، فإذا رأيتم ذلك فادعوا ، وصلوا ، حتى تنكشف » ، وهذا لفظ حديث زائدة ، ولفظ شيبان بمثله ولم يذكر : « حتى تنكشف » .

\* \* \*

(١) مسلم (٣/٩٠١) - باب صلاة الكسوف - من طرق عن ابن وهب نحوه .

(٥) في الأصل : أمها .

(8)

## / كتاب الاستسقاء

1/63

[٢٤٧٠] حدثنا أبو داود الحراني ، حدثنا علي ، حدثنا سفيان ، حدثنا عبد الله ابن أبي بكر ، قال : سمعت عباد بن تميم يحدث عن عبد الله بن زيد بن عبد ربه - الذي أرى النداء - أن رسول الله ﷺ خرج <sup>(١)</sup> .

[٢٤٧١] وحدثنا محمد بن شاذان الجوهري ، حدثنا المعلى بن منصور ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عبد الله بن أبي بكر ، قال : سمعت عباد بن تميم ، عن عمه قال : خرج النبي ﷺ إلى المصلى فاستسقى فاستقبل القبلة ، وقلب رداءه ، وصلى ركعتين <sup>(١)</sup> .

١- باب بيان وقت تحويل الرداء ، وأن الإمام إذا أراد أن يدعو يحول

ظهره إلى الناس ويستقبل القبلة ويحول رداءه ويدعو

ثم يصلى ركعتين ويجهر فيهما

[٢٤٧٢] حدثنا عمر بن شبة ، حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد ، قال سمعت يحيى بن سعيد قال : حدثني أبو بكر بن محمد ، أن عباد بن تميم أخبره .

وحدثنا يونس بن عبد الأعلى وعلي بن حرب الطائي قالا : حدثنا أنس بن عياض ، عن يحيى بن سعيد قال : حدثني أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم : أن عباد ابن تميم أخبره : أن عبد الله بن زيد أخبره : أن النبي ﷺ خرج إلى المصلى يستسقى ، وأنه لما دعا وأراد أن يدعو <sup>(٢)</sup> استقبل القبلة وحول رداءه <sup>(٣)</sup> .

(١) مسلم (٢/٨٩٤) من طريق سفيان .

(٢) في مسلم : « وأنه لما أراد أن يدعو » .

(٣) مسلم (٨٩٤) من طريق يحيى بن سعيد نحوه .

[٢٤٧٣] حدثنا أبو داود الحراني ، حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا يحيى بن سعيد ، حدثنا أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، أن عباد بن تميم أخبره ، أنه سمع عبد الله بن زيد : « أن النبي ﷺ خرج / بالناس إلى المصلى » .

[٢٤٧٤] وحدثنا عمار بن رجاء والصاغاني قالا : حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا يحيى بن سعيد ، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، عن عباد بن تميم عن عمه : « أن النبي ﷺ خرج إلى المصلى يستسقي ، فاستقبل القبلة ، وحول رداءه » .

[٢٤٧٥] حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، حدثنا ابن وهب ، حدثني ابن أبي ذئب ويونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، قال : حدثني عباد بن تميم المازني ، أنه سمع عمه - وكان من أصحاب النبي ﷺ - يقول : « خرج رسول الله ﷺ يوماً يستسقي ، فحول إلى الناس ظهره يدعو الله ، واستقبل القبلة ، وحول رداءه ، ثم صلى ركعتين<sup>(١)</sup> » .

قال ابن أبي ذئب في الحديث : « قرأ فيهما » - يريد الجهر .

[٢٤٧٦] حدثنا<sup>(٢)</sup> علي بن حرب ، حدثنا أبو عامر<sup>(٣)</sup> العقدي والقاسم بن يزيد الجرمي ، عن ابن أبي ذئب ، عن الزهري ، عن عباد بن تميم ، عن عمه عبد الله بن زيد : « أن النبي ﷺ خرج يستسقي ، فجعل الناس وراء ظهره ، وصلى بهم ركعتين ، جهر فيهما بالقراءة » .

[٢٤٧٧] حدثنا أبو داود الحراني ، حدثنا أبو عاصم<sup>(٤)</sup> ، عن ابن أبي ذئب بإسناده : « أن النبي ﷺ خرج يستسقي ، فاستقبل القبلة ، وحول رداءه ، فصلى ركعتين ، يجهر فيهما بالقراءة » .

[٢٤٧٨] حدثنا السلمي ، حدثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عباد بن تميم ، عن عمه ، قال : « خرج النبي ﷺ بالناس يستسقي ، فصلى بهم

(١) مسلم (٤/٨٩٤) من طريق ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب نحوه .

(٢) في هامش المخطوط أمام إسناد هذا الحديث كلام لم أستطع قراءته .

(٣) في الأصل : « أبو عاصم » ، ثم أصلحت على الصواب ، وأبو عامر العقدي اسمه عبد الملك بن عمرو .

(٤) هو الضحاك بن مخلد .



ركعتين ، جهر بالقراءة فيهما ، وحول رداءه ، واستسقى ، واستقبل القبلة » .

[٢٤٧٩] حدثنا محمد بن خالد بن علي ، حدثنا بشر بن شعيب ، عن أبيه ، عن الزهري ، عن عباد بن تميم ، عن عمه - وكان من أصحاب النبي ﷺ - أخبره : « أن النبي ﷺ خرج للناس يستسقى / لهم ، فقام فدعا الله قائمًا ، ثم توجه قبل القبلة ، وحول رداءه ، واستسقى » .

[٢٤٨٠] حدثنا إسماعيل القاضي ، حدثنا إبراهيم بن حمزة ، حدثنا عبد العزيز ابن محمد ، عن عمارة بن غَزِيَّة ، عن عباد بن تميم ، عن عبد الله بن زيد ، قال : استسقى رسول الله ﷺ وعليه خَمِيصَة سوداء<sup>(١)</sup> ، فأراد أن يأخذ بأسفلها فيجعله أعلاها ، فلما ثقلت عليه قَلَبها على عاتقه .

## ٢- باب الدليل على أن النبي ﷺ استسقى ووجهه إلى الناس ،

### ثم حول وجهه إلى القبلة ودعا بعد

[٢٤٨١] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى ، حدثنا ابن وهب ، أن مالك حدثه عن عبد الله بن أبي بكر ، أنه سمع عباد بن تميم يقول : سمعت عبد الله بن زيد الأنصاري يقول : « خرج رسول الله ﷺ إلى المصلى ، فاستسقى ، وحول رداءه حين استقبل القبلة » .

## ٣- باب صفة رفع اليدين في دعاء الاستسقاء

[٢٤٨٢] حدثنا يونس بن حبيب ، حدثنا أبو داود ، حدثنا شعبة ، عن ثابت ، قال : سمعت أنسًا يقول : « كان رسول الله ﷺ يرفع يديه في الدعاء حتى يُرى بياض إبطيه »<sup>(٢)</sup> .

قال شعبة : فذكرت ذلك لعلي بن زيد ، فقال : « إنما ذاك في الاستسقاء » .

(١) الخَمِيصَة : هي ثوب خَزٌّ أو صوفٌ مُغَلَمٌ .

(٢) مسلم (٥/٨٩٥) - باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء - من طريق شعبة - نحوه .

قلت : « أسمعته من أنس » ؟ قال : « سبحان الله ! »<sup>(١)</sup> .

[٢٤٨٣] حدثنا الصاغاني ، حدثنا أبو زيد الهروي ، حدثنا شعبة ، عن ثابت ، قال : سمعت أنس بن مالك ، قال : كان رسول الله ﷺ يرفع يديه في الدعاء حتى يرى بياض إبطيه<sup>(٢)</sup> .

[٢٤٨٤] حدثنا الصاغاني ، حدثنا عبد / الوهاب بن عطاء ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أنس ، قال : كان رسول الله ﷺ لا يرفع يديه في شيء من الدعاء إلا عند الاستسقاء ، فإنه كان يرفع يديه حتى يرى بياض إبطيه<sup>(٣)</sup> .

[٢٤٨٥] حدثنا سهل بن بحر الجنديسابوري ، حدثنا عبد الله بن رشيد ، حدثنا أبو عبيدة - واسمه مُجاعة - عن قتادة ، عن أنس : أن النبي ﷺ . . . قال فذكر مثله .

[٢٤٨٦] حدثنا أبو أمية وأبو بكر الرازي قالا : حدثنا حجاج بن منهال ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس : أن رسول الله ﷺ استسقى ، فرفع يديه هكذا - بطونهما إلى الأرض - حتى يرى بياض إبطيه<sup>(٤)</sup> .

وقال أبو بكر : « حتى رأيت إبطيه » .

[٢٤٨٧] حدثنا مهدي بن الحارث ، حدثنا موسى ، حدثنا حماد بن سلمة - بإسناده مثل حديث أبي أمية .

[٢٤٨٨] حدثنا عباس الدوري ، حدثنا الأسود بن عامر ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس بن مالك : أن النبي ﷺ استسقى فدعا بظهور كفيه .

(١) لم يرد ذلك الأثر عند مسلم .

(٢) مسلم (٥/٨٩٥) - باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء - من طريق شعبة - نحوه .

(٣) مسلم (٨٩٥ / ٧ ، ١٠٠٠) - باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء - من طرق عن سعيد - نحوه .

(٤) مسلم (٦/٨٩٦) من طريق حماد نحوه ، ولم يذكر « حتى يرى بياض إبطيه » .

#### ٤- باب بيان الدعاء الذي دعاه النبي ﷺ في الاستسقاء ، وإباحة الاستسقاء في الخطبة ، والدليل على أن الخطبة في الاستسقاء قبل الصلاة ، وإباحة الدعاء لحبس المطر إذا كثرت

[٢٤٨٩] حدثني أبي رحمه الله ، حدثنا علي بن حُجر ، حدثنا إسماعيل ، عن شريك - يعني ابن أبي نمر - أنه سمع أنس بن مالك : أن رجلاً دخل المسجد يوم الجمعة ، من باب كان بجوار دار القضاء ، ورسول الله ﷺ قائم علي المنبر يخطب ، / 1/65 قال : فاستقبل رسولَ الله ﷺ قائماً ، قال : يا رسول الله ، هلكت الأموال ، وانقطعت السبل ، فادع الله أن يغيثنا . . . وذكر الحديث<sup>(١)</sup> .

[٢٤٩٠] حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أخبرنا ابن وهب ، أن مالك حدثه ، عن شريك بن عبد الله بن نمر ، عن أنس بن مالك ، أنه قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، هلكت المواشي ، وانقطعت السبل؛ فادع الله . فدعا رسول الله ﷺ؛ فمطرنا من الجمعة إلى الجمعة . قال : فجاء رجل إلى رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، تهدمت البيوت ، وانقطعت السبل ، وهلكت المواشي ، فقام رسول الله ﷺ فقال : « اللهم ، على رؤس الجبال والآكام<sup>(٢)</sup> ، وبطون الأودية ، ومنابت الشجر » . فانجابت عن المدينة انجياب<sup>(٣)</sup> الثوب .

[٢٤٩١] حدثني طاهر بن عمرو بن الربيع بن طارق المصري ، حدثنا أبي ، أخبرني الليث بن سعد ، عن سعيد المقبري ، عن شريك بن عبد الله ، عن أنس بن مالك أنه سمعه يقول : بينا نحن في المسجد يوم الجمعة ورسول الله ﷺ يخطب ، فقام رجل [فقال : يا رسول الله ، ادع<sup>(٤)</sup> الله أن يسقينا . قال : فرفع رسول الله ﷺ يده حذاء

(١) مسلم (٨/٨٩٧) - باب الدعاء في الاستسقاء - من طرق عن إسماعيل نحوه .

(٢) الآكام : جمع أكم ، وأكم جمع أكمة وهي الراية . « نهاية »

(٣) في النهاية : انجباب السحاب : انجمع وتقضب بعضه إلى بعض وانكشف عنها .

(٤) في الأصل : « فقام ل » .

وجهه ، وقال : « اللهم اسقنا » . قال أنس : فوالله ما نزل رسول الله ﷺ عن المنبر حتى (وسعنا مطر)<sup>(١)</sup> ، وأمطرت ذلك اليوم حتى الجمعة الأخرى . قال : فقام رجل - لا أدري هو الذي قال لرسول الله ﷺ استسق لنا أم لا - فقال : يا رسول الله ، تقطعت السبل ، وهلكت الأموال من كثرة الماء ، فادع الله يمسك عنا الماء . فقال رسول الله ﷺ : « اللهم حوالينا ولا علينا ، ولكن على رؤس الجبال ، ومنابت الشجر » . قال : فوالله ما هو إلا أن تكلم / رسول الله ﷺ بذلك (تمزق)<sup>(٢)</sup> السحاب حتى ما نرى منه شيئاً .

[٢٤٩٢] حدثنا عثمان بن خُرُزاذ ، حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ، حدثنا محمد بن فليح بن سليمان ، عن عبد الله بن حسين ، عن عطاء بن يسار ، عن داود بن بكر ، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر ، عن أنس ، قال : استسقى رسول الله ، فخطب ، واستقبل القبلة ، وحول رداءه ، وصلى ركعتين لم يزد في كل واحدة منهما على تكبيرة .

[٢٤٩٣] أخبرنا العباس بن الوليد بن مَزَيْد ، حدثنا أبي ، قال : سمعت الأوزاعي ، قال : حدثني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، قال حدثني أنس بن مالك ، قال : أصابت الناس سَنَةً<sup>(٥)</sup> على عهد النبي ﷺ ، فبينما رسول الله ﷺ على المنبر يخطب الناس في يوم جمعة ، إذ قام أعرابي ، فقال : يا رسول الله ، هلك المال ، وجاع العيال ، فادع الله لنا . قال : فرفع رسول الله ﷺ يديه وما نرى في السماء قَزَعَةً ، فوالذي نفسي بيده ما وضعها حتى ثار سحاب كأمثال الجبال ، ثم لم ينزل عن المنبر حتى رأينا الماء ينحدر على لحيته فمُطِرنا يومنا ذلك ، ومن الغد ، ومن بعد الغد ، والذي يليه حتى الجمعة<sup>(٣)</sup> الأخرى . فقام ذلك الرجل الأعرابي أو قام رجل غيره ، فقال : يا رسول الله ، تهدم البناء ، وغرق المال؛ فادع الله لنا . فرفع رسول ﷺ يديه ، فقال : « اللهم حوالينا ولا علينا » . قال : فما يشير بيديه إلى ناحية من السحاب إلا تمزقت ،

(١) عند النسائي (١٥٩/٣) - من طريق الليث - : « أوسعنا مطرا » .

(٢) من النسائي ، وفي المخطوط : « ثم قر » .

(٥) السنة الجذب « نهاية » .

(٣) في الأصل : حتى يليه الجمعة .

حتى صارت المدينة مثل الجوبة<sup>(١)</sup> ، وسال الوادي - وادي مناة - شهراً ، ولم يجيء رجل من ناحية من النواحي إلا حدث بالجود عنه<sup>(٢)</sup> .

[٢٤٩٤] حدثنا الصاغاني ، أخبرنا أحمد بن جميل الميرزي<sup>(٣)</sup> - ثقة - ، حدثنا/ 1/66 عبد الله بن المبارك ، أخبرنا الأوزاعي - بإسناده مثله ، وقال : حتى رأيت المطر يتحادر على لحيته .

[٢٤٩٥] حدثنا أبو إبراهيم الزهري ، حدثنا عباس بن الوليد التوسي .

وحدثنا الصاغاني ، حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي ، قال : حدثنا المعتمر بن سليمان ، حدثنا عبيد الله - يعني ابن عمر - عن ثابت ، قال : حدثني أنس بن مالك ، قال : كان النبي ﷺ يخطب يوم الجمعة ، فقام إليه الناس ، فصاحوا وقالوا : يانبي الله ، قحط المطر ، واحمر الشجر ، وهلكت البهائم؛ فادع الله أن يسقينا . فقال : « اللهم اسقنا ، اللهم اسقنا » . قال : وايم الله ، ما نرى في السماء قرعة من سحب ، فأنشأت فانتشرت ، ثم إنها أمطرت ، ونزل رسول الله ﷺ فصلى وانصرف . قال : فلم تزل تمطر إلى الجمعة الأخرى ، فلما قام النبي ﷺ يخطب صاحوا إليه ، فقالوا : يا رسول الله ، تهدمت البيوت ، وانقطعت السبل ؛ فادع الله أن يحبسها عنا . قال : فبسم رسول الله ﷺ ، وقال : اللهم حوالينا ولا علينا<sup>(٤)</sup> . قال : فتقشعت عن المدينة فجعلت تمطر حواليتها ، ولا تمطر بالمدينة قطرة ، فنظرت إلى المدينة وإنها لفي مثل الإكليل . وقال عبد الأعلى : « وإنها لمثل الإكليل<sup>(٥)</sup> »<sup>(٦)</sup> .

[٢٤٩٦] حدثنا أبو داود السجستاني ومهدي بن الحارث ، قال : حدثنا مُسَدَّد ، حدثنا حماد بن زيد .

وحدثني أبو بكر أحمد بن علي بن سعيد البغدادي بحمص ، حدثنا إبراهيم بن

(١) الجوبة : الحفرة المستديرة الواسعة . « نهاية » .

(٢) مسلم (٩/٨٩٧) من طريق الأوزاعي نحوه .

(٣) كذا بالخطوط وهو « المروزي » ، له ترجمة في الجرح والتعديل (٤٤/٢) .

(٤) في الأصل : « ولا حوالينا ! »

(٥) الإكليل : العصاة . وتطلق على كل محيط بالشيء .

(٦) مسلم (١٠/٨٩٧) من طريق عبد الأعلى ومحمد بن أبي بكر ، قال : حدثنا معتمر نحوه .

محمد ، عن عرعة<sup>(١)</sup> ، حدثنا حماد بن زيد ، عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس -  
 ويونس بن عبيد ، عن ثابت، عن أنس بن مالك ، قال : أصاب أهل المدينة قحطٌ على  
 عهد رسول الله ﷺ ، فبينما هو يخطب يوم / جمعة ، إذ قام رجل فقال : يا رسول الله  
 ب/66 ﷺ ، هلك الكراع ، وهلك الشاء ؛ فادع الله أن يسقينا . فمد يده فدعا . قال أنس :  
 وإن السماء لمثل الزجاجة ، فهاجت ريح ، ثم أنشأت سحابًا ، ثم اجتمع ، ثم أرسلت  
 عزاليها<sup>(٢)</sup> ، فخرجنا نخوض الماء حتى أتينا منازلنا ، فلم تزل تمطر إلى الجمعة الأخرى .  
 فقام إليه ذلك الرجل أو غيره ، فقال : يا رسول الله ، تهدمت البيوت ؛ فادع الله أن  
 يحبسه . فتبسم رسول الله ﷺ ، ثم قال : « حوالينا ولا علينا » . فنظرت إلى السحاب  
 تصدع حوال<sup>(٣)</sup> المدينة كأنه إكليل .

[٢٤٩٧] حدثنا إبراهيم بن أبي داود الأسدي ومحمد بن إسماعيل السلمي ،  
 قالا : حدثنا أيوب بن سليمان بن بلال قد حدثني أبو بكر ، عن سليمان قال : قال  
 يحيى بن سعيد سمعت أنس بن مالك يقول : أتني أعرابي من أهل البدو إلى رسول الله  
 ﷺ يوم الجمعة ، فقال : يا رسول الله ، هلكت الماشية ، هلك العيال ، هلك الناس .  
 فرفع رسول الله ﷺ يديه يدعو الله ، فرفع الناس أيديهم مع رسول الله ﷺ يدعون .  
 فما خرجنا من المسجد حتى مطرنا ، فما زلنا نمطر حتى كانت الجمعة الأخرى ، فأتني  
 الرجل إلى رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، لثق<sup>(٤)</sup> المسافر ، ومنع الطريق .  
 [٢٤٩٨] حدثنا الصاغاني ، حدثنا أبو النضر .

والحارثي حدثنا قال : حدثنا أبو أسامة ، قالا : حدثنا سليمان بن المغيرة ، عن  
 ثابت عن أنس بن مالك بنحوه ، وزاد : « فألف الله بين السحاب ، وملئنا ، حتى رأيت  
 الرجل الشديد لثمه نفسه إلى أن يأتي أهله<sup>(٥)</sup> » .

(١) في الأصل : « عرة » ، والتصويب من تهذيب الكمال [ترجمة إبراهيم بن محمد (٢ / ١٧٨)] .  
 (٢) العزالي : جمع العزلاء ، وهو فم المزااة الأسفل ، فشبه اتساع المطر واندفاقه بالذي يخرج من فم المزااة . (نهاية) .  
 (٣) عند أبي داود (١١٧٤) من طريق حماد بن زيد : حول .  
 (٤) في الأصل : ليق ، وهو تصحيف ، وفي البخاري (١٠٢٩) معلقا عن أيوب ابن سليمان : بشق ، وانظر  
 فتح الباري (٥١٦/٢) .  
 (٥) مسلم (١١/٨٩٧) من طريق أبي أسامة نحوه .

[٢٤٩٩] حدثنا عيسى بن أحمد العسقلاني ، حدثنا ابن وهب ، قال : حدثني

أسامة : أن حفص بن عبيد الله بن أنس حدثه ، أنه سمع أنس بن مالك يقول : جاء أعرابي إلى رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، هلكت الماشية ؛ فادع الله أن يسقينا . قال أنس : فأنشأت سحابة مثل رجل الطائر ، وأنا أنظر إليها ، ثم انتشرت في السماء ، ثم أمطرت ، فما زلنا نمطر حتى جاء ذلك الأعرابي في الجمعة الأخرى ، فقال : يا رسول الله ، هلكت الماشية ، وسقطت البيوع<sup>(١)</sup> ؛ فادع الله أن يكشفها عنا . فقال رسول الله ﷺ : « اللهم حوالينا ولا علينا » . فرأيت السحاب يتمزق كأنه الملاء حين تطوى<sup>(٢)</sup> .

[٢٥٠٠] حدثنا الحارثي ، حدثنا أبو أسامة .

وحدثنا الصاغاني ، حدثنا أبو النضر ، قال : حدثنا سليمان بن المغيرة ، عن ثابت ، عن أنس بن مالك ، قال : إني لقائم عند المنبر يوم الجمعة ، والنبي ﷺ يخطب ، إذ قال بعض أهل المسجد : يا رسول الله ، حبس المطر ، وهلكت المواشي؛ فادع الله أن يسقينا . فرفع يديه - فقال أنس : وما نرى في السماء سحابًا - فألف الله بين السماء ، وملئنا حتى رأيت الرجل الشديد تهمة نفسه إلى أن يأتي أهله ، ثم مطرنا أسبوعًا ، فبينما رسول الله ﷺ يخطبنا الجمعة الثانية ، إذ قال أهل المسجد : يا رسول الله ، تهدمت البيوت ، واحتبست السفار؛ فادع الله أن يرفعها عنا . فدعا قال : « اللهم حوالينا ولا علينا » . فتفرق ما فوق رؤسنا منها حتى كأننا في إكليل يمطر حوالينا ولا نمطر<sup>(٣)</sup> .

[٢٥٠١] حدثنا محمد بن عبيد الله بن المنادي ، حدثنا يونس بن محمد ،

حدثنا شيبان ، عن قتادة ، قال : حدث أنس بن مالك : أن رجلاً نادى نبي الله ﷺ يوم الجمعة هو يخطب الناس ، فقال : يا نبي الله ، قحط المطر... وذكر الحديث . وقال فيه : فرأينا السحاب يتصدع / عن المدينة يمينا وشمالاً ، قال : فإنها ب/67 لتمطر حول المدينة.

(١) كذا في الأصل .

(٢) مسلم (١٢/٨٩٧) من طريق ابن وهب مختصرا .

(٣) انظر الحديث قبل السابق .

## ٥- باب ذكر الخبر المبين أن المطر رحمة ، والترغيب في كشف الثوب عن رأسه ، وخسره عند المطر حتى يصيبه منه

[٢٥٠٢] حدثنا عباس بن محمد الدوري ، حدثنا خالد بن مخلد القطواني .

وحدثنا محمد بن عبد الله بن الحكم وأبو أمية ، قالوا : حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي ، قالوا : حدثنا سليمان بن بلال ، قال : حدثنا جعفر بن محمد ، عن عطاء بن أبي رباح ، قال : سمعت عائشة تقول : كان رسول الله ﷺ إذا كان البرد والرياح والغيم عُرف ذلك في وجهه ، وأقبل وأدبر ، فإذا مطرت سُري عنه ، وذهب ذلك عنه ، قالت : فسألته ، فقال : « إني خشيت أن يكون عذاب سلط على أمتي » . ويقول إذا رأى المطر : رحمة<sup>(١)</sup> .

[٢٥٠٣] حدثنا أبو إسماعيل الترمذي ، حدثنا عبد العزيز الأويسي ، حدثنا

سليمان بن بلال - بإسناده - مثله .

[٢٥٠٤] حدثنا إبراهيم بن مرزوق البصري ، حدثنا حَبَّان بن هلال ، حدثنا

جعفر بن سليمان ، عن ثابت البناني ، عن أنس بن مالك<sup>(٢)</sup> : أن النبي ﷺ كان إذا مطرت السماء خرج فحسر ثوبه عنه حتى يصيبه المطر . فقيل : يا رسول الله ، لم صنعت هذا؟ قال : « لأنه حديث عهد بربه »<sup>(٣)</sup> .

[٢٥٠٥] حدثنا الصاغانى ، حدثنا عفان ، حدثنا جعفر بن سليمان ، حدثنا

ثابت ، حدثنا أنس بن مالك ، قال : أصابنا ونحن مع رسول الله ﷺ مطر ، فخرج رسول الله ﷺ فحسر ثوبه حتى أصابه . فقلنا : يا رسول الله ، لم صنعت هذا ؟ قال : « إنه حديث عهد بربه » .

(١) مسلم (١٤/٨٩٩) - باب التعوذ عند رؤية الريح والغيم ، والفرح بالمطر - من طريق سليمان بن بلال نحوه .

(٢) كتب في المخطوط : الملك ، ثم ضرب عليها ، وكتب (مالك) على الصواب .

(٣) مسلم (١٣/٨٩٨) - باب الدعاء في الاستسقاء - من طريق جعفر بن سليمان نحوه .



٦- /باب بيان ما يخاف من الريح إذا هبت ، وإيجاب التعوذ من شرها ، ١/68  
والسؤال من خيرها ، والدليل على أنها من عند الله ربما كانت  
رحمة ، وربما كانت نقمة! وأن النبي ﷺ كان يتغير لونه  
[عند<sup>(١)</sup>] هبوبها فإذا جاء المطر سري عنه

[٢٥٠٦] حدثنا أبو عمران الإمام ، حدثنا مخلد بن يزيد ، حدثنا ابن جريج ،  
عن عطاء ، عن عائشة ، قالت : كان النبي ﷺ إذا رأى مَخِيلَةً<sup>(٢)</sup> دخل وخرج ، وأقبل  
وأدبر ، وتغير وجهه وتلون ، فإذا أمطرت السماء سري عنه . فعرفتُه عائشة بذلك ، فقال  
رسول الله ﷺ : وما أدري ؟ لعله كما قال : ﴿ فلما رأوه عارضًا مستقبل أوديتهم  
قالوا هذا عارض ممطرنا ﴾<sup>(٣)</sup> [الأحقاف : ٢٤] .

[٢٥٠٧] حدثنا يوسف بن مسلم ، حدثنا حجاج ، عن ابن جريج ، عن عطاء ،  
عن عائشة ، قالت : كان النبي ﷺ إذا رأى مَخِيلَةً تغير وجهه وتلون ، ودخل وخرج ،  
وأقبل وأدبر ، فإذا أمطرت السماء سري عنه ، قالت : فذكرت له<sup>(٣)</sup> الذي رأيت .  
فقال : ما يدريه<sup>(٤)</sup> لعله كما قال قوم : ﴿ فلما رأوه عارضًا مستقبل أوديتهم قالوا  
هذا عارض ممطرنا ﴾ [الأحقاف: ٢٤] .

[٢٥٠٨] حدثنا ابن الجنيد وأبو أمية ، قالا : حدثنا أبو عاصم .

وحدثنا الصاغاني ، حدثنا عثمان بن عمر ، كلاهما عن ابن جريج - بإسناده -  
نحوه .

رواه ابن وهب<sup>(٥)</sup> ، وقال فيه : كان رسول الله ﷺ إذا عصفت الريح ، قال : «

(١) زيادة يقتضيتها السياق .

(٢) المَخِيلَةُ : سحابة فيها رعد وبرق يخيل إليه أنها ماطرة .

(٣) مسلم (١٥/٨٩٩) . باب التعوذ عند رؤية الريح والغيم ، والفرح بالمطر . من طريق ابن جريج نحوه .

(٤) كتب في الأصل : ذلك ، ثم ضرب عليها ، وكتب : له .

(٥) كذا بالأصل .

(٥) من طريقه أخرجه مسلم في الموضع السابق ذكره .

اللهم إني أسألك خيرها وخير ما فيها ، وخير ما أرسلت به ، وأعوذ بك من شرها ،  
وشر ما فيها ، وشر ما أرسلت به . . . ثم ذكر مثله .

[٢٥٠٩] أخبرنا / يونس بن عبد الأعلى ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرنا عمرو بن  
الحارث ، أن أبا النضر حدثه ، عن سليمان بن يسار ، عن عائشة أنها قالت : ما رأيت  
رسول الله ﷺ مستجمعا ضاحكا حتى أرى منه لهواته .

ب/68

قالت : وكان إذا رأى غيما أو ريحا عُرف ذلك في وجهه . فقلت : يا رسول الله ،  
إن الناس إذا رأوا الغيم فرحوا ، رجاء أن يكون فيه المطر ، وإذا رأيتهُ عُرف في وجهك الكراهية .  
قالت : فقال : « يا عائشة ، ما يؤمنني أن يكون فيه عذاب ، قد عُذِبَ قومٌ بالريح ، وقد رأى  
قوم العذاب فقالوا ﴿ هذا عارض ممطرنا ﴾ » [الأحقاف : ٢٤] .

[٢٥١٠] وحدثنا يوسف بن مسلم ، حدثنا حجاج ، عن ابن جريج ، قال :  
أخبرني زياد ، عن ابن شهاب ، أنه أخبره ، قال : أخبرني ثابت بن قيس ، حدثني  
زُرَيْق : أن أبا هريرة قال : أخذت الناس ريح بطريق مكة ، وعمر بن الخطاب رضي الله  
عنه حاج ، فاشتدت ، فقال عمر لمن حوله : ما الريح ؟ فلم يرجعوا إليه شيئا ، فبلغني  
الذي سأل عنه عمر من ذلك ، فاستحثثت راحلتي حتى أدركته ، فقلت : يا أمير  
المؤمنين ، أُخبرْتُ أنك سألت عن الريح ، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الريح  
من رُوحِ الله ، تأتي بالرحمة ، وتأتي بالعذاب ؛ فلا تسبوا ، وسلوا الله من خيرها ،  
وعوذوا بالله من شرها » .

[٢٥١١] حدثنا علي بن سهل ومحمد بن إسماعيل بن سالم وعباس الدوري وأبو  
أمية ، قالوا : أخبرنا روح ، أخبرنا ابن جريج ، قال أخبرني زياد ، أن ابن شهاب أخبره  
- بإسناده - مثله .

[٢٥١٢] حدثنا يوسف بن مسلم وأبو حميد ، قالوا : حدثنا حجاج بن محمد ،  
قال : أخبرني شعبة ، عن الحكم ، عن مجاهد ، عن ابن عباس : عن النبي ﷺ ،  
قال : « نُصِرْتُ بالصِّبَا<sup>(١)</sup> ، وأهلكت / عاد بالدُّبُور<sup>(٢)</sup> » .

1/69

(١) الصِّبَا : ريح تهب من مطلع الشمس إذا استوى الليل والنهار ، والدُّبُور : ريح تقابلها .  
(٢) مسلم (٩٠٠/١٧) - باب في ريح الصبا والدُّبُور . من طريق شعبة به .

[٢٥١٣] حدثنا عباس الدوري ، حدثنا شباة .  
 وحدثنا أبو أمية ، حدثنا محمد بن عرعة وأبو النضر .  
 وحدثنا الربيع بن سليمان ، حدثنا خالد بن عبد الرحمن .  
 وحدثنا أبو قلابة ، حدثنا بشر بن عمر ، قالوا : حدثنا شعبة ، عن الحكم ،  
 بإسناده - مثله .

### ٧- زيادات في الاستسقاء ما لم يخرج به مسلم رحمه الله في كتابه

[٢٥١٤] حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله الأنصاري المدني ،  
 حدثنا إبراهيم بن سعد ، عن محمد بن إسحاق ، قال : حدثني الزهري ، عن عائشة  
 بنت سعد ، حدثته أن أباهما حدثها : أن رسول الله ﷺ نزل وادياً دهنساً<sup>(١)</sup> لا ماء فيه ،  
 وسبقه المشركون إلى القلاب ، فنزلوا عليها ، وأصاب العطش المسلمين<sup>(٢)</sup> ؛ فشكوا إلى  
 رسول الله ﷺ ، ونجم النفاق ، فقال بعض المنافقين : لو كان نبياً كما يزعم لاستسقى  
 لقومه كما استسقى موسى لقومه ، فبلغ ذلك النبي ﷺ ، فقال : « أو قالوها؟ عسى  
 ربكم أن يسقيكم . ثم بسط يديه ، وقال : اللهم جللنا سحاباً كثيفاً [قصيفاً دلوقاً  
 حلوقاً ضحوكاً زبرجاً]<sup>(٣)</sup> تمطرنا منه رذاذاً قطقطاً سجلاً بعاقاً يا ذا الجلال والإكرام .  
 فما رد يديه من دعائه حتى أظللنا<sup>(٤)</sup> السحابة التي وصفت ، تتلون في كل صفة  
 وصف رسول الله ﷺ من صفات السحاب ، ثم أمطرنا كالغروب<sup>(٥)</sup> التي سألتها  
 رسول الله ﷺ ، فأفعم<sup>(٦)</sup> السيل الوادي ؛ فشرب الناس من الوادي وارتوتوا .

(١) في المخطوط : دهشا ، وهو تصحيف ، والدهس : ما سهل ولان من الأرض ، ولم يبلغ أن يكون رملًا .  
 (نهاية) .

(٢) في الأصل : المسلمون .

(٣) في المخطوط : « دلونا خلونا ضحوكا ن برجاء » ، والمثبت من كنز العمال (٢١٦٠٦) ، وانظر أيضًا الكنز  
 (٢٣٥٤٧) ، وجمع الجوامع (ق ٣٩٠ . مصور دار الكتب) .

(٤) كذا بالمخطوط ، ولعل الصواب : أظللنا .

(٥) كذا بالمخطوط ، وعلى فرض صحتها فهي الدموع حين تجري ، فشبه به غزارة المطر وعدم قطع مدده  
 وجريانه ، وراجع النهاية (غ ر ب) .

(٦) أي بالغ في ملئه . راجع النهاية (ف ع م) .

[٢٥١٥] حدثنا محمد بن حماد أبو عبيد الله الطهراني <sup>(١)</sup> بمكة ، حدثنا السندي سهل بن عبد الرحمن ، حدثنا / عبد الله بن عبد الله [ المدني عن ابن حرملة ، عن سعيد ابن المسيب ، عن أبي ( لبابة ) بن عبد ] <sup>(٢)</sup> المنذر ، قال : استسقى رسول الله ﷺ ، فقال : اللهم اسقنا . فقال أبو لبابة : يا رسول الله ، إن التمر في المرابذ . فقال النبي ﷺ : « اللهم اسقنا حتى يقوم أبو لبابة عُزَيَانًا فيسد ثعلب مربده <sup>(٣)</sup> بإزاره » . فقالوا <sup>(٤)</sup> : إنها لن تفلح حتى تقوم عُزَيَانًا فتسد ثعلب مربدك بإزارك كما قال رسول الله ﷺ . ففعل ؛ فاستهلت السماء <sup>(٥)</sup> .

[٢٥١٦] حدثني أبو الأحوص قاضي عكبرا ومحمد بن يحيى النيسابوري ، قال : حدثنا الحسن بن الربيع ، حدثنا ابن إدريس ، حدثنا حصين ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن ابن عباس ، قال : جاء أعرابي إلي النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، لقد جئتك من عند قوم ما يردون لهم راعي <sup>(١)</sup> ، ولا يخطر لهم فحل <sup>(٢)</sup> ، فصعد المنبر ، فحمد الله ، ثم قال : « اللهم اسقنا غيثًا مُغيثًا مريعًا مريعًا طَبَقًا عَدَقًا عاجلاً غير راثٍ » . ثم نزل فما يأتيه أحد من وجه من الوجوه ، إلا قال : قد أُحِينَا <sup>(٣)</sup> .

[٢٥١٧] حدثنا أبو الأزهر ، حدثنا وهب بن جرير ، حدثنا أبي ، قال : سمعت محمد بن إسحاق يحدث عن يعقوب بن عتبة ، عن جبير بن محمد بن جبير بن مطعم ، عن أبيه ، عن جده ، قال : جاء أعرابي إلي النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، جهدت <sup>(١)</sup> الأنفس ، وجاع العيال ، وهلكت الأموال ؛ فاستسقى لنا ربك ، فإننا نستشفع بالله عليك ، وبك على الله . فقال النبي ﷺ : « سبحان الله ، سبحان الله ! فما

- (١) في المخطوط : « الطهراني » ، والتصويب من الأنساب (١٠٦/٩) ودعاء الطبراني .
- (٢) سقط من الأصل ، والاستدراك من « الدعاء » للطبراني .
- (٣) المراد : موضع يجف فيه التمر . وثعلبه : ثقبه الذي يسيل منه الماء « نهاية » .
- (٤) في الدعاء : « فأمطرت فاجتمعوا إلي أبي لبابة فقالوا » .
- (٥) في الدعاء : « فأمسكت السماء » ، وفي الصغير : « فأصحت السماء » .
- (٦) أخرجه الطبراني في الدعاء (١٧٨١/٣ / ح ٢١٨٦) عن أبي عوانة به .
- (٧) عند ابن ماجه : « ما يتزود لهم راع » .
- (٨) أي ما يحرك ذنبه هزالا لشدة القحط والجذب . . . (نهاية) .
- (٩) ابن ماجه (١٢٧٠) عن أبي الأحوص به .
- (١٠) في المخطوط : بهدت ، والتصويب من أبي داود (٤٧٢٦) وتحفة الأشراف (٣١٩٦) .

زال يسبح حتى عرف ذلك في وجوه أصحابه ، ثم قال : ويحك ، أتدري ما الله ؟ إن شأنه أعظم من ذلك ، إنه لا يستشفع به على أحد ، إنه لفوق سماواته على عرشه ، وإنه عليه لهكذا - وأشار وهب بيده مثل القبة عليه وأشار أبو الأزهر / أيضا - إنه ليئط 1/70 به أطيظ الرّخل بالراكب .

[٢٥١٨] حدثنا أسيد بن عاصم الأصبهاني ، حدثنا عامر بن إبراهيم ، حدثنا يعقوب القمي ، عن جعفر - وهو ابن المغيرة - ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : أظلتنا سحابة ، ونحن نطمع فيها ، فخرج النبي ﷺ ، وقال : أخبرني الملك الذي يسوق بها ، إنه يسوق بها إلى وادي باليمن يقال لها ضرع السماء . فقدم علينا قوم ، فأخبرونا أنهم مطروا في ذلك اليوم .

[٢٥١٩] حدثني أبو(١) داود السجستاني ، حدثنا هارون بن سعيد الأيلي ، حدثنا خالد بن نزار ، حدثني القاسم بن مبرور ، عن يونس بن يزيد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : شكى الناس إلى رسول الله ﷺ قحوط المطر ، فأمر بمنبر فوضع له في المصلى ، ووعد الناس يوما يخرجون فيه . قالت عائشة : فخرج رسول الله ﷺ حين بدا حاجب الشمس ، فقعد على المنبر ، فكبر وحمد الله ، ثم قال : « إنكم شكوتم جذب [دياركم] (٢) واستئخار المطر عن إبان زمانه عنكم ، وقد أمركم الله أن تدعوه ، ووعدكم أن يستجيب لكم . قال : الحمد لله رب العالمين ، مالك يوم الدين ، لا إله إلا الله يفعل ما يريد ، اللهم لا إله إلا أنت الغني ، ونحن الفقراء ، أنزل علينا الغيث ، واجعل ما أنزلت لنا قوة وبلاغاً إلى حين . ثم رفع يديه فلم يزل في الرفع [حتى] (٣) بان (٣) بياض إبطيه ، ثم حول إلى الناس ظهره وحول رداءه وهو رافع يديه ، ثم أقبل على الناس ، ونزل فصلى ركعتين ، فأنشأ الله سحاباً فرعدت وأبرقت ، ثم أمطرت بإذن الله ، فلم يأت بسجدة حتى سألت السيول ، فلما رأى سرعتهم إلى الكنّ ضحك حتى بدت نواجذه ، قال : أشهد [أن] (٢) الله على كل شيء قدير ، وأني عبد الله ورسوله . »

(١) في الأصل : « أبا » .

(٢) زيادة يقتضيهما السياق ، وهي عند أبي داود ( ١١٧٣ ) .

(٣) عند أبي داود : « بدا » .

[٢٥٢٠] / حدثنا أبو يوسف الفارسي ، حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ، حدثني أبي ، عن (ثمامة)<sup>(١)</sup> ، عن أنس بن مالك ، قال : كان عمر رضي الله عنه إذا قحطوا خرج فاستسقى وأخرج معه العباس رضي الله عنه ، فقال : اللهم إنا كنا إذا قحطنا نتوسل إليك بنبينا ﷺ ، وإنا نتوسل إليك<sup>(٢)</sup> بعم نبينا ﷺ ؛ فاسقنا قال : فيسقون .

[٢٥٢١] حدثنا محمد بن عوف الحمصي ، قال : وجدت في كتاب عمرو بن الحارث : عن عبد الله بن سالم ، عن الزبيدي ، عن الزهري ، قال أخبرني عباد بن تميم ، عن عمه : أن رسول الله ﷺ خرج يوماً فاستسقى ، فحول إزاره ، فجعل عطافه الأيمن على عاتقه الأيسر ، وجعل عطافه الأيسر على عاتقه الأيمن ، ثم دعا الله .

[٢٥٢٢] حدثنا عمار بن رجاء ، حدثنا وهب بن جرير ، حدثنا أبي ، عن النعمان بن راشد ، عن الزهري ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، قال : خرج رسول الله ﷺ يوماً فاستسقى فصلى بنا ركعتين ، بلا أذان ولا إقامة ، ثم خطبنا ودعا الله ، وحول وجهه نحو القبلة ، رافعاً يديه ، ثم قلب رداءه ، فجعل الأيمن على الأيسر ، والأيسر على الأيمن .

[٢٥٢٣] حدثنا عمر بن شبة أبو زيد النميري ، حدثنا إسحاق بن إدريس ، حدثنا سويد أبو حاتم ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة : أن رسول الله ﷺ كان إذا استسقى قال : « اللهم أنزل على أرضنا زيتها وسكنها »<sup>(٣)</sup> .

[٢٥٢٤] حدثنا بكر بن سهل ، حدثنا عبد الله بن يوسف ، حدثنا إسماعيل بن ربيعة بن هشام بن إسحاق من بني عامر بن لؤي المدني ، أنه سمع جده هشام بن إسحاق يحدث عن أبيه إسحاق بن عبد الله ، أن الوليد بن عتبة / أمير المدينة أرسله إلى ابن عباس ، قال : حدثنا ابن أخي<sup>(٤)</sup> ، سله كيف صنع رسول الله ﷺ في الاستسقاء يوم استسقى بالناس؟ قال إسحاق : فدخلت على ابن عباس ، فقلت : يا أبا العباس ، كيف

(١) في المخطوط : « أمة » ، والتصويب من مسند الفاروق (٢٢١/١) لابن كثير وغيره .

(٢) في المخطوط : « إليكم » .

(٣) الطبراني (٢١٧/٧) ح ٦٩٠٤ من طريق قتادة به .

(٤) كذا بالمخطوط ، والعبارة تحتاج إلى تحرير ، وراجع سنن البيهقي (٣/٣٤٤) .

صنع رسول الله ﷺ في الاستسقاء يوم استسقى بالناس ؟ قال : نعم ، خرج رسول الله ﷺ متخشعاً متبدلاً ، يصنع فيه كما يصنع في الفطر والأضحى .

[٢٥٢٥] حدثنا حنبل بن إسحاق بن حنبل ، حدثنا عبد الله بن رجاء ، أخبرنا عمران القطان ، عن الحسن ، عن أنس ، قال : أصاب أهل المدينة قحط ومجاعة شديدة ، فقام رسول الله ﷺ يخطب يوم الجمعة ، فقام ناس ، فقالوا : يا رسول الله ، هلكت الأموال ، وخشينا الهلاك على أنفسنا ، وغلا السعر ، وقحط المطر ، ادع الله أن يسقينا ، قال أنس : فما أرى<sup>(١)</sup> في السماء من بيضاء ، قال : فمد يده فدعا ، فوالله ما ضم إليه حتى رأيت السحاب ينشأ<sup>(٢)</sup> من هاهنا وها هنا ، وصارت ركائماً ، قال : ثم سألت سبعة أيام ، حتى والله إن الرجل الشاب ليهمه أن يرجع إلى أهله من شدة المطر . فلما كانت الجمعة الأخرى ، وخطب النبي ﷺ فقام ناس من المسجد فقالوا : يا رسول الله ، تهدمت البيوت ، وانقطعت الطرق ، فادع الله أن يحبسها . قال : فرأيت رسول الله ﷺ يتنسم . قال : فرفع يده فقال : « حوالينا ولا علينا » . قال أنس : وما أرى فيها من خضراء ، فوالله ما قبض يده حتى رأيت السحاب ينقطع من ها هنا وها هنا عن المدينة ، فأصبحت وإن ما حولها بحورًا .

[٢٥٢٦] حدثنا عثمان بن حُرْزاذ ، حدثني الوليد بن عتبة ، حدثنا بقرية بن الوليد ، قال حدثني محمد بن راشد ، قال : حدثني حميد الطويل ، عن أنس بن مالك : أن رسول الله ﷺ / رفع يديه يوم الجمعة في الاستسقاء .

ب/71

[٢٥٢٧] حدثنا الحسن بن عفان ، حدثنا محمد بن عبيد ، حدثنا مسعر ، عن يزيد الفقير ، عن جابر بن عبد الله ، قال : أتت النبي ﷺ هوزان ، فقال النبي ﷺ : قولوا : « اللهم اسقنا غيثًا مغيثًا مريئًا مريئًا<sup>(٣)</sup> عاجلاً غير آجل ، نافعًا غير ضار » . فأطبقت عليهم .

[٢٥٢٨] حدثني أبو حفص عمرو بن عثمان بن العباس بن الوليد الهجيمي

(١) في المخطوط : « فما أدري » .

(٢) في المخطوط : « تنشأ » .

(٣) في المخطوط : « ربعا » .

بقنصاره ، حدثنا عبد الله بن راشد ، قال : حدثني موسى بن عيسى المدني ، عن المسيب بن شريك ، عن جعفر بن عمرو بن حريث ، عن أبيه ، عن جده ، قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ يستسقي ، فصلى بنا ركعتين ، ثم قلب رداءه ، ورفع يديه ، فقال : « اللهم ضاحك جبالنا ، واغبرت أرضنا ، وهامت دوابنا ، معطي الخيرات من أماكنها ، ومنزل الرحمة من معادنها ، ومجرى البركات على أهلها بالغيث المغيث ، أنت المستغفر الغفار ، فنستغفرك للحامات من ذنوبنا ، ونتوب إليك من عوام خطايانا ، اللهم فأرسل السماء علينا مدرارًا ، واصل بالغيث ، واكفًا من تحت عرشك حيث (ينفعنا) <sup>(١)</sup> ، ويعود علينا غيثًا مغيثًا عامًا طبقًا مجللًا غدقًا خصيبًا رايغًا مرع النبات » .

[٢٥٢٩] حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، حدثنا عثمان بن عمر ، أخبرنا إسرائيل ، عن المقدم بن شريح ، عن أبيه ، عن عائشة : أن رسول الله ﷺ كان إذا رأى سحابًا إن كان في صلاة تركها ، وقام يدعو حتى يتجلى أو تمطر ، ويقول : « سيبًا <sup>(٢)</sup> نافعًا » .

[٢٥٣٠] حدثنا عثمان بن خُزَاز ، حدثنا عبيد الله بن محمد بن عائشة ، حدثنا حفص بن النضر <sup>(٣)</sup> السلمي ، حدثنا عامر بن خارجة بن سعد ، عن جده سعد : أن قومًا شكوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم / قحط المطر . قال : فقال : « اجشوا على الركب ، ثم قولوا : يا رب يا رب . قال : ففعلوا ، فسقوا حتى أحبوا أن يكف عنهم » .

\* \* \*

(١) في جمع الجوامع (١ / ٣٩٠) : يسقينا .

(٢) سيبا : أي عطاء ، ويجوز أن يريد مطرًا سائبًا : أي جاريا . (نهاية) .

(٣) في المخطوط : « السقر » ، والتصويب من تاريخ البخاري (٤٥٧/٦ - ترجمة عامر) .



(9)

## مبتدأ كتاب الجمعة

١- والتشديد في ترك حضورها ، والدليل  
على أنها مفروضة وحضورها حثم

[٢٥٣١] حدثنا محمد بن أبي رجاء الصومعي ، حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا زهير ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله ، قال : قال النبي ﷺ : « لقد هممت [أن] <sup>(١)</sup> أمر رجلاً يصلي بالناس ، ثم أحرق على قوم يتخلفون عن الجمعة بيوتهم <sup>(٢)</sup> » .

رواه عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الأحوص ، عن ابن مسعود ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لقد هممت أن أمر رجلاً فيصلي بالناس ، ثم (أنطلق) <sup>(٣)</sup> فأحرق على قوم لا يشهدون الجمعة » .

[٢٥٣٢] حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن الأشعث الدمشقي ويوسف بن مسلم وأبو حاتم <sup>(٤)</sup> الرازي ، قالوا : حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع ، حدثنا معاوية بن سلام ، عن أخيه زيد بن سلام ، أنه أخبره عن جده أبي سلام ، عن الحكم بن ميناء أنه حدثه :

(١) من مسلم .

(٢) مسلم (٢٥٤/٦٥٢) . كتاب المساجد ومواضع الصلاة : باب فضل صلاة الجماعة . . . من طريق أحمد ابن عبد الله بن يونس به .

(٣) في المخطوط : « انظر » ، والمثبت من مصنف عبد الرزاق (٣/١٦٦/ح ٥١٧٠) .

(٤) في الأصل : « ابن حاتم » ، والتصويب من ترجمة أبي حاتم في تهذيب الكمال (٣٨١/٢٤) .

أن عبد الله بن عمر وأبا هريرة حدثاه : أنهما سمعا النبي ﷺ . فذكر مثله (١) .

[٢٥٣٣] / حدثنا أبو الجماهر محمد بن عبد الرحمن الحمصي ومحمد بن حيويه ، قالا : حدثنا أبو اليمان ، أخبرنا شعيب ، قال أخبرنا أبو الزناد ، عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج مولى بني ربيعة ، حدثه : أنه سمع أبا هريرة يقول : إنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « نحن الآخرون السابقون يوم القيامة ، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا ، وأوتيناهم من بعدهم ، ثم هذا يومهم الذي فرض عليهم فاختلفوا فيه ، فهدانا الله ، فالناس لنا فيه تبع : اليهود غداً ، والنصارى بعد غدٍ » (٢) .

[٢٥٣٤] حدثنا الربيع بن سليمان ، حدثنا ابن وهب .

وحدثنا يونس ، أخبرنا ابن وهب ، قال : حدثني مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « نحن الآخرون الأولون السابقون يوم القيامة ، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبل ، وأوتيناهم من بعدهم ، هذا يومهم الذي فرض عليهم ، فاختلفوا فيه ، فهدانا الله له ، فالناس لنا فيه تبع : اليهود غداً ، والنصارى بعد غدٍ » .

[٢٥٣٥] حدثنا أحمد بن يوسف السلمي ، حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن همام بن منبه ، قال : هذا ما حدثنا أبو هريرة : عن محمد رسول الله ﷺ ، قال : « نحن الآخرون السابقون يوم القيامة ، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا ، (وأوتيناهم) (٣) من بعدهم ، فهذا يومهم الذي فرض عليهم ، فاختلفوا فيه ، فهدانا الله (٤) ، فهم لنا فيه تبع : واليهود (٥) غداً ، والنصارى بعد غدٍ (٦) » .

(١) مسلم (٤٠/٨٦٥) - باب التغليظ في ترك الجمعة - عن أبي توبة ، وينبغي التنبيه على أن لفظ الحديث ليس كلفظ الحديث السابق كما يوهم قوله « مثله » .

(٢) مسلم (١٩/٨٥٥) - باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة - من طريق أبي الزناد نحوه .

(٣) في الأصل : « وأوتيناهم » .

(٤) في مسلم : « فهدانا الله له » .

(٥) في مسلم : فاليهود .

(٦) مسلم (٢١/٨٥٥) من طريق عبد الرزاق .

[٢٥٣٦] حدثنا الصاغاني وأبو أمية ومحمد بن الفرغ ، قالوا : حدثنا أحمد بن إسحاق ، حدثنا وهيب ، عن [ابن]<sup>(١)</sup> طاوس ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال النبي ﷺ : « نحن الآخرون السابقون يوم<sup>(٢)</sup> / القيامة ، بيد كل أمة أوتوا الكتاب من قبلنا ، وأوتيناه من بعدهم ، فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه ، فهدانا الله له ، فغدا لليهود ، وبعد الغد النصرارى » ، قال : وسكت ، وقال : « حق الله على كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام ، ويغسل رأسه وجسده »<sup>(٣)</sup> .

[٢٥٣٧] حدثنا أبو إسماعيل ، حدثنا الحميدي ، حدثنا سفيان بن عيينة ، حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « نحن الآخرون السابقون ، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا ، وأوتيناه من بعدهم ، فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه - يعني يوم الجمعة - فهدانا الله له ، فالناس فيه تبع ، اليهود غدا ، والنصارى بعد غد » .

[٢٥٣٨] حدثنا أبو إسماعيل ، حدثنا الحميدي ، حدثنا سفيان ، حدثنا ابن طاوس ، عن أبيه ، عن أبي هريرة : عن النبي ﷺ مثله . إلا أنه قال : « بيد أنهم » تفسيرها : « من أجلهم » .

[٢٥٣٩] حدثنا أبو أمية ، حدثنا أبو عبد الله بن موسى ، أخبرنا شيبان ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة : قال رسول الله ﷺ : « نحن الآخرون الأولون يوم القيامة ، نحن أول الناس دخولا ، وذلك بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا ، وأوتيناه من بعدهم ، فهدانا الله لما اختلفوا فيه من الحق ، فهذا يومهم الذي اختلفوا فيه فهدانا الله له ، فالיום لنا وغدا لليهود ، وبعد غد للنصارى » . رواه ابن جرير ، عن الأعمش<sup>(٤)</sup> .

[٢٥٤٠] وحدثني إسحاق بن الحسن الحربي ، حدثنا محمد بن سعيد

(١) سقطت من الأصل .

(٢) كلمة يوم مكررة بالأصل .

(٣) مسلم (٨٥٥/...) من طريق ابن طاوس .

(٤) مسلم (٢٠/٨٥٥) من طريق جرير .

الأصفهاني ، حدثنا محمد بن فضيل ، عن أبي مالك الأشجعي ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة - وعن ربعي بن حراش ، عن حذيفة ، / قال : قال رسول الله ﷺ : « أضل الله عن الجمعة من كان قبلنا ، فكان لليهود يوم السبت ، وكان للنصارى يوم الأحد ، فجاء الله بنا ، فهدانا ، ليوم الجمعة ، فجعل الجمعة والسبت والأحد ، وكذلك هم تبع لنا يوم القيامة ، نحن الآخرون من أهل الدنيا ، والأولون يوم القيامة ، المقضي لهم قبل الخلائق »<sup>(١)</sup> .

[٢٥٤١] حدثنا محمد بن موسى بن يزيد الأحول ، حدثنا أبو هشام الرقاعي ، حدثنا محمد بن فضيل ، حدثنا أبو مالك الأشجعي ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة . وعن ربعي بن حراش ، عن حذيفة ، قال : قال رسول الله ﷺ مثله إلا أنه قال : « المقضي لهم على الخلائق » .

## ٢ - باب بيان فضل الجمعة والترغيب في الدعاء والصلاة فيها

[٢٥٤٢] حدثنا محمد بن حثيويه ، أخبرنا أبو اليمان ، حدثنا شعيب ، أخبرنا أبو الزناد ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن أبي هريرة : قال رسول الله ﷺ : « خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة ، فيه خلق آدم ، وفيه أخرج من الجنة ، وفيه أعيد فيها »<sup>(٢)</sup> .

[٢٥٤٣] حدثنا أبو بكر محمد بن زياد العجلي ، حدثنا خالد بن مخلد ، حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة : أن النبي ﷺ قال : « خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة ، فيه خلق آدم ، وفيه أدخل الجنة ، وفيه أخرج منها ، ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة »<sup>(٣)</sup> .

[٢٥٤٤] حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ ذكر الجمعة ، فقال : « فيه

(١) مسلم (٢٢/٨٥٦) من طريق محمد بن فضيل .

(٢) مسلم (١٧/٨٥٤) - باب فضل يوم الجمعة - من طريق الأعرج نحوه .

(٣) مسلم (١٨/٨٥٤) من طريق المغيرة به .

ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله شيئًا / إلا أعطاه إياه » - فأشار<sup>١/74</sup> بيده يقللها<sup>(١)</sup> .

[٢٥٤٥] حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنا القعنبي يعني عن مالك .

وحدثنا يونس ، أخبرنا ابن وهب : أن مالك حدثه عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة ، فيه خلق آدم ، وفيه أهبط ، وفيه تيب عليه ، وفيه مات ، وفيه تقوم الساعة ، ومامن دابة إلا هي مُصيخة<sup>(٢)</sup> يوم الجمعة ، من حيث تصبح حتى تطلع الشمس شفقًا من الساعة ، إلا الجن والإنس ، وفيها ساعة لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي يسأل الله شيئًا إلا أعطاه إياه » .

[٢٥٤٦] حدثنا علي بن سهل الرملي ، حدثنا الوليد بن هشام ، حدثنا يزيد ابن أبي مریم ، قال : بينا أنا رائح إلى المسجد ماشيًا إذ لحقني عَبَايَةَ بن رافع الأنصاري راكبًا ، فسلم عليّ ، ثم قال : أبشر ، فإن خطاك هذه في سبيل الله ، سمعت أبا عيس الأنصاري يقول : قال رسول الله ﷺ : « من اغبرت قدماه في سبيل الله ، فهما حرام على النار » .

٣- باب ذكر الخبر المبين أن في الجمعة ساعة خفيفة لا يوافقها مصلي قائمًا

يدعو فيها إلا استجيب له ، والدليل على أنها ليست بعد العصر في

الساعة التي لا يصلى فيها ، وبيان وقتها

[٢٥٤٧] حدثنا أبو إسماعيل<sup>(٣)</sup> ، حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن أبي

الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ ذكر الجمعة ، فقال :

« فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله / شيئًا إلا أعطاه إياه »<sup>ب/74</sup>

(١) مسلم (١٣/٨٥٢) - باب في الساعة التي في يوم الجمعة - من طريق مالك .

(٢) مصيخة : مستمعة منصتة .

(٣) هو محمد بن إسماعيل بن يوسف السلمى ، والله أعلم .

- وأشار بيده يقللها<sup>(١)</sup> .

[٢٥٤٨] حدثنا أبو علي الزعفراني ، حدثنا إسماعيل ابن عليّة ، عن أيوب ، عن محمد ، عن أبي هريرة ، قال : قال أبو القاسم عليه السلام : « إن في الجمعة لساعة لا يوافقها رجل مسلم قائماً يصلي ، يسأل الله خيراً إلا أعطاه<sup>(٢)</sup> إياه » وقال بيده هكذا . قلنا : يزهدا<sup>(٣)</sup> أو يقللها<sup>(٤)</sup> .

[٢٥٤٩] حدثنا سعيد بن مسعود المروزي ، حدثنا النضر بن شميل ، حدثنا ابن عون ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، قال : قال أبو القاسم عليه السلام : إن في الجمعة لساعة - وقبض بيده اليمنى يزهدا ؛ يقللها - لا يوافقها رجل مسلم قائم يصلي يسأل الله خيراً إلا أعطاه إياه .

[٢٥٥٠] حدثنا سعدان بن يزيد ، حدثنا إسحاق الأزرق .

وحدثنا عمار بن رجاء ، حدثنا يزيد بن هارون ، قال : حدثنا ابن عون - بإسناده قال : قال أبو القاسم عليه السلام : « في الجمعة ساعة - ثم قال بيده يزهدا - لا يوافقها عبد مسلم قائم يصلي يسأل الله خيراً إلا أعطاه<sup>(٥)</sup> الله إياه »<sup>(٦)</sup> .

[٢٥٥١] حدثنا أبو حاتم الرازي ، حدثنا حجاج بن محمد الأزرق بطرسوس ، حدثنا ابن وهب ، عن مخرمة بن بكير ، عن أبيه ، عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري ، قال : قال لي عبد الله بن عمر : أسمعت أباك يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في شأن ساعة الجمعة؟ قال : قلت : نعم ، سمعته يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « هو<sup>(٧)</sup> ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة »<sup>(٨)</sup> .

(١) مسلم (١٣/٨٥٢) - باب في الساعة التي في يوم الجمعة - من طريق مالك .

(٢) في الأصل : إلا أعاه .

(٣) في الأصل : « يزهدا » ، والتصويب من مسلم وغيره .

(٤) مسلم (١٥/٨٥٢) - باب في الساعة التي في يوم الجمعة - من طريق إسماعيل ابن عليّة .

(٥) في الأصل : إلا أعاه .

(٦) مسلم (٨٥٢) عقب (١٤) من طريق ابن عون - ولم يذكر لفظه .

(٧) في مسلم : هي .

(٨) مسلم (١٦/٨٥٣) - باب في الساعة التي في يوم الجمعة - من طريق ابن وهب .

[٢٥٥٢] حدثنا أبو عبيد الله ، حدثنا عمي ، أخبرني ميمون بن يحيى ، عن مخرمة . فذكر الحديث بمثله . قال عمي : ثم حدثني مخرمة بن بكير ، عن أبيه بإسناده مثله .

#### ٤- باب / بيان السورة التي تقرأ يوم الجمعة في صلاة الفجر

[٢٥٥٣] حدثنا ابن أبي رجاء ، حدثنا وكيع .

وحدثنا محمد بن إسحاق بن سَئويه ، حدثنا الفريابي - واللفظ له - قال : حدثنا سفيان ، عن سعد بن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن هرمز ، عن أبي هريرة ، قال : كان النبي ﷺ يقرأ يوم الجمعة في صلاة الغداة « الم - تنزيل » و « هل أتى على الإنسان »<sup>(١)</sup> .

[٢٥٥٤] حدثنا ابن الجنيد الدقاق ، حدثنا أبو زيد الهروي .

وحدثنا أبو داود ، حدثنا مسدد ، حدثنا يحيى ، قال : حدثنا شعبة ، عن مُحَمَّدِ بْنِ ابْنِ رَاشِدٍ ، عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : كان رسول الله ﷺ يقرأ في صلاة الفجر يوم الجمعة « تنزيل - السجدة » و « هل أتى على الإنسان » ، ويقرأ في صلاة الجمعة بسورة الجمعة ، وبسورة المنافقين<sup>(٢)</sup> .

[٢٥٥٥] حدثنا ابن أبي رجاء ، حدثنا وكيع ، حدثنا سفيان عن مخول بن

راشد ، عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : أن النبي ﷺ كان يقرأ في الفجر يوم الجمعة « الم تنزيل - السجدة » و « هل أتى . . . » .

[٢٥٥٦] حدثنا الجرجاني - يعني الحسن بن أبي ربيع ، حدثنا عبد الرزاق ، عن

معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، / عن ابن عباس ، قال : كان النبي ﷺ يقرأ يوم 75/ب الجمعة في صلاة الفجر ب « الم . تنزيل - السجدة » ، وسورة من المفصل .

(١) مسلم (٦٥/٨٨٠) - باب ما يقرأ في يوم الجمعة - من طريق سفيان .

(٢) مسلم (.../٨٧٩) من طريق شعبة .

٥- باب بيان الخبر الذي يوجب الغسل يوم الجمعة (على) (١) كل محتلم والطيب (و) (٢) السواك ، والدليل على أنه على الرجال دون النساء ممن يحضر الجمعة ومن لا يحضرها ، وبيان الخبر الذي يوجب الغسل في كل سبعة أيام مرة واحدة ، وليس فيه ذكر الجمعة

[٢٥٥٧] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى ، حدثنا ابن وهب ، قال أخبرني مالك وغيره ، أن صفوان بن سليم حدثه ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ، عن رسول الله ﷺ ، قال : « الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم » (٣) .

[٢٥٥٨] حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أخبرنا سفيان بن عيينة ، عن صفوان بن سليم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد يبلغ به النبي ﷺ ، قال : « الغسل يوم الجمعة على كل محتلم » .

[٢٥٥٩] حدثنا عبد الله بن محمد بن عبيد القرشي ، حدثنا خالد بن خراش ، حدثنا ابن وهب .

وحدثنا ابن أخي ابن وهب ، عن ابن وهب ، قال : أخبرني عمرو بن الحارث ، أن سعيد بن أبي هلال وبكير بن الأشج حدثاه ، عن أبي بكر ابن المنكدر ، عن عمرو بن سليم الزرقني ، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري ، عن أبيه : أن رسول الله ﷺ قال : « الغسل يوم الجمعة على كل محتلم ، والسواك ، ويمس من الطيب ما قدر عليه » . إلا أن بكير لم يذكر « عبد الرحمن » ، وقال : « أو من طيب المرأة » وقال ابن أخي ابن وهب : « ولو من طيب المرأة » (٤) .

(١) في الأصل : عن .

(٢) في الأصل : « من » .

(٣) مسلم (٥/٨٤٦) - باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ . . . من طريق مالك .

(٤) مسلم (٧/٨٤٦) - باب الطيب والسواك يوم الجمعة - من طريق ابن وهب .



[٢٥٦٠] حدثنا أبو أمية ، حدثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي / ، حدثنا وهيب ، حدثنا عبد الله بن طاوس ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « نحن الآخرون السابقون . . . وذكر الحديث ، وقال : « حق على كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام يوماً ، ويغسل رأسه وجسده »<sup>(١)</sup> .

## ٦- باب ذكر الخبر المبين الذي يوجب الغسل على من يأتي الجمعة ، والدليل على أنه ليس بواجب على من لم يأت

[٢٥٦١] حدثنا يوسف بن سلم ، حدثنا حجاج ، عن ابن جريج ، عن ابن شهاب . وحدثنا السلمي ، حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا ابن جريج ، قال : أخبرني ابن شهاب عن عبد الله (بن) <sup>(٢)</sup> عبد الله بن عمر ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « من جاء منكم الجمعة فليغتسل » .

[٢٥٦٢] حدثنا السلمي والدبري<sup>(٣)</sup> قالا : حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول - وهو على المنبر - : « من جاء منكم الجمعة فليغتسل »<sup>(٤)</sup> .

[٢٥٦٣] حدثنا الكزبراني الحراني ، حدثنا سكين ، عن الأوزاعي . وحدثنا الربيع بن سليمان وعيسى بن أحمد ، قالا : حدثنا ابن وهب ، عن أسامة ابن زيد .

وحدثنا أبو أمية ، حدثنا أبو اليمان ، أخبرنا شعيب . وحدثنا عباس بن محمد الدوري ، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، أخبرني أبي ، عن صالح .

/وأخبرنا العباس بن الوليد ، أخبرنا محمد بن شعيب ، قال : أخبرني الأوزاعي ، 76/ب

(١) مسلم (٩/٨٤٩) و (٨٥٥ / عقب ١١٩) مفرقا .

(٢) في الأصل و ، والمثبت من مسلم ( ٨٤٤ / عقب ٢ ) من طريق عبد الرزاق .

(٣) كتب بعدها ( ح ) . وهي مقحمة .

(٤) مسلم (٨٤٤) (٠٠٠) من طريق الزهري .

كلهم عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : سمعت النبي ﷺ قال - وهو على المنبر - : « من جاء منكم الجمعة فليغتسل » .

[٢٥٦٤] حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ ، حدثنا الحميدي ، حدثنا سفيان ، حدثنا الزهري ، عن سالم ، عن أبيه : أنه سمع النبي ﷺ يقول على المنبر : « من جاء منكم الجمعة فليغتسل » .

[٢٥٦٥] حدثنا موسى بن إسحاق القواس ، حدثنا أبو هشام عبد الله بن نمير ، حدثنا عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن النبي ﷺ قال : « إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل »<sup>(١)</sup> .

[٢٥٦٦] حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أخبرنا ابن وهب ، أن مالك حدثه وغير واحد ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن النبي ﷺ قال : « إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل » .

[٢٥٦٧] حدثنا أبو أمية الطرسوسي ، حدثنا أبو النعمان .

وحدثنا الصائغ ، حدثنا عفان ، قال : حدثنا حماد<sup>(٢)</sup> بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا جاء أحدكم يوم الجمعة فليغتسل » .

[٢٥٦٨] حدثنا عمر بن شبة ، حدثنا عبد الوهاب ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ .

[٢٥٦٩] وحدثنا أبو علي الزعفراني ، حدثنا محمد بن أبي عدي ، حدثنا شعبة ، عن الحكم ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « إذا راح أحدكم إلى الجمعة فليغتسل » .

[٢٥٧٠] حدثنا حماد بن الحسن أبو عبد الله وأبو أمية ، قال : حدثنا محمد بن

(١) مسلم (١/٨٤٤) من طريق نافع نحوه .

(٢) في الأصل : قال حدثنا عفان ، قال حدثنا حماد .

سابق ، حدثنا إبراهيم بن طهمان ، عن منصور ، عن نافع ومجاهد ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، قال : « إذا راح أحدكم إلى الجمعة فليغتسل » .

[٢٥٧١] حدثنا / علي بن عثمان النفيلي ، حدثنا النفيلي<sup>(١)</sup> ، حدثنا زهير ، عن ١/77 أبي إسحاق ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : سمعت النبي ﷺ يقول على المنبر : « من أتى الجمعة فليغتسل » .

[٢٥٧٢] حدثنا يوسف بن مسلم وابن أبي رجاء ، قالا : حدثنا حجاج ، حدثنا يونس بن أبي إسحاق .

وحدثنا أبو حاتم الرازي ، حدثنا أبو نعيم ، قال<sup>(٢)</sup> : حدثنا إسرائيل ، كلاهما عن أبي إسحاق بمعناه .

[٢٥٧٣] حدثنا جعفر بن الهذيل ، حدثنا عاصم بن يوسف ، حدثنا أبو شهاب الكوفي ، عن يونس بن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن رجلا سأل النبي ﷺ عن غسل الجمعة ، فقال : « اغتسل » .

[٢٥٧٤] حدثنا أبو عمران المنقري ، حدثنا أبو عاصم ، حدثنا منصور بن دينار ، قال : سألت نافع عن غسل يوم الجمعة ، قال : قال ابن عمر : سمعت النبي ﷺ يقول : « من أتى الجمعة فليغتسل » .

[٢٥٧٥] حدثنا الصاغانى وأبو أمية والحارث ، قالوا : حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا محمد بن إسحاق ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : سمعت النبي ﷺ يقول - على المنبر- : « إذا رحتم إلى الجمعة فاغتسلوا » .

[٢٥٧٦] حدثنا أبو حاتم ، حدثنا هارون بن سعيد الأيلي ، حدثنا خالد بن زيار . وحدثنا أبو الشَّريف ، حدثنا خالد ، عن إبراهيم بن طهمان ، عن مطر الوراق ، عن نافع ، عن ابن عمر : عن النبي ﷺ ، قال : « من أتى الجمعة فليغتسل » .

[٢٥٧٧] حدثنا أبو عتبة الحجازي ، حدثنا ابن أبي فديك ، قال حدثني ضحاک

(١) هو عبد الله بن محمد كما في تهذيب الكمال (٦٧/٢١) ترجمة علي بن عثمان .

(٢) كتب في الأصل: « قالا » ثم أصلح حرف لا فصارت « قال » وهو الصواب إن شاء الله .

ابن عثمان الأسدي ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال النبي ﷺ : « من جاء منكم يوم الجمعة فليغتسل » .

[٢٥٧٨] حدثني محمد بن يعقوب بن الفرجي ، حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ، حدثني ابن أبي فديك ، حدثني ربيعة بن عثمان ، عن / نافع ، عن ابن عمر : أن النبي ﷺ قال : « إذا جئتم إلى الجمعة فاغتسلوا » .

[٢٥٧٩] حدثنا الحسن بن عفان ، حدثنا الحسن بن عطية ، حدثنا عبد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال النبي ﷺ : « من جاء إلى الجمعة فليغتسل » .

[٢٥٨٠] حدثنا يوسف بن مسلم السلمي ومحمد بن عوف ، قالا : حدثنا أبو المغيرة ، حدثنا الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال النبي ﷺ : « إذا جاء أحدكم يوم الجمعة فليغتسل » .

[٢٥٨١] حدثنا الصاغاني ، حدثنا مسلم ، حدثنا صخر بن جويرة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال النبي ﷺ : « إذا جاء أحدكم يوم الجمعة فليغتسل » .

[٢٥٨٢] حدثنا الصاغاني ، حدثنا مسلم ، حدثني أبو الأحوص إسماعيل بن إبراهيم .

حدثنا قتيبة ، حدثنا الليث .

وحدثنا شاذان ، حدثنا مُعلَى ، حدثنا الليث ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : سمعت النبي ﷺ يقول - وهو على المنبر - : « إذا أراد أن يأتي أحدكم الجمعة فليغتسل » (١) .

[٢٥٨٣] حدثنا محمد بن خلف بن صالح التيمي ، حدثنا طلق بن غنام ، حدثنا مالك بن يَمُوقِل ومحمد بن عبيد الله العَرَزَمِي .

وحدثنا أبو داود الحراني ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا مالك بن مغول ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال النبي ﷺ : « أيكم جاء إلى الجمعة فليغتسل » . قال طلق

(١) مسلم (١/٨٤٤) من طريق الليث .

في حديثه : سمعت النبي ﷺ يقول - علي المنبر ، وأشار ابن عمر بيده إلى منبر رسول الله ﷺ - يقول : « إذا راح أحدكم إلى الجمعة فليغتسل » .

[٢٥٨٤] حدثنا أبو زرعة الدمشقي وأحمد بن / إبراهيم بن هشام الملاس بدمشق، 1/78

قالا : حدثنا علي بن عياش ، حدثنا شعيب بن أبي حمزة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : سمعت النبي ﷺ - على المنبر - يقول : « من أتى الجمعة فليغتسل » .

[٢٥٨٥] حدثنا أبو حميد العوهي وأبو عتبة الحمصي ، قالا : حدثنا أبو حيوة ،

حدثنا شعيب .

وحدثنا ابن عون ، حدثنا عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار ، أخبرنا شعيب ، عن نافع ،

عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، قال : « من جاء منكم إلى الجمعة فليغتسل » .

[٢٥٨٦] حدثنا الربيع بن سليمان وعيسى بن أحمد العسقلاني ، قالا : حدثنا ابن

وهب ، عن أسامة بن يزيد ، عن نافع ، عن ابن عمر - والزهري عن سالم ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ قال : « من جاء منكم إلى الجمعة فليغتسل » . والربيع لم يقل : « منكم » .

[٢٥٨٧] حدثني بحشل ، حدثنا وهب بن بقية وعبد الحميد بن بيان ، قالا : حدثنا

إسحاق الأزرق ، عن المثني بن الصباح ، عن أيوب بن موسى ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال :

سمعت النبي ﷺ يقول - فوق هذا المنبر - : « من أتى الجمعة فليغتسل » .

[٢٥٨٨] حدثني أسلم بن سهل بحشل ، حدثنا عمرو بن مسلم الواسطي ،

حدثنا الفضل بن عنبسة الواسطي ، عن عبد الرحمن بن عبد الملك ، عن نافع ، عن ابن

عمر ، عن النبي ﷺ : « من أتى الجمعة فليغتسل » .

[٢٥٨٩] حدثني هلال ، عن أبيه - أو عن سليمان ، ( عن عبيد الله ، عن زيد

عن جابر )<sup>(١)</sup> ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : سمعت النبي ﷺ يقول - وهو على

المنبر - : « من حضر الجمعة فليغتسل » .

(١) في الأصل : عن عبد الله عن زيد بن جابر . وهو تصحيف ، والتصويب من تراجم السند من « تهذيب

الكمال » ، وهلال هو ابن العلاء ، وسليمان هو ابن عبيد الله ، وعبيد الله هو ابن عمرو ، وزيد هو ابن

أبي أنيسة ، وجابر هو ابن يزيد الجعفي .

[٢٥٩٠] حدثني حامد بن سهل ( البعري )<sup>(١)</sup> ، حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا زهير ، عن جابر<sup>(٢)</sup> ، عن نافع ، عن ابن عمر بمثله .

[٢٥٩١] حدثنا أبو فروة يزيد بن محمد بن يزيد / بن سنان ، حدثنا المغيرة بن سقلاب ، حدثنا عمر بن محمد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال النبي ﷺ : « إذا راح أحدكم إلى الجمعة فليغتسل » .

[٢٥٩٢] حدثني محمد بن عبد الملك الواسطي ، حدثنا سلم بن سلام ، أخبرنا عبد الملك بن ميسرة ، عن خالد بن كثير ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال النبي ﷺ : « إذا راح أحدكم إلى الجمعة فليغتسل » .

[٢٥٩٣] حدثني بحشل ، حدثني يوسف بن عبد الملك أخو الدقيقي ، حدثنا أبو غسان ، عن جويرية ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، قال : « من أتى الجمعة فليغتسل » .

[٢٥٩٤] وحدثنا ابن ناجية ، حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ، حدثنا يزيد بن حباب ، حدثني عثمان بن واقد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، قال : « من جاء إلى الجمعة من الرجال والنساء فليغتسل » .

[٢٥٩٥] حدثنا إبراهيم بن ديزيل ، حدثنا إسحاق الفزوي<sup>(٣)</sup> ، حدثنا نافع بن أبي نعيم ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، قال : « إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل » .

[٢٥٩٦] حدثنا محمد بن عبد الحكم ، حدثنا حجاج بن رشدين [عن]<sup>(٤)</sup> حيوة ابن شريح ، عن ابن عجلان ، عن نافع ، عن ابن عمر : عن النبي ﷺ أنه قال : « من جاء منكم إلى الجمعة فليغتسل » .

(١) كذا بالخطوط ، وأكبر ظني أن الصواب : « البخاري » ، وانظر ترجمة حامد في النبلاء (٥٠/١٤) .

(٢) هو جابر بن يزيد الجعفي ، كما في تهذيب الكمال (٩/ ٤٢١) . ترجمة زهير وغيره .

(٣) في الأصل : الفرودي ، وضرب على الدال .

(٤) زيادة يقتضيها السياق ، حيث إن حجاجاً يروي عن حيوة ، ويروي عنه محمد بن عبد الله بن عبد الحكم كما في « المرحم والتعديل » (٣/ ١٦٠) .

[٢٥٩٧] حدثنا إسحاق بن سيار ، حدثنا عمرو بن عاصم ، حدثنا همام ، حدثنا سليمان بن موسى الدمشقي ، عن نافع : أن ابن عمر سئل عن الاغتسال يوم الجمعة ، فقال : أمر به رسول الله ﷺ .

[٢٥٩٨] حدثني أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة الحضرمي الدمشقي ، قال : حدثني أبي ، عن أبيه وزعم<sup>(١)</sup> النعمان بن منذر ، عن سليمان بن موسى ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من أتى الجمعة ١/79 فليغتسل » .

[٢٥٩٩] حدثني عبد الرحمن بن خلف في بني طفاوة<sup>(٢)</sup> ، أخبرنا عبد الله بن رجاء ، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن المدني ، حدثنا نافع : أن عبد الله بن عمر أخبره : أن النبي ﷺ كان يقول : « إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل » .

[٢٦٠٠] حدثنا عبد الله بن أحمد بن إبراهيم الدورقي وأسلم بن سهل الواسطي بحشل ، قالوا : حدثنا محمد بن موسى القطان الواسطي ، حدثنا بشر بن مبشر العتكي ، حدثنا الحكم بن فضيل ، عن خالد الحذاء ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : سمعت النبي ﷺ يقول - على المنبر - : « إذا راح أحدكم إلى هذا المسجد فليغتسل » . قال بحشل : « من أتى الجمعة فليغتسل » .

[٢٦٠١] حدثنا الصاغاني ، حدثنا يعلى بن حميد ، حدثنا عثمان بن حكيم ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « من جاء منكم إلى الجمعة فليغتسل » .

[٢٦٠٢] حدثنا الحسن بن أبي الربيع وأبو أمية والصاغاني ، قالوا : حدثنا شباة ، حدثنا هشام بن الغاز ، عن نافع ، عن ابن عمر : قال رسول الله ﷺ : « إن لله حقاً على كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام يوماً ، وإن كان له طيب مسه » .

[٢٦٠٣] حدثنا ابن أبي (مسرة)<sup>(٣)</sup> ، حدثنا أبو جابر ، عن هشام بمثله .

(١) كذا بالمخطوط ، وقائل (زعم) هو يحيى بن حمزة ، راجع تهذيب الكمال (٢٩١/٤٦١ - ترجمة النعمان) .

(٢) كلمة غير واضحة ، وقد كتبت هكذا :

(٣) في الأصل « سر » ، ولعله ابن أبي مسرة ، فإنه من شيوخه .

حدثنا العطاردي ، حدثنا ابن فضيل .

وحدثنا الصاغانى ، حدثنا يعلى .

وحدثنا أبو أمية ، حدثنا جعفر بن عون ويعلى ، قالوا : حدثنا الأجلح ، عن نافع ،

قال : جاء رجل إلى ابن عمر ، وهو جالس في المسجد ، فسأله عن الغسل يوم الجمعة ،

فقال : قال رسول الله ﷺ - على هذا المنبر - : « من أتى الجمعة فليغتسل » .

[٢٦٠٤] حدثنا إبراهيم بن إسحاق السراج ، حدثنا ابن مالك ، حدثنا . (١) .

\* \* \*



(10)

## [ كتاب الزكاة ] (\*)

/محمية بن الجزء - وكان على الخمس والعشور - وأبا سفيان فأتيا ، فقال لمحمية : 79/ب  
أنكح هذا الغلام ابنتك - للفضل - فأنكحه . وقال لأبي سفيان : أنكح هذا الغلام  
ابنتك - لي - فأنكحني ، ثم قال لمحمية : أصدق عنهما من الخمس (١) .

[٢٦٠٥] حدثنا ابن أبي داود الأسدي وأبو خليفة ، قالا : حدثنا عبد الله بن  
محمد بن أسماء ، حدثنا جويرية عن مالك بن أنس عن الزهري بإسناده نحو هذا  
الحديث بطوله . ولم يذكر : « (٢) حتى جاء وأخذ بأذاننا » وقال بدل « فكلمناه » :  
فكلمناه فتواكلنا الكلام ، ثم تكلم أحدنا فقال : يا رسول الله ، أنت أبرُّ الناس ، وأوصل  
الناس ، وقد بلغنا النكاح فجئنا لتؤمّرنا على بعض هذه الصدقات ، فنؤدي إليك كما  
يؤدي الناس ، ونصيب كما يصيبون ، فسكت طويلا حتى أردنا أن نكلمه ، وجعلت  
زينب تُلمع إلينا من وراء الحجاب أن لا تكلماه ، ثم قال : « إن الصدقة لا تنبغي لآل  
محمد ، إنما هي أوساخ الناس ، (ايذنوا لي) (٣) محمية ، وكان على الخمس ، ونوفل  
ابن الحارث ابن عبد المطلب ، قال : فجاءه ، فقال لمحمية : أنكح هذا الغلام ابنتك -  
للفضل بن العباس - فأنكحه ، وقال لنوفل بن الحارث : أنكح هذا الغلام ابنتك - لي .  
فأنكحني ، ثم قال لمحمية : أصدق عنهما من الخمس كذا وكذا . قال الزهري : ولم  
يسمه لي .

قال أبو عوانة : أبو سفيان نوفل بن الحارث (٤) .

(\*) سقط أوله .

(١) انظر التخريج الآتي .

(٢) لم أستطع قراءة كلمتين ، وهي في المخطوط هكذا :

(٣) كذا ، وفي مسلم : ادعوا لي .

(٤) مسلم في الزكاة : باب ترك استعمال آل النبي ﷺ على الصدقة (١٠٧٢/١٦٧) عن عبد الله بن محمد بن أسماء .

[٢٦٠٦] حدثنا محمد بن أحمد بن كُسا الواسطي ، حدثنا أبو موسى عيسى بن إبراهيم الصدفي ، حدثنا ابن وهب ، قال : يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي أن عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب أخبره أن أبا ربيعة بن الحارث وعباس بن عبد المطلب قالوا لعبد المطلب بن ربيعة وللفضل بن العباس : اثبتا رسول الله ﷺ . . وساق الحديث بنحو حديث مالك ، وقال فيه : فألقى عليّ رضي الله عنه رداءه / ثم اضطجع ، ثم قال : أنا أبو حَسَنِ القوم<sup>(١)</sup> ، والله لا أرى مكانا حتى يرجع إليكما ابناكما بما بعثتما به إلى رسول الله ﷺ . وقال في الحديث : ثم قال لنا : « إن هذه الصدقات إنما هي أوساخ الناس ، وأنها لا تحمل لحمد ، ولا لآل محمد » . وقال أيضا : ثم قال رسول الله ﷺ : « ادعوا لي محمية بن جزء » - وهو رجل من بني أسد ، كان رسول الله ﷺ استعمله على الأخماس<sup>(٢)</sup> .

١- باب بيان تحريم الصدقة للنبي ﷺ ولن هو منه من الصغير الذي لم يبلغ والكبير ، والدليل على أن من أكل الحرام ولم يعلم به ثم علم أنه يجب عليه إلقاؤه بقيء وغيره إذا قدر على ذلك ،  
وأن الصبي إذا عمل ما لا يجوز يجب  
على متوليه نهيه عنه  
والأخذ فوق يديه

[٢٦٠٧] حدثنا أبو قلابة ، حدثنا وهب بن جرير .

وحدثنا الصاغاني ، حدثنا أبو النضر .

وحدثنا يونس بن حبيب حدثنا أبو داود ، قالوا : حدثنا شعبة ، عن محمد بن زياد عن أبي هريرة ، قال : أخذ الحسن بن علي رضي الله عنه تمرة من تمر الصدقة ، فألقاها

(١) هكذا في بعض روايات صحيح مسلم ، وأصح الأوجه في ضبطه : أبو حَسَنِ القَوْمِ .

(٢) مسلم (١٠٧٢/١٦٨) من طريق ابن وهب .

في فيه ، فقال النبي ﷺ : « كَخْ كَخْ ، ألقها » . فألقاها ، فقال : « أما علمت أنا آل محمد لا تحل لنا الصدقة؟ وقال بعضهم : أما علمت أنا لا نأكل الصدقة <sup>(١)</sup> .

هذا لفظ أبي قلابة ، وكذا رواه وكيع عن شعبة .

[٢٦٠٨] حدثنا عباس الدوري ، حدثنا شبابة .

وحدثنا الصاغانى ، حدثنا أبو النضر .

وحدثنا يزيد بن عبد الصمد ، حدثنا آدم .

وحدثنا أبو الكروس <sup>(٢)</sup> حدثنا أسد بن موسى ، قالوا : حدثنا شعبة عن محمد بن

زياد ، قال . . . <sup>(٣)</sup> .

/ عملها لا ينقص من أجورهم شيئا ، ولا يستن عبد سنة سيئة يُعمل بها <sup>80/ب</sup> بعده <sup>(٤)</sup> إلا كان عليه مثل وزر من عمل بها ، لا ينقص من أوزارهم <sup>(٥)</sup> شيئا . فذكر مثله وزاد فيه : « مَنْ يُحرم الرفق يُحرم الخير » .

[٢٦٠٩] حدثنا عبد الواحد بن زياد ، عن محمد بن أبي إسماعيل قال : حدثنا

عبد الرحمن بن هلال العبسي ، عن جرير ، قال : جاء ناس من الأعراب إلى النبي ﷺ . . فذكر مثله ، إلا أنه قال : فأعادوا عليه ثلاث مرات ، كل ذلك يقول :

« ارضوهم » <sup>(٦)</sup> .

[٢٦١٠] حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا يزيد بن هارون .

وحدثنا الصاغانى ، أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء ، قال : أخبرنا داود <sup>(٧)</sup> بن أبي

هند ، عن عامر ، عن جرير بن عبد الله ، قال : قال النبي ﷺ : « إذا أتاكم المصدّق

(١) مسلم (١٠٦٩) من طريق وكيع وغيره .

(٢) هو محمد بن عمرو بن تمام ، مترجم في الجرح والتعديل (٣٤/٨) .

(٣) سقط .

(٤) في الأصل : عبده ، خطأ .

(٥) في الأصل : أوزمهم ، خطأ .

(٦) مسلم (٢٩/٨٩٨) عن أبي كامل عن عبد الواحد بن زياد .

(٧) في المخطوط : أبو داود . وكلمة ( أبو ) مقحمة .

فليصدر عنكم وهو عنكم راض» (١) .

[٢٦١١] حدثنا السلمي ، حدثنا الثُّفيلي ، حدثنا زُهَيْر ، حدثنا داود بن أبي هند ، عن عامر ، عن جرير بن عبد الله قال : قال النبي ﷺ : « ليرجع المصدق عنكم وهو راض » (٢) .

[٢٦١٢] حدثنا محمد بن هارون الفلاس ، حدثنا عفان ، حدثنا وهيب بن خالد ، عن داود - بإسناده - : « إذا جاءكم المصدق فلا يصدر من عندكم إلا وهو عنكم راض » .

## ٢- باب الترغيب فيمن يأتي بصدقته إلى الإمام قبل أن يسألها

[٢٦١٣] حدثنا العباس بن محمد بن شيابة ، حدثنا شعبة .

وحدثنا أبو قلابة ، حدثنا بشر بن عمر ، أخبرنا شعبة ، كلاهما قالاً (٣) : عن عمرو بن مرة ، عن ابن أبي أوفى ، قال : كان رسول الله ﷺ إذا أتاه قوم بصدقتهم صلى عليهم ، قال : وأتاه أبي بصدقته ، فقال : « اللهم صل على آل أبي أوفى » (٤)(٥) .

[٢٦١٤] أخبرنا /ابن أبي رجاء ، حدثنا وكيع .

وحدثنا جعفر بن محمد ، حدثنا عفان ، كلاهما عن شعبة ، قال : أنبأني عمرو ابن مرة ، قال سمعت عبد الله بن أبي أوفى وكان من أصحاب الشجرة . . . ثم ذكر نحوه (٦) .

(١) مسلم (١٧٧/٩٨٩) من طريق عبد الوهاب وغيره عن داود .

(٢) انظر التخريج السابق .

(٣) كذا بالأصل . والضمير يرجع إلى بشر بن عمر وابن شيابة ، والله أعلم .

(٤) في الأصل : عوف ، ثم ضرب عليها ، وكتبها على الصواب .

(٥) مسلم (١٧٦/١٠٧٨) من طرق عن شعبة .

(٦) راجع التخريج السابق ، ولم تقع هذه العبارة عند مسلم .

٣- باب بيان فرض الزكاة وأن الإمام إذا بعث المتولي إلى بلدة  
أخرى لأخذها من الأغنياء أمر بردها على فقرائهم، والدليل  
على أنها لا تخرج من بلدة إلى بلدة غيرها ، وأن  
فقراءها أولى بها من غيرهم ، وعلى  
أن من وجب عليه الزكاة  
يسمى غنيا ، ومن  
لم يجب لم  
يسم غنيا

[٢٦١٥] حدثنا العباس بن محمد وإبراهيم بن أبي داود الأسدي ، قالوا : حدثنا أمية بن  
بسطام ، حدثنا يزيد بن زريع ، عن رَوْح بن القاسم ، عن إسماعيل بن أمية ، عن يحيى بن  
عبيد الله بن صَيْفِي ، عن أبي معبد ، عن ابن عباس : أن النبي ﷺ لما بعث معاذًا إلى اليمن قال :  
إنك تقدم على قوم أهل كتاب ، فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله ، فإذا عرفوا الله  
فأخبرهم أن الله عز وجل قد فرض عليهم خمس صلوات في يومهم ولياتهم ، فإذا فعلوا ذلك  
فأعلمهم أن الله قد فرض عليهم زكاة تؤخذ من أموالهم فتزد على فقرائهم ، فإذا أطاعوا بها  
فخذ منهم ، وتَوَقَّ كرائم أموال الناس <sup>(١)</sup> .

٤- باب بيان الإباحة للمتولي أخذ الصدقة والزكاة  
أن يأخذ على ذلك أجرة عمله

[٢٦١٦] حدثنا أحمد بن علي بن يوسف الحراني <sup>(٢)</sup> أبو بكر بدمشق ، حدثنا  
مروان بن محمد / الطاطري .

(١) مسلم في الإيمان (٣١/١٩) عن أمية بن بسطام .

(٢) في الأصل : الحران .

حدثنا أبو أمية ، حدثنا منصور بن سلمة الخزاعي وعاصم بن علي وسعيد بن سليمان ، قالوا : أخبرنا الليث . وقال مروان : حدثنا ليث بن سعد ، عن بُكير بن الأشج ، عن بُسر بن سعيد ، عن ابن الساعدي المالكي ، قال : استعملني عمر رضي الله عنه على الصدقة ، فلما فرغت منها وأديتها إليه أمر لي بعمالة ، فقلت : إني عملت لله وأجري على الله . فقال : خذ ما أعطيك ، فإني قد عملت على عهد رسول الله ﷺ فَعَمَلْنِي ، فقلت مثل قولك ، فقال لي رسول الله ﷺ : « إِذَا أُعْطِيتَ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْأَلَ فَكُلْ وَتَصَدَّقْ » (١) .

[٢٦١٧] حدثنا أبو عبيد الله ، حدثنا عمي ، قال : أخبرني عمرو بن الحارث . وحدثنا صالح بن عبد الرحمن ، حدثنا حجاج بن إبراهيم ، حدثنا ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن بكير ، عن بُسر بن سعيد ، عن ابن السعدي (٢) ، قال : استعملني عمر رضي الله عنه على الصدقة ، فلما أديتها إليه أعطاني عمالتي ، فقلت : إنما عملت لله وأجري على الله . قال : خذ ما أعطيك ؛ فإني عملت على عهد رسول الله ﷺ فَعَمَلْنِي ، فقلت مثل قولك ، فقال لي رسول الله ﷺ : « إِذَا أُعْطِيتَ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْأَلَ فَكُلْ وَتَصَدَّقْ » (٣) .

٥- باب الدليل على الإباحة للإمام أن يؤخر الصدقة على من يجب عليه في ماله الصدقة ، وعلى تركها لمن ينفقها في سبيل الله ويحتاج إليها ولن له في الخمس نصيب (٤)

[٢٦١٨] حدثنا محمد بن أحمد بن الجنيد الدقاق ، حدثنا علي بن حفص المدائني ، حدثنا وزقاء ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، قال : بعث رسول الله ﷺ عمر بن الخطاب رضي الله عنه ساعياً على الصدقة ، فمنع ابن

(١) مسلم (١١٢/١٠٤٥) من طريق ليث .

(٢) هكذا هنا في هذه الرواية وفي مسلم أيضاً ، وفي الرواية السابقة الساعدي وهي كذلك عند مسلم .

(٣) مسلم (١٠٤٥/١١٢ عقب) من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحارث .

(٤) في الأصل : نصيبا .

جميل<sup>(١)</sup> [ وخالد بن الوليد والعباس عم رسول الله ﷺ . فقال رسول الله ﷺ : « ما ينقم ابن جميل<sup>(٢)</sup> / إلا أنه كان فقيراً فأغناه الله ، وأما خالد بن الوليد فإنكم تظلمون خالداً ، قد حبس أذراعه وأعتاده في سبيل الله ، وأما العباس فهي علي ومثلها معها . ثم قال : يا عمر أما شعرت أن عم الرجل صنو أبيه ؟

[٢٦١٩] أخبرنا<sup>(٣)</sup> أبو زُرعة الرازي ، حدثنا زهير ، حدثنا علي بن حفص المدائني .

وحدثنا أبو داود الحراني ، حدثنا الحسن بن الصباح ، حدثنا شبابة ، كلاهما عن ورقاء بإسناده بمثل معناه .

[٢٦٢٠] حدثنا علي بن عثمان النفيلي ، حدثنا علي بن عياش ، حدثنا شعيب ابن أبي حمزة ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : أمر رسول الله ﷺ بصدقة ، فقيل : منع ابن جميل وخالد بن الوليد وعباس بن عبد المطلب . فقال رسول الله ﷺ : ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيراً فأغناه الله ورسوله ! وأما خالد فإنكم تظلمون خالداً ، قد احتبس أذراعه وأعتده في سبيل الله ، (وأما)<sup>(٤)</sup> العباس عم رسول الله ﷺ فهي عليه ومثلها معها .

قال أبو عوانة : روى هذا الحديث عن أبي الزناد جماعة منهم : موسى بن عقبة ، وعبد الرحمن بن أبي الزناد ، وقد رواه شعيب هذا ، فقال بعضهم : « فهي عليه ومثلها معها » . وبعضهم قال مكان « أعتاده » : « أعتده »<sup>(٥)</sup> .

(١) مسلم (١١/٩٨٣) من طريق علي بن حفص .

(٢) سقط من الأصل ، والاستدراك من مسلم .

(٣) في الأصل : أخبرنا أبو زيد الرازي حدثنا زهير حدثنا علي بن حفص المدائني وحدثنا أخبرنا إلخ . وهو خطأ مع تكرار الإسناد .

(٤) من النسائي (٣٣/٥) حيث أخرجه من طريق علي بن عياش ، وقد رسمت في المخطوط هكذا .

(٥) في الأصل : « أعتاده وأعتده » .

٦- باب الدليل على وجوب الزكاة في حلي النساء إذا ما بلغ ما يجب فيه  
 الزكاة ، وعلى الإباحة للنساء أن يعطين أزواجهن منها إذا  
 كانوا فقراء ، وعلى إباحة أكلهن إذا أنفقوا  
 عليهن منها ، وعلى الإباحة للمزكي  
 / قبول الهبة من المزكي  
 عليه وإعطائه  
 منها

ب/82

[٢٦٢١] حدثنا الحسن بن عفان ، حدثنا ( عبد الله ) <sup>(١)</sup> بن ثُمير ، عن  
 الأعمش ، عن شقيق عن عمرو <sup>(٢)</sup> بن الحارث ، عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود  
 قالت : أمرنا رسول الله ﷺ فقال : « تصدقن يا معشر النساء ولو من حليكن » .  
 قالت : وكنت أعول عبد الله بن مسعود ويتامى في حجري ، وكان عبد الله خفيف  
 ذات اليد ، فقلت لعبد الله : ( أمر النبي ﷺ فاسأله أتجزئ ذلك عني أو أوجهه عنكم  
 مع الصدقة؟ ) <sup>(٣)</sup> فقال : لا ، بل ائتيه أنت فاسأليه . قالت : فأتيته فجلست فوجدت  
 عند الباب امرأة من الأنصار حاجتها حاجتي ، وكانت قد ألقيت عليه المهابة ، قالت :  
 فخرج علينا بلال ، فقلنا : سل رسول الله ﷺ ، ولا تخبره من تسأله . فقال : امرأتان  
 تقولان : أزواجهما ويتامى في حجورهما ، هل يجزي ذلك عنهما من الصدقة ؟ فقال  
 له : من هما ؟ فقال : زينب و امرأة من الأنصار . قال : أي الزيانب ؟ قال : امرأة  
 عبد الله بن مسعود ، وامرأة من الأنصار ، فقال : نعم ، لها أجران : أجر القرابة ،  
 وأجر الصدقة <sup>(٤)</sup> .

(١) في الأصل : عبيد الله ، وهو تصحيف .

(٢) في الأصل : عمر خطأ ، وسيأتي على الصواب .

(٣) كذا بالأصل .

(٤) مسلم ( ٤٥/١٠٠٠ ) من طريق الأعمش .



[٢٦٢٢] حدثنا أبو قلابة ، حدثنا أبو زيد الهروي ، حدثنا شعبة ، عن الأعمش عن أبي وائل ، عن عمرو بن الحارث ، عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود : أنها قالت لعبد الله : هل يجوز لي أن أنفق عليك وعلى ولدك من مالي ؟ فقال : ائت النبي ﷺ . فأتت النبي ﷺ فإذا امرأة من الأنصار - يقال لها زينب - تسأل عنه . قالت : فخرج بلال ، فقلنا : سل رسول الله ﷺ . فدخل بلال ، فقال له النبي ﷺ : « أيُّ الزيانب ؟ » قال : زينب امرأة عبد الله . فقال له النبي ﷺ : لها أجران : أجر القرابة ، وأجر الصدقة .

[٢٦٢٣] حدثنا / محمد بن الحسين بن أبي الحنين ، ثنا عمر بن حفص بن غياث 1/83 النخعي ، حدثنا أبي ، حدثنا الأعمش ، قال : حدثني شقيق ، عن عمرو بن الحارث ، عن زينب امرأة عبد الله .

قال (١) : فذكرت لإبراهيم ، فحدثني إبراهيم عن أبي عبيدة ، عن عمرو بن الحارث ، عن زينب امرأة عبد الله بمثله سواء ، قالت : كنت في المسجد فرآني النبي ﷺ ، فقال : « تصدقن ولو من حليكن » . وكانت زينب تنفق على عبد الله (و) (٢) أيتام في حجرها ، فقالت لعبد الله : سل رسول الله ﷺ : أيجزي عني أن أنفق عليك وعلى أيتام في حجري من الصدقة ؟ فقال : سلي أنت رسول الله ﷺ ، فانطلقت إلى رسول الله ﷺ ، فوجدت امرأة من الأنصار على الباب ، حاجتها مثل حاجتي . قالت : فمر علينا بلال ، فقلنا : سل لنا رسول الله ﷺ : أيجزي عليّ أن أنفق (٣) على زوجي وأيتام في حجري من الصدقة ؟ وقلنا له : لا تخبر بنا . فدخل ، فسأله ، فقال : « من هما ؟ قال : زينب . قال : أيُّ الزيانب ؟ قال : امرأة عبد الله! قال : نعم ، يكون لها أجران : أجر القرابة ، وأجر الصدقة (٤) .

(١) قال النووي : القائل هو الأعمش ، ومقصوده أنه رواه عن شيخين شقيق وأبي عبيدة اهـ . كذا قال ، والصواب : شقيق وإبراهيم .

(٢) في الأصل : من خطأ .

(٣) في الأصل : تنفق خطأ .

(٤) مسلم (١٠٠٠/٤٦) من طريق عمر بن حفص بن غياث .

[٢٦٢٤] حدثنا أبو داود الحراني ، حدثنا شعبة ، عن الأعمش ، قال : سمعت أبا وائل يحدث عن عمرو بن يحيى ، عن زينب الثقفية امرأة عبد الله . أنها قالت : أن رسول الله ﷺ قال للنساء : « تصدقن ولو من حليكن » . قالت زينب لعبد الله : يجزي عني أن أضع صدقتي فيك وفي بني أخي - أو أختي - أيتام ؟ قالت : وكان عبد الله خفيف ذات اليد . فقال : سلي عن ذلك النبي ﷺ ، فقالت زينب : فأتيت رسول الله ﷺ ؛ فإذا امرأة من الأنصار - يقال لها زينب - جاءت تسأل عن ما جمعت أسأل ، فخرج إلينا بلال ، فقلنا له : سل رسول الله ﷺ - ولا تخبره من نحن - أيجزي عني / أن أضع صدقتي في ابن أخي أيتام - أو ابن أختي أيتام - في حجري ؟ فقالت : فأتى رسول الله ﷺ فذكروا ذلك له ، قال : « أي الزيانب هي » ؟ قال : زينب امرأة عبد الله ، وزينب امرأة من الأنصار . فقال له رسول الله ﷺ : « إن لها أجرين : أجر القرابة ، وأجر الصدقة » .

[٢٦٢٥] حدثنا ابن المنادي ، حدثنا وهب بن جرير ، حدثنا شعبة بإسناده مثله .

[٢٦٢٦] وحدثنا عبد الملك ، حدثنا أبو زيد الهروي ، حدثنا شعبة بإسناده نحو معناه .

[٢٦٢٧] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى ، حدثنا أنس بن عياض ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن زينب بنت أبي سلمة ، عن أم سلمة : قلت لرسول الله ﷺ : لي أجر في بني أبي سلمة أنفق عليهم ، ولست بتاركهم هكذا وهكذا ، إنما هم بني ؟ فقال النبي ﷺ : « نعم ، لك فيهم أجر ما أنفقت عليهم » (١) .  
رواه عبد الرزاق ، عن معمر ، عن هشام بن عروة (٢) .

## ٧- باب بيان الإباحة للمتصدق قبول الهبة من صدقته التي تصدق بها ، وبيان الخبر المبين حظر العود في

(١) مسلم ( ١٠٠١ / ٤٧ ) من طريق هشام .

(٢) مسلم ( ١٠٠١ / عقب ٤٧ ) من طريقين عن عبد الرزاق به .

## صدقته باشتراء وغيرها إن كانت تباع

[٢٦٢٨] حدثنا أبو داود الحراني ، حدثنا عمرو بن عاصم ، حدثنا خالد .

وحدثنا أبو داود السجستاني ، حدثنا مسدد ، حدثنا خالد الحذاء <sup>(١)</sup> عن حفصة ، عن أم عطية : أن النبي ﷺ دخل على عائشة رضي الله عنها ، فقال : « عندكم شيء » ؟ فقالت : لا ، إلا شيء بعثت به نُسبية - وهي أم عطية - من الشاة التي بعثت بها إليها من الصدقة . قال : « قريها ، قد بلغت محلها » <sup>(٢)</sup> .

[٢٦٢٩] / حدثنا يوسف القاضي ، حدثنا أبو الربيع ، حدثنا أبو شهاب ، <sup>1/84</sup> عن خالد الحذاء ، عن حفصة عن أم عطية بنحوه .

قال عمرو بن عون بدل « نُسبية » : لبيبة ، هي أم عطية .

[٢٦٣٠] حدثنا محمد بن الليث ، حدثنا عبدان ، حدثنا يزيد بن زريع ، عن خالد الحذاء ، عن حفصة بنت سيرين <sup>(٣)</sup> ، قالت : دخل رسول الله ﷺ على عائشة ، فقال : « عندكم شيء » ؟ فقالت : لا ، إلا شيء بعثت إلينا نُسبية من الشاة التي بعثت بها إليها من الصدقة . قال : « إنها قد بلغت محلها » .

[٢٦٣١] حدثنا شعيب بن عمرو الدمشقي ، وعبد السلام بن أبي فضرة ، قالا : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن عُبَيْد بن السَّبَّاق ، عن جويرية بنت الحارث ، قالت : دخل عليّ النبي ﷺ ذات يوم ، فقال : « هل عندكم شيء » ؟ فقلت : لا ، إلا عظم أعطيته مولاة لنا من الصدقة . قال : « قريه ، وقد بلغت محلها » <sup>(٤)</sup> .

[٢٦٣٢] حدثنا شعيب بن شعيب بن إسحاق الدمشقي ، حدثنا مروان بن محمد ، حدثنا الليث ، عن ابن شهاب : أن عبيد بن السَّبَّاق حدثه : أن جويرية زوج النبي ﷺ أخبرته : أن النبي ﷺ دخل عليها فقال : « هل من طعام » ؟ فقالت :

(١) في الأصل : « حدثنا خالد عن الحذاء » ، و« عن » مقحمة .

(٢) مسلم ( ١٠٧٦ / ١٧٤ ) من طريق خالد .

(٣) هكذا مرسلا .

(٤) انظر التخرّيج الآتي .

لا والله . فذكر مثله (١) .

[٢٦٣٣] وحدثنا الترمذي ، عن القعني .

وأخبرنا يونس بن عبد الأعلى وعيسى بن أحمد ، قالا : أخبرنا ابن وهب : أن مالك<sup>(٢)</sup> حدثه : عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، قال : شهدت عمر رضي الله عنه قال : حملتُ على فرس في سبيل الله ، فأضاعه صاحبه الذي كان عنده ، فأردت أن أبتاعه منه ، فظننت أنه بايعه بربح ، فسألت عن ذلك رسول الله ﷺ ، قال : « فلا تتباعه وإن أعطاه بدرهم واحد؛ فإن العائد في صدقته كالكلب يعود في قيئه »<sup>(٣)</sup> .

#### ٨- باب . . . . . (٤)

[٢٦٣٤] /والدبري ، عن عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، قال أخبرني أيوب بن موسى ، عن نافع ، عن ابن عمر أنه قال : أمر رسول الله ﷺ في زكاة الفطر بصاع من تمر ، أو صاع من شعير . قال عبد الله : فجعل الناس مُدَّين من حنطة عدله .

ب/84

[٢٦٣٥] حدثنا وحشي ، حدثنا محمد بن محمد بن المبارك الصوري ، حدثنا مؤمل ، حدثنا الثوري ، عن عبد الله وموسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : فرض [ النبي ﷺ ]<sup>(٥)</sup> صدقة رمضان عن الصغير والكبير والحر والعبد صاعا من تمر ، أو صاعا من شعير<sup>(٦)</sup> .

[٢٦٣٦] حدثنا أبو عبيد الله ، حدثنا عمي ، قال : أخبرني مخزومة ، عن أبيه ، عن عراك بن مالك ، قال : سمعت أبا هريرة يحدث عن النبي ﷺ قال : « ليس في العبد صدقة ، إلا صدقة الفطر »<sup>(٧)</sup> .

(١) مسلم (١٠٧٣/١٦٩) من طريق الليث .

(٢) كذا في الأصل .

(٣) مسلم في الهبات (١/١٦٢٠) من طريق مالك .

(٤) سقط .

(٥) سقط من الأصل .

(٦) مسلم (٩٨٤) من طرق عن نافع .

(٧) مسلم (١٠/٩٨٢) من طريق ابن وهب - عم أبي عبيد الله - .

حدثني مضر بن محمد القمي <sup>(١)</sup> ، حدثنا حزملة ، أخبرنا ابن وهب . . بإسناده مثله .

## ٩- باب بيان الأطعمة التي يجب منها إخراجها وهي الطعام والشعير والتمر والزبيب والأقط ، والدليل على أنها لا تُخرج إلا يوم الفطر ، على أنها لا تُؤدَّى أقل من صاع

[٢٦٣٧] حدثنا علي بن حرب الموصلي ، حدثنا وكيع بن الجراح ، حدثنا داود ابن قيس ، عن عياض <sup>(٢)</sup> بن عبد الله بن أبي سرح ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : كنا نخرج زكاة الفطر - وكان فينا رسول الله ﷺ - صاع <sup>(٣)</sup> من طعام ، أو صاع من تمر ، أو صاع من شعير ، أو صاع من زبيب ، أو صاع من أقط ، فلم نزل نخرجه كذلك حتى قدم علينا معاوية المدينة ، فخطب الناس ، فكان فيما تكلم به فقال : إني لا أرى إلا / أن مدين من سمراء الشام <sup>(٤)</sup> بدل صاعا من هذا التمر . قال : فأخذ الناس 1/85 بذلك ، فلا أزال أخرجها كما كنت أخرجها على عهد رسول الله ﷺ أبداً ما عشت <sup>(٥)</sup> (٦) .

[٢٦٣٨] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى ، أخبرنا ابن وهب ، أن مالك حدثه : عن زيد بن أسلم ، عن عياض بن عبد الله بن أبي سرح المعافري : أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول : كنا نخرج زكاة الفطر صاعاً من طعام ، أو صاعاً من شعير ، أو صاعاً من تمر ، أو صاعاً من أقط ، أو صاعاً من زبيب <sup>(٧)</sup> . قال مالك : ذلك بصاع النبي ﷺ .

(١) لم أعرفه ، وفي طبقة مضر بن محمد بن خالد الأسدي ، له ترجمة في تاريخ بغداد (٢٦٨/١٣) ، وآخر مضر بن محمد بن عبيد ، له ترجمة في لسان الميزان (٤٦/٦) .

(٢) في الأصل : « عباد » ، وهو تحريف .

(٣) كذا في الأصل .

(٤) أي : حنطة الشام .

(٥) في الأصل : أو ما عشت .

(٦) مسلم (١٨/٩٨٥) من طريق داود بن قيس .

(٧) مسلم (١٧/٩٨٥) من طريق مالك .

[٢٦٣٩] حدثنا الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن زيد بنحوه .

## ١٠- باب الدليل على أنها لا تؤدى هذه الزكاة أقل من صاع

### وإيجاب إخراجها على الكبير والصغير

[٢٦٤٠] حدثنا يزيد بن سنان البصري ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، حدثنا

داود بن قيس ، عن عياض بن عبد الله بن أبي سرح ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : كنا نخرج زكاة الفطر - إذ كان فينا رسول الله ﷺ - صاع من طعام ، أو صاع من تمر ، أو صاع من شعير ، أو صاع من زبيب ، أو صاع من أقط ، فلم نزل نخرجه كذلك حتى قدم علينا معاوية المدينة ، فخطب الناس ، فكان فيما تكلم قال : إني أرى أن مدين من سمراء الشام يعدله صاع من شعير (١) .

[٢٦٤١] حدثنا إسحاق الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن داود بن قيس - بإسناده

مثله ، وزاد : عدل الناس ذلك ، ولا أزال أخرجها كما كنت أخرجها .

[٢٦٤٢] حدثنا إبراهيم بن مرزوق البصري ، حدثنا عثمان بن عمر ، أخبرنا داود

ابن قيس - بإسناده نحوه .

[٢٦٤٣] أخبرنا إسحاق الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن إسماعيل بن

أمية ، عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : كنا نخرج زكاة الفطر على عهد رسول الله ﷺ صاعا من تمر ، صاعا من شعير ، صاعا من زبيب ، حتى كان معاوية ، وكثرت الحنطة (٢) .

رواه ابن عجلان ، عن عياض ، وزاد فيه : أو أقط .

## ١١- باب الخبر الموجب بإخراجها من ثلاثة أصناف

### وليس فيها الحنطة

[٢٦٤٤] حدثنا الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني

(١) تقدم تخريجه في الباب السابق .

(٢) مسلم (١٩/٩٨٥) من طريق عبد الرزاق نحوه .

الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب ، عن عياض بن عبد الله بن سعد بن سرح ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : كنا نخرج زكاة الفطر على عهد رسول الله ﷺ ثلاثة أصناف من الشعير ، والتمر ، والأقط (١) .

## ١٢- باب بيان إباحة اللعب في يوم العيد والضرب بالدف في أيام التشريق (٢) ، والدليل على أنها في أيام غير العيد مكروه

[٢٦٤٥] حدثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي ، حدثنا أبو أسامة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : دخل عليّ أبو بكر رضي الله عنه وعندني جاريتان من جوارى الأنصار تغنيان بما تناولت الأنصار / يوم بُعث . قالت : وليستا بمغنيتين . فقال 1/86 أبو بكر : أمزامور الشيطان في بيت رسول الله ﷺ ؟ وذلك في يوم عيد ، فقال رسول الله ﷺ : « يا أبا بكر إن لكل قوم عيداً ، وهذا عيدنا » (٣) .

[٢٦٤٦] حدثنا أبو داود الحراني ، حدثنا محاضر ، حدثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة : أن أبا بكر - رضي الله عنهما - دخل عليها يوم العيد ، وعندها جاريتان تغنيان ، وعندها رسول الله ﷺ وأبو بكر ، فقال النبي ﷺ : « دعهما ، فإن لكل قوم عيد ، وهذا عيد » (٤) .

[٢٦٤٧] حدثنا الربيع بن سليمان ، وأبو جعفر الصائغ العسقلاني ، قالا : أخبرنا بشر بن بكر .

وأخبرني العباس بن الوليد ، عن أبيه ، قالا : حدثنا الأوزاعي ، قال : أخبرني ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة : أن أبا بكر دخل عليها ، وعندها جاريتان في أيام منى تغنيان ، وتضربان (٥) بدفين ، ورسول الله ﷺ مسجى بثوبه ، فانتهرهما ،

(١) مسلم (٢٠/٨٩٥) من طريق عبد الرزاق .

(٢) أيام التشريق : هي ثلاثة أيام تلي يوم النحر .

(٣) مسلم : صلاة العيدين : باب الرخصة في اللعب . (١٦/٨٩٢) من طريق أبي أسامة .

(٤) كذا بالأصل .

(٥) في الأصل : « وتضربا » .

وكشف رسول الله ﷺ عن وجهه ، فقال : « دعهما يا أبا بكر ؛ فإنها أيام عيد »<sup>(١)</sup> .  
[٢٦٤٨] حدثنا أبو الحسين بن خالد بن خلّي الحمصي ، حدثنا بشر بن شعيب ،  
عن أبيه .

وحدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أخبرنا ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث .  
وحدثنا هلال بن العلاء ، حدثنا عبد الله بن جعفر ، حدثنا عبيد الله بن عمر ،  
عن إسحاق بن راشد ، كلهم عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة : أن أبا بكر دخل  
عليها - فذكر بمثل معنى حديث الأوزاعي<sup>(٢)</sup> .

[٢٦٤٩] حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرنا عمرو بن  
الحارث ، عن أبي الأسود ، عن عروة ، عن عائشة أنها قالت : دخل علي رسول الله  
ﷺ ، وعندني جاريتان تغنيان بغناء بعث ، /فاضطجع علي الفراش ، وحول وجهه ،  
ودخل أبو بكر رضي الله عنه ، فانتهرني ، وقال : مزارة الشيطان عند رسول الله ﷺ؟!  
فأقبل عليه رسول الله ﷺ ، فقال : « دعهما<sup>(٣)</sup> ؛ فإنها أيام عيد » . فلما غفل  
غمزتهما فخرجتا . قالت : وكان يوماً يلعب (عندي)<sup>(٤)</sup> السودان بالدرق والحراب ، فإما  
سألت رسول الله ﷺ ، وإما قال : « تشتهين نظرين ؟ » قلت : نعم . فأقمني وراءه ،  
خدي علي خده ، وهو يقول : « دونكم يا بني أرفدة » . حتى إذا مللت قال :  
« حشبتك ؟ » قلت : نعم . قال : « فاذهي » .

[٢٦٥٠] حدثنا محمد بن حيويه ، أخبرنا أحمد بن صالح ، حدثنا ابن وهب ،  
أخبرنا عمرو : أن محمد بن عبد الرحمن حدثه عن عروة ، عن عائشة بمثله<sup>(٥)</sup> .

### ١٣- باب إباحة اللعب في المسجد والنظر إليه والاشتغال به يوم العيد

[٢٦٥١] حدثنا الربيع بن سليمان وأبو جعفر الصائغ العسقلاني ، قالا : حدثنا

(١) انظر التخريج التالي .

(٢) مسلم (١٧/٨٩٢) من طريق ابن وهب .

(٣) في الأصل : دعهما .

(٤) كذا بالأصل ، ولعلها مقحمة ، والله أعلم .

(٥) مسلم (١٩/٨٩٢) من طريق ابن وهب .



بشر بن بكر ، عن الأوزاعي ، عن الزهري ، عن عائشة <sup>(١)</sup> قالت : رأيت رسول الله ﷺ يسترني بردائه ، وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون في المسجد حتى أكون أنا أسأم فأجلس ، فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو .

[٢٦٥٢] حدثنا محمد بن عبد الحكم ، حدثنا أبو زرعة وهب الله بن راشد <sup>(٢)</sup> ، حدثنا حيوة بن عقيل .

وحدثنا يونس ، أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس أو عمرو - شك يونس <sup>(٣)</sup> .

ورواه مسلم عن أبي الطاهر ، عن ابن وهب ، عن يونس ، قالوا : عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، قال : قالت عائشة : لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه / وسلم على باب حجرتي - والحبشة يلعبون في مسجد رسول الله ﷺ - <sup>1/87</sup> يسترني بردائه؛ لكي أنظر إلى لعبهم ، ثم يقوم من أجلي ، حتى أكون أنا الذي أنصرف ، فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو <sup>(٤)</sup> .

[٢٦٥٣] حدثنا أبو أمية ، حدثنا محمد بن مصعب والبابلي ، عن الأوزاعي ، عن الزهري بإسناده مثله .

[٢٦٥٤] أخبرنا العباس بن الوليد عن أبيه ، عن الأوزاعي .

وحدثنا الربيع بن سليمان والكيساني ، عن بشر ، عن الأوزاعي ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : دخل عمر بن الخطاب رضي الله عنه والحبشة يلعبون في المسجد ، فزجرهم ، فقال رسول الله ﷺ : « دعهم يا عمر ، فإنهم بنو أرفدة » <sup>(٥)</sup> .

[٢٦٥٥] حدثنا محمد بن إسحاق بن شبيوه السجستاني بمكة ، حدثنا

(١) هكذا في الأصل ، وقد تقدم رواية الأوزاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة .

(٢) له ترجمة في الجرح والتعديل (٢٧/٩) .

(٣) مسلم (١٧/٨٩٢) من طريق ابن وهب عن عمرو عن ابن شهاب .

(٤) مسلم (١٨/٨٩٢) من طريق ابن وهب .

(٥) انظر التخريج الآتي .

عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة ، قال : بينما الحبشة يلعبون عند رسول الله ﷺ بحرابهم ، إذ دخل عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فأهوى إلى الحصباء<sup>(١)</sup> ليحصبهم بها ، فقال له رسول الله ﷺ : « دعهم يا عمر »<sup>(٢)</sup> .

[٢٦٥٦] حدثنا إبراهيم بن مسعود الهمداني والحارثي ، قالا : حدثنا أبو أسامة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : بينا الحبشة يذفنون بين يدي رسول الله ﷺ في المسجد ، فجئت رسول الله ﷺ يطأني<sup>(٣)</sup> منكبه ، فجعلت أطلع من فوق منكبه أنظر إليهم .

[٢٦٥٧] حدثنا الصائغ بمكة ، حدثنا زهير ، حدثنا جرير ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : جاء حبش يذفنون<sup>(٤)</sup> في المسجد في يوم عيد ، فدعاني النبي ﷺ ، فوضعت رأسي / على منكبه ، فجعلت أنظر إليهم حتى كنت أنا الذي انصرفت عن النظر إليهم .

ب/87

[٢٦٥٨] حدثنا الحسن بن عفان ، حدثنا محاضر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة : أن الحبشة لعبوا عند رسول الله ﷺ يوم عيد ، فقامت عائشة ، فجعل يريها ، وهي واضعة يدها على عاتقه حتى فرغوا<sup>(٥)</sup> .

[٢٦٥٩] حدثنا أبو بكر الرازي وأبو أمية ، قالا : حدثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن عبيد بن عمير ، عن عائشة أنها قالت : وددت أني رأيت اللعابين ، فقام رسول الله ﷺ على الباب ، وقمت أنظر من بين أذنيه أنظر إليهم وهم يلعبون في المسجد قال عطاء : هم فُرس أو حبش<sup>(٦)</sup> .

قال أبو عوانة : لهذه<sup>(٧)</sup> الأخبار تعارض حديث النبي ﷺ أنه سمع رجلا ينشد

(١) الحصباء : الحصى الصغار . « نهاية »

(٢) مسلم (٢٢/٨٩٣) من طريق عبد الرزاق .

(٣) كذا بالأصل ، ولعل فيها سقطا .

(٤) يذفنون : يرقصون « نهاية » .

(٥) مسلم (٢٠/٨٩٢) عن زهير بن حرب .

(٦) مسلم (٢١/٨٩٢) من طريق أبي عاصم .

(٧) كذا بالأصل .

ضالة في المسجد ، فقال : « إنما بنيت هذه المساجد لما بنيت<sup>(١)</sup> له » . وقد عاب الله سبحانه من ينظر إلى اللهو فقال : ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا ﴾ [الجمعة : ١١] .

\* \* \*

---

(١) في الأصل : « بني » .

(١) / خمس أوسق من التمر صدقة ، ولا فيما دون خمسة أواق من الورق صدقة ، وليس فيما دون خمس ذود من الإبل صدقة .

[٢٦٦٠] حدثنا الصائغ بمكة ، حدثنا سعيد بن منصور ، حدثنا هشيم ، أخبرنا يحيى بن سعيد ، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري ، عن أبيه ، عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ بمثله . والوسق : ستون صاعا .

[٢٦٦١] حدثنا حنبل بن إسحاق ، حدثنا داود بن عمر .

وحدثنا الترقفي ، حدثنا يَسْرَةَ بن صفوان ، حدثنا محمد بن مسلم ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر وأبي سعيد ، قالا : قال رسول الله ﷺ : « لا صدقة في الزرع ، ولا في الكرم ، ولا في النخل ، إلا ما بلغ خمسة أوسق فذلك مائة فرق » .

قال حنبل : سمعته مع ابن عمي أحمد [بن] (٢) حنبل .

[٢٦٦٢] حدثنا الدبري عن عبد الرزاق ، عن محمد بن مسلم ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر ، قال : قال النبي ﷺ : « ليس في الزرع شيء حتى يبلغ خمسة أوسق ، وفي الرقة في كل مائة خمسة دراهم » .

[٢٦٦٣] حدثنا عمران بن بكار الحمصي ، حدثنا الربيع بن روح ، حدثنا ابن عياش ، عن يحيى بن يزيد ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن أبي الزبير عن جابر ، قال : قال النبي ﷺ : « ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة - والوسق ستون صاعا - وليس فيما دون خمس أواق صدقة - والوقية أربعون درهما » .

[٢٦٦٤] حدثنا يوسف بن مسلم ، حدثنا عبد الكبير بن المعافي ، حدثنا موسى ابن طلحة الطلحي ، عن منصور بن المعتمر ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة : أن نبي الله ﷺ قال : « ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة » . قال : والوسق ستون صاعا . وقال النبي ﷺ : « يجزي من الغسل من الجنابة صاع من الماء ، وفي الوضوء المد » .

[٢٦٦٥] أخبرنا الدبري وعروة ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن سهيل ، عن

(١) هكذا في المخطوط ، فقد تأخرت هذه الأوراق التابعة للزكاة بعد كتاب الصيام ، فألحقناها هاهنا ، فليس هناك خطأ في ترقيم المخطوط . فتنبه .

(٢) سقط من الأصل .

أبيه ، عن أبي / هريرة ، قال : قال النبي ﷺ : « ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة ، 134 / 1  
وليس فيما دون خمس ذود صدقة ، وليس فيما دون خمس أواق صدقة » .

[٢٦٦٦] حدثنا محمد بن حيويه ، حدثنا نعيم بن حماد ، حدثنا ابن المبارك ،  
عن معمر بإسناده مثله .

[٢٦٦٧] حدثنا الصومعي ، حدثنا نعيم بن حماد ، حدثنا ابن المبارك ، عن معمر  
. . . بإسناده مثله .

قال أبو بكر الصومعي : قلت لأحمد بن حنبل : فإن عبد الرزاق رواه عن معمر ،  
قال : كتبه من أصله ، وليس هذا فيه ، والحديث حديث ابن المبارك .

[٢٦٦٨] حدثنا <sup>(١)</sup> بشر بن موسى ، حدثنا الحميدي ، حدثنا العلاء بن  
عبد الجبار ، عن محمد بن مسلم بن شنين <sup>(٢)</sup> الطائفي ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر  
بن عبد الله أن النبي ﷺ قال : « ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة » .

#### ١٤- باب بيان إباحة نصف العشر مما يسقى بالسانية

[٢٦٦٩] حدثنا يونس بن عبد الأعلى وابن أخي ابن وهب ، قالا : حدثنا ابن  
وهب ، قال أخبرني عمرو بن الحارث ، قال : حدثني أبو الزبير أنه سمع جابر يذكر : أن  
رسول الله ﷺ قال : « فيما سقت السماء والغيم العشر ، وفيما سقي بالسانية <sup>(\*)</sup>  
نصف العشر » <sup>(٣)</sup> .

[٢٦٧٠] حدثنا ابن أخي ابن وهب ، أخبرنا يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ،  
عن سالم ، عن أبيه : أن النبي ﷺ قال : « فيما سقت السماء والعيون والأنهار أو  
كان عَثْرِيًّا <sup>(٤)</sup> العشر ، وفيما سقي بالنضح نصف العشر » .

(١) في الأصل : « أخبرنا » ، ثم ضرب عليها وكتب المثلث هنا .

(٢) قال الحافظ في « التقريب » : محمد بن مسلم الطائفي ، واسم جده : سوس ، وقيل : سؤسن . .  
وقيل : مثل حزين اه وقد رسمت في المخطوط هنا هكذا : سيسني .

(\*) هي الناقة التي يستقى عليها « نهاية » .

(٣) مسلم (٧/٩٨١) من طريق ابن وهب .

(٤) في الأصل : « عثرا » ، وهو تحريف .

[٢٦٧١] حدثنا كَيْلَجةُ محمد بن صالح ، حدثنا أبو حذيفة ، حدثنا عبد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال النبي ﷺ : « فيما سقت السماء العشر ، وفيما سقي بالنضح نصف العشر » .

\* \* \*

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(11)

## مبتدأ كتاب الصيام

### ١- وما فيه ، وبيان فضل الصيام ، وثواب الصيام

[٢٦٧٢] حدثنا الربيع بن سليمان ، حدثنا ابن وهب ، حدثنا يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، قال : حدثني سعيد بن المسيب : أنه سمع أبا هريرة ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « كل عمل ابن آدم له ، إلا الصيام هو لي ، وأنا أجزي به ، والذي نفس محمد بيده لخليفة<sup>(١)</sup> فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك »<sup>(٢)</sup> .

[٢٦٧٣] حدثنا الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري بإسناده

مثله .

[٢٦٧٤] حدثنا حمدان بن الجنيدي وأبو أمية ، قالا : حدثنا روح بن عبادة ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني عطاء ، عن أبي صالح الزيات ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « كل عمل ابن آدم له إلا الصوم لي<sup>(٣)</sup> ، فهو لي ، وأنا أجزي به ، والذي نفسي بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله يوم القيامة من ريح المسك »<sup>(٣)</sup> .

(١) الخليفة - بالكسر - تفير رائحة الفم « نهاية » .

(٢) مسلم (١١٥١/١٦١) - باب فضل الصيام - من طريق ابن وهب .

(٣) كذا بالأصل .

(٣) مسلم (١١٥١/١٦٣) من طريق ابن جريج .

[٢٦٧٥] حدثنا محمد بن إسماعيل بن سالم ومحمد بن الجنيد الدقاق ، قالا : حدثنا روح ، عن ابن جريج .

وحدثنا أحمد بن عصام الأصبهاني ، حدثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني عطاء ، عن أبي صالح الزيات أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « كل عمل ابن آدم له ، إلا الصوم ، لي ، وأنا أجزي به . والذي نفسي بيده ، خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك ، وللصائم فرحتان : فرحه حين يفطر ، وفرحه إذا لقي ربه - فرح بصومه » .

[٢٦٧٦] حدثنا علي بن حرب ، حدثنا أبو معاوية ووكيع وأبو نعيم وعبيد الله ابن موسى - يزيد بعضهم على بعض - عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال النبي ﷺ : « كل حسنة يعملها ابن آدم تضاعف الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف - يقول الله : إلا الصوم ؛ فإنه لي ، وأنا أجزي به ، يدع طعامه وشرابه وشهوته من أجلي ، وللصائم فرحتان : فرحه عند فطره ، وفرحه يوم القيامة ، واخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك »<sup>(١)</sup> .

[٢٦٧٧] حدثنا علي بن حرب ، حدثنا محمد بن فضيل ، عن أبي سنان ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة وأبي سعيد ، قالا : قال رسول الله ﷺ : « إن الله يقول : إن الصوم لي ، وأنا أجزي به . والذي نفسي بيده محمد بيده خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك ، وللصائم فرحتان : إذا / أفطر فرح ، وإذا لقي ربه فجزاه فرح »<sup>(٢)</sup> .

[٢٦٧٨] حدثنا ابن الجنيد والصائغ بمكة - وأبو أمية ، قالوا : أخبرنا روح ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن أبي صالح الزيات ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « الصيام جنة » .

[٢٦٧٩] حدثنا أيوب بن إسحاق بن سافري ، حدثنا خالد بن مخلد ، حدثنا سليمان بن بلال ، قال : حدثني أبو حازم ، عن سهل بن سعد ، قال : قال رسول الله

(١) مسلم (١٦٤/١١٥١) من طريق وكيع وجريير عن الأعمش .

(٢) مسلم (١٦٥/١١٥١) من طريق محمد بن فضيل .



ﷺ : « في الجنة باب يقال له الريان ، يدخل منه الصائمون ، فيقومون فيدخلون منه ، فإذا دخل آخرهم أغلق ، فلم يدخل منه أحد »<sup>(١)</sup> .

[٢٦٨٠] حدثنا أبو أمية ، حدثنا محمد بن القاسم شحيم ، حدثنا ابن أبي حازم ، عن أبيه بإسناده مثله « إذا دخل آخرهم أغلق » .

## ٢- باب بيان الخبر الذي يوجب على الصائم حفظ صومه ،

وحَظَرَ السَّخْبَ والرَّفَثَ في يوم صومه ، وإباحة

إعلامه ، والدليل على أنه ليس فيه رياء

[٢٦٨١] حدثنا محمد بن أحمد بن الجنيد الدقاق ، حدثنا روح ، حدثنا ابن جريج ، قال أخبرني عطاء ، عن أبي صالح الزيات ، سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « إذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث يومئذ ، ولا يسخب<sup>(٥)</sup> ، فإن شاتمته أحد أو قاتله ، فليقل : إني امرؤ صائم »<sup>(٢)</sup> .

[٢٦٨٢] حدثنا أبو إسماعيل الترمذي ، حدثنا الحميدي ، حدثنا سفيان ، حدثنا أبو الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، قال : قال النبي ﷺ : « إذا دعى أحدكم وهو صائم فليقل : إني صائم »<sup>(٣)</sup> .

[٢٦٨٣] وبإسناده قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا أصبح أحدكم يوماً صائماً ، فلا يرفث / ولا يجهل ، فإن امرؤ شاتمته فليقل : إني صائم ، إني صائم »<sup>(٤)</sup> .

1/89

قال أبو عوانة : فقال : معنى قوله « الصوم لي ، وأنا أجزي به » : هي إني أتولى ثوابه ؛ إذ الصوم ليس يظهر من الصائم لحركة ولا فعل فيكتبه حفظتها ، وإنما هو صبر عن الطعام والشراب ، والله يقول : ﴿ إِنَّمَا يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب ﴾ [سورة الزمر : ١٠] فهذا ثواب لا يحصى .

(١) مسلم (١٦٦/١١٥٢) من طريق خالد بن مخلد .

(٥) السخب والصخب بمعنى الصياح « نهاية » .

(٢) مسلم (١٦٣/١١٥١) - باب فضل الصوم - من طريق ابن جريج مطولاً .

(٣) مسلم (١٥٩/١١٥٠) - باب الصائم يدعى لطعام فليقل إني صائم - من طريق سفيان .

(٤) مسلم (١٦٠/١١٥١) - باب حفظ اللسان للصائم - من طريق سفيان .

[٢٦٨٤] وسمعت يوسف بن سعيد بن مسلم المصيبي يقول : سمعت أحمد ابن أبي الخواري يقول : قال لي أبو سليمان : يا أحمد ، أياك شيعا<sup>(١)</sup> أعظم ثوابا من الصبر؟ قال : قلت : نعم ، الرضا عن الله! قال : ويحك ، [قلت:]<sup>(٢)</sup> إذا كان الله تبارك وتعالى يوفي الصابرين بغير حساب ، فانظر ما يفعل بالراضي عنه .

### ٣- باب بيان فضل شهر رمضان على سائر الشهور ، والدليل على أن أعمال البر فيه على المسلم أيسر منه في غيره من الشهور

[٢٦٨٥] حدثنا علي بن عبد العزيز ، قال : قريء علي أبو عبيد ، عن إسماعيل ابن جعفر .

وحدثنا محمد بن منده الأصفهاني ببغداد ، حدثنا محمد بن بكير ، حدثني إسماعيل بن جعفر .

وحدثني أبي رحمه الله ، حدثنا علي ، حدثنا إسماعيل بن جعفر ، [عن العلاء بن عبد الرحمن]<sup>(٣)</sup> ، [عن سهيل بن أبي صالح]<sup>(٤)</sup> ، عن أبيه ، عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال : « إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة ، وغلقت أبواب النار ، وصدفت الشياطين »<sup>(٥)</sup> .

[٢٦٨٦] حدثنا إسماعيل القاضي ، حدثنا إبراهيم بن حمزة ، حدثنا عبد العزيز ابن محمد بن أبي سهيل بن مالك ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، قال : « إذا استهل رمضان . . . فذكر مثله .

[٢٦٨٧] حدثنا إسماعيل القاضي ، حدثنا عيسى بن مينا قالون ، حدثنا محمد

(١) كذا بالأصل .

(٢) زيادة يقتضيها السياق .

(٣) من هامش الأصل .

(٤) سقط من الأصل ، والاستدراك من مسلم وكتب الرجال .

(٥) مسلم (١/١٠٧٩) - باب فضل شهر رمضان - من طريق إسماعيل .

ابن جعفر/ بن أبي كثير، عن نافع بن مالك ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . . . فذكر مثله . 89/ب  
 [٢٦٨٨] حدثنا الربيع بن سليمان ، أخبرنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني  
 يونس ، عن ابن شهاب ، عن ابن أبي أنس أن أباه حدثه ، أنه سمع أبا هريرة يقول :  
 قال رسول الله ﷺ : « إذا جاء رمضان ، فتحت أبواب السماء<sup>(١)</sup> ، وغلقت أبواب  
 جهنم ، وسلسلت الشياطين »<sup>(٢)</sup> .

[٢٦٨٩] حدثنا السلمي والدبري ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري -

بنحوه .

[٢٦٩٠] حدثنا أبو حميد ، حدثنا حجاج .

وحدثنا محمد بن مسلم بن واره الرازي ، حدثني إبراهيم بن موسى ، حدثنا هشام  
 ابن يوسف ، كلاهما عن ابن جريج ، قال : قال لي ابن شهاب : حدثني ابن أبي  
 أنس ، عن أبيه ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « إذا دخل رمضان  
 فتحت أبواب الرحمة ، وغلقت أبواب جهنم ، وسلسلت الشياطين » .

[٢٦٩١] حدثني عباس الدوري ، حدثنا يعقوب ، حدثنا أبي ، عن صالح ، عن  
 ابن شهاب ، قال : حدثني نافع بن أبي أنس ، أن أباه حدثه ، أنه سمع أبا هريرة يقول :  
 قال رسول الله ﷺ : « إذا دخل رمضان . . . فذكر مثله »<sup>(٣)</sup> .

[٢٦٩٢] حدثني أبو رفاعة بن وثيمة المصري ، حدثنا ابن أبي مريم ، حدثنا نافع  
 ابن يزيد ، قال : حدثني عقيل ، عن ابن شهاب ، قال : حدثني أبو سهيل مولى  
 التميمين ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . . . . بمثله .

#### ٤- باب بيان ثواب من صام رمضان ، وفضيلة صومه

##### إذا أتبع بصوم ستة أيام من شوال

[٢٦٩٣] / حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود ، حدثنا هشام ، عن يحيى ابن

١/90

(١) كذا هنا ، وفي مسلم « أبواب الرحمة » وسأتي .

(٢) مسلم (٢/١٠٧٩) من طريق ابن وهب .

(٣) مسلم (١٠٧٩) عقب (٢) .

أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة : أن النبي ﷺ قال : « من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا ، غفر له ما تقدم من ذنبه » (١) .

[٢٦٩٤] حدثنا ابن عوف الحمصي ، حدثنا الفريابي وابن كثير ، عن الأوزاعي ، عن يحيى بإسناده - مثله .

[٢٦٩٥] حدثنا أحمد بن عبد الرحمن المصري ، حدثنا عمي ، عن أبي صخر : أن عمر بن إسحاق مولى زائدة حدثه ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، قال : « الصلوات الخمس ، والجمعة إلى الجمعة ، ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر » (٢) .

[٢٦٩٦] حدثنا الصاغانى وأبو أمية ، قالا : حدثنا محاضر بن المورع ، حدثنا سعد بن سعيد ، قال : أخبرني عمر بن ثابت الأنصاري ، [سمعت أبا أيوب رضي الله عنه] (٣) يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من صام رمضان ، ثم أتبعه ستًا من شوال فذاك صيام الدهر » .

[٢٦٩٧] حدثني أبي رحمه الله ، عن علي ، عن سعد - بمثله ، قال : « كان صيام الدهر » .

[٢٦٩٨] حدثني الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن داود بن قيس ، عن سعد بن سعيد بإسناده - مثله .

[٢٦٩٩] حدثنا الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، قال : حدثني سعد ابن سعيد بن قيس أخو يحيى بن سعيد ، عن عمر بن ثابت بن الحجاج من بني الخزرج ، عن أبي أيوب الأنصاري : أن النبي ﷺ قال : « من صام شهر رمضان ، وأتبعه بست من شوال ، فذلك صيام الدهر » . قلت : لكل يوم عشرة ؟ قال : « نعم » .

[٢٧٠٠] حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، عن ابن وهب ، عن قرة ، عن سعد بن

(١) مسلم (١٧٥/٧٦٠) - كتاب صلاة المسافرين : باب الترغيب في قيام رمضان - من طريق هشام .

(٢) مسلم (١٦/٢٣٣) - كتاب الطهارة : باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر - من طريق ابن وهب (وهو عم أحمد بن عبد الرحمن المصري) .

(٣) سقط من الأصل ، والاستدراك من مسلم وغيره .

سعيد ، عن ابن ثابت ، عن أبي أيوب ، عن النبي ﷺ .

[٢٧٠١] حدثنا/هشام بن عمار ، حدثنا صدقة بن خالد ، قال : حدثني عتبة ابن أبي حكيم<sup>(١)</sup> ، قال : حدثني عبد الملك بن أبي بكر ، قال : حدثني يحيى بن سعيد ، عن عمر بن ثابت ، قال : غزونا مع أبي أيوب البحر ، فأدركنا رمضان ، فصام ، وصمنا معه ، قال : قلت: ما ترى الناس؟ قال<sup>(٢)</sup> : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول . . . فذكر مثله « فذلك صيام الدهر » .

قال أبو عوانة : في هذا الحديث دليل أن من صام من شوال من أيه كان ، فقد دخل في هذه الفضيلة ، وفيه أيضًا أن النبي ﷺ قال : « الحسنه بعشر أمثالها : رمضان بعشرة أشهر ، وستة أيام بشهرين » .

[٢٧٠٢] حدثنا الصومعي ، حدثنا عمر بن أبي سلمة ، حدثنا زهير بن محمد ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال النبي ﷺ : « من صام [رمضان]<sup>(٣)</sup> ، وأتبعه بست من شوال ، فذلك صيام الدهر » .

٥- باب بيان النهي عن تقدم رمضان بصوم يوم أو يومين من آخر شهر

شعبان ، وأن الخبر الموجب لصيام آخر شهر شعبان الدال على

أن النهي عن صومه لمن صامه بحال شهر رمضان ،

وعن صوم يوم الشك

[٢٧٠٣] حدثنا يونس بن حبيب ، حدثنا أبو داود ، حدثنا هشام الدستوائي .

وحدثنا سعيد بن مسعود وإبراهيم بن مرزوق وأبو أمية ، قالوا : حدثنا روح ، حدثنا هشام وحسين بن ذكوان ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي

(١) في المخطوط : « عتبة بن أبي حكيم » ، والتصويب من تهذيب الكمال (١٣/١٢٩ - ترجمة صدقة) وتحفة الأشراف (٣/١٠٠ ح ٣٤٨٢) .

(٢) في سنن النسائي الكبرى . (٢/١٦٤ ح ٢٨٦٦) عن هشام بن عمار - ٤ : . . . وصمنا فلما أفطرنا قام في الناس فقال . . .

(٣) ملحقة بهامش الأصل .

هريرة : أن النبي ﷺ قال<sup>(١)</sup> : « لا تقدموا قبل رمضان بصوم يوم ولا يومين ، إلا أن يكون رجل كان يصوم صوماً / فليصمه » . وقال بعضهم : « يصوم صياماً فليصمه »<sup>(٢)</sup> .

[٢٧٠٤] حدثنا محمد بن إسحاق بن الصباح الصغاني وإسحق بن إبراهيم ، قالا : حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر عن يحيى بن أبي كثير . . . بإسناده - مثله : إلا أن رجلاً كان يصوم صوماً فيأتي ذلك على صومه .

[٢٧٠٥] حدثنا هلال بن العلاء ، حدثنا عبد الله بن جعفر ، حدثنا عبيد الله بن عمر - وعن أيوب ، عن يحيى بن أبي كثير . . . بإسناده « . . . شهر رمضان بصيام يوم أو يومين ، إلا أن يكون رجل له صيام ، فيأتي عليه »<sup>(٣)</sup> .

[٢٧٠٦] حدثنا وحشي ، حدثنا محمد بن المبارك الصوري ، حدثنا معاوية بن سلام ، عن يحيى بن أبي كثير ، قال : حدثني أبو سلمة ، أن أبا هريرة أخبره : أن رسول الله ﷺ قال : « لا تقدموا شهر رمضان يوماً أو يومين ، إلا أن يكون رجلاً<sup>(٤)</sup> كان يصوم صياماً فليصمه »<sup>(٥)</sup> .

[٢٧٠٧] حدثنا الدقيقي ، حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا الجريري ، عن أبي العلاء بن الشخير ، عن مطرف ، عن عمران بن حصين : أن النبي ﷺ قال لرجل من أصحابه : « هل صمت من سرر هذا الشهر شيئاً ؟ » قال : لا . قال : « فإذا أفطرت فصم يومين مكانه »<sup>(٦)</sup> .

(١) سقط حرف اللام من «قال» في المخطوط .

(٢) مسلم (٢١/١٠٨٢) - باب لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين - من طريق يحيى بن أبي كثير .

(٣) أشار الحافظ في الفتح (١٢٨/٤) إلى رواية أبي عوانة من طريق أيوب عن يحيى .

(٤) كذا في المخطوط ، وقد قال الحافظ في الفتح (١٢٨/٤) : قوله (إلا أن يكون رجلاً) كان تامة ، أي إلا أن يوجد رجل .

(٥) أشار الحافظ في الفتح (١٢٨/٤) إلى رواية أبي عوانة من طريق معاوية بن سلام عن يحيى .

(٦) مسلم (٢٠٠/١١٦١) - باب صوم سرر شعبان - من طريق الجريري .

[٢٧٠٨] حدثنا محمد بن حيويه ، أخبرنا أبو سلمة ، حدثنا حماد ، عن ثابت ، عن مطرف ، عن عمران : أن النبي ﷺ قال لرجل . فذكر مثله<sup>(١)</sup> .

## ٦- باب بيان النهي عن صوم آخر النصف من شعبان ، وبيان الخبر

المعارض له ، المبيح صومه ، والخبر المبيِّن فضيلة صومه على

صوم سائر الشهور ، والدال على

توهين الخبر الناهي

عن صيامه

[٢٧٠٩] حدثنا علي بن إشكاب ، حدثنا محمد بن ربيعة ، عن أبي عميس ، عن / العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « إذا انتصف شعبان فلا <sup>ب/91</sup> صوم حتى يأتي رمضان » .

[٢٧١٠] حدثني عثمان بن خُوْزاذ ، حدثنا مالك بن عبد الواحد أبو غسان ، حدثنا الحسن بن حبيب بن ندبة ، حدثنا روح بن القاسم ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال النبي ﷺ : « إذا كان النصف من شعبان فأمسكوا عن الصوم حتى يدخل رمضان ، إلا أن يكون عليه صوم فليسرد ولا يقطع » .

[٢٧١١] حدثنا أبو داود السجستاني ، حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا عبد العزيز ابن محمد ، قال : قدم عباد بن كثير المدينة ، فجاء إلى مجلس العلاء ، فأخذ بيده فأقامه ، فقال : اللهم إن هذا يحدث عن أبيه ، عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال : « إذا انتصف شعبان فلا تصوموا » فقال العلاء : اللهم إن أبي حدثني ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بذلك .

[٢٧١٢] حدثنا أبو إسماعيل الترمذي ، حدثنا محمد بن وهب بن عطية ، حدثنا

(١) مسلم (١٩٩/١١٦١) من طريق حماد بن سلمة .

بقية ، عن الزبيدي ، عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة : عن النبي ﷺ ، قال : « إذا انتصف شعبان فلا صيام إلا رمضان » .

[٢٧١٣] حدثني جعفر بن محمد الطيالسي ، حدثنا يحيى بن معين ، عن عفان ، عن عبد الرحمن بن إبراهيم ، عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة : أن النبي ﷺ قال : « إذا كان النصف من شعبان فلا تصوموا ، ومن كان عليه صوم من رمضان فليسرد الصوم فلا يقطع » قال جعفر : كان عبد الرحمن قاصّ هنا ، وحدث عنه زيد ابن الحباب وبهز بن أسد أيضا . سمع عبد الرحمن هذه الأحاديث من العلاء مع روح بن القاسم ، وحدث عنه حديث منكر<sup>(١)</sup> ، ثم ذكر جعفر هذا عن يحيى بن معين ، عن عفان<sup>(٢)</sup> .

[٢٧١٤] حدثنا الصاغاني ، أخبرنا روح ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، / عن مطرف ، عن عمران بن حصين : أن النبي ﷺ قال له : « هل صمت من سرور هذا الشهر شيئا ؟ » قال : لا . قال : « فإذا أفطرت فصم يومين » .

1/92

[٢٧١٥] حدثنا الصاغاني ، حدثنا روح بن عبادة ، حدثنا حماد ، عن الجريري ، عن أبي العلاء ، عن مطرف ، عن عمران بن حصين ، عن النبي ﷺ بمثله ، غير أنه لم يقل « يومين » .

[٢٧١٦] حدثنا أبو علي الزعفراني ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن ابن أبي لبيد ، عن أبي سلمة ، قال : سألت عائشة عن صيام رسول الله ﷺ ، فقالت : كان يصوم حتى نقول قد صام ، ويفطر حتى نقول قد أفطر ، ولم أره صام من شهر قط أكثر من صيامه شعبان ، كان يصوم شعبان كله ، كان يصوم شعبان إلا قليلاً<sup>(٣)</sup> .

(١) كذا في المخطوط .

(٢) أمام هذا الحديث حاشية بالأصل ، نصها : فإذا استكره شيخك ، ومسلم بن الحجاج فما أخرجه ، لأي معنى خرجته أنت؟

(٣) مسلم (١٧٦/١١٥٦) - باب صيام النبي ﷺ في غير رمضان . . . من طريق سفيان بن عيينة وسيأتي الحديث بنفس السند والمتن ( برقم ٣٠٠٥ ) .



[٢٧١٧] حدثنا الحسن بن عفان ، حدثنا يحيى بن آدم ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عبد الله بن أبي لبيد . . بإسناده ، مثله قالت عائشة : إنه ليكون عليّ قضاءً من رمضان فأكاد أن لا أقضيه حتى يكون شعبان<sup>(١)</sup> .

[٢٧١٨] حدثنا يونس بن حبيب ، حدثنا أبو داود ، حدثنا هشام ، عن يحيى ابن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن عائشة : أن رسول الله ﷺ كان لا يصوم من السنة شهرًا إلا شعبان ، فإنه كان يصوم شعبان كله<sup>(٢)</sup> .

[٢٧١٩] حدثنا عباس الدوري ، حدثنا هارون ، حدثنا علي - يعني ابن المبارك ، حدثنا يحيى بن أبي كثير ، حدثنا أبو سلمة ، قال : حدثتني عائشة أم المؤمنين : أنه كان أحب الصلاة إلى رسول الله ﷺ ما داوم عليها . قالت : وكان إذا صلى صلاة داوم عليها . كان يقول : « خذوا من العمل ما تطيقون ، فإن الله لا يمل حتى تملوا » . قالت : ولم يكن يصم من شهر من سنة أكثر من صيامه من شعبان ، كان يصوم شعبان كله .

رواه النضر ، عن هشام ، عن يحيى بطوله .

[٢٧٢٠] حدثنا الربيع بن سليمان ، حدثنا ابن وهب ، حدثني مالك بن أنس وعمرو بن . .<sup>(٣)</sup> .

/ عبد الله بن عمر حدثهم : عن النبي ﷺ ، قال : إنا أمة أمية ، لا نكتب ولا نحسب ، وإن الشهر هكذا وهكذا وهكذا ، وضرب [سعد بن]<sup>(٤)</sup> عبيدة بيده على الأخرى ثلاث مرار ، ونقص في الثالثة إبهامه<sup>(٥)</sup> .

[٢٧٢١] حدثني أبو بكر محمد بن أحمد بن حبيب الذارع ، حدثنا أبو عاصم ، حدثنا سفيان الثوري ، عن الأسود بن قيس - بمثل حديث سعد<sup>(٦)</sup> .

(١) سعيده المصنف بنفس السند والمتن ( رقم ٣٠٠٦ ) .

(٢) مسلم (١٧٧/٧٨٢) من طريق هشام .

(٣) سقط .

(٤) من مسلم .

(٥) مسلم (١٦/١٠٨٠) .

(٦) في الأصل « سعيد » والتصويب من مسلم ، وهو قد أخرجه (١٠٨٠ / عقب ١٥) من طريق سفيان .

[٢٧٢٢] حدثنا محمد بن يحيى ومحمد بن إسحاق بن الصباح الصفاني ، قالا : حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، قال الزهري : وأخبرني عروة ، عن عائشة ، قالت : فلما بلغ رسول الله تسعا وعشرين ليلة ، دخل علي رسول الله ﷺ قالت : بدأ بي . فقلت : يا رسول الله ، إنك أقسمت أن لا تدخل علينا شهرا ، وأنت قد دخلت علي من تسع وعشرين أعدهن ، فقال : « إن الشهر تسع وعشرون »<sup>(١)</sup> .

[٢٧٢٣] حدثنا ابن أبي مسرة ، حدثنا المقري ، حدثنا الليث بن سعد ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : اعتزل رسول الله ﷺ نساءه ، فخرج إلينا من تسع وعشرين ، فقلت : إنما اليوم تسع وعشرون . فقال : « إنما الشهر هكذا ، وصفق بيده ثلاث مرات ، وخفض إصبعًا واحدًا في الأخيرة »<sup>(٢)</sup> .

[٢٧٢٤] حدثنا الصاغانى ، حدثنا روح .

وحدثنا يوسف بن مسلم ، حدثنا حجاج ، قالا : حدثنا ابن جريج ، قال : أخبرني أبو الزبير ، أنه سمع جابرا يقول : اعتزل النبي ﷺ نساءه شهرا ، فخرج النبي ﷺ صباح تسع وعشرين ، فقال بعض القوم : يا رسول الله ، إنما أصبحنا من تسع وعشرين . فقال النبي ﷺ : « إن الشهر يكون تسعا وعشرين » - ثم صفق النبي ﷺ بيده ثلاثا مرتين بأصابع يديه كلها ، والثالثة بالتسع منها<sup>(٤)</sup> .

[٢٧٢٥] حدثنا / الصاغانى وابن أبي الحارث ، قالا : حدثنا روح بن زكريا بن إسحاق ، حدثنا أبو الزبير ، عن جابر ، قال : هجر رسول الله ﷺ نساءه شهرا - وذكر الحديث بنحوه .

[٢٧٢٦] حدثنا يوسف بن مسلم ومحمد بن إسماعيل بن سالم المكي ، قالا : حدثنا حجاج ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني يحيى بن عبد الله بن محمد بن صيفي : أن عكرمة بن عبد الرحمن بن الحارث أخبره ، أن أم سلمة أخبرته : أن النبي ﷺ حلف

(١) في الأصل « وعشرين » .

(٢) مسلم (٢٢/١٠٨٣) - باب الشهر يكون تسعا وعشرين - من طريق عبد الرزاق .

(٣) مسلم (٢٣/١٠٨٤) من طريق الليث .

(٤) مسلم (٢٤/١٠٨٤) من طريق حجاج بن محمد .

أن لا يدخل على بعض أهله شهرًا ، فلما مضى تسعة وعشرون يومًا غدا عليهن - أو راح - فقيل<sup>(١)</sup> له : إنك حلفت يا نبي الله أن لا تدخل عليهم شهرًا . قال : « إن الشهر يكون تسعة وعشرين يوما »<sup>(٢)</sup> .

[٢٧٢٧] حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن علي أبو بكر الجعفي وعباس الدوري ، قالا : حدثنا محمد بن بشر العبدي ، حدثنا إسماعيل بن أبي خالد ، عن محمد بن سعد ابن أبي وقاص ، عن أبيه ، قال : ضرب رسول الله ﷺ بيده على الأخرى ، وقال : « الشهر هكذا وهكذا » ثم نقص في الثالثة أصبعًا<sup>(٣)</sup> .

[٢٧٢٨] حدثنا حمدان بن الجنيد والصاغانى ، قالا : حدثنا معاوية بن عمرو ، حدثنا زائدة ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن محمد بن سعد ، عن أبيه : عن النبي ﷺ قال : « الشهر هكذا وهكذا » - عشرا وعشرا وتسعًا<sup>(٤)</sup>»<sup>(٥)</sup> .

## ٧- باب ذكر الخبر المبيِّن أن الشهر يكون تسعًا وعشرين

ويكون ثلاثين ، وأن الشهرين في السنة لا يجتمعان

في التسع والعشرين : رمضان وذا الحجة .

[٢٧٢٩] حدثنا علي بن شيبه وأبو أمية ، قالا : حدثنا روح بن عبادة ، حدثنا /<sup>93</sup>ب شعبة ، عن عقبة بن حريث ، قال : سمعت ابن عمر يقول : قال نبي الله ﷺ : « الشهر تسع وعشرون » وطبق كفيه ثلاث مرات ، وكسر الإبهام في الثالثة - وأحسبه قال : « الشهر ثلاثون » وطبق بأصابعه ثلاث مرات<sup>(٦)</sup> .

[٢٧٣٠] وحدثنا أبو أمية أيضًا ، عن أبي الوليد ، عن شعبة بنحوه .

[٢٧٣١] وحدثنا يزيد بن سنان ، حدثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي ، حدثنا

(١) في الأصل : « قال » ، والتصويب من مسلم .

(٢) مسلم (٢٥/١٠٨٥) - باب الشهر يكون تسعًا وعشرين - من طريق حجاج بن محمد .

(٣) مسلم (٢٦/١٠٨٦) من طريق محمد بن بشر .

(٤) في الأصل : « وتسع » .

(٥) مسلم (٢٧/١٠٨٦) من طريق زائدة .

(٦) مسلم (١٤/١٠٨٠) - باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال - من طريق شعبة .

شعبة ، عن عقبة بن حريث ، عن ابن عمر : عن النبي ﷺ قال : « الشهر تسع وعشرون » قال يعقوب : وأحسبه قال أيضا : « ثلاثون »<sup>(١)</sup> .

[٢٧٣٢] حدثنا [أبو]<sup>(٢)</sup> جعفر الصائغ بمكة ، حدثنا عفان ، حدثنا عبد الواحد بن زياد ، حدثنا الحسن بن عبيد الله ، عن سعد بن عبيدة ، قال : سمع ابن عمر رجلا يقول : الليلة ليلة النصف . ثم قال : سمعت<sup>(٣)</sup> رسول الله ﷺ يقول : « الشهر هكذا وهكذا » - مرتين ، ومرة تسع وعشرون<sup>(٤)</sup> »<sup>(٥)</sup> .

[٢٧٣٣] حدثنا يوسف القاضي ، حدثنا محمد بن أبي بكر ، حدثنا عبد الواحد ابن زياد بإسناده : « الشهر هكذا وهكذا » - طبق مرتين على اليسرى ، وحبس في الثالثة إبهامه .

[٢٧٣٤] حدثنا الصاغاني ، حدثنا عبيد الله بن عمر ، حدثنا يزيد بن زريع . وحدثنا أبو داود السجستاني ، حدثنا مسدد ، حدثنا يزيد بن زريع ، حدثنا خالد الحذاء ، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ قال : « شهرا عيد لا ينقصان : رمضان وذو الحجة »<sup>(٦)</sup> .

[٢٧٣٥] حدثنا أبو حاتم الرازي ، حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي ، حدثنا معتمر ابن سليمان ، عن إسحاق بن سويد وخالد ، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن أبيه [أبي]<sup>(٧)</sup> بكرة : أن رسول الله ﷺ قال : « شهران لا ينقصان : رمضان وذو الحجة »<sup>(٨)</sup> .

(١) مسلم (١٠٨٠/١٤) من طريق شعبة .

(٢) سقط من الأصل .

(٣) في مسلم : فقال له : ما يدريك أن الليلة النصف؟ سمعت . . . .

(٤) في الأصل : « وعشرين » .

(٥) مسلم (١٦/١٠٨٠) من طريق عبد الواحد بن زياد .

(٦) مسلم (٣١/١٠٨٩) - باب بيان معنى قوله ﷺ « شهرا عيد لا ينقصان » - من طريق يزيد بن زريع .

(٧) سقط من الأصل .

(٨) مسلم (٣٢/١٠٨٩) .

٨- / باب ذكر الخبر المبين أن الأهلة بعضها أعظم من بعض ،

وأنه إذا كان عظيمًا لا يعد إلا لليلة ، والدليل على

أن رؤية الهلال هي حيث يهل الليل

[٢٧٣٦] حدثنا يوسف بن مسلم وأبو حميد ، قالا : حدثنا حجاج ، حدثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، قال سمعت أبا البختری الطائي يقول : أهللنا هلال رمضان ، ونحن بذات عرق ، فأرسلنا إلى ابن عباس نسأله ، فقال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله قد أمده لرؤيته ، فإن غم عليكم فأتوا العدة ثلاثين » (١) .

٩- باب بيان الخبر الذي يوجب على من يريد الصوم أن يتسحر ،

والترغيب فيه ، وبيان الخبر الدال على أنه على الإباحة

[٢٧٣٧] حدثنا أبو داود الحراني ، حدثنا سعيد بن عامر .

وحدثنا إبراهيم بن مرزوق ، حدثنا وهب بن جرير ، كلاهما عن شعبة ، عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس بن مالك : أن النبي ﷺ قال : « تسحروا ؛ فإن في السحور بركة » (٢) .

[٢٧٣٨] حدثنا الصائغ بمكة ، حدثنا المعلى بن أسد .

وحدثنا إبراهيم بن مرزوق ، حدثنا عارم ، قالا : حدثنا أبو عوانة ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ قال : « تسحروا ؛ فإن في السحور بركة » .

[٢٧٣٩] حدثنا أحمد بن سعود المقدسي ، حدثنا محمد بن عيسى ، حدثنا أبو عوانة ، عن قتادة . وعبد العزيز بن صهيب ، عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ بمثله .

[٢٧٤٠] حدثنا داود بن محمد إمام مسجد طرسوس ، حدثنا القواريري ، حدثنا

حماد بن زيد ، عن عبد العزيز / بن صهيب ، عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ بمثله .

(١) مسلم (٣٠١/١٠٨٨) - باب بيان أنه لا اعتبار بكبر الهلال وصغره . . - من طريق شعبة نحوه .

(٢) مسلم (٤٥٠/١٠٩٥) - باب فضل السحور وتأكيده استحبابه . . - من طريق عبد العزيز بن صهيب .

[٢٧٤١] حدثنا الصائغ بمكة ، حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا حماد بن زيد - بإسناده مثله .

[٢٧٤٢] حدثنا يزيد بن سنان ، حدثنا عون بن عمارة ، حدثنا هشام بن حسان ، عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله ﷺ : « تسحروا ؛ فإن في السحور بركة » .

[٢٧٤٣] حدثنا محمد بن الليث ، حدثنا عبدان ، حدثنا يزيد بن زريع ، حدثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ - بمثله .

[٢٧٤٤] حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل وداود بن محمد ، قالا : حدثنا محمد بن خلاد ، قال : حدثني محمد بن فضيل ، حدثنا يحيى بن سعيد ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال النبي ﷺ : « تسحروا ؛ فإن في السحور بركة » .

[٢٧٤٥] حدثنا داود بن محمد ويوسف بن موسى ، قالا : حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن أبي بكر بن عياش ، عن عاصم ، عن زر ، عن عبد الله : عن النبي ﷺ قال : « تسحروا فإن في السحور بركة » .

[٢٧٤٦] حدثنا القطراني ، حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا أبو بكر بن عياش . بمثله مرفوع .

[٢٧٤٧] حدثنا العطاردي ، عن أبي بكر بن عياش ، عن عاصم ، عن زر ، عن عبد الله - بمثله ، ولم يرفعه .

[٢٧٤٨] حدثني فضلك الرازي الفضل بن عباس ، حدثنا إسحاق بن حمزة البخاري ، حدثنا عيسى بن موسى أبو أحمد ، عن أبو حمزة - يعني السكري - ، عن رقية<sup>(١)</sup> ، عن سلم<sup>(٢)</sup> بن بشير - يعني ابن جخل - ، عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس بن مالك ، قال : قال النبي ﷺ : « تسحروا ؛ فإن في السحور بركة »<sup>(٣)</sup> .

(١) هو رقية بن مصقلة كما في « تهذيب الكمال » (٣٨/٢٣ - ترجمة عيسى بن موسى) ، وفي المخطوط : « رؤبة » ، وهو تحريف .

(٢) في المخطوط : « سالم » ، والتصويب من الجرح والتعديل (٢٦٦/٤) وغيره .

(٣) مسلم (٤٥/١٠٩٥) من طريق عبد العزيز بن صهيب . كما تقدم .

- [٢٧٤٩] حدثنا أبو داود الحراني ، حدثنا هارون بن إسماعيل ، حدثنا علي بن المبارك ، حدثنا/ عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس بن مالك ، قال : النبي ﷺ - مثله . 1/95
- [٢٧٥٠] حدثنا طاهر بن خالد بن نزار ، حدثنا أبي ، عن إبراهيم بن طهمان ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن أنس بن مالك : قال النبي ﷺ - مثله .
- [٢٧٥١] حدثنا الجعفي أبو بكر ، حدثنا أبو أسامة ، عن عبد الملك بن أبي سليمان وابن أبي ليلي ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن أبي هريرة ، قال : قال النبي ﷺ : « تسحروا ؛ فإن في السحور بركة » .
- [٢٧٥٢] حدثنا داود بن محمد الطرسوسي ، حدثنا أبو الربيع ، حدثنا منصور بن أبي الأسود ، عن عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء ، عن أبي هريرة : عن النبي ﷺ قال : « تسحروا ؛ فإن في السحور بركة » .
- [٢٧٥٣] حدثنا أبو الأزهر ، حدثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن ابن أبي ليلي ، عن عطاء ، عن أبي هريرة : « أن النبي ﷺ دعا بالبركة في السحور ، وفي الشريد » .
- [٢٧٥٤] حدثنا محمد بن عوف ، حدثنا نعيم بن حماد ، حدثنا بقية ، عن بجير ابن سعد ، عن خالد بن معدان ، عن المقدم بن معدي كرب ، قال : قال النبي ﷺ : « عليكم بالسحور؛ فإنه الغداء المبارك » .
- [٢٧٥٥] حدثنا يوسف بن مسلم وابن ديزيل ، قالا : حدثنا سعيد بن المغيرة أبو عثمان الصياد المصيبي ، حدثنا عيسى بن يونس ، عن ابن أبي ليلي ، عن أخيه ، عن أبيه ، عن أبي ليلي : عن النبي ﷺ قال : « تسحروا ؛ فإن في السحور بركة » .
- [٢٧٥٦] حدثنا يونس بن عبد الأعلى والربيع بن سليمان ، قالا : حدثنا ابن وهب ، قال : أخبرني موسى بن علي ، عن أبيه ، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص ، عن عمرو بن العاص : أن النبي ﷺ قال : « إن فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر »<sup>(١)</sup> .
- [٢٧٥٧] حدثنا ابن الجنيد / الدقاق ، حدثنا أبو أحمد الزبير ، عن موسى بن 1/95 ب : علي ، قال سمعت أبي - فذكر مثله .

(١) مسلم (٤٦/١٠٩٦) من طريق ابن وهب وغيره عن موسى بن علي .

[٢٧٥٨] حدثنا الصائغ بمكة ، حدثنا المقرئ وأبو نعيم ، قالا : حدثنا موسى بن علي بن رباح اللخمي ، قال : سمعت أبي يقول : حدثني أبو قيس مولى عمرو بن العاص ، عن عمرو بن العاص ، عن النبي ﷺ - بمثله .

[٢٧٥٩] حدثنا ابن الجنيد الدقاق ، حدثنا الأسود بن عامر ، حدثنا سفيان بن سعيد الثوري ، عن أسامة بن زيد الليثي ، عن موسى بن عُلمي بن رباح ، عن أبيه ، عن أبي قيس ، عن عمرو - بمثله .

[٢٧٦٠] حدثنا الربيع بن سليمان ، حدثنا أسد بن موسى ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت عن أنس بن مالك : أن النبي ﷺ واصل في رمضان ؛ فواصل الناس معه ، فقال رسول الله ﷺ : « لو مد لي الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون تعمقهم » (١) (٢) .

## ١٠- باب بيان وقت أكل السحر ، وإباحة أكله إلى أن يتبين

### الفجر الصادق ، وإن سمع الأذان قبل ذلك

[٢٧٦١] حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ والصاغاني ، قالا : حدثنا روح بن عبادة .

وحدثنا يونس بن حبيب ، حدثنا أبو داود ، قالا : حدثنا هشام ، عن قتادة ، عن أنس ، عن زيد بن ثابت ، قال : تسحرنا مع رسول الله ﷺ ، ثم خرجنا إلى الصلاة - وقال روح : ثم قمنا إلى الصلاة . وزاد روح أيضًا : قال : قلت : كم كان بين ذلك ؟ قال : قدر ما يقرأ الرجل خمسين آية (٣) .

[٢٧٦٢] حدثنا يعقوب بن سفيان ، حدثنا عمرو بن عاصم .

وحدثنا الصائغ بمكة ، حدثنا عفان ، قالا : حدثنا همام ، عن قتادة عن أنس بن

(١) مسلم (١١٠٤/٥٩ ، ٦٠) - باب النهي عن الوصال في الصوم - من طريق ثابت .

(٢) في هامش الأصل : بلغ السماع في الثاني من هذا المجلد ، بقراءة عثمان بن محمد الديلمي ، والجماعة سماعا ، وأجاز ، والحمد لله وحده .

(٣) مسلم (٤٧/١٠٩٧) - باب فضل السحور وتأكيده استحبابه . . من طريق هشام .



مالك ، أن زيد / بن ثابت حدثهم : أنهم تسحروا مع رسول الله ﷺ ، ثم خرجوا إلى الصلاة . 1/96  
قال : قلت : كم كان بين ذلك . قال : قدر قراءة خمسين آية ، أو ستين آية<sup>(١)</sup> .

[٢٧٦٣] حدثنا أبو عون محمد بن عمرو بن عون الواسطي ، حدثنا أبي .

وحدثنا محمد بن عبد الملك الدقيقي ، حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا هشيم ، عن منصور ، عن قتادة ، عن أنس ، عن زيد بن ثابت ، قال : تسحرنا مع رسول الله ﷺ ، ثم خرجنا فصلينا .

[٢٧٦٤] حدثنا محمد بن عبد الرحمن الجعفي ، حدثنا محمد بن بشر ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر - وعن عبيد الله ، عن القاسم ، عن عائشة ، قالت : قال رسول الله ﷺ : « إن بلالا يؤذن بليل ، فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم »<sup>(٢)</sup> .

[٢٧٦٥] حدثنا عباس الدوري ، حدثنا محمد بن بشر ، حدثنا عبيد الله بن عمر ، قال : سمعت القاسم يحدث عن عائشة : عن النبي ﷺ قال : « لا يمنعكم أذان بلال من السحور ، حتى يؤذن ابن أم مكتوم » .

قال القاسم : لم يكن بين أذانيهما إلا أن ينزل هذا ، ويرقى هذا<sup>(٣)</sup> .

[٢٧٦٦] حدثنا الصائغ بمكة ، حدثني زهير ، حدثنا يحيى ، حدثنا عبيد الله ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، قال : قال النبي ﷺ : « إن بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم »<sup>(٤)</sup> .

[٢٧٦٧] حدثنا الصائغ بمكة ، حدثني زهير ، حدثنا يحيى ، حدثنا عبيد الله ، عن القاسم ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ - بمثله . قال عبيد الله : ولا أعلم إلا قال : لم يكن بينهما إلا أن ينزل هذا ويرقى هذا .

(١) مسلم (عقب الحديث السابق دون ذكر المتن) من طريق همام .

(٢) مسلم (١٠٩٢ / عقب (٣٨) بحديث) - باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر - من طريق عبيد الله ، ولم يسق لفظه .

(٣) مسلم (١٠٩٢ / عقب (٣٨) ، ولم يسق لفظه .

(٤) مسلم (٣٨ / ١٠٩٢) .

[٢٧٦٨] حدثنا الربيع بن سليمان ، أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس والليث ، عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، عن عبد الله بن عمر ، قال : سمعت / النبي ﷺ يقول : « إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم » .<sup>ب/96</sup>

قال يونس في الحديث : وكان ابن أم مكتوم يؤذن وهو أعمى ، الذي أنزل الله فيه ﴿ عبس وتولى ﴾ فكان يؤذن مع بلال . قال سالم : وكان رجل ضرير البصر ، فلم يكن يؤذن حتى يقول له الناس حين ينظرون إلى ( بزوغ )<sup>(١)</sup> الفجر : « أذن »<sup>(٢)</sup> .

[٢٧٦٩] حدثنا الربيع بن سليمان ، حدثنا الشافعي ، حدثنا سفيان ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه : عن النبي ﷺ قال : « إن بلالا يؤذن بليل ، فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم »<sup>(٣)</sup> .

[٢٧٧٠] وروى علي بن حرب ، عن سفيان مثله .

## ١١- باب بيان إباحة التسحر حتى يتبين بياض النهار ،

والدليل على أن الشاك فيه جائز له أن

يأكل حتى يستيقن بالنهار

[٢٧٧١] حدثنا أبو بكر بن إسحاق الصاغاني ، حدثنا ابن أبي مریم .

وحدثنا علي بن عبد العزيز ، حدثنا أبو عبيد ، عن ابن أبي مریم ، قال : حدثنا أبو غسان محمد بن مطرف ، قال : حدثني أبو حازم ، عن سهل بن سعد ، قال : نزلت هذه الآية ﴿ وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود ﴾ [سورة البقرة : ١٨٧] قال : وكان الرجل إذا أراد الصوم ربط أحدهم في رجليه الخيط الأسود<sup>(٤)</sup> والخيط الأبيض ، ولا يزال يأكل ويشرب حتى يتبين له رئيها ، فأنزل الله بعد

(١) في المخطوط : « فروع » ، وهو تصحيف ، والتصويب من فتح الباري (١٠٠/٢) وسنن البيهقي (٣٨٠/١) حيث رواه من طريق الربيع بن سليمان به .

(٢) مسلم (٣٧/١٠٩٢) من طريق يونس عن ابن شهاب ، ولم يذكر كلام يونس .

(٣) سقط من الأصل .

(٤) زاد في الأصل ﴿ من الفجر ﴾ والصواب حذفها كما في مسلم ، والسياق يدل على ذلك .

ذلك ﴿ من الفجر ﴾ فعملوا إنما يعني بذلك الليل والنهار<sup>(١)</sup> .

[٢٧٧٢] حدثنا / أبو يوسف القلوسي<sup>(٢)</sup> ، حدثنا أيوب بن سليمان ، حدثنا ١/97 فضيل ابن سليمان ، قال : حدثنا أبو حازم . . بهذا الإسناد - نحوه - إلا أنه قال : حتى أنزل الله ﴿ من الفجر ﴾ بيان ذلك .

[٢٧٧٣] حدثنا الفضل بن عبد الجبار المروزي ، حدثنا علي بن الحسن بن شقيق ، حدثنا أبو حمزة السكري ، عن مطرف ، عن عامر ، عن عدي بن حاتم ، قال : قلت : يا رسول الله ، رأيت الخيط الأبيض من الخيطين ، أهو الخيوط خيوطنا هذه ؟ فقال : إنما هو بياض النهار ، وسواد الليل .

[٢٧٧٤] حدثنا أبو داود السجستاني ، حدثنا هناد ، حدثنا عَْبَثِر ، عن مطرف - بإسناده ، قال : قلت للنبي ﷺ : أهما الخيطان ؟ قال : لا يعريض القفا ! ولكنه سواد الليل وبياض النهار .

[٢٧٧٥] حدثنا أحمد بن الفضل العسقلاني ، حدثنا آدم ، حدثنا عدي بن الفضل ، عن الشيباني وإسماعيل بن أبي خالد ، عن الشعبي ، عن عدي بن حاتم ، عن النبي ﷺ - بمثله ، وقال : « إنما هو بياض النهار ، وسواد الليل » .

[٢٧٧٦] حدثنا طاهر بن خالد بن نزار ، حدثني أبي .

وحدثنا الصائغ بمكة والسلمي ، قالا : حدثنا أبو حذيفة ، قالا : حدثنا إبراهيم بن طهمان ، عن مطرف ، عن الشعبي ، عن عدي بن حاتم ، قال : قلت : يا رسول الله ، ﴿ الخيط الأبيض من الخيط الأسود أهما الخيطان ﴾ ؟ فضحك رسول الله ﷺ ، ثم قال : « لا يا عريض القفا ! ولكنه سواد الليل ، وبياض النهار » .

(١) مسلم (٣٥/١٠٩١) من طريق ابن أبي مريم .

(٢) في المخطوط : « الفلوسي » ، وهو تصحيف ، وهو يعقوب بن إسحاق بن زياد ، له ترجمة في النبلاء (١٢)

/ (٦٣١) ، وقد روى عنه المصنف برقم (٢٩١) .

[٢٧٧٧] حدثنا علي بن عبد العزيز ، حدثنا أبو عبيد ، حدثنا هشيم ، أخبرنا حصين ، عن الشعبي ، قال أخبرني عدي بن حاتم ، قال : لما نزلت هذه الآية ﴿ وَكَلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴾ قال : عمدت عقالين أبيض وأسود فجعلتهما تحت وسادتي / فجعلت أقوم من الليل ، ولا أستبين الأسود من الأبيض ، فلما أصبحت غدوت على رسول الله ﷺ فأخبرته ؛ فضحك ، قال : « إنما كان وسادك إذا لعريض<sup>(١)</sup> ، إنما ذلك بياض النهار من سواد الليل<sup>(٢)</sup> .

[٢٧٧٨] حدثنا يوسف القاضي ، حدثنا أبو الربيع ، حدثنا هشيم ، حدثنا حصين - بإسناده - مثله .

١٢- باب بيان صفة الفجر الذي به يحرم الطعام والشراب ، وإباحة الأكل والشرب والجماع قبله ، وأن ما قبله من بياض الفجر لا يسمى فجرًا ، وبيان السنة في إعلام المؤذن الناس لأذانه ليستيقظوا فيتسحروا ويترك المصلي صلاته

فيتسحر ، والدليل على أنه يجب عليه أن يعلم الناس أنه يؤذن بليل

[٢٧٧٩] حدثنا يونس بن حبيب ، حدثنا أبو داود .

وحدثنا الصائغ بمكة ، حدثنا روح بن عبادة ، قال : حدثنا شعبة ، قال : أخبرني سواد بن حنظلة القشيري ، قال : سمعت سمرة بن جندب يخطب ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يغرنكم نداء بلال ، ولا هذا البياض حتى ينفجر الفجر - هكذا<sup>(٣)</sup> .

(١) في الأصل : العريض .

(٢) مسلم (٣٣/١٠٩٠) من طريق حصين نحوه .

(٣) مسلم (٤٤/١٠٩٤) - باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر . - من طريق شعبة .

[٢٧٨٠] حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ بمكة وأبو أمية ، قال : حدثنا أحمد ابن يونس ، حدثنا زهير ، حدثنا سليمان التيمي ، عن أبي عثمان ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يمنعن أحدكم - أو واحدًا منكم - أذان بلال من سحوره ، فإنه يؤذن - أو ينادي - ليرجع قائمكم ، ولينتبه نائمكم ، وليس أن يقول يعني الفجر أو الصبح / هكذا - وضم زهير أصابعه ورفعها إلى فوق ، وطأها إلى أسفل - حتى يقول هكذا - ووضع زهير سبابتيه أحدهما فوق الآخر ، ثم مدهما عن يمينه وعن شماله . وقال الصائغ : وجمع بين سبابتيه ، ثم مدهما يمينًا وشمالًا<sup>(١)</sup> .

[٢٧٨١] حدثنا الصاغانى وأبو أمية ، قال : حدثنا روح بن عبادة ، حدثنا حماد ، عن سليمان التيمي . . بإسناده ، وقال : فإنه يؤذن ؛ ليرفع نائمكم ، ويرجع قائمكم ، ولا يكون معترضًا .

[٢٧٨٢] حدثنا يوسف القاضي ، حدثنا محمد بن أبي بكر ، حدثنا يحيى ، عن التيمي . . بإسناده مثله .

[٢٧٨٣] حدثنا إسحاق بن سيار النصيبي ، حدثنا محمد بن عبد الله الرقاشي ، عن معتمر بن سليمان ، قال : سمعت أبي ، قال : أخبرنا أبو عثمان ، عن ابن مسعود ، عن النبي ﷺ ، قال : « لا يمنعن أذان بلال أحدكم من سحوره ؛ فإنه يؤذن - أو ينادي - ليرجع قائمكم ، وينتبه نائمكم »<sup>(٢)</sup> .

### ١٣- باب بيان الوقت الذي يحصل للصائم الإفطار ، والدليل على

أنه إذا دخل ذلك الوقت كان الصائم مفطرًا

وإن لم يأكل ولم يشرب

[٢٧٨٤] حدثنا أبو علي الحسن بن محمد الزعفراني ، حدثنا أبو معاوية ، حدثنا هشام بن عروة ، عن أبيه .

وحدثنا أبو بكر محمد بن عبد الرحمن الجعفي وأبو البختري العنبري ، قال :

(١) مسلم (٣٩/١٠٩٣) من طريق سليمان التيمي .

(٢) مسلم (٤٠/١٠٩٣) من طريق معتمر بن سليمان وغيره .

حدثنا أبو أسامة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، كلاهما عن عاصم بن عمر ، عن عمر رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا أقبل الليل ، وأدبر النهار ، وغابت الشمس أفطر الصائم » . وقال أبو أسامة : « فقد أفطر الصائم »<sup>(١)</sup> .

[٢٧٨٥] حدثنا محمد بن / يحيى ، حدثنا محمد بن عيسى بن الطباع ، حدثنا أبو معاوية ، حدثنا هشام بن عروة . . بإسناده ، قال : قال النبي ﷺ : « إذا أقبل الليل ، وأدبر النهار ، وغابت الشمس فقد أفطر الصائم » .

ب/98

#### ١٤- باب بيان الترغيب في تعجيل الإفطار للصائم

[٢٧٨٦] حدثنا أبو العباس العزّي ، حدثنا الفريابي ، وأبو نعيم ، قالا : حدثنا سفيان ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد الساعدي ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر »<sup>(٢)</sup> .

[٢٧٨٧] حدثنا الصاغانى ، أخبرنا معاوية بن عمرو ، حدثنا زائدة ، عن الأعمش ، عن عمارة ، عن أبي عطية ، قال : دخلت أنا ومسروق على عائشة ، فقال مسروق : رجلان من أصحاب محمد كلاهما لا يألون عن الخير ، أحدهما يؤخر الصلاة والفطر ، والآخر يعجل الصلاة والفطر . فقالت : أيهما الذي يعجل الصلاة والفطر؟ فقال مسروق : عبد الله . فقالت عائشة : هكذا كان رسول الله ﷺ يصنع<sup>(٣)</sup> .

[٢٧٨٨] حدثنا أبو داود السجزي ، حدثنا مسدد ، حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش . . بإسناده - نحوه - قالت : كذلك كان يصنع رسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup> .

#### ١٥- باب بيان النهي عن الوصال<sup>(٥)</sup> في رمضان ، والدليل على

(١) مسلم (٥١/١١٠٠) - باب بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار - من طريق هشام بن عروة .

(٢) مسلم (٤٨/١٠٩٨) - باب فضل السحور وتأكيده استحبابه . . من طريق سفيان وغيره .

(٣) مسلم (٥٠/١٠٩٩) من طريق الأعمش .

(٤) مسلم (٤٩/١٠٩٩) من طريق أبي معاوية .

(٥) الوصال : هو صوم الليل والنهار دون فطر في الليل . « هدي الساري » ( وص ) .

## إباحته لمن أطاقه ، وعلى أن النهي عنه رفقاً بالناس

- [٢٧٨٩] حدثنا الربيع بن سليمان ، حدثنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، قال : حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف : أن أبا هريرة /<sup>١/٩٩</sup> قال : نهى رسول الله ﷺ عن الوصال ، فقال رجل من المسلمين : فإنك يا رسول الله تواصل ! قال رسول الله ﷺ : « وأيكم مثلي ؟ أبيت يطعمني ربي ويسقيني » . فلما أبوا أن ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوماً ثم يوماً ثم رأوا الهلال ، فقال : « لو تأخر الهلال لزدتكم » . كالمثكل لهم حين أبوا أن ينتهوا<sup>(١)</sup> .
- [٢٧٩٠] حدثنا الدبري ، حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ - بمثله .
- [٢٧٩١] حدثنا أبو أمية ، حدثنا أبو اليمان ، أخبرنا شعيب ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ - بمثله .
- [٢٧٩٢] حدثنا أبو عبد الملك القرشي ، حدثنا موسى بن أيوب ، حدثنا محمد ابن حرب ، عن الرشيد ، عن الزهري ، عن ابن المسيب وأبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ : أنه نهى عن الوصال ، فقال له ناس : فإنك يا رسول الله تواصل . فقال : « أيكم مثلي ؟ إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني » .
- [٢٧٩٣] حدثنا علي بن حرب ، حدثنا أبو معاوية ويعلى ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : واصل النبي ﷺ فبلغ الناس فواصلوا ، فبلغه ذلك؛ فنهاهم ، وقال : « إني لست مثلكم ، إني أظل عند ربي فيطعمني ويسقيني »<sup>(٢)</sup> .
- حدثنا أبو علي الزعفراني ، حدثنا غبيدة بن حميد ، حدثني الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : كان النبي ﷺ يواصل إلى السحر؛ ففعل ذلك بعض أصحابه ، فنهاه ، فقال : أنت يا رسول الله تفعل ذلك ! فقال رسول الله ﷺ : « إنكم

(١) مسلم (٥٧/١١٠٣) - باب النهي عن الوصال في الصوم - من طريق ابن وهب .

(٢) مسلم (٥٨/١١٠٣) عقب (٥٨) بحديث من طريق الأعمش .

لستم مثلي إني أظل عند ربي يطعمني ويسقيني ! فاكلفوا من العمل ما تطيقون .  
 [٢٧٩٥] / أخبرنا يونس بن عبد الأعلى ، أخبرنا ابن وهب ، أن مالك أخبره ،  
 عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال : « إياكم  
 والوصال » . قالوا : يا رسول الله ، إنك تواصل! قال : « إني لست كهيتكم ، إن  
 الله يطعمني ويسقيني »<sup>(١)</sup>!

[٢٧٩٦] حدثنا السلمي والدبري ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن همام بن  
 منبه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إياكم والوصال » وذكر مثله  
 قال : « إني في ذلك لست مثلكم ، إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني ، فاكلفوا من  
 العمل ما لكم به طاقة » .

رواه عمارة ، عن أبي زُرعة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ<sup>(٢)</sup> .

[٢٧٩٧] حدثنا عمر بن شبة ، حدثنا عبد الوهاب الثقفي ، حدثنا أيوب ، عن  
 نافع ، عن ابن عمر ، قال : واصل رسول الله ﷺ ؛ فواصل الناس ، فنهاهم ، فقالوا :  
 أَلست تواصل يا رسول الله ؟ قال : « إني لست كهيتكم ، إني أطعم وأسقى » .

[٢٧٩٨] حدثنا أبو الحسن الميموني ، وعمار بن رجاء ، قالا : حدثنا محمد بن  
 عبيد ، حدثنا عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ واصل  
 في رمضان ، فنهاهم<sup>(٣)</sup> ، فقيل : إنك تواصل! قال : « إني لست مثلكم ، إني أطعم  
 وأسقى » ! .

[٢٧٩٩] حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أخبرنا ابن وهب ، أن مالكا أخبره .

وحدثنا الصاغاني ، أخبرني إسحاق بن عيسى ، أخبرنا مالك ، عن نافع ، عن  
 عبد الله بن عمر : أن رسول الله ﷺ نهى عن الوصال ، قالوا : إنك تواصل يا  
 رسول الله . قال : « إني لست كهيتكم ، إني أطعم وأسقى »<sup>(٤)</sup>!

(١) مسلم (١١٠٣/١ عقب ٥٨) من طريق أبي الزناد .

(٢) مسلم (١١٠٣/٥٨) من طريق عمارة .

(٣) كذا بالأصل .

(٤) مسلم (١١٠٢/٥٥) من طريق مالك .



[٢٨٠٠] حدثنا العباس بن محمد الدوري ، حدثنا يحيى بن معين ، حدثنا عبدة ابن سليمان ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن / عائشة ، قالت : إنما نهى النبي ﷺ عن الوصال رحمةً لهم .

زاد نعيم عن عبدة : ف قيل له : إنك تواصل! فقال : « إنني أبيت يطعمني ربي ويسقيني »<sup>(١)</sup>!

[٢٨٠١] حدثنا الدقيقي وبشر بن مطر ، قالا : حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا حميد ، عن ثابت ، عن أنس : أن النبي ﷺ واصل في آخر الشهر؛ فواصل ناس من الناس ، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ ، فقال : « لو مد لنا الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون تعمقهم ، إنني لست مثلكم ، إنني أبيت يطعمني ربي ويسقيني »<sup>(٢)</sup> .

## ١٦- باب الدليل على أن الصائم إذا واصل كان مفطرا

### إذا غابت الشمس

[٢٨٠٢] حدثنا علي بن حرب ، حدثنا أبو معاوية ، عن أبي إسحاق الشيباني ، عن ابن أبي أوفى ، قال : كنا مع النبي ﷺ في سفر ، فقال لرجل : انزل فاجدح<sup>(٣)</sup> لنا . - وكان صائماً . فقال : يا رسول الله ، لو أمسيت . فقال : انزل فاجدح . فقال : لو أمسيت . فقال رسول الله ﷺ : إذا أقبل الليل من هاهنا - وأشار بيده حيث تجيء الشمس - فقد أفطر الصائم<sup>(٤)</sup> .

[٢٨٠٣] حدثنا حمدان بن الجعيد ، حدثنا أبو أحمد الزبير<sup>(٥)</sup> ، حدثنا الثوري ، عن أبي إسحاق الشيباني ، قال : سمعت عبد الله بن أبي أوفى يقول : قال رسول الله

(١) مسلم (٦١/١١٠٥) من طريق عبدة .

(٢) مسلم (٦٠/١١٠٤) من طريق حميد .

(٣) في الأصل : فاجدح وكذا في سائر المواضع الآتية . والجدح : هو خلط الشيء بغيره ، والمراد هنا خلط الشويق بالماء وتحريكه حتى يستوي .

(٤) مسلم (٥٣/١١٠١) - باب بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار - من طريق الشيباني .

(٥) في الأصل : الترمذي . والتصويب من ترجمته في تهذيب الكمال (٤٧٦/٢٥) .

ﷺ : « إذا أقبل الليل من هاهنا ، فأدبر النهار من هاهنا فقد حل الفطر »<sup>(١)</sup> .

[٢٨٠٤] وحدثنا الصاغاني ، حدثنا معاوية ، حدثنا زائدة ، حدثنا أبو إسحاق الشيباني بإسناده فقال لرجل حين غربت الشمس : انزل فأجدح لنا . فقال : إن عليك نهاراً ، لو أمسيت يا رسول الله . قال : انزل فأجدح لنا . قال : فنزل فجدح لنا ، فلما شرب قال : إذا رأيتم الليل أقبل من هاهنا - وضرب بيده<sup>(٢)</sup> نحو المشرق - فقد أفطر الصائم .

[٢٨٠٥] حدثنا أبو قلابة ، عن يحيى بن كثير ، عن شعبة ، عن الشيباني - بمثل حديث أبي أحمد الزبيري ، عن الثوري : « إذا جاء الليل من هاهنا فقد حل الفطر »<sup>(٣)</sup> .

رواه جرير وعبد الواحد وعلي بن مسهر و<sup>(٤)</sup> الأعمش وعباد بن عباد و<sup>(٤)</sup> شعبة . بمعنى حديث أبي معاوية : « إذا أقبل الليل من هاهنا - وأشار بيده نحو المشرق - فقد أفطر الصائم » إلا هشيم فإنه زاد قال : « في شهر رمضان ، وجاء الليل من هاهنا » .

## ١٧- باب ذكر الخبر المبين أن النبي ﷺ كان يصوم في السفر

### في رمضان ، ويفطر أصحابه

[٢٨٠٦] حدثنا العسقلاني عيسى بن أحمد ، حدثنا ابن وهب ، أخبرنا هشام بن سعد ، عن عثمان بن حيان وإسماعيل بن عبيد الله ، سمعت أم الدرداء ، قالت : أخبرني أبو الدرداء ، قال : كنا نكون مع رسول الله ﷺ في السفر في اليوم الحار ، وما أحد صائم إلا النبي ﷺ وابن رواحة<sup>(٥)</sup> .

[٢٨٠٧] حدثنا الصاغاني ، أخبرنا ابن أبي مريم ، أخبرنا ابن وهب ويحيى بن

(١) مسلم (٥٤/١١٠١) من طريق الثوري - ولم يسق لفظه .

(٢) هكذا وقع باقي الحديث بعد ورقين من مصور المخطوط ، ولذا سيجد القارئ فرقاً في ترقيم المخطوط .

(٣) مسلم (٥٤/١١٠١) من طريق شعبة - ولم يسق لفظه .

(٤) في الأصل : عن .

(٥) مسلم (١١٢٢/١٠٨ ، ١٠٩) - باب التخيير في الصوم والفطر في السفر - من طريق إسماعيل بن

عبيد الله ، وعثمان بن حيان - فرقهما .

أيوب ، عن هشام بن سعد ، عن عثمان بن حيان وإسماعيل بن عبيد الله .  
 [٢٨٠٨] حدثنا الأخطل بن الحكم بن جابر أبو القاسم - وهو الدمشقي - ،  
 حدثنا الوليد بن مسلم ، أخبرنا سعيد بن عبد العزيز .  
 وحدثنا عيسى بن أحمد ، حدثنا بشر بن بكر .

وحدثنا يزيد بن عبد الصمد ، حدثنا محمد بن بكار ، قال : حدثنا سعيد بن  
 عبد العزيز ، عن إسماعيل بن عبيد الله ، عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء ، قال : كنا  
 مع رسول الله ﷺ في سفر ، وإن كان أحدنا ليضع يده على رأسه من شدة الحر ، فما  
 منا صائم إلا رسول الله ﷺ وعبد الله / بن رواحة .

1/103

وأما الوليد بن مسلم فقال فيه : خرجنا مع رسول الله ﷺ في شهر رمضان ،  
 وقال : وما فينا صائم إلا رسول الله ﷺ وعبد الله بن رواحة .

## ١٨- باب بيان إبطال فضل الصوم في السفر، والدليل على أن الفطر في السفر أفضل من الصوم ، وبيان الخبر المعارض لإبطال فضل الصوم والمبين ثوابه في سبيل الله

[٢٨٠٩] حدثنا الصاغانى ، حدثنا أبو النضر ، حدثنا شعبة ، عن محمد بن  
 عبد الرحمن الأنصاري ، قال : سمعت محمد بن عمرو بن الحسن يحدث عن جابر بن  
 عبد الله ، أنه ذكر : أن النبي ﷺ كان في سفر فرأى رجلاً قد ظلل عليه ، فقال : ما  
 هذا ؟ قالوا : هذا رجل صائم . فقال رسول الله ﷺ : « ليس من البر الصوم في  
 السفر »<sup>(١)</sup> .

[٢٨١٠] حدثنا أبو داود السجزي ، حدثنا أبو الوليد ، حدثنا شعبة ، عن محمد  
 ابن عبد الرحمن - يعنى ابن أشعد بن زُرارة - عن محمد بن عمرو بن الحسن ، عن  
 جابر بن عبد الله - بمثله .

[٢٨١١] حدثنا الصاغانى وأبو عبيد الله معاوية بن صالح الدمشقي ، قال : حدثنا  
 محمد بن بكار ، حدثنا إسماعيل بن زكريا ، حدثنا عاصم الأحول ، عن مورك

(١) مسلم (٩٢/١١١٥) - جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر . . من طريق شعبة .

العجلي ، عن أنس بن مالك ، قال : كنا مع رسول الله ﷺ في سفر ، أكثرنا ظلاً الذي يستظل بكسائه ، وأما الذين أفطروا فسقوا الركاب وامتهنوا وعالجوا ، وأما الذين صاموا فلم يعالجوا شيئاً ، فقال رسول الله ﷺ : « ذهب المفطرون اليوم بالأجر »<sup>(١)</sup> .

قال أبو عبد الله في حديثه : لم يعملوا شيئاً - وربما قال : لم يعالجوا شيئاً .

[٢٨١٢] حدثنا أخو خطاب<sup>(٢)</sup> ، حدثنا محمد بن الصباح ، حدثنا إسماعيل بن

زكريا بإسناده - نحوه .

[٢٨١٣] / حدثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم ، حدثنا عبد الرزاق .

b/103

وحدثنا الدبري ، عن عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرنا يحيى بن سعيد وسهيل بن أبي صالح سمعا النعمان بن أبي عياش ، عن أبي سعيد الخدري ، عن رسول الله ﷺ ، قال : « من صام يوماً في سبيل الله باعده الله عن النار سبعين خريفاً »<sup>(٣)</sup> .

[٢٨١٤] حدثنا العزّي ، حدثنا الفريابي ، حدثنا سفيان ، عن سهيل ، عن

النعمان بن أبي عياش ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يصوم عبد في سبيل الله إلا (باعده)<sup>(٤)</sup> الله بذلك عن وجهه سبعين خريفاً من النار »<sup>(٥)</sup> .

[٢٨١٥] حدثنا أبو أمية ، حدثنا معاوية بن عمرو ، حدثنا أبو إسحاق ، عن

سهيل ، عن النعمان بن أبي عياش ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يصوم عبد في سبيل الله ، إلا باعده الله وجهه بذلك اليوم سبعين خريفاً » .

(١) مسلم (١٠٠/١١١٩) - باب أجر المفطر في السفر إذا تولى العمل - من طريق عاصم .

(٢) هو محمد بن بشر بن مطر أخو خطاب ، كما في تهذيب الكمال (٣٩٠/٢٥) - ترجمة محمد بن الصباح .

(٣) مسلم (١٦٨ / ١١٥٣) - باب فضل الصيام في سبيل الله . . . من طريق عبد الرزاق وهذا الحديث

أخرجه الذهبي في ترجمة أبي عوانة من « النبلاء » (١٤ / ١٤٢) من طريقه عن عبد الرحمن بن بشر ،

حدثنا عبد الرزاق به .

(٤) في الأصل : باعده والتصويب من مسلم .

(٥) مسلم (١٦٧/١١٥٣) من طريق سهيل .

## ١٩- باب بيان حظر الصوم في الغزو عند توقع الاجتماع

مع العدو بعد يوم ، وإباحته قبله

[٢٨١٦] حدثنا بحر بن نصر الخولاني ، أخبرنا ابن وهب ، حدثنا معاوية بن صالح ، عن ربيعة بن يزيد ، عن قرعة ، قال : أتيت أبا سعيد الخدري وهو يفتي الناس وهو مكثور عليه الناس ، فانتظرت خلوته ، حتى خلا ، فسألته عن صيام رمضان في السفر ، فقال : خرجنا مع رسول الله ﷺ في رمضان عام الفتح ، فكان رسول الله يصوم ونصوم ، حتى بلغ منزلاً من المنازل ، فقال : « إنكم قد دنوتم من عدوكم ، والفطر أقوى لكم » فأصبحنا منا الصائم ومنا المفطر ، قال : ثم سرنا فنزلنا منزلاً ، فقال : « إنكم تصبحون عدوكم ، والفطر / أقوى لكم » . فكانت عزيمة من رسول الله ﷺ - قال أبو سعيد : ثم لقد رأيتني أصوم مع رسول الله ﷺ بعد ذلك<sup>(١)</sup> .

[٢٨١٧] حدثنا يزيد بن عبد الصمد الدمشقي ، حدثنا أبو مسهر ، حدثنا سعيد ابن عبد العزيز ، عن عطية بن قيس الكلاعي ، عن قرعة ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : « آذنا رسول الله ﷺ بالرحيل عام<sup>(٢)</sup> الفتح لليلتين خلتا من رمضان ، فخرجنا صواماً حتى بلغنا مَرَّ الظُّهْران فأذنا بقاء العدو ، وأمرنا بالفطر ، فأفطرنا جميعاً » .

## ٢٠- باب ذكر الخبر المبيِّن أن الصائم في السفر لا يجوز له أن يعيب المفطر

بفطره ، ولا المفطر أن يعيب الصائم ، وأن النبي ﷺ لم يعيب  
( على هؤلاء ولا على )<sup>(٣)</sup> هؤلاء والدليل على أن ذلك كان

من النبي ﷺ في الغزو والحج كليهما

[٢٨١٨] حدثنا أبو أمية ، حدثنا روح بن عبادة ، حدثنا شعبة ، حدثنا الجريري

(١) مسلم (١٠٢/١١٢٠) - باب أجر المفطر في السفر إذا تولى العمل - من طريق معاوية بن صالح .

(٢) في الأصل : عالم .

(٣) في الأصل : على هاو لا على .

وأبو سلمة ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد ، قال : كنا مع رسول الله ﷺ في رمضان ، فصام صائمون ، وأفطر مفطرون ، فلم يعب هؤلاء على هؤلاء ولا هؤلاء على هؤلاء<sup>(١)</sup> .

[٢٨١٩] حدثنا أبو أمية حدثنا عبيد الله القواريري ، حدثنا حماد بن زيد ، حدثنا الجريري ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد ، قال : كنا نسافر مع رسول الله ﷺ في رمضان ، فمننا الصائم ومننا المفطر ، فلا يعيب الصائم على المفطر ، ولا المفطر على الصائم .

رواه مروان بن معاوية ، عن عاصم ، سمعت أبا نضرة يحدث : عن أبي سعيد /104 ب الخدري / وجابر بن عبد الله ، قال : سافرنا مع رسول الله ﷺ ، فيصوم الصائم ، ويفطر المفطر ، فلا يعيب بعضهم على بعض<sup>(٢)</sup> .

[٢٨٢٠] حدثنا ابن أبي الخير ، حدثنا معلى بن أسد ، حدثنا عبد العزيز بن المختار ، عن عاصم ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد وجابر ، عن النبي ﷺ - بمثله .

[٢٨٢١] حدثنا علي بن حرب ، حدثنا أبو معاوية ، عن عاصم الأحول ، عن أبي نضرة ، عن جابر بن عبد الله ، قال : كنا مع النبي ﷺ في سفر ، فمننا الصائم ، ومننا المفطر ، فلم يكن يعيب بعضنا على بعض .

[٢٨٢٢] حدثنا الصاغاني ، حدثنا محمد بن بكار ، حدثنا إسماعيل بن زكريا ، حدثنا عاصم الأحول ، عن أبي نضرة ، عن جابر بن عبد الله ، قال : كنا نسافر مع رسول الله ﷺ - فذكر مثله .

[٢٨٢٣] حدثنا الصاغاني ، حدثنا أبو النضر ، حدثنا شعبة ، عن قتادة ، قال : سمعت أبا نضرة يحدث عن أبي سعيد ، قال : خرجنا مع النبي ﷺ لسبع عشر مضت من رمضان ، فصام صائمون ، وأفطر مفطرون ، فلم يعب هؤلاء على هؤلاء ولا هؤلاء على هؤلاء<sup>(٣)</sup> .

(١) مسلم (٩٦/١١١٦) - باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر - من طريق الجريري .

(٢) مسلم (٩٧/١١١٧) من طريق مروان بن معاوية .

(٣) مسلم (٩٤/١١١٦) من طريق شعبة وغيره - ولم يسق لفظه .

[٢٨٢٤] وحدثنا أبو أمية ، حدثنا مسلم ، حدثنا هشام ، حدثنا قتادة ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد<sup>(١)</sup> ، قال : خرجنا مع النبي ﷺ ثمان عشرة من رمضان ، فصام بعضنا ، وأفطر بعضنا ، فلم يعب الصائم على المفطر ، ولا المفطر على الصائم<sup>(٢)</sup> .

[٢٨٢٥] حدثنا يعقوب بن سفيان الفارسي ، حدثنا عمرو بن عاصم ، حدثنا هشام ، حدثنا قتادة ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : سافرنا مع رسول الله ﷺ لست عشرة أو سبع عشرة - شك أبو عثمان - من رمضان ، فمنا من صام ، ومنا من أفطر ، فلم يعب الصائم على المفطر ، [ولا المفطر]<sup>(٣)</sup> على الصائم .

[٢٨٢٦] حدثنا علي بن عبد العزيز ، حدثنا أبو عبيد ، حدثنا عبد الوهاب ، عن هشام الدستوائي / وسعيد ، قالا - بمثله - : ثنتي عشرة . وهمام قال : لست عشرة . 1/105 وابن أبي عروبة قال : لثنتي عشرة . وهشام قال : لثمان عشرة .

[٢٨٢٧] حدثنا أبو أمية ، حدثنا الأنصاري ، عن حميد ، عن أنس ، قال : سافرنا مع رسول الله ﷺ في رمضان ، فصام<sup>(٤)</sup> قوم وأفطر آخرون ، فلم يعب صائم على مفطر ، ولا مفطر على صائم<sup>(٥)</sup> .

[٢٨٢٨] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى ، أخبرنا ابن وهب ، عن مالك ، عن حميد - بمثله .

رواه أبو خالد الأحمر ، عن حميد ، وزاد : فلقيت ابن أبي مليكة فأخبرني عن عائشة - بمثله<sup>(٦)</sup> .

(١) في الأصل عن أبي رافع ، ثم ضرب على رافع وكتب سعيد .

(٢) مسلم (٩٤/١١١٦) من طريق هشام وغيره - ولم يسق لفظه .

(٣) سقط من الأصل .

(٤) في الأصل : صام .

(٥) مسلم (٩٨/١١١٨) من طريق حميد .

(٦) مسلم (٩٩/١١١٨) .

## ٢١- باب ذكر الخبر الدال على إباحة الإفطار في كل سفر ، وإباحة الإفطار إذا ابتداء بالصوم في أول الشهر ، وإباحة الصوم إذا ابتداء الإفطار

[٢٨٢٩] حدثنا علي بن حرب ، حدثنا وكيع بن الجراح ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : جاء حمزة الأسلمي إلى النبي ﷺ ، وكان رجلا يسرد الصوم ، فسأله عن الصوم في السفر ، فقال : « أنت بالخيار : إن شئت فصم ، وإن شئت فأفطر » (١) .

[٢٨٣٠] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى ، أخبرنا ابن وهب : أن مالك أخبره عن هشام بن عروة بإسناده - مثله .

قال مالك - رحمه الله - : كل ذلك واسع ، والصيام في السفر لمن قوي عليه حسن ، وهو أحب إلي .

## ١٥٥/ب - ٢٢ - / باب بيان إيجاب الصوم على من أدرك الشهر، وإيجاب الإفطار

في السفر ، وبيان الخبر المبين أنه على الإباحة ، ونسخ الدية

على من لم يطلق (٢) الصوم ، والدليل

على أن من لم يستيقن

بشهوذه لا يصومه

[٢٨٣١] حدثنا صالح بن عبد الرحمن ، حدثنا أصبغ ، أخبرنا ابن وهب .

وحدثنا أبو عبد الله ، حدثنا عمي ، حدثنا عمرو ، حدثنا بكير بن الأشج ، عن

يزيد مولى سلمة بن الأكوع ، [عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه] (٣) ، قال : كنا في

(١) مسلم (١٠٣/١١٢١) فما بعده - باب التخيير في الصوم والفطر في السفر - من طرق عن هشام بن عروة .

(٢) في الأصل : لم يطلق .

(٣) سقط من الأصل ، والاستدراك من مسلم .

هذا الخبر  
(١) في الأصل  
بإسناده  
[٥٩٧٥] on c/٥  
وكتبه



رمضان في عهد رسول الله ﷺ من شاء صام ، ومن شاء أفطر وافتدى بطعام مسكين ، حتى أنزلت ﴿ فمن شهد منكم الشهر فليصمه ﴾<sup>(١)</sup> [سورة البقرة: ١٨٥] .

[٢٨٣٢] حدثنا أبو داود السجزي ، حدثنا قتيبة ، عن بكر .

وحدثني مقدم بن تليد ، حدثنا عمي ، حدثنا عبد الرحمن بن القاسم ، عن بكر ابن مضر ، عن عمرو - يعني ابن الحارث - عن بكير بن الأشج ، عن يزيد مولى سلمة ابن الأكوع - يعني عن سلمة بن الأكوع أنه قال : لما نزلت هذه الآية ﴿ وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين ﴾ [سورة البقرة: ١٨٤] كان من أراد منا أن يفطر ويفتدي فعل ، حتى نزلت الآية التي بعدها فنسختها .

[٢٨٣٣] حدثنا علي بن عبد العزيز ، حدثنا أبو عبيد ، حدثنا عثمان بن صالح ، عن بكر - بمثله : فنسختها - يعني قوله ﴿ فمن شهد منكم الشهر فليصمه ﴾ [سورة البقرة : ١٨٥] .

[٢٨٣٤] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى والربيع بن سليمان وعيسى بن أحمد العسقلاني ، قالوا : حدثنا ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن أبي الأسود ، عن عروة ، عن أبي مرواح ، عن حمزة بن عمرو الأسلمي أنه قال : يا رسول الله ، بي قوة على الصيام في السفر ، فهل علي جناح ؟ فقال النبي ﷺ : « هي رخصة من الله ، فمن أخذ بها فحسن ، ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه »<sup>(٢)</sup> .

٢٣- /باب بيان إباحة صيام الأكل والشارب ناسيًا ، وأنه ليس عليه إعادة، 1/106

والدليل على أن من تسحر وهو على [يقين أنه الليل ثم تبين خلافه]<sup>(٣)</sup>

أن عليه إعادة ذلك اليوم ، وكذلك المفطر الذي

هو على يقين أنه الليل ثم تبين خلافه

[٢٨٣٥] حدثنا الصاغانى ، أخبرنا روح بن عبادة ، حدثنا عوف وهشام بن

(١) مسلم (١٥٠/١١٤٥) - باب بيان نسخ . . . من طريق عبد الله بن وهب .

(٢) مسلم (١٠٧/م١١٢١) - باب التخيير في الصوم والفطر في السفر - من طريق ابن وهب .

(٣) زيادة يقتضيها السياق .

حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال : « إذا أكل أحدكم أو شرب وهو صائم فليمض في صومه ، فإنما أطعمه الله وسقاه » (١) .

[٢٨٣٦] حدثنا أبو داود السجستاني ، حدثنا أبو سلمة ، حدثنا حماد ، عن أيوب وحبيب وهشام ، عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ، قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، إني أكلت وشربت ناسياً وأنا صائم ، قال : « الله أطعمك وسقاك » .

[٢٨٣٧] حدثنا مسرور بن نوح ، حدثنا أبو بكر ، حدثنا أبو أسامة ، عن هشام ابن عروة ، عن فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء ، قالت : أفطرنا على عهد رسول الله ﷺ في يوم غيم ، ثم طلعت الشمس .

## ٢٤- باب بيان إباحة إفطار الصائم من صيام التطوع ، والدليل

على أنه ليس عليه إعادة ذلك اليوم ، وعلى أن الصائم

إذا أراد الصوم نواه من الليل وأصبح صائماً

[٢٨٣٨] حدثنا علي بن حرب ، حدثنا يعلى بن عبيد ، عن طلحة بن يحيى ، قال : حدثني عائشة بنت طلحة ، عن عائشة قالت : دخل عليّ النبي ﷺ .

[٢٨٣٩] وحدثنا قزبان (٢) ، / . . . (٣) حدثنا يحيى بن طلحة (٤) ، قال :

حدثني عائشة بنت طلحة عن عائشة : أن النبي ﷺ كان يأتيها يقول : هل عندكم شيء ؟ قلت : ما أصبح عندنا شيء تطعمه . قال : « إني إذا صائم » (٥) . ثم دخل بعد

(١) مسلم (١٧١/١١٥٥) - باب أكل الناسي وشربه وجماعه لا يفطر - من طريق هشام بن حسان .

(٢) هكذا يكتب في المخطوط في عدة مواضع ، والصواب : « كزبان » بالكاف ، وانظر ثقات ابن حبان (٨/٣٨٣) ، والتبصير (٣/١٢٥١) والألقاب (رقم ٢٣٦٣) كلاهما لابن حجر ، وسيكرر هذا برقم (٢٩٢٥ ، ٢٩٧٧ ، ٣٢٦٠) .

(٣) هنا سقط ولا شك .

(٤) في المخطوط : يحيى عن طلحة ، وهو تحريف ، وسيأتي على الصواب .

(٥) في المخطوط : « صائماً » .

ذلك ، فقلت : يا رسول الله ، أهدي لنا شيء خبأناها لك . قال : « وما هي » ؟ قال : أما<sup>(١)</sup> إني أصبحت وأنا صائم ، ادنيه . فأكل . - واللفظ ليعلى<sup>(٢)</sup> .

[٢٨٤٠] حدثنا الصاغاني ، حدثنا أبو نعيم .

وحدثنا عباس الدوري ، حدثنا جعفر بن عون ، قال : حدثنا طلحة بن يحيى ، قال : حدثني عائشة بنت طلحة ، عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت : دخل علي النبي ﷺ ذات يوم ، فقال : « عندكم شيء » ؟ فقلت : لا . فقال : « إني صائم » . قالت : ثم دخل وقد أهدى لنا شيء - قالت : فأكل ، وقال : « وقد كنت أصبحت صائمًا » .

[٢٨٤١] حدثنا أبو العباس الغزوي ، حدثنا الفريابي ، حدثنا سفيان ، عن طلحة

ابن يحيى ، عن عائشة بنت طلحة ، عن عائشة ، قالت : كان<sup>(٣)</sup> رسول الله ﷺ يأتينا ، فيقول : « هل عندكم شيء » ؟ فأقول : لا . فيقول : « فأصوم » . فأتى يوماً وقد أهدى لنا خيس فخبأنا له ، فقال : « عندكم شيء » ؟ قلت : نعم ، قد أهدى لنا خيس . قال : « أما إني أصبحت وأنا صائم » - فأكل .

[٢٨٤٢] حدثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي ، حدثنا أبو أسامة ، حدثني طلحة

ابن يحيى ، عن عائشة بنت طلحة ، عن عائشة أم المؤمنين : أن رسول الله ﷺ سأل : « هل عندكم اليوم شيئاً تطعمونا » قالت : لا . قال : « إني اليوم صائم » . قالت : ثم أهدى لنا خيس ، فخبأنا له فلما جاء أخبرته ، فقال : « أي شيء هو » ؟ قلت : خيس . قال رسول الله ﷺ : « ادنيه<sup>(٤)</sup> ، فإني أصبحت صائمًا » - فأكل .

وفي حديث النبي ﷺ - فيمن أفطر يوم عاشوراء - « ليصم بقية يومه »<sup>(٥)</sup>

دليل أن الرجل إذا أصبح غير ناو للصوم ، ثم بلغه فضيلة في صوم ذلك اليوم فصامه أنه يسمى صائمًا .

(١) في المخطوط : « ما » .

(٢) مسلم (١٦٩/١١٥٤ ، ١٧٠) من طريق طلحة بن يحيى .

(٣) في الأصل : « دخل » ثم ضرب عليها وكتب ما أثبتنا .

(٤) في مسلم : أرنيته .

(٥) يأتي تخريجه برقم ( ٢٩٦٩ ) .

1/107 وفي حديث النبي / ﷺ : « إذا غابت الشمس فقد أفطر الصائم »<sup>(١)</sup> دليل على ان من أصبح في شهر الصوم وهو غير ناو للصوم أنه صائم .

## ٢٥- باب بيان إجازة الصوم إذا أدركه الصبح وهو جنب من الجماع ، وإباحة الجماع في شهر رمضان بالليل

[٢٨٤٣] حدثنا عباس الدوري وابن أبي عبد الله المقري ببغداد ، قالا : حدثنا

روح بن عباد .

وحدثنا أبو سعيد البصري ، حدثنا يحيى بن سعيد القطان ، كلاهما قالا : حدثنا ابن جريج ، قال : أخبرني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن أبي بكر ، قال : سمعت أبا هريرة وهو يقول - فقال في قصصه : من أدركه الفجر جنبًا فلا يصوم! قال : فذكرت ذلك لعبد الرحمن بن الحارث ، فأنكر ذلك ، فانطلق عبد الرحمن وانطلقت معه حتى دخلنا على عائشة وأم سلمة ، فسألتهما عبد الرحمن عن ذلك ، فقالت : كان رسول الله ﷺ يصبح جنبًا من غير احتلام ، ثم يصوم . - هذا لفظ حديث روح ، وأما حديث يحيى ، فقال : عن ابن جريج ، أخبرني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، أنه سمع أبا هريرة يقول : من أصبح جنبًا فلا يصوم! فانطلق أبو بكر وأبوه عبد الرحمن حتى دخلا على عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما ، فقالتا : « كان رسول الله ﷺ يصبح جنبًا ثم يصوم » فانطلق أبو بكر وأبوه حتى أتيا مروان فحدثه ، فقال : عزمت عليكما لما انطلقنا إلى أبي هريرة فحدثناه ، فانطلقا إلى أبي هريرة فحدثناه ، فقال : هما قالتا لكما؟! قالا : نعم . قال : هما أعلم ، إنما أنبأني الفضل<sup>(٢)</sup> .

[٢٨٤٤] حدثنا الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني

107ب عبد الملك بن أبي بكر ، عن أبيه ، قال : سمعت أبا هريرة يقول - في قصصه .../وذكر الحديث - بنحوه<sup>(٣)</sup> .

(١) تقدم تخريجه برقم ( ٢٧٨٤ ، ٢٧٨٥ ) .

(٢) مسلم (٧٥/١١٠٩) - باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب - من طريق يحيى بن سعيد وعبد الرزاق كلاهما عن ابن جريج .

(٣) انظر التخريج السابق .

[٢٨٤٥] حدثنا الربيع بن سليمان ، أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير وأبي بكر بن عبد الرحمن ، أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت : قد كان رسول الله ﷺ يدركه الفجر من رمضان وهو جنب من غير حلم ، فيغتسل ، ويصوم<sup>(١)</sup> .

[٢٨٤٦] حدثنا يزيد بن عبد الصمد، حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي ، حدثنا سليمان بن بلال ، حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصاري ، أن أبا يونس مولى عائشة أخبره عن عائشة : أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ يسأله . قالت عائشة : وأنا من وراء الباب ، فقال : يا رسول الله ، تدركني الصلاة وأنا جنب أفأصوم ؟ فقال رسول الله ﷺ : « وأنا تدركني الصلاة وأنا جنب فأصوم . قال : لست مثلنا يا رسول الله ، قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر . قال : والله ، إنني لأرجو أن أكون أخشاكم لله وأعلمكم بما أتقي »<sup>(٢)</sup> .

[٢٨٤٧] حدثني أبي رحمه الله ، حدثنا علي بن حجر ، حدثنا إسماعيل بن جعفر ، أخبرني عبد الله بن عبد الرحمن - بنحوه<sup>(٢)</sup> .

[٢٨٤٨] حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أخبرنا ابن وهب .  
وحدثنا عباس الدوري ، حدثنا قراد ، قال : حدثنا مالك ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصاري - وهو أبو طوالة - عن أبي يونس مولى عائشة ، عن عائشة : أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ وهو واقف على الباب وأنا أسمع : يا رسول الله ، إنني أصبح جنباً - وذكر الحديث مثله : « إنني لأرجو أن أكون أخشاكم لله وأعلمكم بما أتقي » .

[٢٨٤٩] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني مالك بن أنس ، عن عبد ربه بن سعيد بن قيس ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن ، عن عائشة وأم سلمة زوجي النبي ﷺ - ورضي عنهما - أنهما قالتا : كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً

(١) مسلم (٧٦/١١٠٩) من طريق ابن وهب .

(٢) مسلم (٧٩/١١١٠) من طريق علي بن حجر وغيره عن إسماعيل بن جعفر .

1/108 من جماع غير احتلام في رمضان / ثم يصوم<sup>(١)</sup> .

[٢٨٥٠] حدثنا مسلم بن الحجاج ، حدثنا هارون بن سعيد الأيلي ، أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني عمرو بن الحارث ، عن عبد ربه بن سعيد بن عبد الله بن وكيع الحميري أن أبا بكر حدثه أن مروان أرسله إلى أم سلمة يسألها عن الرجل يصبح جنباً أيصوم ؟ فقالت : كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من جماع لا حلم ، ثم لا يفطر ولا يقضي<sup>(٢)</sup> .

قال أبو عوانة : عبد ربه بن سعيد ويحيى بن سعيد وسعد بن سعيد إخوة ، وأعزهم حديثاً عبد ربه<sup>(٣)</sup> .

ويحيى بن صالح الوحاظي حسن الحديث ، ولكنه صاحب رأي ، وهو عديل<sup>(٤)</sup> محمد بن الحسن إلى مكة ، وأحمد بن حنبل لم يكتب عنه<sup>(٥)</sup> .

## ٢٦- باب بيان حظر الجماع في شهر رمضان بالنهار وما فيه

من الكفارة ، والدليل على أن عليه الكفارة في الأحوال

كلها بحال ، ووجوب الصوم عليه أو<sup>(٦)</sup> لم يجب

إذا كان ذلك في رمضان بالنهار .

[٢٨٥١] حدثنا سليمان بن سيف ، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، حدثنا

أبي .

(١) مسلم (٧٨/١١٠٩) من طريق مالك .

(٢) مسلم (٧٧/١١٠٩) .

(٣) في المخطوط : « واعدتهم وحدثنا عبد ربه » ، والتصويب من تهذيب التهذيب (٦/١٢٧ - ترجمة عبد ربه) حيث قال : قال أبو عوانة : هو أعز إخوته حديثاً .

(٤) أي كان رفيقه في الحمل ، ففي اللسان : عدل الرجل في الحمل وعادله : ركب معه . (حاشية النبلاء) .

(٥) هذه العبارة نقلها عن أبي عوانة المزني في التهذيب (٣١/٣٧٩) وكذا الذهبي في النبلاء (١٠/٥٤) عدا قوله « وأحمد . . . » .

(٦) كذا في الأصل على الشك ، ولو صح فرمما كان متردداً في المسألة ، والله أعلم .

وحدثنا عثمان بن خُزَّاز الأنطاكي ، حدثنا سعيد بن سليمان ، حدثنا إبراهيم بن سعد ، عن ابن شهاب ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، قال : أتى رجل النبي ﷺ ، فقال : « وما ذاك » ؟ قال : وقعت على أهلي في رمضان . قال : « أعتق رقبة » قال : ليس عندي ! قال : « فصم شهرين متتابعين » قال : لا أستطيع ! قال : « فأطعم ستين مسكيناً » قال : لا أجدا ! قال : فأتي رسولُ الله ﷺ بعرق فيه تمر - قال : والعرق : المِكتل - قال : « أين السائل ؟ تصدق بهذا » قال : على أفقر وأحوج من أهلي يا رسول الله !؟ والله ، ما بين لَابَتَيْهَا<sup>(١)</sup> أفقر منا أحوج ! قال : فضحك رسول الله / ﷺ حتى بدت أنيابه - « قال : فأنتم إذا »<sup>(٢)</sup> !

ب/108

قال أبو عوانة : فيه دليل أن من وجبت عليه الكفارة أنه إذا لم يكن عنده فضل ما يحتاج إليه ولعياله لم يجب عليه أن يكفر من قوته وقوت عياله ، وعلى إجازة إطعام عياله من كفارة اليمين .

حدثنا علي بن حرب ، حدثنا سفيان ، عن الزهري ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة<sup>(٣)</sup> .

[٢٨٥٢] وحدثنا أبو إسماعيل الترمذي ، حدثنا الحميدي ، حدثنا سفيان ، حدثنا الزهري - وحفظناه منه - قال : أخبرني حميد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة : أن رجلاً أتى النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، هلكت ! قال : وما هلكت ؟ قال : وقعت على أهلي في رمضان ! قال : هل تجد ما تعتق رقبة ؟ قال : لا . قال : فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين ؟ قال : لا . قال : فهل تجد ما يطعم ستين مسكيناً ؟ قال : لا . ثم جلس ، فأتي النبي ﷺ بعرق فيه تمر . فقال : تصدق بهذا . فقال : أعلى أفقر منا !؟ وما بين لابتيتها أهل بيت أحوج إليه منا ! فضحك النبي ﷺ حتى بدت أنيابه ، ثم قال : « اذهب فأطعمه أهلك » - واللفظ للحميدي .

[٢٨٥٣] حدثنا السلمي والدبري ، قالا : حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن

(١) هما الحرتان ، والمدينة بين حرتين ، والحرة : الأرض الملبسة بحجارة سوداء .

(٢) انظر التخریج الآتي .

(٣) مسلم (٨١/١١١١) - باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم - من طريق سفيان .

الزهري ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة : أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، هلكت ! قال : « وما ذاك » ؟ قال : واقعت أهلي في رمضان ! قال : « أتجد رقبة » ؟ قال : لا . قال : « أستطيع أن تصوم شهرين متتابعين » ؟ قال : لا . قال : « فأطعم ستين مسكينا » . قال : لا أجد يا رسول الله . قال : فأتى النبي ﷺ بعرق - والعرق : المكتل - فيه تمر ، فقال : « اذهب فتصدق بهذا » . فقال : أعلى أفقر مني ! فوالذي بعثك بالحق ، ما بين لابتيها أهل بيت أحوج إليه منا ! فضحك رسول الله ﷺ ، ثم قال : « اذهب به إلى أهلك »<sup>(١)</sup> .

/ قال الزهري : وإنما كان هذا رخصة لرجل واحد ، ولو أن رجلاً فعل ذلك اليوم لم يكن بد له من التكفير .

[٢٨٥٤] حدثنا بكار بن قتيبة وأحمد بن عصام الأصفهاني ، قالا : حدثنا المؤمل ابن إسماعيل ، حدثنا سفيان الثوري ، عن منصور ، عن الزهري ، عن حميد بن عبد الحميد ، عن أبي هريرة : أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ فقال : إني وقعت بامرأتي في رمضان . فقال رسول الله ﷺ : « أعتق رقبة » . فقال : ما أجد . فقال : « صم شهرين متتابعين » . قال : ما أستطيع . قال : « فأطعم ستين مسكينا » . قال : ما أجد . فأتى رسول الله ﷺ بطعام ، فقال : « (خذ) <sup>(٢)</sup> هذا فأطعمه » . قال : ما بين لابتيها أفقر إليه مني . قال : « أطعمه أهلك »<sup>(٣)</sup> .

[٢٨٥٥] حدثني أبو الأزهر و[أبو] جعفر الصائغ ، قالا : حدثنا معاوية ، حدثنا زائدة .

وأخبرنا أبو أمية وأحمد بن موسى المعدل - بأمره ، قالا : حدثنا محمد بن سابق ، عن إبراهيم بن طهمان .

وحدثنا يوسف ، حدثنا أبو الربيع ، حدثنا جرير كلهم عن منصور - بنحوه<sup>(٤)</sup> .

(١) مسلم (١١١١/١ عقب ٨٤) من طريق عبد الرزاق ، ولم يسق لفظه .  
(\*) في الأصل : خذوا .

(٢) مسلم (١١١١/١ عقب ٨١) من طريق منصور - ولم يسق لفظه . وانظر التخريج الآتي .

(٣) سقط من الأصل ، والاستدراك من الأنساب (٢٧٠/٨) .

(٤) مسلم (١١١١/١ عقب ٨١) من طريق جرير - ولم يسق لفظه ، ولم يذكر قول الزهري .



قال جرير في حديثه : قال الزهري : إنما كانت رخصة له ، فمن أصاب ما أصاب فليصنع ما أمر به .

[٢٨٥٦] أخبرنا شعيب بن شعيب الدمشقي ، حدثنا مروان ، حدثنا الحسن بن موسى ، وموسى بن داود ، قالوا : حدثنا الليث .

وحدثنا الرقي ، حدثنا عمرو بن أبي سلمة .

وحدثنا أبو الأحوص القاضي ، حدثنا ابن كثير ، كلاهما عن الأوزاعي .

وحدثنا الصاغاني وأبو أمية ، قالوا <sup>(١)</sup> : حدثنا أبو اليمان ، أخبرنا شعيب .

وحدثنا عمار بن رجاء ، حدثنا وهب بن جرير ، حدثنا أبي ، قال : سمعت

النعمان يحدث .

وحدثنا ابن عزيز الأيلي ، حدثني عمي ، عن عقيل .

وحدثنا الصاغاني ، حدثنا ابن أبي مریم ، قال : حدثنا عبد الجبار بن عمر .

وحدثنا الصاغاني وأبو أمية ، حدثنا روح / حدثنا محمد بن أبي حفصة . <sup>109/ب</sup>

وحدثنا محمد بن السري بن مهران البغدادي - عند قنطرة الشوك - حدثنا أحمد

ابن طارق ، حدثنا عباد بن العوام ، عن حجاج ، كلهم عن الزهري ، عن حميد بإسناده

- نحوه . إلا أن ابن أبي مریم قال : « وأمره أن يقضي يومًا مكانه » .

[٢٨٥٧] وهكذا حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، عن أبي عامر العقدي ، عن هشام

ابن سعد ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ .

قال أبو عوانة : غلط فيه هشام <sup>(٢)</sup> ، فقال : « عن أبي سلمة » .

[٢٨٥٨] وأخبرنا محمد بن الحكم ويزيد بن سنان ، قالوا : حدثنا إسحاق بن

بكر بن مضر ، قال : حدثني أبي ، عن جعفر بن ربيعة ، عن عراك بن مالك ، عن

محمد بن مسلم بن شهاب ، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أبي هريرة : أن

رجلا قال : يا رسول الله - فأخبره أنه وقع مع امرأته في رمضان ، فقال : « أتجد رقبة؟ »

(١) في المخطوط : قال .

(٢) نقل الزري في « تحفة الأشراف » ( ١٥٣٠٤ ) تغليط أبي عوانة لهشام .

قال : لا . قال : « فتستطيع صيام شهرين » ؟ قال : لا . قال : « فتطعم ستين مسكينًا » ؟ قال : لا أجد . فأعطاه رسول الله ﷺ تمرًا فأمره أن يتصدق ، فذكر لرسول الله ﷺ حاجته ، فأمره أن يأكلوه . . وهذا لفظ بكر بن مضر ، وهو غريب .

[٢٨٥٩] حدثني عثمان بن خُرَّزاذ ، حدثنا أبو مروان العثماني ، حدثنا إبراهيم

ابن سعد ، عن ابن شهاب ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ : أنه أمر الذي واقع أهله في رمضان أن يقضي يومًا مكانه .

قال عثمان : وحدثناه سعيد بن سليمان ، عن إبراهيم بن سعد ، عن ابن شهاب . وذكر الحديث - ولم يذكر « يومًا مكانه » .

قال أبو عوانة : روى هذا الحديث سفيان ومعمر والأوزاعي وصالح ابن أبي

الأخضر ومنصور وعبد الجبار والليث ومحمد بن أبي حفصة وإبراهيم وعقيل كلهم شبيها بشيء واحد ، إلا أن هشام بن سعد قال : عن أبي سلمة وقال : « صم يومًا /مكانه » . وقال عبد الجبار ، عن حميد بمثل<sup>(١)</sup> ما قالوا ، وزاد : « وصم يومًا مكانه » .

1/110

وكذلك قال عمرو بن شعيب : « صم يومًا مكانه » ، وخالفهم ابن جريج ومالك

في اللفظ ، فقالا : « أعتق وأطعم أو صم » .

٢٧- باب الدليل على أن الصدقة واجبة على الذي يقع على

امراته في رمضان نهارًا ، [ و ]<sup>(\*)</sup> إن لم يكن

واجدًا لها ، وأنها غير ساقطة عنه

لعدمها ، وأنها إذا وصل

إليها تصدق

بها

(١) في المخطوط : بمثله .

(\*) زيادة يقتضيهما السياق ، والله أعلم .

[٢٨٦٠] حدثنا عمر بن شبة ، حدثنا عبد الوهاب ، قال : سمعت يحيى يقول : أخبرني عبد الرحمن بن القاسم ، أن محمد بن جعفر بن الزبير أخبره ، أن عباد بن عبد الله بن الزبير حدثه ، أنه سمع عائشة تقول : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، احترقت . فسأله ماله ؟ قال : أفطرت في رمضان . ثم إنه جلس ، فأتي النبي بمكتل عظيم - يدعى الفرق - فيه تمر ، فقال رسول الله ﷺ : « تصدق به »<sup>(١)</sup> .

[٢٨٦١] حدثنا محمد بن عبد الملك الواسطي والصاغاني ، قالا : حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا يحيى بن سعيد ، أن عبد الرحمن بن القاسم أخبره عن محمد بن جعفر ، أن عباد بن عبد الله بن الزبير أخبره ، أنه سمع عائشة تقول : أتى رجل النبي ﷺ فذكر أنه احترق ، فسأله ما شأنه ، فذكر أنه وقع على امرأته في رمضان ، فأتي النبي ﷺ بمكتل يدعى العرق ، فقال النبي ﷺ : « أين المحترق » ؟ فقام الرجل - فقال : « تصدق بهذا » .

[٢٨٦٢] حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني عمرو ابن الحارث ، أن عبد الرحمن بن القاسم حدثه ، أن محمد بن جعفر بن الزبير / حدثه ، 110/ب أن عباد بن عبد الله بن الزبير حدثه ، أنه سمع عائشة زوج النبي ﷺ تقول : أتى رجل إلى رسول الله ﷺ وهو في المسجد في رمضان ، فقال : يا رسول الله ، احترقت ! فسأله ما شأنه . قال : أصبت أهلي . قال : « تصدق » . قال : والله ما لي شيء ، وما أقدر عليه<sup>(٢)</sup> . قال : « اجلس » فجلس ، فبينما هو على ذلك أقبل رجل يسوق<sup>(٣)</sup> . فقام الرجل ، فقال رسول الله ﷺ : « تصدق بهذا » فقال : يا رسول الله<sup>(٤)</sup> أعلى غيرنا ! فوالله إنا لجياع ، ما لنا شيء . قال : « فكلوه »<sup>(٥)</sup> .

(١) مسلم (٨٦/١١١٢) من طريق عبد الوهاب الثقفي .

(٢) في الأصل : ما أقدر عليه طعام ، ثم ضرب على الأخيرة .

(٣) في مسلم : يسوق حمارا عليه طعام .

(٤) سقطت من المخطوط .

(٥) مسلم (٨٧/١١١٢) من طريق ابن وهب .

## ٢٨- باب بيان وجوب الكفارة على من يفطر في رمضان متعمداً أن يعتق رقبة ، أو صيام شهرين متتابعين ، أو إطعام ستين مسكيناً

[٢٨٦٣] حدثنا يوسف بن مسلم ، حدثنا حجاج ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني ابن شهاب ، عن حميد بن عبد الرحمن ، أن أبا هريرة حدثه : أن النبي ﷺ أمر رجلاً أفطر في رمضان أن يكفر بعرق رقبة ، أو صيام شهرين ، أو إطعام ستين مسكيناً<sup>(١)</sup> .

[٢٨٦٤] حدثنا إسماعيل بن عيسى الجيشاني من وراء صنعاء، حدثنا إبراهيم بن محمد .

وحدثنا أبو بكر المكي ، حدثنا التناعي<sup>(٢)</sup> ، كلاهما عن موسى - يعني ابن طارق - عن ابن جريج ، قال : أخبرني الزهري ، عن حميد ، عن أبي هريرة - بمثله .  
[٢٨٦٥] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى ، أخبرنا ابن وهب ، أن مالك أخبره .

وحدثنا سليمان بن سيف ، حدثنا أبو علي الحنفي ، حدثنا مالك ، عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة : أن رجلاً أفطر في رمضان في زمان النبي ﷺ ، فأمره رسول الله ﷺ أن يكفر بعرق رقبة ، أو صيام شهرين ، أو إطعام ستين مسكيناً . فقال : لا أجد . فأتني رسول الله ﷺ / بعرق من تمر ، قال : « خذ هذا فتصدق بها » . فقال : يا رسول الله ما أحد أحوج إليه مني ، فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت أنيابه ، قال : « كله »<sup>(٣)</sup> .

(١) مسلم (٨٤/١١١١) من طريق ابن جريج .

(٢) هو عبد الله بن محمد ، كما في تهذيب الكمال (٨١/٢٩) - ترجمة موسى .

(٣) مسلم (٨٣/١١١١) من طريق مالك .

## ٢٩- باب بيان إباحة المباشرة والقبلة للصائم في شهر رمضان وغيره ، و الدليل على [ استحباب ]<sup>(١)</sup> تركهما

[٢٨٦٦] حدثنا الزعفراني ، حدثنا عبيدة بن حميد ، قال : حدثني منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عائشة : أن رسول الله ﷺ كان يباشر وهو صائم - وأظنه قال : ويقبل وهو صائم ، وكان أملاككم لإربه<sup>(٢)</sup> .

[٢٨٦٧] حدثنا أبو داود السجستاني ، حدثنا مسدد ، حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود وعلقمة ، عن عائشة : أن النبي ﷺ كان يقبل وهو صائم ، ولكنه كان أملاككم لإربه<sup>(٣)</sup> .

[٢٨٦٨] حدثنا علي بن حرب ، عن أبي معاوية ، عن الأعمش - بمثله .

[٢٨٦٩] حدثنا موسى بن سفيان ، حدثنا عبد الله بن الجهم ، حدثنا عمر - يعني ابن أبي قيس - عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عائشة : أن النبي ﷺ كان يباشر وهو صائم ، ولكنه كان أملاككم لإربه<sup>(٤)</sup> .

[٢٨٧٠] حدثنا محمد بن عامر الرملي وعباس بن محمد الدوري وأبو أمية ، قالوا : حدثنا الحسن بن موسى .

وحدثنا أبو أمية أيضا ، حدثنا عبيد الله بن موسى ، قالوا : أخبرنا شيبان ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، أن عمر بن عبد العزيز أخبره ، قال : أخبرني عروة ابن الزبير ، أن عائشة أخبرته : أن النبي ﷺ كان يقبلها وهو صائم<sup>(٥)</sup> .

(١) كلمة لم أستطع قراءتها ولعلها من حيث المعنى . استحباب ، وقد رسمت هكذا : **لصائم** .

(٢) مسلم (٦٦/١١٠٦) - باب بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة . . - من طريق منصور .

(٣) مسلم (٦٥/١١٠٦) من طريق أبي معاوية وقد أخرجه الذهبي في ترجمة أبي عوانة من « النبلاء » ( ١٤ ) / ( ٤٢١ ) من طريقه .

(٤) مسلم (٦٧/١١٠٦) من طريق منصور - وليس فيه الجملة الثانية .

(٥) مسلم (٦٩/١١٠٦) من طريق شيبان .

[٢٨٧١] حدثنا إبراهيم بن أبي داود الأسدي ومحمد بن إدريس الحنظلي ، قالا :  
 حدثنا يحيى بن صالح ، حدثنا معاوية / بن سلام ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي  
 سلمة ، أن عمر بن عبد العزيز أخبره ، قال : أخبرني عروة بن الزبير ، أن عائشة  
 أخبرته : أن رسول الله ﷺ كان يقبلها وهو صائم<sup>(١)</sup> .

[٢٨٧٢] حدثني أبو بكر بن المولى الدمشقي ، حدثني دُحيم الدمشقي ، حدثنا  
 يزيد بن عبد الله ، حدثنا الوليد بن مسلم ، عن الأوزاعي ، قال : حدثني يحيى . .  
 بإسناده - مثله .

[٢٨٧٣] حدثنا علي بن حرب ، حدثنا وكيع وأبو يحيى عبد الحميد ، قالا :  
 حدثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة : أن النبي قَبِلَ امرأة وهو صائم - ثم  
 ضحكت<sup>(٢)</sup> .

[٢٨٧٤] حدثنا يونس بن عبد الأعلى وابن عبد الحكم ، قالا : حدثنا أبو  
 ضمرة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة : أن رسول الله ﷺ كان يقبل  
 بعض أزواجه وهو صائم - ثم تضحك<sup>(٣)</sup> .

[٢٨٧٥] حدثنا أبو العباس العزبي ، حدثنا الفريابي ، حدثنا سفيان .

وحدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أن ابن وهب أخبره ، أن مالك أخبره ، كلاهما  
 عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : إن كان رسول الله ﷺ يقبل بعض  
 نسائه وهو صائم . - زاد مالك : ثم تضحك<sup>(٤)</sup> .

[٢٨٧٦] حدثنا الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن معمر وابن جريج ، عن هشام  
 ابن عروة - بمثله<sup>(٤)</sup> .

[٢٨٧٧] حدثنا عباس الدوري وأبو داود الحراني ، قالا : حدثنا أبو عاصم النبيل ،

(١) مسلم (١١٠٦ / عقب ٦٩) من طريق معاوية بن سلام .

(٢) مسلم (١١٠٦ / ٦٢) من طريق هشام بن عروة - نحوه .

(٣) انظر التخریج السابق .

(٤) تقدم قريبا .

عن أبي بكر النهشلي ، قال<sup>(١)</sup> : حدثنا زياد بن علاقة ، عن عمرو بن ميمون ، عن عائشة : أن النبي ﷺ كان يقبل في رمضان وهو صائم<sup>(٢)</sup> .

[٢٨٧٨] حدثنا أبو داود الحراني ، قال<sup>(٣)</sup> : حدثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد ، عن ابن عون ، عن إبراهيم ، عن الأسود ومسروق أنهما سألا عائشة : هل كان النبي ﷺ يباشر وهو صائم ؟ قالت : نعم ، ولكنه كان أملككم لإربه<sup>(٤)</sup> .

[٢٨٧٩] حدثنا يوسف القاضي ، حدثنا محمد بن أبي بكر ، حدثنا يزيد بن زريع/حدثنا ابن عون ، عن إبراهيم ، عن الأسود ومسروق ، قالوا : أتينا عائشة ، فقلت : يا أم المؤمنين ، أكان النبي ﷺ يباشر وهو صائم ؟ قالت : كان يفعل ذلك ، ولكنه كان أملككم لإربه .

112/أ

رواه إبراهيم بن مرزوق ، فقال : عن الأسود ، قال : انطلقت أنا ومسروق إلى عائشة ، فقلنا لها : أكان رسول الله ﷺ يباشر وهو صائم؟ . . . وذكر الحديث .

[٢٨٨٠] حدثنا أبو عبيد الله ، حدثنا عمي .

وحدثنا أبو العباس أحمد بن محمد التميمي عند « حمام سلام ببغداد » ، حدثنا أحمد بن عيسى ، حدثنا ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن عبد ربه ، عن سعيد ، عن عبد الله بن كعب الحميري ، عن عمر بن أبي سلمة : أنه سأل رسول الله ﷺ أيقبل الصائم؟ فقال رسول الله ﷺ : سل هذه - لأم سلمة ، فأخبرته أن رسول الله ﷺ يصنع ذلك . فقال : يا رسول الله ، قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر . فقال رسول الله ﷺ : « أما والله إنني لأتفاكم لله وأخشاكم له »<sup>(٥)</sup> .

[٢٨٨١] حدثنا علي بن حرب ، حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي الضحى<sup>(٦)</sup> .

(١) في الأصل : قال .

(٢) مسلم (٧١/١١٠٦) من طريق أبي بكر النهشلي .

(٣) في الأصل : قال .

(٤) مسلم (٦٨/١١٠٦) من طريق أبي عاصم .

(٥) مسلم (٧٤/١١٠٨) من طريق ابن وهب .

(٦) مسلم (٧٣/١١٠٧) من طريق أبي معاوية .

وحدثنا يونس بن حبيب ، حدثنا أبو داود ، حدثنا شعبة ، عن منصور ، قال : سمعت أبا الضحى يحدث ، عن شُتير بن سَكل ، عن حفصة ، قالت : كان رسول الله ﷺ يقبل وهو صائم (١) .

٣٠- باب بيان إسقاط صوم رمضان عن الحائض ، ووجوب إعادته ،

### وإباحة تأخيرها إلى شهر رمضان

[٢٨٨٢] حدثنا أبو أمية ، حدثنا خالد بن مخلد ، قال : حدثني سليمان بن بلال ، قال : حدثني يحيى بن سعيد ، قال : سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن يحدث ، عن عائشة ، قالت : إن / كان ليكون علي الصوم في رمضان فما أستطيع أن أقضيه حتى يدخل شعبان ، كان ذلك لمكان رسول الله ﷺ (٢) .

[٢٨٨٣] حدثنا يونس بن عبد الأعلى والربيع بن سليمان ، قالا : حدثنا ابن وهب ، قال : أخبرني مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن أبي سلمة ، أنه سمع عائشة تقول : إن كان ليكون علي صوم من شهر رمضان ، فما أستطيع أن أقضيه حتى يأتي شعبان .

[٢٨٨٤] حدثنا الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن الثوري - بمثله . . « فما أقضيه إلا في شعبان » .

[٢٨٨٥] حدثنا مهدي بن الحارث ، حدثنا النفيلى ، حدثنا زهير ، حدثنا يحيى ابن سعيد ، عن أبي سلمة ، عن عائشة ، قالت : كان يكون علي الصوم من شهر رمضان ، ما أستطيع أن أقضيه إلا في شعبان من الشغل من رسول الله ﷺ (٣) .

[٢٨٨٦] حدثنا الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، قال : حدثني يحيى ابن سعيد . . . بإسناده : « حتى يأتي شعبان » - قال يحيى : فظننت أن ذلك لمكانها من النبي ﷺ (٤) .

(١) مسلم (١١٠٧/ عقب ٧٣) من طريقين عن منصور .

(٢) مسلم (١١٤٦/ عقب ١٥١) .

(٣) مسلم (١٥١/١١٤٦) من طريق زهير .

(٤) مسلم (١١٤٦/عقب ١٥١) بحديث) من طريق عبد الرزاق .



رواه يزيد بن هارون ، عن يحيى بن سعيد .

[٢٨٨٧] حدثنا ابن أبي مسرة ، حدثنا محمد بن الجاري - ساحل المدينة يقال له : جار<sup>(١)</sup> - حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن يزيد بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة ، عن عائشة أنها قالت : إن كانت إحدانا لتفطر زمان رسول الله ﷺ ، فما تقدر على أن تقضيه مع رسول الله ﷺ حتى يأتي شعبان<sup>(٢)</sup> .

[٢٨٨٨] حدثنا الصاغاني ، حدثنا ابن أبي مریم ، حدثنا يحيى بن أيوب ، قال : حدثني ابن الهاد : أن محمد بن إبراهيم حدثه عن أبي سلمة ، عن عائشة ، قالت : إن كان لتكون على إحدانا الأيام من رمضان ، فما تستطيع قضاءها مع رسول الله ﷺ حتى يدخل علينا شعبان .

[٢٨٨٩] حدثنا الصاغاني ، حدثنا ابن أبي مریم ، حدثنا نافع بن يزيد ، أن ابن الهاد/ [حدثه]<sup>(٣)</sup> أن إبراهيم بن محمد حدثه ، عن أبي سلمة ، عن عائشة ، قال : إن كان لتكون على إحدانا الأيام من رمضان ، فما نستطيع أن نقضيهما مع رسول الله ﷺ حتى يدخل علينا شعبان .

[٢٨٩٠] حدثنا الصاغاني ، حدثنا ابن أبي مریم ، حدثنا نافع بن يزيد ، أن ابن الهاد حدثه . . . وذكر الحديث - بمثله .

[٢٨٩١] حدثنا الدبري ، عن عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن عاصم، عن معاذة ، قالت : سألت عائشة - قلت : ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة ؟ فقالت : أحرورية<sup>(٤)</sup> أنت ؟ قلت : لست بحرورية ، ولكني أسأل . قالت : كان يصيبنا ذلك مع رسول الله ﷺ فتؤمر بقضاء الصوم ، ولا تؤمر بقضاء الصلاة<sup>(٤)</sup> .

(١) كذا في المخطوط ، وفي الأنساب (٣/ ١٦٨) : الجاري : بفتح الجيم والراء المهملة ، هذه النسبة إلى الجار وهي بلدة على الساحل بقرب مدينة رسول الله ﷺ .  
(٢) مسلم (١٥٢/١١٤٦) من طريق عبد العزيز بن محمد .  
(٣) زيادة يقتضيهما السياق .

(٤) نسبة إلى حروراء ، وهي قرية بقرب الكوفة ، وكان أول اجتماع الخوارج بها ، وكانت طائفة منهم يوجبون على الحائض قضاء الصلاة الفائتة في زمن الحيض ، وهو خلاف إجماع المسلمين ، فهذا استفهام إنكاري .  
(٣) مسلم (٦٩/٣٣٥) - كتاب الحيض : باب وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة - من طريق عبد الرزاق .

[٢٨٩٢] حدثنا أبو زيد عمر بن شبة النميري ، حدثنا عبد الوهاب الثقفي ، حدثنا أيوب ، عن أبي قلابة ، عن معاذة ، أن امرأة سألت عائشة : أتقضي الحائض الصلاة ؟ فقالت : أحرورية أنت ؟ لقد كنا نحيض عند رسول الله ﷺ فلا نقضي الصلاة ، ولا نؤمر بقضاء<sup>(١)</sup> .

[٢٨٩٣] حدثنا يونس بن حبيب الإصفهاني ، حدثنا أبو داود ، حدثنا شعبة ، عن يزيد أبي الأزهر الضبي القسام الرُّشك ، عن معاذة العدوية ، قالت : قلت لعائشة : أتقضي الحائض الصلاة ؟ قالت : أحرورية أنت ؟ كنا نحيض على عهد رسول الله ﷺ أفكنا نقضي<sup>(٢)</sup> ؟ !

### ٣١- باب الخبر الموجب على ولي الميت قضاء (صومه عنه)<sup>(٣)</sup>

#### إذا مات وعليه صوم واجب

[٢٨٩٤] حدثنا صالح بن عبد الرحمن ، حدثنا حجاج الأزرق .

وحدثنا الصومعي<sup>(٤)</sup> ، حدثنا أصبغ والحجاج ، قالوا : أخبرنا ابن وهب .

وحدثنا / محمد بن حثيويه ، حدثنا أحمد بن صالح ، عن ابن وهب .

وحدثنا أبو عبيد الله ، حدثنا عمي .

وحدثنا الصَّبِيحِي<sup>(٥)</sup> بحران ، حدثنا محمد بن موسى بن أَعْيَن ، قال : حدثني

أبي ، كلاهما عن عمرو بن الحارث ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، أن محمد بن جعفر

ابن الزبير حدثه ، عن عروة ، عن عائشة : أن رسول الله ﷺ قال : « من مات وعليه

صيام صام عنه وليه »<sup>(٦)</sup> .

(١) مسلم (٦٧/٣٣٥) من طريق أيوب .

(٢) مسلم (٦٨/٣٣٥) من طريق شعبة .

(٣) في الأصل : صوم منه .

(٤) هو محمد بن أبي خالد أبو بكر الطبري .

(٥) هو إسماعيل بن يعقوب بن صبيح الصبيحي .

(٦) مسلم (١٥٣/١١٤٧) - باب قضاء الصيام عن الميت - من طريق عمرو بن الحارث .

[٢٨٩٥] حدثنا الصاغانى والصومعى ، قالا : حدثنا عمرو بن الربيع بن طارق ، حدثنا يحيى بن أيوب ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن محمد بن جعفر بن الزبير . . . بإسناده - مثله .

[٢٨٩٦] حدثنا الحسن بن عفان ، حدثنا ابن نمير ، عن الأعمش ، عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس - عن النبي ﷺ - قال : أتت امرأة النبي ﷺ ، فقالت<sup>(١)</sup> : « إن أمي ماتت وعليها صوم شهر أفأصوم ؟ » قال : « رأيت لو كان عليها دين أكنت تقضيه » ؟ قالت : نعم . [قال]<sup>(٢)</sup> : « فدين الله أحق أن يقضى »<sup>(٣)</sup> .

[٢٨٩٧] حدثنا أبو علي الزعفراني ، حدثنا عبدة بن حميد ، قال : حدثني سليمان الأعمش ، عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : أتى النبي ﷺ رجلاً ، فقال : إن على أمي صوم شهر . فقال له رسول الله ﷺ : « رأيت لو كان على أمك دين ، أكنت تقضيه عنها ؟ » قال : نعم . قال : فدين الله أحق أن تقضيه .

[٢٨٩٨] حدثنا أبو عبد الرحمن النسائي ، حدثنا حسين بن منصور النيسابوري ، حدثنا عبد الرحمن بن مغراء ، عن الأعمش ، عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس - وعن سلمة بن كهيل ، عن مجاهد ، عن ابن عباس - وعن الحكم بن عتيبة ، عن عطاء عن ابن عباس ، - عن النبي ﷺ - قال : أتته امرأة ، فقالت : إن أمي ماتت وعليها صوم شهر ، فأقضيه عنها ؟ قال : « رأيت لو كان / عليها دين ، أكنت تقضيه » ؟ قالت : نعم . قال : « فدين الله أحق أن يقضى » .

[٢٨٩٩] حدثنا أبو علي الزعفراني ، حدثنا عبدة بن حميد ، قال : حدثني سليمان الأعمش ، عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : أتى النبي ﷺ رجلاً<sup>(٤)</sup> ، فقال : إن على أمي صوم شهر ، فقال له رسول الله ﷺ : رأيت

(١) في الأصل : فقال .

(٢) سقط من الأصل .

(٣) مسلم (١٥٤/١١٤٨) من طريق الأعمش .

(٤) بالمخطوط « رجلا » .

لو كان علي أمك دين أكنت تقضيه عنها؟ قال: نعم. قال: « فدين الله أحق أن تقضيه »<sup>(٥)</sup>.

[٢٩٠٠] حدثنا أبو عبد الرحمن النسائي، حدثنا حسين بن منصور النيسابوري، حدثنا عبد الرحمن بن مغراء، عن الأعمش، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس - وعن سلمة بن كهيل، عن مجاهد، عن ابن عباس - وعن الحكم بن عتيبة، عن عطاء، عن ابن عباس - عن النبي ﷺ - قال: أئتمت امرأة، فقالت: إن أمي ماتت، وعليها صوم شهر، فأقضيه عنها؟ قال: « رأيت لو كان عليها دين، أكنت تقضيه »! قالت: نعم. قال: « فدين الله أحق أن تقضيه »<sup>(١)</sup>.

[٢٩٠١] حدثنا أبو الأزهر، حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة، عن الأعمش، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إن أمي ماتت وعليها صوم شهر، فأقضيه عنها؟ قال: « لو كان علي أمك دين أكنت قاضيه عنها »؟ قال: نعم. قال: « فدين الله أحق أن يقضى » - قال سليمان<sup>(٢)</sup>: قال الحكم وسلمة - ونحن جميعا جلوس حين حدث مسلم بهذا الحديث، قالا: سمعنا مجاهدا يذكر هذا عن ابن عباس<sup>(٣)</sup>.

[٢٩٠٢] حدثنا الدندانى، حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا أبو خالد الأحمر، عن الأعمش، عن [سلمة بن كهيل و]<sup>(٤)</sup> الحكم ومسلم البطين، عن سعيد بن جبير وعطاء ومجاهد، عن ابن عباس، قال: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ، فقالت: إن أختي ماتت وعليها صوم شهرين متتابعين. فقال: « رأيت لو كان عليها دين أكنت تقضيه »؟ قالت: نعم. قال: « فدين الله أحق »<sup>(٥)</sup>.

[٢٩٠٣] / حدثنا سعيد بن مسعود ومحمد بن معاذ المروزيان، قالا: حدثنا زكريا

ب/114

(٥) كذا في الأصل وهو مطابق تماما لرقم (٢٨٩٧).

(١) مسلم (١١٤٨/١ عقب ١٥٥) من طريق الأعمش، وهو مطابق لما سبق برقم (٢٨٩٨).

(٢) هو الأعمش.

(٣) مسلم (١١٤٨/١٥٥) من طريق زائدة.

(٤) سقط من الأصل، والاستدراك من مسلم.

(٥) في الأصل: « فحق فدين »، ثم ضرب علي « فحق ».

(٦) انظر التخريج قبل السابق.

ابن عدي ، حدثنا عبيد الله بن عمرو ، عن زيد بن أبي أنيسة ، قال : حدثنا الحكم بن عتيبة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ ، فقالت : يا رسول الله ، إن أمي ماتت وعليها صوم نذر ، أفأصوم عنها ؟ قال : « أكنت قاضية دينًا لو كان على أمك ؟ قالت : نعم . قال : « فصومي عنها » - وقال محمد ابن معاذ : فقال : أكنت قاضية عن أمك لو كان عليها ؟ قالت : نعم . قال : « اقض عن أمك »<sup>(١)</sup> .

[٢٩٠٤] حدثنا علي بن حرب ، حدثنا القاسم بن يزيد الجرمي ، عن سفيان ، عن عبد الله بن عطاء ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، قال : أتت امرأة النبي ﷺ ، فقالت : إني تصدقت على أمي بجاريتي فماتت أمي ، فقال النبي ﷺ : « أجرك الله ، ورد عليك الميراث »<sup>(٢)</sup> .

[٢٩٠٥] حدثنا الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن عبد الله بن عطاء ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، قال : جاءت امرأة إلى النبي ﷺ ، فقالت : يا رسول الله ، إن أمي ماتت وعليها صوم شهر . قال : « صومي مكانها »<sup>(٣)</sup> .

[٢٩٠٦] حدثنا أبو أمية ، حدثنا عبيد الله بن موسى ، أخبرنا سفيان الثوري ، عن عبد الله ، عن عطاء بن بريدة ، عن أبيه ، قال : أتت امرأة النبي ﷺ ، فقالت : إن أمي توفيت وعليها صوم شهرين . قال : « صومي عنها »<sup>(٤)</sup> .

رواه ابن نمير ، عن عبد الله بن عطاء : فقالت : « شهرين » كما قال عبيد الله عن سفيان ، ورواه إسحاق الأزرق ، عن عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عبد الله بن عطاء المكي بمثل حديثهم « وعليها صوم شهر » . وروى الأشجعي ، عن سفيان ، فقال : [« وعليها صوم شهر » وروى الأشجعي ، عن سفيان ، فقال :] «<sup>(٥)</sup> وعليها صوم من رمضان » .

(١) مسلم (١٥٦/١١٤٨) من طريق زكريا بن عدي .

(٢) انظر التخریج الآتي .

(٣) مسلم (١١٤٩/ عقب ١٥٨) من طريق عبد الرزاق .

(٤) مسلم (١١٤٩/ عقب ١٥٨) بحديث من طريق عبيد الله .

(٥) كذا في الأصل .

## ٣٢- باب بيان الأيام التي نهى النبي ﷺ عن / صيامهن ،

## منهن ( يوم ) (١) الفطر ويوم الأضحى

[٢٩٠٧] حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أخبرنا ابن وهب ، أن مالك بن أنس

حدثه .

وحدثنا الصاغانى ، أخبرنا إسحاق بن عيسى ، قال : حدثني مالك بن (٢) أنس ، عن ابن شهاب ، عن أبي عبيد مولى ابن أزهر ، قال : شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فجاء فصلى ثم انصرف ، فخطب الناس ، فقال : هذان يومان نهى رسول الله ﷺ عن صيامهما : يوم فطرکم من صيامکم ، والآخر يوماً (٣) تأكلون فيه من نسكکم (٤) .

[٢٩٠٨] حدثنا الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري - بمثله .

[٢٩٠٩] حدثنا يوسف بن مسلم ، حدثنا حجاج ، حدثنا ليث ، قال : حدثني

عقيل ، عن ابن شهاب ، عن أبي عبيد مولى أزهر - أو ابن أزهر - بمثله .

[٢٩١٠] حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أخبرنا ابن وهب ، أن مالك أخيره .

وحدثنا أبو إسماعيل ، حدثنا القعني ، عن مالك ، عن محمد بن يحيى بن

حَبَّان ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ نهى عن صيام يومين : يوم الفطر ، ويوم الأضحى (٥) .

[٢٩١١] حدثنا أبو داود السجستاني ، حدثنا أبو سلمة ، حدثنا وهيب ، حدثنا

عمرو بن يحيى ، عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : نهى رسول الله ﷺ عن

(١) سقطت « الميم » من الأصل .

(٢) في الأصل : عن .

(٣) كذا في الأصل .

(٤) مسلم (١٣٧/١٣٨) - باب النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى - من طريق مالك .

(٥) مسلم (١٣٨/١٣٩) من طريق مالك .

صيام يومين : يوم الفطر<sup>(١)</sup> ، ويوم الأضحى<sup>(٢)</sup> .

[٢٩١٢] حدثنا أبو العباس محمد بن يونس بن موسى ، حدثنا روح ، حدثنا شعبة ، عن يونس بن عبيد ، عن زياد بن جبير ، عن ابن عمر - في رجل نذر أن يصوم كل يوم اثنين فوافق يوم فطر أو نحر ، قال : أمرنا الله بوفاء النذر ، ونهانا رسول الله ﷺ عن صيام هذا اليوم<sup>(٣)</sup> .

[٢٩١٣] حدثني أبي رحمه الله ، حدثنا علي ، حدثنا إسماعيل .

وحدثنا الصاغاني ، حدثنا محاضر ، كلاهما عن سعد بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة ، قالت : نهى رسول الله ﷺ عن صوم يومين : يوم الفطر / ويوم الأضحى<sup>(٤)</sup> . 115/ب

[٢٩١٤] وحدثنا ابن عمرو بن الحارث ، حدثنا ابن أبي مريم ، حدثنا سليمان بن بلال ، عن بلال ، عن سعد بن سعيد - بمثله .

[٢٩١٥] حدثنا ابن عفان ، حدثنا عمرو بن شبيب ، عن عبد الملك بن عمير .

وحدثنا أبو أمية ، حدثنا أبو الوليد ، حدثنا شعبة .

وحدثنا عمار بن رجاء ، حدثنا سعيد بن عامر ، حدثنا شعبة .

وحدثنا أبو أمية ، حدثنا عبيد الله ، حدثنا شيبان - كلهم عن عبد الملك بن عمير ، قال سمعت من رسول الله ﷺ أربعاً ، فأعجبني وأنقني . . . وذكر الحديث ، وقال في آخره : نهى عن صيام يومين : يوم الفطر<sup>(٥)</sup> ، ويوم النحر - ومعنى حديثهم واحد .

### ٣٣- باب بيان النهي عن صوم أيام منى وهي أيام التشريق

[٢٩١٦] حدثنا أحمد بن يحيى الخلواني ، حدثنا سعيد بن سليمان ، حدثنا هشيم .

(١) في الأصل : الأفطر .

(٢) مسلم (١٤١/٨٢٧) - كتاب الصيام - من طريق عمرو بن يحيى .

(٣) مسلم (١٤٢/١١٣٩) من طريق زياد بن جبير .

(٤) مسلم (١٤٣/١١٤٠) من طريق سعد بن سعيد .

(٥) في الأصل : الأفطر .

وحدثنا موسى بن أبي عوف الدمشقي ، حدثنا يوسف بن عدي ، حدثنا القاسم ابن مالك - جميعا عن خالد الحذاء ، عن أبي [ المليح ، عن ]<sup>(١)</sup> نبيشة الهذلي ، قال : قال رسول الله ﷺ : « أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر لله »<sup>(٢)</sup> .

[٢٩١٧] حدثنا الصاغاني ، حدثنا محمد بن سابق .

وحدثنا أحمد بن عصام ، حدثنا أبو عامر العقدي .

وحدثنا السلمي ، حدثنا أبو حذيفة ، حدثنا إبراهيم بن طهمان ، عن أبي الزبير ، عن ابن كعب بن مالك ، عن أبيه كعب بن مالك أنه حدثه : أن رسول الله ﷺ بعثه والأوس بن الحدثان في أيام التشريق فناديا : أن لا يدخل الجنة إلا مؤمن ، وأن أيام منى أيام أكل وشرب - وهذا لفظ ابن سابق<sup>(٣)</sup> .

٣٤- باب / بيان النهي عن أن يخص يوم الجمعة بصيام من بين الأيام ،

1/116

وحظر صومها ، إلا أن يصوم معها يوماً قبلها أو بعدها

[٢٩١٨] حدثنا أبو علي الحسن بن محمد الزعفراني وعلي بن حرب ، قالوا :

حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عبد الحميد بن جبير بن شيبه ، سمع محمد بن عباد بن جعفر ، قال : سألت جابر بن عبد الله وهو يطوف بالبيت : أنهى رسول الله ﷺ عن صيام يوم الجمعة ؟ فقال : نعم ، و رب هذا البيت<sup>(٤)</sup> .

[٢٩١٩] أخبرنا بشر بن موسى ، حدثنا الحميدي ، حدثنا سفيان ، حدثنا

عبد الحميد بن جبير - بمثله .

[٢٩٢٠] حدثنا يوسف بن مسلم ، حدثنا حجاج .

وحدثنا الدبري ، عن عبد الرزاق - جميعا عن ابن جريج ، قال : أخبرني

عبد الحميد بن جبير بن شيبه : أنه سمع محمد بن عباد بن جعفر : أنه سأل جابر بن

(١) سقط من الأصل ، والاستدراك من مسلم وكتب الرجال .

(٢) مسلم (١١٤١/١٤٤) - باب تحريم صوم أيام التشريق - من طريق هشيم .

(٣) مسلم (١١٤٢/١٤٥) من طريق محمد بن سابق ، ثم من طريق أبي عامر .

(٤) مسلم (١١٤٣/١٤٦) - باب كراهة صيام يوم الجمعة منفردا - من طريق سفيان .



عبد الله الأنصاري وهو يطوف بالبيت ، فقال : أسمعت رسول الله ﷺ نهى عن صيام الجمعة؟ فقال : نعم و رب هذا البيت<sup>(١)</sup> .

[٢٩٢١] حدثنا علي بن حرب ، حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال النبي ﷺ : « لا يصومن أحدكم يوم الجمعة ؛ إلا أن يصوم قبله أو يصوم بعده<sup>(٢)</sup> » .

[٢٩٢٢] حدثنا الحسن بن عفان ، حدثنا ابن نمير ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تصوموا يوم الجمعة؛ إلا وقبله يوم ، أو بعده يوم<sup>(٣)</sup> » .

[٢٩٢٣] روى أبو كريب ، عن حسين الجعفي ، عن زائدة ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة : عن النبي ﷺ ، قال : « لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين ( الليال )<sup>(٤)</sup> ، ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام - إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم<sup>(٥)</sup> » .

### ٣٥- /باب ذكر الأخبار الدالة على حظر صوم الدهر

ب/116

#### وإبطال فضيلته

[٢٩٢٤] حدثنا علي بن حرب ، حدثنا معلى بن مهدي .

وحدثنا الصاغاني ، حدثنا سليمان بن حرب ، قال : حدثنا حماد بن زيد ، حدثنا غيلان بن جرير ، عن عبد الله بن معبد الرماني ، عن أبي قتادة : أن رجلا أتى النبي ﷺ ، فقال : يا رسول الله ، كيف تصوم؟ فغضب رسول الله ﷺ من قوله . فلما رأى عمر غضب النبي ﷺ - ورضي<sup>(٦)</sup> عنه - قال : رضينا بالله ربا ، وبالإسلام ديننا ،

(١) مسلم (١١٤٣/ عقب ١٤٦) من طريق عبد الرزاق .

(٢) مسلم (١٤٧/١١٤٤) من طريق أبي معاوية وحفص .

(٣) انظر ما قبله .

(٤) في الأصل : الليل .

(٥) رواه مسلم (١٤٨/١١٤٤) عن أبي كريب .

(٦) في الأصل : من رضي ، ثم ضرب على الأولى .

وبمحمد نبيا ، أعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله ، فلم يزل يردد عمر هذا الكلام حتى سكن غضب النبي ﷺ ، فقال عمر : يا رسول الله ، كيف بمن يصوم الدهر كله؟ قال : لا صام ولا أفطر - أو قال : لم يصم ولم يفطر . قال : يا رسول الله ، كيف بمن يصوم يومين ، ويفطر يوما ؟ قال : أو يطيق ذلك أحد ؟ قال : يا رسول الله ، كيف بمن يصوم يوما ويفطر يوما ؟ قال ذلك صوم داود عليه السلام . قال : كيف بمن يصوم يوما ، ويفطر يومين . قال : وددت أني طقت<sup>(١)</sup> ذلك . ثم قال رسول الله ﷺ : صوم ثلاثة أيام من كل شهر ، ورمضان إلى رمضان - فهذا صيام الدهر كله ، وصيام يوم عرفة : إنني أحتسب على الله<sup>(٢)</sup> أن يكفر في السنة [التي قبله ، والسنة]<sup>(٣)</sup> التي بعده ، وصيام يوم عاشوراء : إنني أحتسب على الله أن يكفر في السنة التي قبلها » - هذا حديث الصاغاني ، وأما حديث علي قال قوله : « صيام الدهر كله »<sup>(٤)</sup> .

[٢٩٢٥] حدثنا عبد الرحمن بن منصور البصري قريزان<sup>(٥)</sup> ، حدثنا

عبد الرحمن بن مهدي ، حدثنا حماد / بن زيد . . . بإسناده - في صوم يوم عرفة ، ويوم عاشوراء . ١/117

[٢٩٢٦] حدثنا أبو داود السجستاني ، حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا مهدي

ابن ميمون .

قال : وحدثنا مسلم : [ وحدثني أحمد بن سعيد الدارمي ، حدثنا حبان بن

هلال]<sup>(٦)</sup> ، حدثنا أبان ، كلاهما عن غيلان بن جرير . . . بإسناده نحوه - قال فيه : قال يا رسول الله : أرأيت صوم الاثنين والخميس . فقال : فيه ولدت ، وفيه أنزل علي القرآن<sup>(٧)</sup> .

(١) في الأصل : طرقت .

(٢) في الأصل : « إنني أحتسب عاشوراء إنني أحتسب على الله » والأولى انتقال نظر من الناسخ ، ثم عاد للصواب لكنه نسي أن يضرب على الجملة الأولى كما هي عادته .

(٣) من مسلم .

(٤) مسلم (١٩٦/١١٦٢) - باب استحباب صيام ثلاثة من كل شهر . . . من طريق حماد بن زيد .

(٥) راجع التعليق على رقم ( ٢٨٣٩ ) .

(٦) من صحيح مسلم .

(٧) مسلم (١٨٧/١١٦٢) ، وليس في رواية أبان ذكر الخميس ، راجع صحيح مسلم وسنن أبي داود

(٢٤٢٦) ، وتحفة الأشراف (١٢١١٧) ، وسيتكرر الحديث هنا رقم (٢٩٥٠) .

[٢٩٢٧] حدثنا الصاغاني ، حدثنا يحيى بن أبي بكير ، حدثنا شعبة ، عن حبيب ابن أبي ثابت ، قال : سمعت أبا العباس يحدث ، قال : سمعت عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله ﷺ : « يا عبد الله ، إنك لتصوم الدهر ، وتقوم الليل ، وإنك إذا فعلت ذلك هجمت له العين ، ونَفِهَتْ له النفس ، لا صام من صام الأبد<sup>(١)</sup> ، [صوم]<sup>(٢)</sup> ثلاثة أيام من كل شهر فذلك صوم الدهر » - قال شعبة : أكبر علمي أنه قال : كله . قال : إني لأطبق أكثر من ذلك . قال : « فصم صوم داود عليه السلام : كان يصوم يوما ، و يفطر يوما ، وكان لا يفطر إذا لاقى<sup>(٣)</sup> .

[٢٩٢٨] حدثنا حمدان بن الجنيدي ، حدثنا أبو أحمد الزبيري .

وحدثنا عمار بن رجاء ، حدثنا يحيى بن آدم .

وحدثنا عباس الدوري وابن أبي غَزَزَة<sup>(٤)</sup> ، قالا : حدثنا جعفر بن عون .

وحدثنا نصر بن أحمد بن سؤرة بمر ، حدثنا خلاد بن يحيى ، كلهم عن سعد ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن أبي العباس ، عن عبد الله بن عمرو : قال لي النبي ﷺ : « ألم أنبا أنك تقوم الليل وتصوم النهار . فقلت : فإني أقوى . قال : فإنك إذا فعلت ذلك هجمت العين ، وضعفت النفس ، صم من كل شهر ثلاثة أيام فذلك صوم الدهر ، أو كصوم الدهر . قلت : إني أجد قوة . قال : فصم صوم داود ، كان يصوم يوما ويفطر يوما ، ولا يفطر إذا لاقى . حديثهم قريب بعضهم من بعض .

[٢٩٢٩] حدثنا الصاغاني ، حدثنا روح / عن ابن جريج ، عن عطاء : أن أبا ١١٧ ب

العباس الشاعر أخبره ، أنه سمع عبد الله بن عمرو ، يقول : بلغ النبي ﷺ أنني أصوم أسرد ، وأصلي الليل . . وذكر حديثه في هذا<sup>(٥)</sup> .

[٢٩٣٠] حدثنا الربيع بن سليمان ، حدثنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس

(١) في الأصل : الا .

(٢) من صحيح مسلم .

(٣) مسلم (١٨٧/١١٥٩) - باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به . . - من طريق شعبة .

(٤) هو أحمد بن حازم بن محمد بن يونس . . ، أبو عمرو . مترجم في «المرج والتعديل» (٤٨/٢) ، و«ثقات ابن حبان» (٤٤/٨) و«مؤلف الدارقطني» (٣ / ١٦٨٨) وغيرها .

(٥) مسلم (١٨٧/١١٥٩) من طريق حبيب بن أبي ثابت .

ابن يزيد .

وحدثنا يوسف بن مسلم ، حدثنا حجاج ، حدثنا ليث ، قال : حدثني عقيل ، كلاهما عن ابن شهاب ، قال : أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن ، أن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : أخبر رسول الله ﷺ أنه يقول : لأقومن الليل ، ولأصومن النهار ما عشت . فقال رسول الله ﷺ : « أنت الذي تقول ذلك » ؟ فقلت له : قد قلت يا رسول الله . فقال رسول الله ﷺ : « إنك لا تستطيع ذلك ، فصم (و) <sup>(١)</sup> أفطر ، ونم ، وصم من الشهر ثلاثة أيام ، فإن الحسنة بعشرة أمثالها ، وذلك مثل صيام الدهر » . فقلت : فإني أطيق أفضل من ذلك . قال : « صم يوما ، وأفطر يومين » . فقلت : إني أطيق أفضل من ذلك يا رسول الله . قال : « فصم يوما ، وأفطر يوما ، وذلك صيام داود ، وهو أعدل الصيام » . قال : فقلت : إني أطيق أفضل من ذلك . قال رسول الله ﷺ : « لا أفضل من ذلك » . زاد يونس : قال عبد الله بن عمرو : لأن أكون قبلت ثلاثة الأيام التي قال رسول الله ﷺ أحب إلي من أهلي ومالي <sup>(٢)</sup> .

[٢٩٣١] حدثني أبو أمية ، حدثنا أبو اليمان ، أخبرنا شعيب .

وحدثنا الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن معمر .

وحدثنا يونس بن عبد الأعلى ، حدثنا يحيى بن بكير ، أخبرنا الليث ، عن خالد ابن يزيد ، عن سعيد بن أبي هلال - كلهم عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن عمرو <sup>(٣)</sup> ، قال : لقيني النبي ﷺ ، فقال : ألم أخبر أنك تقول : لأصومن الدهر ، ولأقومن الليل؟ . . . وذكر الحديث بطوله - بنحوه .

[٢٩٣٢] حدثنا أحمد بن يوسف السلمي ، حدثنا معلى / بن أسد ، حدثنا عبد العزيز - يعني ابن المختار - ، حدثنا خالد الحذاء ، عن أبي قلابة حدثه ، قال :

1/118

(١) في المخطوط: « أو » والتصويب من مسلم وغيره .

(٢) مسلم (١٨١/١١٥٩) من طريق عبد الله بن وهب .

(٣) في الأصل : عمر .

أخبرني أبو المليلح ، قال : دخلت مع أبي زيد بن عمرو على عبد الله بن عمرو ، فحدثنا : أن رسول الله ﷺ ذكر له صومي ، فدخل علي ، فألقيت له وسادة من آدم حشوها ليف ، فجلس على الأرض ، فصارت الوسادة بيني وبينه ، فقال لي : « أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام » ، فقلت : يا رسول الله . قال : « خمساً » . قلت : يا رسول الله . قال : « سبعاً » . قلت : يا رسول الله ، قال : « تسعاً » . قلت : يا رسول الله . قال : « أحد عشر » . قلت : يا رسول الله . فقال النبي ﷺ : « لا صوم فوق صوم داود عليه السلام ، شطر الدهر : صيام يوم ، وإفطار يوم »<sup>(١)</sup> .

### ٣٦- باب ذكر الأخبار التي تعارض حظر سرد الصوم والدليل

#### على إبطال فضيلة صوم رجب

[٢٩٣٣] حدثنا عمار بن رجاء ، حدثنا محمد بن عبيد ، عن عثمان بن حكيم ، قال : سألت سعيد بن جبير عن صوم رجب ، فقال : حدثني ابن عباس : أن رسول الله ﷺ كان يصوم حتى نقول لا يفطر ، ويفطر حتى نقول لا يصوم<sup>(٢)</sup> .

[٢٩٣٤] حدثنا أبو أمية ، حدثنا عبد الله بن جعفر ، حدثنا عيسى بن يونس . وحدثنا الحسين بن بهان<sup>(٣)</sup> ، حدثنا سهل بن عثمان ، حدثنا عبد الرحيم بن سليمان ، كلاهما عن عثمان بن حكيم - مثله .

[٢٩٣٥] حدثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي ، حدثنا حسين الجعفي ، عن زائدة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن محمد بن المنتشر ، عن حميد الحميري ، عن أبي هريرة : سأل رجل رسول الله ﷺ : أي الصلاة أفضل بعد صلاة / المكتوبة ؟ قال : 118/ب « الصلاة في جوف الليل » . قال : فأي الصوم أفضل بعد رمضان ؟ قال : « شهر الله الذي تدعونه المحرم »<sup>(٤)</sup> .

(١) مسلم (١٩١/١١٥٩) من طريق خالد الخذاء .

(٢) مسلم (١٧٩/١١٥٧) - باب صيام النبي ﷺ في غير رمضان - من طريق عثمان بن حكيم .

(٣) ذكر في الإكمال (٥٢١/١) و (٢٨٣/٧) ، وتقدم برقم هذا الإسناد برقم (١٥٨٤) .

(٤) مسلم (١١٦٣/ عقب ٢٠٣) - باب فضل صوم المحرم - من طريق حسين بن علي الجعفي .

رواه أبو الوليد ، عن أبي عوانة ، عن أبي بشر ، عن حميد الحميري (١) .

[٢٩٣٦] حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أخبرنا ابن وهب ، أن مالك أخبره .

وحدثنا الصاغاني ، أخبرنا إسحاق بن عيسى ، أخبرنا مالك ، عن أبي النضر ، عن أبي سلمة ، عن عائشة ، أنها قالت : كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول لا يفطر ، ويفطر حتى نقول لا يصوم ، وما رأيت رسول الله ﷺ استكمل صيام شهر قط إلا رمضان ، وما رأيته في شهر أكثر صياماً منه في شعبان (٢) .

[٢٩٣٧] حدثنا الربيع بن سليمان ، حدثنا ابن وهب، قال : حدثني مالك بن أنس

وعمر بن الخطاب وغيرهما ، أن أبا النضر حدثهم ، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن ، عن عائشة زوج النبي ﷺ [ أنها قالت : كان رسول الله ﷺ ] (٣) يصوم (حتى نقول) (٤) لا يفطر ، ويفطر حتى نقول لا يصوم ، وما رأيت رسول الله ﷺ استكمل صيام شهر قط إلا رمضان ، وما رأيت رسول الله ﷺ في شهر أكثر منه في شعبان .

[٢٩٣٨] حدثنا بكار بن قتيبة القاضي ، حدثنا وهب بن جرير ، حدثنا هشام بن

حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن عبد الله بن شقيق العقيلي ، قال : سألت عائشة عن صيام رسول الله ﷺ ، فقالت : كان يصوم حتى نقول قد صام قد صام ، ويفطر حتى نقول قد أفطر ، وما صام شهراً كاملاً منذ قدم المدينة إلا رمضان (٥) .

[٢٩٣٩] حدثنا الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن هشام بن حسان . . . بإسناده :

سألت عائشة عن صيام رسول الله ﷺ ، فقالت : كان إذا صام صام حتى نقول صام صام ، وإذا أفطر أفطر حتى نقول أفطر أفطر ، وما علمت رسول / الله ﷺ صام شهراً كاملاً منذ قدم المدينة .

[٢٩٤٠] حدثنا علي بن حرب ، حدثنا وكيع ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ،

(١) مسلم (١١٦٣ / ٢٠٢) من طريق أبي عوانة .

(٢) مسلم (١٧٥/٧٨١) - باب صيام النبي ﷺ في غير رمضان . . . - من طريق مالك .

(٣) سقط من الأصل ، والاستدراك من الموطأ ( ١ / ٣٠٩ / ٥٦ ) وغيره .

(٤) في الأصل : نقول حتى .

(٥) مسلم (١٧٤/٧٨١) من طريق هشام وأيوب .

عن عائشة ، قالت : جاء حمزة بن عمرو الأسلمي إلى رسول الله ﷺ وكان رجلا يسرد الصوم فسأله عن الصوم في السفر؟ فقال : « أنت بالخيار ، إن شئت فصم ، وإن شئت فأفطر »<sup>(١)</sup> .

[٢٩٤١] حدثنا إبراهيم بن مسعود الهمداني المخزومي ، حدثنا ابن نمير ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة : أن حمزة الأسلمي سأل النبي ﷺ ، فقال : إني رجل أصوم ، أفأصوم في السفر؟ قال : « إن شئت فصم ، وإن شئت فأفطر »<sup>(٢)</sup> .

### ٣٧- باب بيان حظر صوم<sup>(٣)</sup> المرأة تطوعًا

#### إلا بإذن زوجها إذا كان شاهدا

[٢٩٤٢] كتب إلي شاذان ، حدثنا سعد بن الصلت ، عن الأعمش .

وحدثنا الدقيقي ، حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا شريك ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : أتت امرأة زوجها رسول الله ﷺ يختصمان إليه ، فقالت المرأة : يا رسول الله ، إن زوجي هذا يأتيني وأنا صائمة ! فقال رسول الله ﷺ : « لا تصومن امرأة تطوعًا إلا بإذن<sup>(٤)</sup> زوجها » . هذا لفظ شاذان ، وأما شريك فقال : « لا تصومي إلا بإذنه » .

[٢٩٤٣] حدثنا محمد بن الفرغ الأزرق ، حدثنا يحيى بن غيلان ، حدثنا أبو عوانة ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد ، قال : جاءت امرأة صفوان ابن المعطل إلى رسول الله ﷺ تشكو زوجها . . . وذكر الحديث ، قال : إني رجل شاب ، وإنها تصوم بغير إذني ، ولا أصبر . فنهى رسول الله ﷺ أن يصمن إلا بإذن<sup>(٥)</sup> أزواجهن .

[٢٩٤٤] حدثنا<sup>(٥)</sup> أبو عوانة ، حدثنا أبو داود السجستاني ، حدثنا عثمان بن أبي

(١) مسلم (١٠٣/١١٢١) من طريق هشام بن عروة .

(٢) مسلم (١٠٦/١١٢١) من طريق ابن نمير وغيره .

(٣) في الأصل : الصوم .

(٤) في الأصل : إلا بإذن الله ، ثم ضرب على لفظ الجمالة .

(٥) قائل « حدثنا » هو راوي الكتاب عن أبي عوانة : أبو نعيم عبد الملك بن الحسن .

شبية ، حدثنا جرير ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد الخدري ، قال :  
جاءت امرأة إلى النبي ﷺ وزوجها يختصمان إليه ، فقال النبي ﷺ : « لا تصومن  
أحدكم<sup>(٥)</sup> إلا بإذن زوجها . . . » وذكر الحديث .

[٢٩٤٥] حدثنا أبو داود الخرائي ، حدثنا علي بن المدني ، حدثنا سفيان بن  
عيينة ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة : عن النبي ﷺ ، قال : « لا  
تصوم المرأة وزوجها شاهد يوماً من غير شهر رمضان إلا بإذنه » .

قال علي : ثم حدثنا به سفيان بعد ذلك عن أبي الزناد ، عن موسى ابن أبي  
عثمان ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ - بمثله . فرادته فيه ثبتت على  
موسى بن أبي عثمان ، ورجع عن الأعرج .

[٢٩٤٦] حدثنا الترمذي ، حدثنا الحميدي ، حدثنا سفيان ، عن أبي الزناد ،  
قال : أخبرني موسى بن أبي عثمان ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ - بمثله .

[٢٩٤٧] حدثنا أبو الأزهر والدبري ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن همام بن  
منبه ، عن أبي هريرة ، قال : قال النبي ﷺ : « لا تصوم المرأة وبعلمها شاهد<sup>(٦)</sup> إلا  
بإذنه في غير رمضان<sup>(٧)</sup> » .

[٢٩٤٨] حدثنا محمد بن حيويه ، أخبرنا أبو النعمان ، عن شعيب ، عن أبي  
الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، قال : قال النبي ﷺ : « لا يحل لامرأة تصوم  
وزوجها شاهد إلا بإذنه » .

٣٨- باب بيان فضيلة صوم عرفة وثوابه ، وثواب صوم يوم / عاشوراء

1/120

والترغيب في صوم يوم الاثنين ، وفضيلة صوم ثلاثة أيام من كل

شهر ، والدليل على أنه ليس لنصف الشهر في

الصوم فضل على أوله وآخره ،

(٥) كذا بالأصل .

(١) في الأصل : شاهدا .

(٢) مسلم (٨٤/١٠٢٦) - كتاب الزكاة : باب ما أنفق العبد من مال مولاه - من طريق عبد الرزاق .



وأنه إذا صام ثلاثة أيام من الشهر من

أيه كان كتب به

صيام الدهر

[٢٩٤٩] حدثنا الصاغاني ، حدثنا روح بن عباد ، حدثنا شعبة ، قال : سمعت غيلان بن جرير يحدث عن عبد الله بن معبد الزماني ، عن أبي قتادة ، قلت : الأنصاري ؟ قال : الأنصاري : أن رسول الله ﷺ سئل عن صومه فغضب ، فقال عمر ابن الخطاب رضي الله عنه : رضينا بالله ربا ، وبالإسلام دينًا - قال شعبة : وأحسبه قال : وبمحمد رسولاً ، قال : فسئل عن من صام الدهر ، فقال : « لا صام ولا أفطر » - أو ما صام وما أفطر . قال : وسئل عن صوم يومين وإفطار يوم . قال : « ومن يطيق ذلك » ؟ وسئل عن صوم يوم وإفطار يوم . قال : « ذاك صوم أخي داود عليه السلام » . قال : وسئل عن صوم يوم الاثنين والخميس ، قال : « ذاك يوم ولدت فيه ، ويوم بعثت فيه ، ويوم أنزل علي فيه » . ثم قال : « صوم ثلاثة أيام من كل شهر ورمضان إلى رمضان صوم الدهر » . وسئل عن صوم يوم عرفة . فقال : « يكفر السنة الماضية والباقية » . وسئل عن صوم يوم عاشوراء . فقال : « يكفر السنة الماضية »<sup>(١)</sup> .

[٢٩٥٠] حدثنا أبو داود السجستاني ، حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا مهدي .

قال : وحدثنا مسلم [وحدثني أحمد بن سعيد الدارمي ، حدثنا حبان بن هلال]<sup>(٢)</sup> ، حدثنا أبان ، عن غيلان . . بإسناده ، وقال فيه : قال رسول الله ﷺ رأيت صوم الاثنين والخميس ، فقال : « فيه ولدت ، وفيه أنزل علي القرءان » . قال مسلم : أظن أنه سئل عن صوم يوم الاثنين ، والخميس هو غلط .

[٢٩٥١] حدثنا أبو أمية وإبراهيم بن مرزوق ، قال : حدثنا روح بن عباد ، عن

(١) مسلم (١٩٧/١١٦٢) - باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر . . - من طريق شعبة .

(٢) من مسلم ، وتقدم (برقم ٢٩٢٦) .

(٣) في الأصل : قال حدثنا ، ثم ضرب على الأخيرة وكتب رسول .

ب/120 حسين المعلم ، عن يحيى / بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : دخل علي رسول الله ﷺ ، فقال : ألم أخبر أنك تقوم الليل ، وتصوم النهار ، قلت : بلى . قال : « فلا تفعل ، قم ونم ، وصم وأفطر؛ فإن لجسدك عليك حقا ، وإنك عسى أن يطول بك عمر ، وإن من حسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام بكل حسنة عشر أمثالها فذلك صوم الدهر كله » . قال : فشددت فشدد علي . قلت : إني أطيق أكثر من ذلك . قال : « فصم صوم نبي الله داود » . قلت<sup>(١)</sup> : وما صوم نبي الله داود ؟ قال : « نصف الدهر »<sup>(٢)</sup> .

[٢٩٥٢] حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي البرتي ، حدثنا موسى بن مسعود ، حدثنا سليم بن حيان ، عن سعيد بن مينا ، قال : سمعت عبد الله بن عمرو يقول : قال لي رسول الله ﷺ : « بلغني أنك تصوم النهار ، وتقوم الليل ، فلا تفعل؛ فإن لجسدك عليك حقا<sup>(٣)</sup> ، ولعينك عليك حقا ، ولزوجتك عليك حقا ، صم وأفطر ، صم من كل شهر ثلاثة أيام فذلك صيام الدهر » . قلت : إني أجد قوة ! قال : « صم صوم داود : صم يوما ، وأفطر يوما » . فكان عبد الله يقول : فليتني كنت أخذت بالرخصة<sup>(٤)</sup> .

[٢٩٥٣] حدثنا يزيد بن عبد الصمد ، حدثنا آدم ، حدثنا شيبان .  
وحدثنا أبو أمية ، حدثنا أبو الوليد ، وحدثنا عكرمة بن عمار .  
وحدثنا عباس ، حدثنا هارون بن إسماعيل ، حدثنا علي بن المبارك - كلهم عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن عبد الله بن عمرو . . وذكروا حديثهم فيه .  
[٢٩٥٤] حدثنا يونس بن حبيب وعمار بن رجاء ، قالا : حدثنا أبو داود .  
وحدثنا عبد الملك بن محمد البصري ، حدثنا عبد الصمد ، كلاهما عن شعبة ، عن عباس الجريري ، عن أبي عثمان النهدي ، عن أبي هريرة ، قال : أوصاني خليلي

(١) في الأصل : قالت .

(٢) مسلم (١٨٣/١١٥٩) - باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به - من طريق روح بن عباد .

(٣) في الأصل : حق .

(٤) مسلم (١٩٣/١١٥٩) .

بثلاث : صوم ثلاثة أيام من الشهر ، والوتر قبل النوم ، / وصلاة الضحى<sup>(١)</sup> . 1/121  
 [٢٩٥٥] حدثنا يونس بن حبيب ، حدثنا أبو داود ، حدثنا شعبة ، عن يزيد  
 الرشك ، عن معاذة العدوية ، قالت : قلت لعائشة : أكان رسول الله ﷺ يصوم  
 ثلاثا من الشهر؟ قالت : نعم . قلت : من أي الشهر؟ قالت : كان لا يبالي من أيه  
 صام<sup>(٢)</sup> .

### ٣٩- باب ذكر الخبر الذي يبين أنه ليس في السنة شهر يصام

فيه بعد رمضان أفضل من المحرم ، وأنه ليس يوم

في السنة بعد رمضان يصومه الصائم

أفضل من يوم

عاشوراء

[٢٩٥٦] حدثنا الربيع بن سليمان ، قال : حدثنا ابن وهب .

وحدثنا عمر بن سهل المصيبي ، حدثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي ، قال :  
 حدثنا ابن عيينة ، عن عبيد الله بن أبي يزيد ، سمع ابن عباس ، قال : ما علمت أن  
 رسول الله ﷺ صام يوما تحرّى يومه إلا هذا اليوم : يوم عاشوراء ، ولا شهرا إلا شهر  
 رمضان<sup>(٣)</sup> .

[٢٩٥٧] حدثنا الصاغانى ، حدثنا حجاج ، عن ابن جريج .

وحدثنا الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن<sup>(٤)</sup> ابن جريج ، عن عبيد الله ابن أبي  
 يزيد ، سمع ابن عباس ، يقول : ما علمت أن رسول الله ﷺ كان يتحرى صيام يوم  
 يتغني فضله على غيره إلا هذا اليوم ليوم عاشوراء أو شهر رمضان<sup>(٥)</sup> .

(١) مسلم (٧٢١/عقب ٨٥) - كتاب صلاة المسافرين : باب استحباب صلاة الضحى . . . من طريق شعبة .

(٢) مسلم (١٩٤/١١٦٠) - باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر . . . من طريق يزيد الرشك .

(٣) مسلم (١٣١/١١٣٢) - باب صوم يوم عاشوراء - من طريق سفيان .

(٤) في الأصل : « وعن » . والواو مقحمة . أو ذكرها عبد الرزاق لسياقة عدة أحاديث . والله أعلم .

(٥) مسلم (١٣٢/عقب ١٣١) من طريق عبد الرزاق .

[٢٩٥٨] حدثنا ابن أبي الحارث ، حدثنا حجاج وروح ، عن ابن جريج . .  
 بإسناده - مثله .

[٢٩٥٩] حدثنا أبو الأحوص صاحبنا ، قال : أخبرنا سعيد بن منصور ، حدثنا  
 أبو عوانة ، عن أبي بشر ، عن حميد بن عبد الرحمن الحميري ، عن أبي هريرة ، قال :  
 قال رسول الله ﷺ : « أفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم ، وأفضل  
 الصلاة بعد الصلاة الفريضة صلاة الليل »<sup>(١)</sup> .

#### ٤٠- باب صفة بدء عاشوراء وأمر النبي ﷺ أصحابه بصومه

[٢٩٦٠] حدثنا إبراهيم بن مرزوق والصاغاني ، قالا : حدثنا روح بن عبادة ،  
 حدثنا شعبة ، حدثنا أبو بشر ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، أنه قال : لما قدم  
 رسول الله ﷺ المدينة وجد اليهود تصوم عاشوراء ، فسألهم عن ذلك ، فقالوا : هذا اليوم  
 الذي ظهر فيه موسى على فرعون . قال : « أنتم أولى موسى منهم فصوموه »<sup>(٢)</sup> .

[٢٩٦١] حدثنا أبو داود ، حدثنا زياد بن أيوب ، حدثنا هشيم ، أخبرنا أبو  
 بشر ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : لما قدم النبي ﷺ المدينة . . فذكر  
 نحوه<sup>(٣)</sup> .

[٢٩٦٢] حدثنا الصاغاني ، حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا وهيب ، عن  
 أيوب ، عن عبد الله بن سعيد بن جبير ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، قال : قدم  
 رسول الله ﷺ المدينة واليهود صيام ، قال لهم : ما هذا ؟ قالوا : هذا يوم قلق الله البحر  
 على بني إسرائيل ، وغرق عدوهم ، صامه موسى ؛ فنحن نصومه . قال رسول الله  
 ﷺ : « فأنا أولى بصومه منكم . فصامه ، وأمر بصيامه »<sup>(٤)</sup> .

[٢٩٦٣] حدثنا ابن أبي مسرة ، حدثنا الحميدي ، حدثنا سفيان ، حدثنا أيوب  
 السخيتاني ، حدثنا عبد الله بن سعيد بن جبير ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، قال : قدم

(١) مسلم (٢٠٢/١١٦٣) - باب فضل صوم المحرم - من طريق أبي عوانة .

(٢) مسلم (٢٧/١١٣٠) - باب صوم يوم عاشوراء - من طريق هشيم وشعبة - فرقهما - عن أبي بشر .

(٣) انظر التخريج السابق .

(٤) انظر التخريج الآتي .

النبي ﷺ المدينة ، واليهود تصوم يوم عاشوراء . فقال : ما هذا اليوم الذي تصومونه ؟ قالوا : هذا يوم عظيم ، نجى الله فيه موسى ، وأغرق فيه آل فرعون ؛ فصامه موسى شكراً . فقال رسول الله ﷺ : نحن أحق بموسى منكم . فصامه ، وأمر بصيامه<sup>(١)</sup> .

[٢٩٦٤] حدثنا الدبري ، أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر وابن عيينة . / عن 1/122

أيوب ، عن ابن سعيد بن جبير ، عن أبيه ، عن ابن عباس . . . فذكر مثله : قال النبي ﷺ : فنحن أحق وأولى بموسى ، فصامه ، وأمر بصيامه<sup>(٢)</sup> .

حدثنا علي بن سهل البزاز ببغداد ، حدثنا عفان ، حدثنا عبد الوارث ، عن أيوب ، عن عبد الله بن سعيد بن جبير ، عن أبيه ، عن ابن عباس - بنحوه .

[٢٩٦٥] حدثنا هارون بن داود بن الفضل بن بزيع البزيعي بالمصيصة ، حدثنا

أبو أسامة حماد بن أسامة ، قال : حدثني أبو عميس ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق ابن شهاب الأحمسي ، عن أبي موسى ، قال : كان يوم عاشوراء يوماً تصومه اليهود يعظمونه ، فلما قدم رسول الله ﷺ المدينة أمر بصومه<sup>(٣)</sup> .

[٢٩٦٦] حدثنا أبو حاتم الرازي ، حدثنا عمر بن حفص ، حدثنا أبي ، عن أبي

عميس ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن أبي موسى : أن النبي ﷺ قال في يوم عاشوراء : « صوموه » .

٤١- باب الخبر الموجب لصوم يوم عاشوراء والخبر المبين له الدال على أن

الأمر بصومه منسوخ وأن صومه تطوع لمن صامه ، وذكر الخبر المبين

أن النبي ﷺ تركه بعد ما صامه ، وكان يصومه قبل [أن]<sup>(٤)</sup>

يقدم المدينة ، لا أنه صامه لذكر يهود ما فيه ولصومهم .

[٢٩٦٧] حدثنا أبو عبيد الله حماد بن الحسن الوراق ، حدثنا حماد بن مسعدة ،

(١) مسلم (١٢٨/١١٣٠) من طريق سفيان عن أيوب .

(٢) مسلم (١١٣٠/عقب ١٢٨) من طريق عبد الرزاق عن معمر عن أيوب - ولم يسق لفظه .

(٣) مسلم (١٢٩/١١٣١) من طريق أبي أسامة .

(٤) زيادة يقتضيها السياق .

عن يزيد بن أبي عبيد ، عن سلمة بن الأكوع : أن النبي ﷺ أمر رجلا من أسلم يؤذن في الناس يوم عاشوراء : « من كان صائما فليتم صومه ، ومن أكل فلا يأكل شيئا وليتم صومه »<sup>(١)</sup> .

100/ب [٢٩٦٨] / حدثنا<sup>(٢)</sup> إسحاق بن سيار ، حدثنا أبو عاصم ، عن يزيد ، عن سلمة : أن النبي ﷺ أمر رجلا ينادي يوم عاشوراء .

[٢٩٦٩] حدثنا ابن الجنيد وعباس بن محمد ، قالا : حدثنا أبو عاصم بإسناده : أن النبي ﷺ بعث رجلا يوم عاشوراء ينادي في الناس : « من كان أكل فلا يأكل بقية يومه ، ومن كان لم يأكل فليصمه<sup>(٣)</sup> بقية يومه » .

[٢٩٧٠] حدثنا عبد الله بن محمد بن عبيد القرشي ، حدثنا محمد بن أبي سميئة ، حدثنا بشر بن المفضل ، حدثنا خالد بن ذكوان ، عن الربيع بنت معوذ بن عفراء ، قالت : كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نصوم يوم عاشوراء ، فكنا نصومه ، ونصومه صبياننا ، و نعمل لهم اللعب من العهن ، ونذهب بهم المسجد ، فإذا بكوا أعطيناهم إياها<sup>(٤)</sup> .

رواه يحيى بن يحيى ، عن أبي معشر العطار ، عن خالد بن ذكوان<sup>(٥)</sup> .

[٢٩٧١] حدثنا الحارثي ، حدثنا أبو أسامة ، عن الوليد بن كثير ، عن نافع ، أن عبد الله بن عمر<sup>(٦)</sup> حدثهم : أنه سمع رسول الله ﷺ يقول في يوم عاشوراء : إن هذا كان يصومه أهل الجاهلية ، فمن أحب أن يصومه فليصمه<sup>(٧)</sup> ، ومن أحب أن يتركه فليتركه . وكان عبد الله بن عمر لا يصومه إلا أن يوافق صيامه<sup>(٨)</sup> .

(١) مسلم (١٣٥/١١٣٥) - باب من أكل في عاشوراء فليكم بقية يومه - من طريق يزيد بن أبي عبيد .

(٢) هكذا تكلمة الكلام في (١٠٠/ب) ويستمر هذا أربعة أوجه من المخطوط ، ثم يعود التسلسل الصحيح .

(٣) كذا في الأصل .

(٤) مسلم (١٣٦/١١٣٦) من طريق بشر بن المفضل .

(٥) مسلم (١٣٧/١١٣٦) من طريق يحيى بن يحيى .

(٦) في الأصل : عبد الله بن محمد .

(٧) في الأصل : فليصومه .

(٨) مسلم (١١٩/١١٢٦) - باب صوم يوم عاشوراء - من طريق أبي أسامة .

[٢٩٧٢] حدثنا أبو داود السجستاني ، حدثنا مسدد ، حدثنا يحيى ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : كان عاشوراء يوم يصومونه في الجاهلية ، فلما نزل رمضان ، قال رسول الله ﷺ : « هذا يوم من شاء صامه ، ومن شاء أفطر »<sup>(١)</sup> .

[٢٩٧٣] حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني الليث وغيره . وحدثنا الصاغاني ، حدثنا أبو النضر ، حدثنا الليث ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : ذكر عند النبي ﷺ يوم عاشوراء ، فقال رسول الله ﷺ : « من أحب منكم أن يصوم يوم عاشوراء فليصمه ، / ومن لم يحب فليدعه »<sup>(٢)</sup> .

1/101

[٢٩٧٤] حدثنا الصاغاني وأبو أمية ، قالا : حدثنا يعلى بن عبيد ، أخبرنا الأعمش ، عن عمارة بن عمير ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، قال : دخل الأشعث بن قيس على عبد الله في يوم عاشوراء وهو يتغدى ، فقال : يا أبا محمد ، ادن إلى الغداء . قال : أو ليس اليوم عاشوراء؟ قال عبد الله : وتدري ما يوم عاشوراء؟ إنما كان يوم عاشوراء كان رسول الله ﷺ يصومه قبل أن ينزل رمضان ، فلما نزل رمضان ترك<sup>(٣)</sup> .

[٢٩٧٥] حدثنا ابن الجنيد أبو جعفر ، حدثنا أبو بدر ، حدثنا الأعمش . . . بإسناده - مثله .

[٢٩٧٦] حدثنا أبو عبد الرحمن النسائي أحمد بن شعيب بجمص ، حدثنا عمرو بن علي و يعقوب بن إبراهيم ومحمد بن المثني ، قالوا : حدثنا يحيى بن سعيد ، عن سفيان ، عن<sup>(٤)</sup> زيد ، عن عمارة بن عمير ، عن قيس بن السكن : أن الأشعث بن قيس دخل على عبد الله يوم عاشوراء وهو يأكل ، فقال : يا أبا محمد ، ادن فأكُل . قال : إني صائم . قال : كنا نصومه ثم ترك<sup>(٥)</sup> .

(١) مسلم (١١٢٦/١١٧) عقب (١١٧) من طريق يحيى - وهو القطان - .

(٢) مسلم (١١٨/١١٢٦) من طريق الليث .

(٣) مسلم (١٢٢/١١٢٨) من طريق الأعمش .

(٤) في الأصل : بن .

(٥) مسلم (١٢٣/١١٢٧) من طريق يحيى بن سعيد ووكيع .

[٢٩٧٧] حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور قريزان<sup>(١)</sup>، أن يحيى<sup>(٢)</sup> بن سعيد قال : حدثني سفيان ، حدثني زيد ، عن عمارة بن عمير ، عن قيس بن السكن : أن الأشعث بن قيس دخل على عبد الله بن مسعود يوم عاشوراء وهو يأكل ، فقال : يا أبا محمد ، ادن فكل . قال : إني صائم . قال : كنا نصوم ثم ترك .

[٢٩٧٨] حدثنا أبو أمية ، حدثنا عبید الله بن موسى ، أخبرنا إسرائيل ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله - ودخل عليه الأشعث بن قيس يوم عاشوراء وهو يطعم ، فقال : يا أبا عبد الرحمن ، إن اليوم يوم عاشوراء فقال : قد كان يصام قبل أن ينزل رمضان ، فلما أن نزل<sup>(٣)</sup> رمضان / ترك ، فإما أنت مفطر فادن ب/101 فاطم<sup>(٤)</sup> .

[٢٩٧٩] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى ، أخبرنا ابن وهب ، أن مالك أخبرنا ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : كان يوم عاشوراء يوم تصومه قريش في الجاهلية ، وكان رسول الله ﷺ يصومه في الجاهلية ، فلما قدم رسول الله ﷺ المدينة صامه وأمر بصيامه ، فلما فرض رمضان كان هو الفريضة وترك يوم عاشوراء ، فمن شاء صامه ، ومن شاء تركه<sup>(٥)</sup> .

[٢٩٨٠] حدثنا الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني هشام ابن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : كان يوم عاشوراء يوم يصومه النبي ﷺ وقريش في الجاهلية ، ثم صامه النبي ﷺ حين قدم المدينة ، وأمر بصيامه قبل أن يفرض رمضان ، فلما فرض رمضان كان هو الفريضة . قالت عائشة : من شاء صامه ، ومن شاء تركه .

[٢٩٨١] حدثنا تتمام ، حدثنا أحمد بن إبراهيم ، حدثنا ابن علية ، عن أيوب ،

(١) انظر التعليق على رقم (٢٨٣٩) .

(٢) في الأصل : أبا يحيى .

(٣) في الأصل : ترك .

(٤) مسلم (١٢٤/١١٢٧) من طريق إسرائيل .

(٥) مسلم (١١٣/١١٢٥ ، ١١٤) من طريق هشام بن عروة .



عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : كان عاشوراء يوماً يصومه أهل الجاهلية ، فلما فرض رمضان ترك ، فمن شاء صامه ، ومن شاء أفطر .

[٢٩٨٢] حدثنا يونس بن عبد [الأعلى]<sup>(١)</sup> وأحمد بن شيبان الرملي ، قالا :

حدثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : كان يوم عاشوراء يوم يصومه أهل الجاهلية ، فلما جاء الإسلام فمن شاء صامه ، ومن شاء تركه<sup>(٢)</sup> .

[٢٩٨٣] حدثنا الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري - بمثله .

[٢٩٨٤] حدثنا الربيع<sup>(٣)</sup> بن سليمان ، حدثنا ابن وهب .

وحدثنا أبو أمية . . .<sup>(٤)</sup> عن عائشة ، قالت : كان يوم عاشوراء يوم يصومه أهل الجاهلية ، فلما جاء الإسلام : فمن شاء صامه ، ومن شاء تركه .

[٢٩٨٥] حدثنا الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري - بمثله .

حدثنا الربيع بن . . .<sup>(٤)</sup> .

[٢٩٨٦] . . . / حدثنا عثمان بن عمر ، قالا : أخبرنا يونس بن يزيد ، عن ابن 101/أ

شهاب ، قال : أخبرني عروة ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله ﷺ يأمر بصيامه قبل أن يفرض رمضان ، فلما فرض رمضان كان من شاء صام يوم عاشوراء ، ومن شاء أفطر<sup>(٥)</sup> .

[٢٩٨٧] حدثنا أبو عتبة الحجازي ، حدثنا أبو حيوة ، حدثنا شعيب ، عن

الزهري<sup>(٦)</sup> بإسناده - مثله .

(١) سقط من الأصل .

(٢) مسلم (١١٢٥/عقب ١١٤) من طريق سفيان .

(٣) في الأصل : البيع .

(٤) سقط .

(٥) مسلم (١١٢٥/١١٥) من طريق الزهري .

(٦) سقط « باء » الزهري من الأصل .

[٢٩٨٨] حدثنا يوسف بن مسلم ، حدثنا حجاج ، حدثنا ليث ، قال : حدثني عقيل ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرنا عروة بن الزبير ، أن عائشة أخبرته : أن رسول الله ﷺ أمر بصيام يوم عاشوراء قبل أن يفرض رمضان ، فلما فرض صيام رمضان ، قال : « من شاء أن يصوم يوم عاشوراء ، ومن شاء أفطر »<sup>(١)</sup> .

[٢٩٨٩] حدثنا عباس الدوري ، حدثنا يونس بن محمد .

وحدثنا الربيع بن سليمان ، حدثنا شعيب بن الليث ، قال : حدثنا ليث بن سعد ، عن يزيد بن أبي حبيب ، أن عراك أخبره ، أن عروة أخبره ، أن عائشة أخبرته : أن قريناً كانت تصوم عاشوراء في الجاهلية ، ثم أمر رسول الله ﷺ بصيامه حتى فرض رمضان . فقال رسول الله ﷺ : « من شاء فليصمه ، ومن شاء فليفطر »<sup>(٢)</sup> .

[٢٩٩٠] حدثنا أبو أمية ، حدثنا حنيفة بن مرزوق وسعيد بن سليمان وعاصم بن علي ، قالوا : حدثنا ليث بإسناده - مثله .

[٢٩٩١] حدثنا أبو يوسف القلوسي<sup>(٣)</sup> البصري ، حدثنا أبو عاصم ، حدثنا عمر ابن محمد - وهو ابن زيد العسقلاني - عن سالم بن عبد الله ، قال : حدثني عبد الله ابن عمر : أن رسول الله ﷺ قال : « كان يوم عاشوراء كان أهل الجاهلية تصومه ، فمن شاء صامه ، ومن شاء أفطره » .

[٢٩٩٢] حدثنا الحارث بن أبي أسامة ، حدثنا روح بن عبادة ، حدثنا عبيد الله ابن الأحنس .

وحدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد المقرئ ببغداد ، حدثنا روح بن عبادة ، حدثنا عبيد الله بن الأحنس ، قال : أخبرني نافع ، عن عبد الله بن عمر ، قال : ذكر ب/122 عند رسول<sup>(٤)</sup> / الله ﷺ صوم يوم عاشوراء ، فقال رسول الله ﷺ : « كان يوماً يصومه أهل الجاهلية ، فمن أحب منكم أن يصومه فليصمه ، ومن كرهه فليدعه »<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر التخريج السابق .

(٢) مسلم (١١٦/١١٢٥) من طريق الليث .

(٣) راجع التعليق على رقم (٢٧٧٢) .

(٤) من هنا عاد التسلسل إلى الصواب في المخطوط .

(٥) مسلم (١١٨/١١٢٦) من طريق نافع .

## ٤٢ - باب ذكر الخبر المبين أن صوم يوم عاشوراء لم يكن في

الأصل صومه واجبا ، وأن النبي ﷺ صامه بعد ما

أخبر بإباحة فعله ، وأنه ﷺ كان يحث

أصحابه على صومه قبل نزول

صوم شهر رمضان

[٢٩٩٣] حدثنا الربيع بن سليمان ، أخبرنا ابن وهب ، قال أخبرني يونس .

وحدثنا أبو داود الحراني وإبراهيم بن مرزوق وأبو أمية ، قالوا : حدثنا عثمان بن

عمر عن يونس .

وحدثنا أبو داود ، قال [حدثنا يعقوب قال : حدثنا أبي عن صالح ] قالوا : [عن

ابن شهاب : ] <sup>(١)</sup> حدثني حميد بن عبد الرحمن بن عوف ، أنه سمع معاوية بن أبي

سفيان خطبنا بالمدينة في قدمة قدمها ، خطبهم يوم عاشوراء ، فقال : أين علماءكم يا

أهل المدينة ؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول لهذا اليوم « يوم عاشوراء ، ولم يكتب

عليكم صيامه ، وأنا صائم ، فمن أحب منكم أن يصوم فليصم ، ومن أحب أن يفطر

فليفطر » . - قال ابن وهب : قال يونس : كان ابن شهاب يصومه <sup>(٢)</sup> .

[٢٩٩٤] حدثنا أبو داود الحراني ، حدثنا أبو علي الحنفي ، حدثنا مالك .

وحدثنا يونس بن عبد الأعلى ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني مالك .

وحدثنا الصاغانى ، حدثنا عثمان بن عمر ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن

حميد بن عبد الرحمن ، عن معاوية : أنه سمع يوم عاشوراء عام حج <sup>(٣)</sup> ، وهو يقول

على المنبر : يا أهل المدينة أين علماءكم؟ سمعت النبي ﷺ يقول - لهذا اليوم - « يوم

(١) سقط من الأصل ، والاستدراك من الكبرى (٢ / ١٦١ / ٢٨٥٧) للنسائي و « تحفة الأشراف » (١١٤٠٨) ،

وقد كتب هنا بهامش المخطوط : سقط .

(٢) مسلم (١٢٦/١١٢٩) - باب صوم يوم عاشوراء - من طريق ابن وهب .

(٣) كذا بالأصل .

عاشوراء<sup>(١)</sup> ، ولم يكتب الله عليكم صيامه ، وأنا صائم ، فمن شاء فليصم ، ومن شاء فليفطر<sup>(٢)</sup> .

[٢٩٩٥] / حدثنا السلمي والدبري ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، قال : حدثني حميد بن عبد الرحمن ، أنه سمع معاوية يخطب : يا أهل<sup>(٣)</sup> المدينة أين علماءكم؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول : « هذا يوم عاشوراء ، ولم يفرض علينا صيامه ، فمن شاء منكم أن يصومه<sup>(٤)</sup> فليصمه ، فإني صائم » - فصام الناس .

[٢٩٩٦] حدثنا عباس الدوري ، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، حدثنا أبي ، عن صالح ، عن ابن شهاب بإسناده - نحوه .

[٢٩٩٧] حدثنا أبو أمية ، حدثنا أبو اليمان ، أخبرنا شعيب ، عن الزهري - نحوه .

[٢٩٩٨] حدثنا يونس بن حبيب ، حدثنا أبو داود .

وحدثنا الصاغاني ، حدثنا الحسن بن موسى الأشيب ، حدثنا شيبان ، عن أشعث ابن أبي الشعثاء ، عن جعفر بن أبي ثور ، عن جابر بن سمرة ، قال : كان النبي ﷺ يأمرنا بصيام عاشوراء ، ويحثنا عليه ، ويتعاهدنا عنده<sup>(٥)</sup> ، فلما فرض رمضان لم يأمرنا به ، ولم ينهنا عنه ، ولم يتعاهدنا عنده<sup>(٦)</sup> .

### ٤٣- باب ذكر الخبر المبين على أن النبي ﷺ صام

يوم عاشوراء يوم العاشر ، والدليل على أن

السنة في صومه يوم التاسع

[٢٩٩٩] حدثنا الصاغاني ومحمد بن حيويه ، قالا : حدثنا ابن أبي مریم .

(١) كذا بالأصل .

(٢) مسلم (١١٢٩/ عقب ١٢٦) من طريق ابن وهب .

(٣) يحتمل أن تقرأ : بأهل .

(٤) في الأصل : أن يصمه .

(٥) أي يراعي حالنا عند عاشر المحرم هل صمنا فيه أو لا .

(٦) مسلم (١١٢٨/١٢٥) من طريق شيبان .

وحدثنا الربيع بن سليمان ، حدثنا ابن وهب ، قال : أخبرنا يحيى بن أيوب ، قال : حدثني إسماعيل بن أمية ، أنه سمع أبا غطفان بن طريف المري يقول : سمعت ابن عباس يقول : حين صام النبي ﷺ يوم عاشوراء وأمر بصيامه ، قالوا : يا رسول الله يوماً تعظمه اليهود والنصارى ، فقال النبي ﷺ : « فإذا كان العام المقبل إن شاء الله صمنا التاسع » . / قال : فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله ﷺ (١) .

ب/123

[٣٠٠٠] حدثنا الربيع بن سليمان ، حدثنا ابن وهب .

وحدثنا الصاغاني ، حدثنا روح ، قال : حدثنا ابن أبي ذئب ، عن القاسم بن عباس - يقولون : هو ابن محمد بن معتب بن أبي لهب - ، عن عبد الله بن عمير (٢) : أن رسول الله ﷺ قال : « لئن سلمت إلى العام القابل لأصومن يوم التاسع » (٣) .

[٣٠٠١] حدثنا علي بن حرب الطائي ، حدثنا وكيع بن الجراح وأبو عامر ، عن أبي خشينة حاجب بن عمر الثقفي ، عن الحكم بن الأعرج ، قال : انتهيت إلى ابن عباس وهو متوسد رداءه [ في زمزم ، فقلت له : أخبرني عن صوم عاشوراء . فقال : إذا رأيت (٤) هلال المحرم فاعدد ثم أصبح من التاسعة صائماً . قلنا : كذاك كان يصومه محمد ﷺ ؟ قال : نعم (٥) .

[٣٠٠٢] حدثنا عمر بن سهل المصيبي ، حدثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي ، حدثنا حاجب ابن عمر ، حدثنا عمي الحكم بن الأعرج - فذكر مثله .

[٣٠٠٣] حدثنا الصاغاني ، حدثنا روح ، حدثنا حاجب بن عمر أبو خشينة ، قال : سمعت الحكم بن الأعرج ، قال : انتهيت إلى ابن عباس . فذكر الحديث - بمثله .

[٣٠٠٤] أخبرنا عبد الرحمن بن بشر ، حدثنا يحيى بن سعيد ، عن معاوية بن عمرو ، قال : حدثني الحكم بن الأعرج ، قال : أتيت ابن عباس وهو متوسد رداءه ،

(١) مسلم (١١٣٤/١٣٣) من طريق ابن أبي مريم .

(٢) في مسلم : لعله قال : عن عبد الله بن عباس ، رضی اللہ عنہما .

(٣) مسلم (١١٣٤/١٣٤) من طريق ابن أبي ذئب .

(٤) سقط من الأصل ، والاستدراك من مسلم .

(٥) مسلم (١١٣٣/١٣٢) من طريق وكيع بن الجراح .

فسألته عن صيام يوم عاشوراء ، فقال لي : إذا رأيت المحرم فاعدد فإذا كان يوم (١) التاسع فأصبح صائما . قلت : كذلك كان محمد ﷺ يصوم ؟ قال : كذلك كان محمد (٢) ﷺ يصوم (٣) .

٤٤- باب بيان الترغيب في صوم شعبان ، وصفة صوم النبي ﷺ ،

وأنه لم يصم في عشر ذي الحجة ، ولا يوم عرفة

وبيان الترغيب في العمل

في عشر

ذي الحجة

[٣٠٠٥] / حدثنا أبو علي الزعفراني ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن ابن أبي لبيد ، عن أبي سلمة ، قال : سألت عائشة عن صيام رسول الله ﷺ ، فقالت : كان يصوم حتى نقول قد صام ، ويفطر حتى نقول قد أفطر ، ولم أره صام من شهر قط أكثر من صيامه شعبان ، كان يصوم شعبان إلا قليلاً (٤) .

[٣٠٠٦] حدثنا الحسن بن عفان ، حدثنا يحيى بن آدم ، حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عبد الله بن أبي لبيد . . بإسناده - مثله ، زاد يحيى بن آدم : قالت عائشة : إنه ليكون عليّ قضاء من رمضان ، فأكاد ألا أقضيه حتى يكون شعبان (٥) .

[٣٠٠٧] حدثنا يونس بن حبيب ، حدثنا أبو داود .

وحدثنا الصاغاني ، أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء ، قال : حدثنا هشام الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن عائشة ، قالت : لم يكن رسول الله ﷺ

(١) سقطت «ميم» كلمة «يوم» من الأصل .

(٢) في الأصل : محمدا .

(٣) مسلم (١١٣٣/ عقب ١٣٢) من طريق يحيى بن سعيد القطان .

(٤) مسلم (١٧٦/١١٥٦) - باب صيام النبي ﷺ في غير رمضان - من طريق سفيان بن عيينة وقد تقدم

بنفس السند والمتن ( برقم ٢٧١٦ ) .

(٥) تقدم بنفس السند والمتن برقم ( ٢٧١٧ ) .

يصوم شهرا في السنة أكثر من شعبان ، فإنه كان يصوم شعبان كله<sup>(١)</sup> .

[٣٠٠٨] حدثنا الصاغاني ، حدثنا روح بن عبادة ، حدثنا هشام بن أبي عبد الله ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، أن عائشة حدثته : أن رسول الله ﷺ قال : « خذوا من العمل ما تطيقون ، فإن الله لا يمل حتى تملوا » وكان أحب الصلاة إلى رسول الله ﷺ ما داوم عليها وإن قلت . وكان إذا صلى صلاة داوم عليها<sup>(٢)</sup> .

[٣٠٠٩] حدثنا إبراهيم بن مرزوق البصري ، حدثنا روح ، حدثنا كههمس ، عن عبد الله بن شقيق ، قال : سألت عائشة : أكان رسول الله ﷺ يصوم شهرا كله ؟ قالت : ما علمت صام شهرا كله حتى فطر منه إلا رمضان ، ولا أفطر شهرا كله حتى يصوم منه حتى مضى لوجهه أو لسبيله<sup>(٣)</sup> .

[٣٠١٠] حدثنا الصاغاني ، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء ، أخبرنا الجريري ، عن عبد الله بن شقيق ، قال : سألت عائشة : هل كان رسول / الله ﷺ يصوم شهرا كاملا 124/ب سوى شهر رمضان ؟ فقالت : ما صام شهرا كاملا سوى [رمضان]<sup>(٤)</sup> . قال أبو مسعود - وهو الجريري : حسبت أنها قالت : ولا أفطر شهرا كاملا حتى يصيب منه<sup>(٥)</sup> . زوى غيره بلا شك .

[٣٠١١] حدثنا الصاغاني ، حدثنا ابن نمير ، حدثنا أبو معاوية .

وحدثنا علي بن حرب ، حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، قالت : ما رأيت رسول الله ﷺ صام في العشر قط<sup>(٦)</sup> .

(١) مسلم (١٧٧/٧٨٢) - كتاب الصيام - من طريق هشام .

(٢) انظر التخریج السابق .

(٣) مسلم (١٧٣/١١٥٦) من طريق كههمس .

(٤) من مسلم .

(٥) مسلم (١٧٢/١١٥٦) من طريق الجريري ، دون كلامه الأخير .

(٦) مسلم (٩/١١٧٦) - كتاب الاعتكاف : باب صوم عشر ذي الحجة - من طريق أبي معاوية .

[٣٠١٢] حدثنا محمد بن حيان المازني بالبصرة ، حدثنا أبو الوليد ، حدثنا أبو عوانة ، عن الأعمش - بمثله .

[٣٠١٣] حدثنا أبو أمية ، حدثنا يعلى بن عبيد ، حدثنا الأعمش ، عن إبراهيم (عن) (٥) الأسود ، عن عائشة ، قالت : ما رأيت (١) رسول الله ﷺ يصوم في العشر قط .

[٣٠١٤] حدثنا يونس بن عبد الأعلى والربيع بن سليمان ، قالا : حدثنا ابن وهب أن مالك أخبره .

وحدثنا الصاغاني ، أخبرنا عبد الله بن يوسف ، أخبرنا مالك ، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله ، عن عمير مولى ابن عباس ، عن أم الفضل بنت الحارث - أن ناسًا اختلفوا عندها يوم عرفة في صيام رسول الله ﷺ ، فقال بعضهم : هو (٢) صائم . وقال بعضهم : ليس بصائم . فأرسلت إليه أم الفضل بقدر لبن وهو واقف على بعيه ، فشرب - وهو بعرفة يومئذ (٣) .

[٣٠١٥] حدثنا الربيع بن سليمان ، حدثنا ابن وهب ، قال : أخبرني عمرو بن الحارث ، عن أبي النضر ، عن عمير ، عن أم الفضل - بذلك (٤) .

[٣٠١٦] حدثنا يونس بن عبد الأعلى وأحمد بن شيبان ، قالا : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن أبي النضر ، سمع عمير مولى أم الفضل بن عباس ، يقول : شك الناس يوم عرفة في رسول الله ﷺ أصائم هو؟ فقالت أم الفضل : أنا أعلم لكم ذلك! فبعثت إليه بقدر من لبن فشربه (٥) .

رواه الثوري ، عن أبي النضر ، وقال / : « عمير مولى أم الفضل » (٦) .

1/125

(٥) في الأصل «بن» وهو تصحيف .

(١) في المخطوط : ما رأى . ويحتمل أن يكون الصواب : « ما رؤي » .

(٢) في الأصل : وهو ، وفي مسلم وغيره بدونها .

(٣) مسلم (١١٠/١١٢٣) - باب استحباب الفطر للحاج يوم عرفة - من طريق مالك .

(٤) مسلم (١١١/١١٢٣) من طريق ابن وهب .

(٥) مسلم (١١٢٣/عقب ١١٠) من طريق سفيان .

(٦) مسلم (١١٢٣/عقب ١١٠) بحديث من طريق سفيان .



[٣٠١٧] حدثنا الربيع بن سليمان وأبو عبيد الله بن أخي ابن وهب ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : أخبرني عمرو بن الحارث ، عن بكير - يعني ابن الأشج - ، عن كريب مولى ابن عباس ، عن ميمونة زوج النبي ﷺ أنها قالت : إن الناس شكوا في صيام رسول الله ﷺ يوم عرفة ، فأرسلت إليه ميمونة بحلاب - وهو واقف بالموقف ، فشرب منه ، والناس ينظرون إليه<sup>(١)</sup> .

[٣٠١٨] حدثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي ، حدثنا إبراهيم بن حميد الطويل ، عن شعبة .

وحدثنا أبو المثني ، حدثنا أبي ، عن أبي ، قال : حدثنا شعبة ، عن الأعمش ، عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من أيام العمل فيه أفضل من عشر ذي الحجة » . قيل : ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال : « ولا الجهاد في سبيل الله إلا من عُقِر جواده وأهريق دمه » . وهذا لفظ إبراهيم ابن حميد .

رواه غندر عن شعبة ، وعليه بن حرب عن أبي معاوية ، كلاهما عن الأعمش ، فقالا : إلا من خرج بنفسه وماله ثم لم يرجع بشيء من ذلك .

[٣٠١٩] حدثنا الدقيقي ، حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا سفيان الثوري ، عن الأعمش ، عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من أيام أحب إلى الله العمل فيهن - أو أفضل فيهن العمل - من أيام العشر » . قال : قيل : يا رسول الله ، ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال : « ولا الجهاد في سبيل الله إلا رجل خرج في سبيل الله بماله ونفسه فلم يرجع من ذلك بشيء » .

[٣٠٢٠] حدثنا إسحاق بن سيار ، حدثنا عبيد الله بن موسى ، حدثنا شيبان ، عن الأعمش - بمثله .

[٣٠٢١] حدثنا عمر بن شبة أبو زيد النميري ، حدثنا مسعود بن واصل ، عن النهاس بن قهم ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، عن النبي

(١) مسلم (١١٢/١١٢٤) من طريق ابن وهب .

صلى الله عليه / وسلم ، قال : « ما من أيام الدنيا أيام أحب إلى الله أن يتعبد له فيها من أيام العشر ، وإن صيام يوم منها ليعد بصيام سنة ، وليلة منها بليلة القدر ! »

[٣٠٢٢] حدثنا أبو حاتم الرازي ، حدثنا مصعب بن سعيد المصيصي ، حدثنا موسى بن أعين ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة : عن النبي ﷺ قال : « ما من أيام العمل أحب إلى الله فيهن من هذه الأيام » - يعني العشر - ، قيل : ولا الجهاد في سبيل الله ؟ قال : « ولا الجهاد في سبيل الله ، إلا رجل خرج بنفسه وماله ثم لم يرجع منه بشيء » .

[٣٠٢٣] حدثنا الدقيقي ، حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي ، أخبرنا مرزوق أبو بكر ، حدثنا أبو الزبير ، عن جابر بن عبد الله : عن النبي ﷺ ، قال : « ما من أيام أفضل عند الله من أيام عشر ذي الحجة » قالوا : يا رسول الله ، ولا مثلها في سبيل الله ؟ قال : « إلا من عفر وجهه في التراب » .

[٣٠٢٤] حدثني أبو يحيى عبد الله بن أحمد بن أبي مسرة ، حدثنا عبد الحميد ابن غزوان البصري ، حدثنا أبو عوانة ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن مجاهد ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « ما من أيام أعظم عند الله ولا العمل فيهن أحب إلى الله من هذه الأيام ، فأكثروا فيها من التهليل ، والتحميد » - يعني أيام العشر .

[٣٠٢٥] حدثنا أبو داود الحراني ، حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا أصبغ بن زيد ، أخبرنا القاسم بن أبي أيوب ، عن سعيد بن جبیر ، عن ابن عباس : أن النبي ﷺ قال : « ما من عمل أرجا عند الله ولا أعظم منزلة من خير عمل به في العشر من الأضحى » . فقيل : يا رسول الله ، ولا من جاهد في سبيل الله [بنفسه] <sup>(١)</sup> وماله ؟ قال : « ولا من جاهد في سبيل الله بنفسه وماله ! » .

[٣٠٢٦] حدثنا أبو داود الحراني ، حدثنا يحيى بن راشد ، حدثنا معمر ، عن فضيل بن مسرة ، عن أبي حريز ، أنه سمع سعيد بن جبیر . . . بإسناده - نحوه .

(١) زيادة يقتضيه السياق .

[٣٠٢٧] حدثني عبد الله / بن أحمد بن حنبل ، حدثنا أبي ، حدثنا إسحاق بن 1/126 عيسى ، حدثنا أبو إسحاق الفزاري ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن عبد الله : قال النبي ﷺ : « ما من أيام العمل فيها أحب إلى الله من أيام العشر » - بنحوه .

[٣٠٢٨] حدثنا موسى بن إسحاق القاضي ، حدثنا أبو كريب ، حدثنا بدر بن مصعب ، حدثنا عمر بن زر ، عن مجاهد ، عن أبي هريرة ، قال النبي ﷺ : « ما من عمل . . . » .

[٣٠٢٩] وحدثنا أبو داود الحراني ، حدثنا النفيلي ، حدثنا زهير ، حدثنا إبراهيم بن المهاجر ، عن عبد الله بن باباه ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : كنت عند النبي ﷺ فذكرت الأعمال ، فقال : « ما من أيام . . . » .

[٣٠٣٠] وحدثنا المعمر بن عمار ، حدثنا أبو كامل ، حدثنا عاصم بن هلال ، عن أيوب ، عن أبي الزبير ، عن جابر .

[٣٠٣١] وحدثني محمد بن عبد الرحمن بن أبجر ، عن أبيه ، عن سلمة بن كهيل ، عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبيرة ، عن ابن عباس ، قال : قال النبي ﷺ : « ما من أيام يعمل فيها العبد أفضل منها في هذه الأيام العشر » فقال رجل : يا رسول الله ، ولا الجهاد في سبيل الله؟! - حتى أعادها ثلاثاً . قال : « لا ، إلا أن لا يرجع » .

#### ٤٥- باب ذكر الخبر المبين أن أحب الصيام إلى الله عز وجل وأفضله<sup>(١)</sup>

##### صيام داود عليه السلام : صوم يوم وإفطار يوم

[٣٠٣٢] حدثنا الصاغاني ، أخبرنا روح ، حدثنا ابن جريج ، قال : سمعت عطاء : أن أبا العباس الشاعر أخبره أنه سمع عبد الله بن عمرو يقول : بلغ النبي ﷺ أنني أصوم أسرد ، وأصلي الليل ، فإذا أرسل إلي وإما لقيته ، فقال : « ألم أخبر أنك تصوم ولا تفطر ، وتصلي فلا تغفل ، فإن لعينك حظاً ، ولنفسك حظاً ، فصم وأفطر ، وصل ونم ، وصم من كل عشرة يوماً ولك أجر تسعة » . / قال : إنني أجدني أقوى لذلك . 1/126 ب

(١) كلمة « وأفضله » كتبت معترضة أمام سطري الترجمة .

قال : « فصم صيام داود » . قال : فكيف كان داود يصوم يا نبي الله ؟ قال : « كان يصوم يوماً ويفطر يوماً <sup>(١)</sup> ، ولا يفتر إذا لاقى » . قال : فمن لي بهذا يا نبي الله؟ قال عطاء : فلا أدري كيف ذكر صيام الأبد ، فقال النبي ﷺ : « لا صام من صام الأبد » <sup>(٢)</sup> .

[٣٠٣٣] حدثنا الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، قال : سمعت عطاء . . وذكر الحديث - بمثل معناه <sup>(٣)</sup> .

[٣٠٣٤] حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، حدثنا سفیان بن عيينة ، عن عمرو - يعنى ابن دينار - ، عن عمرو بن أوس ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله ﷺ : « أحب الصلاة إلى الله صلاة داود ، وأحب الصيام إلى الله صيام داود ، كان ينام نصف الليل ، ويقوم ثلثه ، وينام سدسه ، وكان يصوم يوماً ويفطر يوماً » <sup>(٤)</sup> .

[٣٠٣٥] حدثنا يونس بن حبيب ، حدثنا أبو داود ، حدثنا شعبة ، عن زياد بن فياض ، قال : سمعت أبا عياض ، عن عبد الله بن عمرو : أن رسول الله ﷺ قال : « صم يوماً من الشهر ولك أجر ما بقي ، صم يومين ولك أجر ما بقي ، صم ثلاثة أيام ولك أجر ما بقي » <sup>(٥)</sup> .

[٣٠٣٦] حدثنا يوسف بن مسلم ، حدثنا حجاج ، حدثنا شعبة . . بهذا الإسناد ، وقال فيه : قلت : إنني أطيق أكثر من ذلك . فقال : « صم أربعة أيام ولك أجر ما بقي » . قلت : إنني أطيق أكثر من ذلك . فقال رسول الله ﷺ - بعد ما قال أربعة أيام - قال : « أفضل الصيام صيام داود ، وكان يصوم يوماً ، ويفطر يوماً » .

[٣٠٣٧] حدثنا جعفر بن نوح الأذني وأبو أمية ، قالا : حدثنا موسى بن داود ، حدثنا شعبة .

(١) في الأصل : يوم .

(٢) انظر التخریج الآتي .

(٣) مسلم (١٨٦/١١٥٩) - باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به . . . - من طريق عبد الرزاق .

(٤) مسلم (١٨٩/١١٥٩) من طريق سفیان بن عيينة .

(٥) مسلم (١٩٢/١١٥٩) من طريق شعبة .

وحدثنا الصاغاني ، حدثنا أبو النضر ، حدثنا شعبة . . بإسناده - مثله : « وإن أفضل الصيام عند الله صيام داود ، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً » .

٤٦ - / باب الترغيب في قيام الليل والصلاة في شهر رمضان وثوابه ، وأن النبي

ﷺ صلى هذه الصلوات في المسجد وصلها معه ناس ، والدليل

على أنه ﷺ كَمَن في البيت وأخفاها عن الناس رفقا

بهم ، وأن عمر بن الخطاب رضی الله عنه

سَنَهَا اتِّبَاعًا .

[٣٠٣٨] حدثنا الربيع بن سليمان ، حدثنا ابن وهب ، حدثني يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، قال : حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن ، أن أبا هريرة ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول لرمضان : « من قامه إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه »<sup>(١)</sup> .

[٣٠٣٩] حدثنا أبو داود الحراني ، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، حدثنا أبي ، عن صالح ، عن ابن شهاب ، أن أبا سلمة أخبره ، أن أبا هريرة قال : إن رسول الله ﷺ قال : « من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه »<sup>(٢)</sup> .

[٣٠٤٠] حدثنا الربيع بن سليمان ، حدثنا ابن وهب ، قال : أخبرني مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة وحميد بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أبي هريرة : عن النبي ﷺ ، قال : « من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه »<sup>(٣)</sup> .

[٣٠٤١] وحدثنا يونس ، عن<sup>(٤)</sup> ابن وهب ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة<sup>(٥)</sup> : أن النبي ﷺ كان يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمر بعزيمة ،

(١) انظر التخریج بعد الآتي .

(٢) انظر التخریج الآتي .

(٣) مسلم (١٧٣/٧٥٩) - كتاب صلاة المسافرين : باب الترغيب في قيام رمضان . . . - من طريق مالك .

(٤) في الأصل : بن .

(٥) كذا في الأصل دون ذكر « أبي هريرة » .

فيقول : « من قام رمضان إيماناً واحتساباً ، غفر له ما تقدم من ذنبه » .

[٣٠٤٢] وحدثنا يونس بن عبد الأعلى ، قال : وأخبرني ابن بكير ، عن مالك ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ - نحوه .

[٣٠٤٣] وحدثنا ابن أبي داود الأسدي ، حدثنا عبد الله بن محمد ، حدثنا /127 ب/ جويرية ، عن مالك ، عن الزهري ، عن أبي سلمة : أن رسول الله ﷺ كان يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمر بعزيمة .

قال الزهري : وأخبرني أبو سلمة وحמיד ، عن أبي هريرة : أن النبي ﷺ قال : « من قام رمضان إيماناً واحتساباً ، غفر له ما تقدم من ذنبه » .

[٣٠٤٤] حدثنا السلمي ، حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا مالك ، عن الزهري ، عن حميد ، عن أبي هريرة : أن النبي ﷺ كان يرغبهم في قيام رمضان . . . فذكر مثله .

[٣٠٤٥] حدثنا الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ومالك ، عن الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ كان يرغب في قيام رمضان ، من غير أن يأمرهم بعزيمة ، ويقول : « من قام رمضان إيماناً واحتساباً ، غفر له ما تقدم من ذنبه » - فتوفي رسول الله ﷺ والأمر على ذلك<sup>(١)</sup> .

روى ابن المبارك هذا الحديث عن معمر ومالك مرسلًا ، ومطرف عن مالك مرسلًا ، وأبو أويس عن الزهري مرسلًا ، وعثمان بن عمر بن مالك مجودًا<sup>(٢)</sup> ، ولم أرهم أخرجوه لحميد .

[٣٠٤٦] حدثنا الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن مالك ، عن الزهري ، عن حميد : أن النبي ﷺ قال - مثله .

وهم سفيان فيه ، فقال : « من صام رمضان . . » .

[٣٠٤٧] وحدثنا إسحاق ، قال : قرأنا على عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : صلى رسول الله ﷺ ليلة في شهر رمضان

(١) مسلم (١٧٤/٧٥٩) من طريق عبد الرزاق عن معمر - وحده .

(٢) أي متصلًا بذكر أبي هريرة .

في المسجد ومعه ناس ، ثم صلى الثانية أو الرابعة امتلاً المسجد حتى غص بأهله ، فلم يخرج إليهم ، فجعل الناس ينادونه « الصلاة » ، فلما أصبح قال له عمر بن الخطاب رضي الله عنه : مازال الناس ينتظرونك البارحة يا رسول الله . قال : « أما إنه لم يخف علي أمرهم ، ولكني خشيت أن يكتب عليهم » .

[٣٠٤٨] حدثنا إسحاق ، أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر وابن جريج ، قالوا :

أخبرنا/ ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : خرج رسول الله ﷺ ليلة من جوف الليل فصلى في المسجد ، فثاب رجال فصلوا بصلاته . . . وذكر الحديث بطوله<sup>(١)</sup> .

[٣٠٤٩] حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أخبرنا ابن وهب ، أن مالكا حدثه عن

ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة : أن رسول الله ﷺ صلى في المسجد ، فصلى بصلاته الناس ، ثم صلى من القابلة فكثرت الناس ، ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة فلم يخرج إليهم رسول الله ﷺ ، فلما أصبح قال : قد رأيت الذي صنعتم ، فلم يمنعني من الخروج إليكم إلا أنني خشيت أن يفرض عليكم . . . وذلك في رمضان<sup>(٢)</sup> .

## ٤٧- باب بيان إباحة التعفيف<sup>(٣)</sup> في شهر رمضان بالليل للصلاة

### والاجتماع لها في المسجد

[٣٠٥٠] حدثنا أبو الحسين محمد بن خالد بن خلي الحمصي ، حدثنا بشر بن

شعيب ، عن أبيه ، عن الزهري ، قال : أخبرني عروة بن الزبير ، أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته : أن رسول الله ﷺ خرج ليلة في جوف الليل فصلى في المسجد ، فصلى رجال بصلاته ، فأصبح الناس فتحدثوا بذلك فاجتمع أكثر منهم ، فخرج رسول الله ﷺ في الليلة الثانية فصلى فصلوا بصلاته ، فأصبح الناس فتحدثوا بذلك فكثرت أهل المسجد في الليلة الثالثة ، فخرج رسول الله ﷺ فصلوا بصلاته ، فلما كانت الليلة الرابعة عجز

(١) انظر التخريج الآتي .

(٢) مسلم ( ١٧٧/٧٦١ ) من طريق مالك .

(٣) كذا قرأتها ، قال ابن دريد : كف اللبن يعف عفا : إذا اجتمع في الضرع ، « تاج العروس » ( ١٢ /

٣٩٣ / ٢ ، فلعل المصنف استعارها للاجتماع ، والله أعلم .

المسجد عن أهله ، فلم يخرج إليهم رسول الله ﷺ ، فطفق رجال منهم يقولون : « الصلاة » . فلم يخرج إليهم حتى خرج لصلاة الفجر ، فلما قضى صلاة الفجر أقبل على الناس ، فتشهد ثم قال : « أما بعد ، فإنه لم يخف علي شأنكم الليلة ، ولكني خشيت / أن تفرض عليكم فتعجزوا عنها » .

[٣٠٥١] حدثنا أبو أمية ، حدثنا روح ، عن مالك بن أنس وصالح بن أبي الأخضر ، عن الزهري ، عن عروة - أن عروة أخبره ، أن عائشة أخبرته : أن النبي ﷺ خرج ليلة في جوفها فصلى في المسجد ، فصلى رجال بصلاته . . وذكر حديثها فيه (١) .  
 روى محمد بن يحيى ، عن عثمان بن عمر ، عن يونس ، عن الزهري في هذا الحديث دليل (٢) على أن الإمام إذا صلى الفجر استقبل الناس بوجهه .

#### ٤٨- باب مبلغ عدد الركعات التي كان رسول الله ﷺ

يصلها من الليل في شهر رمضان ، وأنه كان

يداوم عليها في سائر الشهور

روى سفيان بن عيينة ، عن عبد الله بن أبي لبيد ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، قال : أتيت عائشة أسألها عن صلاة رسول الله ﷺ ، فقالت : كان النبي ﷺ يصلي بالليل في شهر رمضان وفي غير شهر رمضان ثلاث عشرة ركعة ، منها ركعتي الفجر (٣) .

[٣٠٥٢] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى ، أخبرنا ابن وهب أن مالكا أخبره ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، أنه سأل عائشة : كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ في رمضان ؟ فقالت : ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة ، يصلى أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ، ثم يصلى ثلاثا (٤) .

(١) انظر التخریج السابق .

(٢) في الأصل : دليلاً .

(٣) أخرجه مسلم ( ١٢٧/٧٣٨ ) موصولاً : حدثنا عمرو الناقد ، حدثنا سفيان بن عيينة .

(٤) مسلم ( ١٣٥/٧٣٨ ) من طريق مالك .



[٣٠٥٣] حدثنا يحيى بن عياش القطان ببغداد ، حدثنا وهب بن جرير .  
 وحدثنا الصاغاني ، حدثنا أبو النضر ، قال : حدثنا شعبة ، عن منصور ، عن  
 إبراهيم ، عن علقمة ، قال : سألت عائشة عن صلاة / رسول الله ﷺ ، فقالت : كانت  
 ديمة . وقال أبو النضر : كانت صلاته ديمة<sup>(١)</sup> .  
 رواه زهير ، عن جرير ، عن منصور<sup>(٢)</sup> .

٤٩- باب ذكر الخبر المعارض لخبر علقمة عن عائشة في إثارة أيام من بين الأيام  
 بالعمل المبين أن النبي ﷺ كان يجتهد في العشر الأواخر من رمضان ما لا  
 يجتهد في غيرها من الأيام الدال على أنه ﷺ ربما طول في  
 هذه الركعات المعلومات التي كان يصلها وربما قصر  
 بطولها في الليلة التي كانت يحيها ويقصرها  
 في الليلة التي يقوم بعضها إذ النبي  
 ﷺ لم يكن يزيد في رمضان  
 ولا في غيره على أحد  
 عشر ركعة

[٣٠٥٤] حدثنا سعدان بن نصر وشعيب بن عمرو ، قال : حدثنا سفيان بن  
 عيينة ، عن أبي يعفور ، عن مسلم ، عن مسروق ، عن عائشة زوج النبي ﷺ ، قالت :  
 كان رسول الله ﷺ إذا دخل العشر الأواخر من رمضان أيقظ أهله ، وأحيا ليله ، وشد  
 المغزر<sup>(٣)</sup> .

[٣٠٥٥] حدثنا الصاغاني وأبو أمية ، قال : حدثنا عفان ، حدثنا عبد الواحد بن

(١) انظر التحريج التالي .

(٢) مسلم ( ٢١٧/٧٨٣ ) - باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره - عن زهير .

(٣) مسلم ( ٧/١١٧٤ ) - كتاب الاعتكاف : باب الاجتهاد في العشر الأواخر - من طريق سفيان بن عيينة .

زياد ، حدثنا الحسن بن عبيد الله ، حدثنا إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله ﷺ يجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد في غيره<sup>(١)</sup> .

٥٠- باب بيان خروج النبي ﷺ من بيته بالليل إلى المسجد/لصلاة الليل ، ورفع

يديه في صلاته ، وصلاة أصحابه خلفه ، والإباحة للإمام أن يحتجر من

المسجد حجرة للصلاة<sup>(٢)</sup> فيها ، والإباحة للمصلي أن يصلي في

صلاة<sup>(٣)</sup> مَنْ يحول بينه وبين النظر إليه جدارٌ أو سترة ،

وإباحة صلاة التطوع في المسجد ، والترغيب

في الدوام على صلاة يصلها ، وإنها

وإن قَلَّتْ أفضل من الصلاة التي

لا يداوم عليها صاحبها

وإن كَثُرَتْ

[٣٠٥٦] حدثنا أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفارسي وأبو بكر بن إسحاق ،

قالا : حدثنا مكِّي بن إبراهيم ، حدثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند ، عن أبي النضر ،

عن بسر بن سعيد ، عن زيد بن ثابت الأنصاري أنه قال : احتجر رسول الله ﷺ

حجرة ، فكان رسول الله يخرج من الليل فيصلي فيها ، فرآه رجال يصلون معه

بصلاته ، وكانوا يأتونه كل ليلة ، حتى إذا كان ليلة من الليالي لم يخرج إليهم رسول الله

ﷺ فتنحنحوا ورفعوا<sup>(٤)</sup> أصواتهم ، وحصبوا بابه ، فخرج رسول الله ﷺ مغضبا ، فقال

لهم : أيها الناس ، مازال بكم صنيعكم حتى ظننت أنه سيكتب عليكم ، فعليكم

بالصلاة في بيوتكم ، فإن خير صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة<sup>(٥)</sup> .

(١) مسلم (٨/١١٧٥) من طريق عبد الواحد بن زياد .

(٢) في الأصل : لصلاة .

(٣) كذا بالأصل ، ولعل الصواب : بصلاة .

(٤) في الأصل : ويرفعوا .

(٥) مسلم (٢١٣/٧٨١) - كتاب صلاة المسافرين : باب استحباب صلاة النافلة في بيته .. - من طريق عبد

الله بن سعيد .

[٣٠٥٧] حدثنا أبو أمية ، حدثنا عبد الله بن جفران ، حدثنا عبد الحميد<sup>(١)</sup> بن جعفر ، حدثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند - بنحوه .

[٣٠٥٨] وحدثنا الصاغانى ، حدثنا عبد الأعلى بن حماد ، حدثنا وهيب بن خالد ، حدثنا موسى بن عقبة ، عن سالم أبي النضر ، عن<sup>(٢)</sup> سعيد ، عن زيد بن ثابت : أن رسول الله ﷺ اتخذ / حجرة - قال : أحسبه قال : من حصير - في رمضان ، فصلى ليالى ، فصلى بصلاته ناس من أصحابه ، فلما علم بهم خرج إليهم ، فقال : قد عرفت الذي رأيت من صنعكم ، فصلوا أيها الناس في بيوتكم ، فإن أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة<sup>(٣)</sup> .

[٣٠٥٩] حدثنا الصاغانى ، حدثنا الحكم بن موسى ، حدثنا شعيب بن إسحاق ، أخبرنا عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ قال : « صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبورًا »<sup>(٤)</sup> .

[٣٠٦٠] حدثنا أبو بكر بن إسحاق الصاغانى ، حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسى ، حدثنا وهيب ، عن أيوب وعبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر : عن النبي ﷺ ، قال : « صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبورًا » .

[٣٠٦١] حدثنا علي بن حرب ، حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا قضى أحدكم الصلاة في المسجد فليجعل لبيته نصيبا من صلاته فإن الله جاعل في بيته ذلك خيرا »<sup>(٥)</sup> .

(١) في الأصل : عبد الحميدي .

(٢) في الأصل : عن سالم أبي النضر حدثنا عبد الأعلى عن سعيد . والتصويب من مسلم .

(٣) مسلم ( ٧٨١ / ٢١٤ ) من طريق وهيب .

(٤) مسلم ( ٧٧٧ / ٢٠٨ ) من طريق عبيد الله .

(٥) مسلم ( ٧٧٨ / ٢١٠ ) من طريق أبي معاوية .

[٣٠٦٢] حدثنا علي بن عثمان ، حدثنا بكر بن خلف ، حدثنا عبد الوهاب ابن عبد المجيد الثقفي ، عن عبد الله بن عمر ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبي سلمة ، عن عائشة ، أنها قالت : كان لرسول الله ﷺ حصير ، فكان محتجراً في الليل فيصلى فيه ويبسطه بالنهار ، فجعل الناس يصلون بصلاته فباتوا ذات ليلة ، فقال : « يا أيها الناس ، عليكم من الأعمال ما تطيقون ، فإن الله لا يمل حتى تملوا ، وإن أحب الأعمال إلى الله ما دووم عليه وإن قل » فكان آل محمد ﷺ إذا عملوا عملاً أثبتوه (١) .

[٣٠٦٣] حدثنا الربيع بن سليمان ، حدثنا شعيب بن الليث ، حدثنا الليث ، عن محمد بن العجلان ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، أنها قالت : كان لرسول الله ﷺ حصير يبسطها بالنهار ، ويحتجها بالليل فيصلى فيها ، ففطن له الناس فصلوا (٢) بصلاته ، وبينهم وبينه الحصير ، فقال : « اكلفوا من الأعمال ما تطيقون ، فإن الله لا يمل حتى تملوا ، وإن أحب الأعمال إلى الله أدومه وإن قل » . فكان إذا عمل عملاً أثبته .

٥١- باب صفة بدء اعتكاف النبي ﷺ في المسجد في شهر

رمضان ، وأنه إنما اعتكف تلمساً ليلة القدر وكان

لا يزيد على عشرة أيام إذا اعتكف من

أول الشهر أو من أوسطه ، وبيان

الليالي التي تُرجى فيها

ليلة القدر

[٣٠٦٤] حدثنا الصاغاني ، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء ، عن الجريري ، عن

(١) في الأصل : رسول .

(٢) مسلم ( ٢١٥/٧٨٢ ) - كتاب صلاة المسافرين : باب فضيلة العمل الدائم ... - من طريق عبد الوهاب الثقفي .

(٣) في الأصل : فصلا .

أبي نضرة ، عن أبي سعيد ، قال : اعتكف رسول الله ﷺ العشر الأوسط من شهر رمضان يلتمس ليلة القدر قبل أن تبان له ، فلما انقضت أمر بالبناء فنقض ورفع ، ثم تبينت له في العشر الأواخر ، فأمر بالبناء فأعيد مكانه ، واعتكف في العشر الأواخر ، وخرج علينا ، فقال : « يا أيها الناس ، إنني أريت ليلة القدر ، فخرجت كيما أحدثكم وأخبركم بها ، فجاء رجلان يختصمان معهما الشيطان فأنسيتهما ، فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة » . قال أبو نضرة : فقلت لأبي سعيد : إنكم أصحاب محمد أبصر بالعدد منا ، فكيف تعدون ؟ قال : أجل ، نحن أحق بذلك منكم ، إذا مضت إحدى وعشرون<sup>(١)</sup> فالتى تليها « التاسعة » ، فإذا مضت التي تليها « السابعة » ، فإذا مضت التي تليها « الخامسة » - قال الجريري : فأخبرني أبو العلاء ، عن مطرف أنه قال : « وفي الثالثة »<sup>(٢)</sup> .

[٣٠٦٥] حدثني عصمة بن عصام ، حدثنا محمد بن عبد الأعلى ، حدثنا

المعتمر ، قال : حدثني عمارة بن غزية الأنصاري ، / قال : سمعت محمد بن إبراهيم<sup>١/١٣١</sup> يحدث ، عن أبي سلمة ، عن أبي سعيد الخدري : أن رسول الله ﷺ اعتكف العشر الأول من رمضان ، ثم اعتكف العشر الأوسط<sup>(٣)</sup> في قبة تركية ، على شدتها حصير ، قال : فأخذ الحصير بيده فنحاهما في ناحية القبة ، ثم أطلع رأسه فكلم الناس فدنوا منه ، فقال : « إنني اعتكفت<sup>(٤)</sup> العشر الأول ألتمس هذه الليلة ، ثم اعتكفت العشر الأوسط<sup>(٥)</sup> ، ثم أتيت ، فقليل لي : إنها في العشر الأواخر ، فمن أحب منكم أن يعتكف فليعتكف » . فاعتكف الناس معه .

وقال : « إنني أريت ليلة وتر ، وأراني أسجد صبيحتها في طين وماء » . فأصبح من ليلة إحدى وعشرين ، وقد قام إلى الصبح فمطرت السماء ، فوكف المسجد<sup>(٥)</sup> ، فأبصرت الطين والماء ، فخرج حين فرغ من صلاة الصبح ، وجبينه وروثه أنفه فيها الطين

(١) في الأصل : إحدى وعشرين .

(٢) مسلم (٢١٧/١١٦٧) - كتاب الصيام : باب فضل ليلة القدر . . . - من طريق سعيد الجريري .

(٣) في الأصل : « اعتكف العشر الأول » والتصحيح من مسلم .

(٤) في الأصل : اعتكف .

(٥) وَكَفَّ البيت والدمع : إذا تقاطر « نهاية » .

والماء ، وإذا هي ليلة إحدى وعشرين من العشر الأواخر<sup>(١)</sup> .  
في هذا الحديث دليل على أن المعتكف إذا اعتكف في ناحية من المسجد لا يتحول إلى ناحية أخرى .

٥٢- باب الدليل على إيجاب<sup>(٢)</sup> الاعتكاف في شهر رمضان في العشر الأواخر ، وعلى أن الاتباع ( والسنة )<sup>(٣)</sup> في ترك الاعتكاف قبل العشر ، وعلى أن الليلة التي ترجى أن تكون ليلة القدر تمطر فيها ، وعلى أن النبي ﷺ كان يعتكف في العشر الأواخر إذا أصبح من عشرين .

[٣٠٦٦] حدثنا بكار بن قتيبة والصاغانى ، قالوا : حدثنا روح بن عبادة ، حدثنا مالك بن أنس .

وأخبرنا يونس بن عبد الأعلى ، أخبرنا ابن وهب ، أن مالك أخبره ، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم التميمي ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي سعيد الخدري ، أنه قال : كان رسول الله ﷺ يعتكف في العشر الأوسط من رمضان ، فاعتكف عامًا حتى إذا كان ليلة إحدى وعشرين - وهي الليلة التي يخرج من صبيحتها من اعتكافه . قال : من كان اعتكف معي فليعتكف في العشر الأواخر ، فقد أريت هذه الليلة ثم أنسيتها ، وقد رأيتني أسجد<sup>(٤)</sup> في صبيحتها في ماء وطين ، فالتمسوها في العشر الأواخر ، والتمسوها في كل وتر . - قال أبو سعيد : فأمطرت السماء في تلك الليلة ، وكان المسجد على عريش ، فوكف المسجد ، فقال أبو سعيد . قال روح : فأبصرت عيناى . وقال ابن وهب : فنظرت إلى رسول الله على جبهته وأنفه أثر الماء والطين في صبيحتها إحدى وعشرين<sup>(٥)</sup> .

(١) مسلم (٢١٥/١١٦٧) - كتاب الصيام : باب فضل ليلة القدر . . . عن محمد بن عبد الأعلى .

(٢) كذا بالأصل .

(٣) فى الأصل : « وترك السنة » ، ولعل كلمة (ترك) مقحمة ، والله أعلم .

(٤) فى الأصل : المسجد .

(٥) مسلم (٢١٤ ، ٢١٣/١١٦٧) من طريق يزيد بن عبد الله بن الهاد .

[٣٠٦٧] أخبرني العباس بن الوليد ، قال : أخبرني أبي ، قال : سمعت الأوزاعي .

وحدثنا محمد بن عَوْف ، حدثنا أبو المغيرة .

وحدثنا الكيسانى ، حدثنا بشر بن بكر ، عن الأوزاعي ، قال : حدثني يحيى بن أبي كثير ، قال : حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، قال : أتيت أبا سعيد الخدري ، فقلت له : يا أبا سعيد ، أخرج بنا إلى النخل . قال : نعم . فدعا بخميصة فأخذها عليه . قال : فخرجا . فقلت : يا أبا سعيد ، هل سمعت رسول الله ﷺ يذكر ليلة القدر؟ قال : نعم ، اعتكفنا مع رسول الله ﷺ العشر الأوسط من رمضان ، فلما كان صبيحة عشرين قام فينا رسول الله ﷺ ، فقال : « إني رأيت ليلة القدر ، وإنني أنسيتها ، وإنني رأيت أن أسجد في طين وماء ، فالتمسوها في العشر الأواخر في وتر . قال : وما نرى في السماء قزعةً . قال : ونودي بالصلاة ، وثار سحاب ، فمطرنا حتى سال سقف المسجد وهو من جريد النخل . قال : فرأيت رسول الله ﷺ يسجد في الطين والماء ، حتى نظرت إلى أثر الطين في أرنبته وجهته » (١) .

[٣٠٦٨] حدثنا بَكَار بن قُتَيْبَةَ القاضي وعمار بن رجا / ويونس بن حبيب ، 1/132

قالوا : حدثنا أبو داود ، حدثنا هشام ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، قال : تذاكرنا ليلة القدر في نفر من قريش ، فأتيت أبا سعيد الخدري وكان لي صديقا ، فقلت : ألا تخرج بنا إلى النخل (٢) ، فخرج وعليه خميصة له ، فقلت : سمعت رسول الله ﷺ يذكر ليلة القدر؟ فقال : نعم ، اعتكفت مع رسول الله ﷺ العشر الأوسط من رمضان ، فلما كان صبيحة عشرين قام فينا رسول الله ﷺ ، فقال : « إني رأيت ليلة القدر ، وإنني أنسيتها ، وإنني رأيت أن أسجد في طين وماء ، فالتمسوها في العشر الأواخر في وتر » (٣) .

[٣٠٦٩] أخبرنا الحسن بن عبد الأعلى بن إبراهيم الصنعاني أبو محمد البؤسي

(١) مسلم (١١٦٧/١١٦٦) عقب (٢١٦) من طريق أبي المغيرة وغيره عن الأوزاعي .

(٢) في الأصل : الجبل . وما أثبتناه هو ما في مسلم ومسنَد الطيالسي (٢١٨٧) وغيرهما .

(٣) مسلم (٢١٦/١١٦٧) من طريق هشام .

والدُّبري جميعًا ، قال : حدثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي سعيد : فخرجنا ضاحية<sup>(١)</sup> عشرين ، فخطبنا رسول الله ﷺ ، فقال : « إني رأيت ليلة القدر فأنسيتها ، فالتمسوها في العشر الأواخر في وتر ، وإني رأيت أن أسجد في ماء وطين فمن كان اعتكف معي فليرجع إلى معتكفه » ، قال : فخرجنا وما في السماء قزعةٌ ، فجاءت سحابة فمطرنا حتى سال سقف المسجد وكان من جريد النخل ، وأقيمت الصلاة فرأيت على أرنبة رسول الله ﷺ حين انصرف أثر الطين في جبهته وأرنبته . يعني ليلة إحدى وعشرين<sup>(٢)</sup> .

[٣٠٧٠] حدثنا الدُّقيقي ، حدثنا هارون بن إسماعيل الخزاز ، حدثنا علي بن المبارك ، حدثنا يحيى ، قال : سمعت أبا سلمة ، قلت لأبي سعيد : النبي ﷺ ذكر ليلة القدر ؟ قال : نعم ، اعتكفنا مع رسول الله ﷺ . . . فذكر بمثل معناه .

[٣٠٧١] حدثنا يعقوب بن سفيان ، حدثنا عمرو بن عاصم ، حدثنا همام ، عن يحيى . . . بحديثه فيه .

### ٥٣- باب بيان الساعة والوقت التي كان يعتكف النبي ﷺ

/ والدليل على أنه ﷺ لم<sup>(٣)</sup> في اعتكافه بالليل

ب/132

[٣٠٧٢] حدثنا علي بن عثمان الثَّقَلِيفِي وأبو داود الحِزْرَانِي وأبو أمية ، قالوا : حدثنا يَغْلَى بن عبيد ، حدثنا يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يعتكف صلى الصبح ثم دخل في المكان الذي يريد أن يعتكف فيه ، فأراد أن يعتكف في العشر الأواخر من رمضان ، فأمر فُضْرِبَ<sup>(٤)</sup> له خباء ، وأمرت عائشة فضرب لها خباء ، وأمرت حفصة فضرب لها خباء ، فلما رأت زينب خبائها أمرت بخباء فُضْرِبَ لها ، فلما رأى النبي ﷺ ذلك ، قال : أَلَبْرُ يُرْدُنْ؟ فلم

(١) كذا بالأصل وفي بعض نسخ « مصنف عبد الرزاق » : « صابحة » وفي بعضها « صبيحة » . انظر « المصنف » ( ٤ / ٢٤٨ / ٧٦٨٥ ) .

(٢) مسلم ( ١١٦٧ / عقب ٢١٦ ) من طريق عبد الرزاق .

(٣) كلمة لم أستطع قراءتها ، وكتبت في الأصل هكذا: لم . ولعله : ييق .

(٤) في الأصل : بضرب .



يعتكف في رمضان ، واعتكف عشراً من شوال (١) .

[٣٠٧٣] حدثنا العطاردي ، حدثنا ابن فضيل ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة ، قالت : كان النبي ﷺ يعتكف في كل شهر رمضان ، فإذا صلى الغداة جلس في مكانه الذي اعتكف بليل (٢) ، فاستأذنته عائشة أن تعتكف فأذن لها ، فضربت قُبَّةً ، فسمعت بها حفصة فضربت قبةً ، فسمعت بها زينب ابنت جحش فضربت قبة أخرى ، فلما انصرف رسول الله ﷺ من الغداة أبصر أربع قباب ، فقال : « ما هذا؟ » فأخبر خبرهن ، فقال : « ألبر حملهن على هذا؟ انزعوها انزعوها فلا أراها » . قالت : فترعت ، فلم يعتكف في رمضان حتى اعتكف في عشر شوال (٣) .

#### ٥٤- باب بيان الإباحة للنساء أن يعتكفن في المسجد والدليل على

حظر اعتكافهن إلا بإذن أزواجهن ، وأنه ليس عليهن قضاء

إذا نقضن اعتكافهن إذا اعتكفن بغير إذن أزواجهن

وأن النبي ﷺ كان إذا فرغ من صلاته لم يثبت

/ في مصلاه ورجع إلى خباته

1/133

[٣٠٧٤] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى ، أخبرنا بشر بن بكر ، عن الأوزاعي .

وحدثنا محمد بن عوف ، حدثنا أبو المغيرة ، حدثنا الأوزاعي ، قال : أخبرني

يحيى بن سعيد ، قال : حدثني عمرة ، عن عائشة زوج النبي ﷺ : أن رسول الله ﷺ ذكر أن يعتكف العشر الأواخر من شهر رمضان ، فاستأذنته عائشة فأذن لها ، وسألت حفصة عائشة أن تستأذن لها ، ففعلت . قالت : فلما رأت ذلك زينب بنت جحش أمرت ببنائها - قال أبو المغيرة : فبني ، وقال بشر : فقرب . قالت : وكان رسول الله

(١) مسلم (٦/١١٧٢) - كتاب الاعتكاف : باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان - من طريق يحيى بن

سعيد - نحوه .

(٢) كذا بالأصل .

(٣) انظر التخريج السابق .

ﷺ إذا صلى انصرف إلى خبائه ، فَبَصُرَ بالأبنية فقال : ما هذا ؟ قالوا : بناء عائشة وحفصة وزينب . قال رسول الله ﷺ : ماذا أردن بها؟ ما أنا بمتعكف . فرجع ، فلما أفطر اعتكف عشرة من شوال (١) .

[٣٠٧٥] أخبرنا العباس بن الوليد ، قال : أخبرني أبي ، قال : سمعت الأوزاعي ، قال : حدثني يحيى بن سعيد . . . بإسناده . مثله سواء ، إلا أنه قال : « آلبز أردن (٢) بهذا » ؟

[٣٠٧٦] حدثنا الربيع بن سليمان ، حدثنا ابن وهب ، أخبرنا عمرو (٣) بن الحارث ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، قالت : حدثتنا عائشة : أن النبي ﷺ أراد الاعتكاف فاستأذنته (٤) عائشة لتعتكف معه ، فأذن لها ، فضرب خباؤها ، فسألتها حفصة لتستأذنه لها لتعتكف معه ، فلما رأته زينب ضربت معهن ، وكانت امرأة غَيُوراً ، فرأى رسول الله ﷺ أحببتهم ، فقال : ما هذا؟ آلبز يُردن بهذا ؟ فترك الاعتكاف حتى أفطر من رمضان ، ثم إنه اعتكف في عشر من شوال (٥) .

## ٥٥- باب بيان الخبر أن النبي ﷺ كان يعتكف

### العشر الأواخر (٥)

\* \* \*

(١) مسلم (١١٧٢/عقب ٦) من طريق أبي المغيرة .

(٢) في الأصل : أردى .

(٣) في المخطوط : عمر . خطأ .

(٤) في الأصل : استأذنته .

(٥) مسلم (١١٧٢/عقب ٦) من طريق ابن وهب .

(٦) سقط باقي الاعتكاف من المخطوط .

# الجزء الثالث

من مختصر أبي عوانة

يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم

مما ألفه على كتاب مسلم بن الحجاج  
رواية الشيخ أبي نعيم عبد الملك بن الحسن بن محمد  
ابن إسحاق بن الأزهر بن عبد الله



(12)  
[ كتاب الحج ]<sup>(١)</sup>

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

1/2

عونك اللهم يا رحمان

١- باب بيان الإباحة للمحرم غسل رأسه وذلكه رأسه بالماء

[٣٠٧٧] أخبرنا يونس ، أنا ابن وهب ، قال : حدثني مالك ح .

وحدثنا محمد بن حَيُّويه ، نا مُطَرِّف والقَعْنَبِي ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حُنَيْن ، عن أبيه ، عن ابن عباس أنه والمسور بن مخزومة اختلفا بالأبواء ، فقال ابن عباس : يغسل المحرم رأسه . فأرسله إلى أبي أيوب الأنصاري يسأله كيف كان رسول الله ﷺ يغسل رأسه وهو محرم ، قال : فوجدته يغتسل بين قَرْوَنِي البئر ، وهو يُسْتَر بثوب ، قال : فرفع يده على الثوب فطَاطَأَهُ حتى بدا له رأسه ، ثم قال لإنسان يصب عليه ، فصب على رأسه ثم حَرَك رأسه بيديه فأقبل وأدبر ، ثم قال : هكذا رأيتَه يفعل (٢) .

[٣٠٧٨] حدثنا عبد الصمد بن الفضل ، نا مكِّي ح .

وحدثنا الصاغانِي ، ثنا رُوْح ، قال : نا ابن جُرَيْج ، قال : أخبرني زيد بن أسلم ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حُنَيْن أنه أخبره ، عن أبيه عبد الله بن حُنَيْن ، قال : كنت مع ابن عباس والمِسْوَر بن مَخْرَمَةَ بالأبواء ، فأرسلني ابن عباس إلى أبي

(١) ليس في الأصل .

(٢) مسلم (٩١/١٢٠٥) - بيان جواز غسل المحرم بدنه ورأسه من طريق مالك به .

أيوب ، فقال : قل له <sup>(١)</sup> يقرأ عليك السلام ابن أخيك عبد الله بن عباس ، ويسألك : كيف كان رسول الله ﷺ يغسل رأسه وهو محرم ؟ قال : فوضع يده على الثوب وطأطأه حتى رأيت رأسه ، وقال لرجل : «صب» . فصب عليه ، وقال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ يغسل رأسه وهو محرم . - إلا أن مكّي قال : فأقبل بهما وأدير . وقال مسور لابن عباس : لا أماريك أبداً <sup>(٢)</sup> .  
رواه ابن عيينة ، عن زيد بن أسلم .

## ٢- / باب بيان خطبة التزويج في الإحرام ، أو الخطبة

ب/2

[٣٠٧٩] أخبرنا الربيع بن سليمان ، أنا الشافعي ح .

وحدثنا الزعفراني ، نا عبد الجبار ، قالوا : نا سفيان ، عن أيوب بن موسى ، عن نبيه بن وهب ، قال : أرسل عبيد الله بن معمر إلى أبان يسأله : أينكح المحرم؟ فحدث عن عثمان رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « لا يَنْكِحُ المحرم ، ولا يَنْكِحُ » - وهذا لفظ عبد الجبار ، إلا أنه قال : « ولا يخطب » <sup>(٣)</sup> .

[٣٠٨٠] حدثنا بشر بن موسى ، ثنا الحميدي ، نا سفيان ، نا أيوب بن موسى ، أنا نبيه بن وهب الحنبي ، أنه سمع أبان بن عثمان يحدث عن أبيه : أن النبي ﷺ قال : « لا يَنْكِحُ المحرم ، ولا يخطب » .

[٣٠٨١] حدثنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي ، أنا مالك ح .

وحدثنا يونس ، نا ابن وهب ، أن مالكا أخبره ، عن نافع ، عن نبيه ابن وهب : أن عمر بن عبيد الله أراد أن يزوج طلحة بنت شيبه بن جبير ، فأرسل إلى أبان بن عثمان يحضر ذلك - وهو أمير الحاج - ، فقال أبان : عثمان بن عفان <sup>(٤)</sup> رضي الله عنه يقول : قال رسول الله ﷺ : « لا يَنْكِحُ المحرم ولا يَنْكِحُ ، ولا يخطب » <sup>(٥)</sup> .

(١) كلمة «له» كررت بالأصل .

(٢) مسلم (٩٢/١٢٠٥) من طريق ابن جريج به .

(٣) مسلم (٤٤/١٤١٠- كتاب النكاح : باب تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته ) من طريق سفيان به .

(٤) في الأصل : عثمان بن عثمان .

(٥) مسلم (٤١/١٤٠٩) السابق ، من طريق مالك به .

[٣٠٨٢] حدثنا يوسف ، نا سليمان بن حرب ، نا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن نبيه بن وهب : أن رجلا من قریش خطب إلى أبان بن عثمان - وهو أمير الموسم - فقال : لا أراه أعرابيا جافيا ، إن المحرم لا ينكح ولا ينكح - أخبرنا بذلك عثمان عن رسول الله ﷺ ورضي عنه (١) .

[٣٠٨٣] حدثنا أبو علي الزعفراني ، نا يزيد بن هارون ، نا سعيد بن أبي عروبة ، عن أيوب عن نافع ، عن نبيه بن وهب ، عن أبان بن عثمان ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ قال : « لا ينكح المحرم ولا ينكح » .

[٣٠٨٤] حدثنا أبو علي الزعفراني ، نا عبد الوهاب الخفاف ، نا سعيد ، عن مطر ويغلى بن حكيم ، / عن نافع ، عن نبيه بن وهب ، عن أبان بن عثمان ، عن عثمان ابن عفان رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : « لا ينكح ، ولا ينكح ، ولا ينكح » (٢) .

[٣٠٨٥] حدثنا يوسف ، نا مُسَدَّد ، نا عبد الوارث ، عن أيوب بن موسى ، عن نبيه بن وهب ، أن عمر بن عبيد الله بن معمر أراد أن يزوج ابنه وهو محرم ، فأرسل إلى أبان بن عثمان ليشهد ذلك ، فنهاه ، وحدث عن عثمان رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ : أنه نهى عن ذلك .

رواه الليث ، عن خالد ، عن سعيد ، عن أبي هلال ، عن نبيه بن وهب .

### ٣- باب ذكر تزويج رسول الله ﷺ في إحصائه ميمونة

#### والخبر المعارض المبين تزوجها وهو حلال

[٣٠٨٦] حدثنا يونس بن حبيب ، نا أبو (٣) داود ح .

وحدثنا الصاغاني ، قال أبو النضر ، قالوا : نا شعبة ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس ، قال : تزوج رسول الله ﷺ وهو محرم . . قال عمرو :

(١) مسلم (٤٢/١٤٠٩) من طريق حماد به .

(٢) مسلم (٤٣/١٤٠٩) من طريق سعيد به .

(٣) في الأصل : «ابن» ، والتصويب من كتب الرجال ، وهو : أبو داود الطيالسي .

قال لي جابر : أراها ميمونة . هذا في حديث أبي داود .

[٣٠٨٧] حدثنا ابن أبي مسرة ، نا<sup>(١)</sup> الحميدي ، نا سفيان ، نا عمرو بن دينار ، قال : أخبرني أبو الشعثاء ، أنه سمع ابن عباس ، قال : نكح رسول الله ﷺ وهو محرم فقال أبو الشعثاء : مَنْ تراها يا عمرو؟ فقلت : تزعمون أنها ميمونة<sup>(٢)</sup> ! فقال أبو الشعثاء : هذا أخبرني ابن عباس أن النبي ﷺ [نكح]<sup>(٣)</sup> وهو محرم .

[٣٠٨٨] حدثنا عمار بن رجاء ، نا محمد بن بكر ، أنا ابن جريج ح .  
وحدثنا أبو الأزهر ، نا روح ، نا زكريا بن إسحاق وابن جريج وشعبة ، عن عمرو ابن دينار ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس : أن النبي ﷺ ، تزوج وهو محرم .  
[٣٠٨٩] حدثنا عمار ، نا محمد بن بكر ، أنا ابن جريج . . بإسناده - مثله ، قلت لعمرو : أَسْمَى لك من نكح ؟ قال : لا .

[٣٠٩٠] حدثنا أبو أمية ، نا قبيصة ، عن سفيان ، عن ابن جريج ، عن عمرو . . بإسناده - بمثل حديث روح ، عن ابن جريج وغيره .

[٣٠٩١] / حدثنا يزيد بن سنان وعمار بن رجاء ، قالا : ثنا وهب بن جرير ، ثنا أبي ، قال : سمعت أبا فزارة يحدث عن يزيد بن الأصم ، عن ميمونة زوج النبي ﷺ : أن النبي ﷺ تزوجها حلالاً ، وبنى بها حلالاً ، زاد ابن يزيد : « وماتت بسرف ، ودفنها بالظلة التي بنى بها فيها ، فنزلت في قبرها أنا وابن عباس وكانت خالتي ، فلما وضعناها في اللحد مال رأسها ، فجمعت ردائي فوضعت تحت رأسها ، فأخذها ابن عباس فألقاه<sup>(٤)</sup> .

[٣٠٩٢] حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أنا ابن وهب ، قال : أخبرني جرير بن حازم . . بإسناده . إلى قوله حلالاً .

(١) مكررة في الأصل .

(٢) مسلم (٤٦/١٤١٠) - كتاب النكاح - باب تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته .

(٣) من هامش الأصل .

(٤) مسلم (٤٨/١٤١١) - كتاب النكاح - باب تحريم نكاح المحرم . . من طريق جرير بن حازم مختصراً .



٤- باب صفة الكفن إذا مات [المحرم] (\*) وغسله ، وحظر تخميره<sup>(١)</sup>

وجهه ورأسه وتطيبه وتحنيطه ، والأمر بكشف وجهه

[٣٠٩٣] حدثنا يونس ، قال : سمعت سفيان ، قال : سمع عمرًا ، قال : سمعت سعيد بن جبير يخبر عن ابن عباس سمعه يقول : كنا مع النبي ﷺ في سفر ح .

وحدثنا أحمد بن شيبان الرَّملي ، نا سفيان بن عيينة ، سمع عمرا ، سمع سعيد بن جبير ، أنه سمع ابن عباس ، قال : كنا مع رسول الله ﷺ في سفر ، فخرَّ رجل عن بعيره فوقص فمات وهو محرم ، فقال النبي ﷺ : « اغسلوه بماء وسدر ، وادفنوه في ثوبيه ، ولا تخمروا رأسه؛ فإن الله يبعثه يوم القيامة يُهَلَّ » - قال ابن شيبان : « فإن الله يبعثه وهو محرم »<sup>(٢)</sup> .

قال يونس ، قال لنا سفيان : وزاد فيه إبراهيم بن أبي حرة ، عن سعيد بن جبير - يرفعه إلى النبي ﷺ : « ولا تقربوه طيبا » .

وقال ابن شيبان ، نا سفيان ، عن إبراهيم بن أبي حرة ، عن سعيد بن جبير : « ولا تقربوه طيبا » .

[٣٠٩٤] حدثنا إسحاق بن أبي مسرة وبشر بن موسى ، قالا : ثنا الحميدي ، نا سفيان ، أنا عمرو بن دينار ، سمعت سعيد بن جبير ، سمع ابن عباس : كنا مع النبي ﷺ - بمثله .

[٣٠٩٥] /قالا : وحدثنا الحميدي ، نا سفيان ، نا إبراهيم بن أبي حرة النصيبي ، نا 1/4 عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ - بمثله ، وزاد فيه : « ولا تقربوه طيبا » . - وهذا لفظ ابن أبي مسرة لم يذكر ابن عباس فقط .

(\*) زيادة يقتضها السياق .

(١) رسمت في الأصل : « الحمنه » ، ولعل المثبت هو الصواب .

(٢) مسلم (٩٣/١٢٠٦) - باب ما يفعل بالمحرم إذا مات ؟ ( من طريق سفيان به .

[٣٠٩٦] حدثنا وحشي ، ثنا حماد ، نا مؤمل ، نا حماد بن زيد ، عن عمرو بن دينار وأيوب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : أن رجلا وقصته راحلته بعرفة وهو محرم ، فقال رسول الله ﷺ : « اغسلوه بماء وسدر ، وكفنوه في ثوبين ، ولا تخمروا رأسه ، ولا تحتطوه<sup>(٥)</sup> ؛ فإن الله يبعثه يوم القيامة ملبي<sup>(١)</sup> » أو يلبي .

[٣٠٩٧] حدثنا يوسف القاضي ، نا سليمان بن حرب ، نا حماد بن زيد ، عن عمرو بن دينار وأيوب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس - بمثله ، « فإن الله يبعثه يوم القيامة ملبيا » . وقال حماد : يلبي<sup>(٢)</sup> .

[٣٠٩٨] حدثنا إسماعيل القاضي ، عن سليمان - بمثله .

[٣٠٩٩] حدثنا أبو داود الحراني ، نا علي بن المدني ، نا سفيان ، نا عمرو ، سمع سعيد ابن جبير يقول : سمعت ابن عباس يقول : كنا مع النبي ﷺ فخر - وقال مرة : فسقط رجل عن بعيره وهو محرم - بمثله ، « فإن الله يبعثه يوم القيامة يهل أو يلبي » .

قال علي ، نا سفيان ، نا إبراهيم بن أبي حرة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : « ولا تقربوه طيبا » . - فقلت لسفيان : كيف ساق ؟ قال : ساق نحوه . قال سفيان : فإنما حفظت هذه الكلمة ، وحدثنا عمرو الذي حدثتك .

[٣١٠٠] حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا حجاج ، ثنا حماد ح .

وحدثنا أبو أمية ، نا سليمان بن حرب والقواريري ، قالا : ثنا حماد ح .

وحدثنا أبو داود الحراني ، [نا]<sup>(٣)</sup> سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : بينما رجل واقف مع النبي ﷺ بعرفة إذ وقع عن راحلته فقصعته أو قال : فأقصعته ، وقال رسول الله ﷺ : « اغسلوه بماء وسدر ، وكفنوه في ثوبين ، ولا تحتطوه ، ولا تخمروا رأسه ؛ فإن الله يبعثه يوم القيامة طيبا » .

(٥) الخنوط : هو ما يطيب به الميت « هدي الساري » .

(١) كذا بالأصل .

(٢) مسلم (٩٤/١٢٠٦) من طريق حماد به .

(٣) زيادة يقتضيها السياق .

[٣١٠١] حدثنا درست بن سهل . وكان من الحفاظ . ثنا عبد الأعلى ، نا/ 4/ ب/ وهيب ، عن أيوب ، عن رجل ، عن سعيد بن جبير . بإسناده - بطوله .  
قال عبد الأعلى ، نا وهيب ، عن أيوب ، قال : وقال عمرو بن دينار : عن سعيد ابن جبير : يُبعث يوم القيامة ملبياً .

[٣١٠٢] حدثنا عبد الصمد بن الفضل أبو يحيى ، نا مكى ح .  
وحدثنا أبو أمية ، نا عثمان بن الهيثم ، قالا : نا ابن جريج ، قال : وأخبرني عمرو ابن دينار ، أن سعيد بن جبير أخبره ، عن ابن عباس ، قال : أقبل رجل حرام مع رسول الله ﷺ فخر من فوق بغيره ، فوقص وقصاً فمات ، فقال رسول الله ﷺ : « اغسلوه بماء وسدر ، وألبسوه ثوبه ، ولا تخمروا رأسه؛ فإنه يأتي يوم القيامة يلبي »<sup>(١)</sup> .

[٣١٠٣] حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي ، ثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي ، نا سفيان الثوري ، عن عمرو بن دينار ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : وقصت<sup>(٢)</sup> ناقة براكبها فقتلته وهو محرم ، قال : فأمرنا رسول الله ﷺ أن نغسله بماء وسدر ، ونكفنه في ثوبه ، ولا يمس<sup>(٣)</sup> طيباً ، ولا يخمروا رأسه ولا وجهه؛ فإنه يبعث يوم القيامة يلبي .

[٣١٠٤] حدثنا العزّي ، نا الفريابي ، نا سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن سعيد ابن جبير ، عن ابن عباس : أن رجلاً وقصته راحلته ، فقال النبي ﷺ : « كفنوه في ثوبه ، واغسلوه بماء وسدر ، ولا تخمروا وجهه ولا رأسه؛ فإن الله يبعثه يوم القيامة يلبي » .

[٣١٠٥] حدثنا عباس ، نا أحمد بن يونس ، نا فضيل بن عياض ، عن سفيان الثوري ، عن عمرو بن دينار . . بإسناده - مثله .

[٣١٠٦] حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، نا وهب بن جرير ، نا شعبة اح .  
وحدثنا يونس بن حبيب ، نا أبو داود ، نا شعبة وهشيم ، عن أبي بشر ، عن

(١) مسلم (٩٧-٩٦/١٢٠٦) من طريق ابن جريج به .

(٢) الوقص : كسر العنق . « هدي الساري » .

(٣) كذا في الأصل .

سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : أن رجلا وقصته راحلته فمات وهو محرم ، فقال رسول الله ﷺ : « اغسلوه بماء وسدر ، وكفنوه في ثوبين خارج رأسه » . - قال أبو داود : ولا تمسوه طيبا ؛ فإنه يبعث يوم القيامة مليبا <sup>(١)</sup> .

[٣١٠٧] وحدثنا ابن أبي مسرة ، نا سعيد بن منصور ، / نا هشيم . بإسناده - بمعناه بمثله . 1/5

[٣١٠٨] وحدثنا الصغاني ، نا مسلم ، نا شعبة . . بإسناده - نحوه : مليبا .

[٣١٠٩] حدثنا عمر بن شبة ، نا غندر ، عن شعبة ، عن أبي بشر ، عن سعيد ابن جبير ، عن ابن عباس : أن رجلا وقع عن راحلته فمات وهو محرم ، فأمرهم النبي ﷺ أن يغسلوه ويكفنوه ولا يمسوه طيبا ، ولا يغطوا وجهه؛ فإنه يبعث يوم القيامة مُلْبَدًا .

[٣١١٠] حدثنا أبو داود الحراني ويحيى بن عياش ، قالا : نا وهب بن جرير ، عن شعبة . بمثل حديث إبراهيم بن مرزوق : ملبدا .

[٣١١١] حدثنا محمد بن يحيى ، نا حجاج ح .

وحدثنا الصغاني ، نا عفان ، قالا : نا أبو عوانة ، عن أبي بشر ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : أنهم خرجوا مع النبي ﷺ محرمين ، وأن رجلا منهم وقصه بغيره فمات ، فقال رسول الله ﷺ : اغسلوه بماء وسدر ، وكفنوه في ثوبين ، ولا تمسوه طيبا ، ولا تخمروا رأسه؛ فإنه يبعث يوم القيامة ملبدا . . قال عفان : أخطأ أبو عوانة - يعني في قوله : ملبدا - يعني : مليبا .

[٣١١٢] حدثنا يزيد بن سنان ، نا سالم بن نوح العطار ، نا عامر ، عن عمرو ابن دينار ، عن سعيد بن جبير - بمثل حديث الفريابي ، عن الثوري ، وقال : يوم القيامة مليبا .

[٣١١٣] حدثنا أبو عمرو محمد بن عبد الله السوسي المقرئ بحلب ، نا محمد بن عبد الله الأنصاري ، نا هشام بن حسان ، عن مطر ، عن سعيد ابن جبير ، عن ابن عباس ، قال : سقط رجل من راحلته وهو محرم فوقصته ، فأُتِيَ به

(١) مسلم (١٠٠-٩٩/١٢٠٦) باب ما يفعل بالهزم إذا مات .

النبي ﷺ ، فقال : « اغسلوه بماء وسدر ، وكفنوه في ثوبيه ، ولا تخمروا وجهه ، ولا تمسوه طيبا؛ فإنه يبعث يوم القيامة مليا » .

[٣١١٤] حدثنا أحمد بن حفص ، قال : حدثني أبي ، قال : حدثني إبراهيم بن طهمان ، عن مطر ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس - مثل ذلك ، يعني حديث قتادة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس أنه قال : إن رجلا كان على بعيره وهو بمنى فأوقصه فمات وهو محرم .

[٣١١٥] قال : وحدثني أبي ، قال : حدثني إبراهيم/ عن (١) مطر ، عن جعفر 5/ب ابن أبي وحشية ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس - [ مثل (٢) ذلك .

[٣١١٦] حدثنا أبو أمية ، نا عبيد الله بن موسى ، أنا إسرائيل ، عن منصور ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : كان مع النبي ﷺ رجل فوقصته ناقته وهو محرم فمات ، فقال نبي الله ﷺ : « اغسلوه ، ولا تقربوه طيبا ، ولا تغطوا وجهه؛ فإنه يبعث يوم القيامة يلبي » (٣) .

[٣١١٧] حدثنا أحمد بن الفضل العسقلاني ، نا آدم بن أبي إياس ، نا شيبان ، عن منصور ح .

وحدثنا موسى بن سقير ، نا عبد الله بن الجهم ، نا عمرو بن [أبي] (٤) قيس ، نا منصور ، قالا جميعا : عن الحكم بن عُتَيْبَةَ ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : ذكر لرسول الله ﷺ أن رجلاً وقصته راحلته وهو محرم ، فقال : « كفنوه في ثوبيه ، ولا تغطوا رأسه ، ولا تمسوا له طيبا؛ فإنه يبعث يوم القيامة وهو يلبي » ، أو قال يهل - كلاهما قالا : عن منصور ، عن الحكم - وقال موسى في حديثه : يبعث يوم

(١) مكررة بالأصل .

(٢) ملحقة بهامش الأصل أعلى الصفحة .

(٣) مسلم (١٠٣/١٢٠٦) من طريق عبيد الله بن موسى .

(٤) من هامش الأصل .

القيامة محرماً<sup>(١)</sup> يلبي .

روى الأسود بن عامر ، عن زهير ، عن أبي الزبير ، عن سعيد بن جبير ، قال ابن عباس : وقصت رجلا راحلته وهو مع رسول الله ﷺ ، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يغسلوه بماء وسدر ، وأن يكشفوا وجهه ؛ فإنه يبعث وهو يهل<sup>(٢)</sup> .

[٣١١٨] حدثنا علي بن عبد الصمد ، نا داود بن رشيد ، نا ابن عُليّة ، نا أيوب ، عن رجل وعمرو بن دينار وجعفر بن أبي وحشية ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس : أن رجلا كان واقفا مع النبي ﷺ بعرفة فضرع عن راحلته ، فأقعصته - أو قال كلمة نحو هذا ، فقال رسول الله ﷺ : « اغسلوه بماء وسدر ، ولا تحنطوه ، وكفنوه في ثوبيه ، ولا تخمروا رأسه ؛ فإنه يبعث يوم القيامة » - قال : وقال أحدهما : يلبي . وقال الآخر : ملبيا . وقال الآخر : ملبدا .

/ رواه ابن عليه ، عن أيوب ، قال : نبئت عن سعيد بن جبير - وفي حديث الثوري ، عن عمرو بن دينار : « ولا تخمروا وجهه ولا رأسه »<sup>(٣)</sup> .

روى حماد بن زيد ، عن عمرو وأيوب : « وكفنوه في ثوبيه ولا تحنطوه » .

وحديث « عبید الله ، عن إسرائيل ، عن منصور ، عن سعيد بن جبیر » أخرجه مسلم وغيره ، وحديث « منصور ، عن الحكم ، عن سعيد » لم يخرجوه ، وهو عندي إن شاء الله صحيح ، ( زياد ما كلم فيه )<sup>(٤)</sup> ، وأحاديث « مطر » لم يخرجها أيضا عندي وهو صحيح إن شاء الله .

(١) في الأصل : محرم .

(٢) مسلم برقم (١٠٢/١٢٠٦) من طريق الأسود به .

(٣) مسلم (٩٥/١٢٠٦) من طريق إسماعيل ابن عليه به .

(٤) كذا بالأصل .

## ٥- باب بيان بعض المساجد التي <sup>(١)</sup> كان يصلي فيها

### رسول الله ﷺ في طريقه إلى مكة

#### بعد خروجه من ذي الحليفة

[٣١١٩] حدثنا ابن ناجية ، نا سويد بن سعيد ، نا حفص بن ( ميسرة عن )<sup>(٢)</sup> موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ كان ينزل بذى طوى حتى يصلي الصبح حين يقدم إلى مكة ، ويصلي رسول الله ﷺ على أكمة غليظة ليس في المسجد الذي بُني ، ولكنه انتقل من ذلك على أكمة غليظة خشنة .

[٣١٢٠] حدثنا ابن ناجية ، نا أبو مسعود الخدري ، نا الفضيل بن سليمان ، نا موسى بن عقبة ، قال : أخبرني نافع ، عن ابن عمر : أن النبي ﷺ نزل عند سرحات<sup>(٣)</sup> الطريق دون المسيل الذي عند هَرَشَا ، وذلك السيل لازق بكَرَاعِ هَرَشَى ، بينه وبين الطريق قريب من غَلْوَة سهم ، كان عبد الله يصلي إلى سَرْحَة ، وهي أقربهن من الطريق ، وهي أطولهن .

[٣١٢١] حدثنا ابن ناجية ، نا الفضل بن سليمان ، نا موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ كان يصلي / في طرف تَلْمَعَة من وراء العَرَج <sup>ب/٦</sup> وأنت ذاهب على رأس خمسة أميال من العَرَج في مسجد الهَضْبَة ، عند ذلك المسجد قبران أو ثلاثة ، على القبور رمضا<sup>(٣)</sup> من حجارة عن يمين الطريق عند سَلِمَات . ثم انقطع على أبي مسعود من هنا شيء : كان عبد الله يروح من العَرَج بعد ما تميل الشمس بالهجرة فيصلّي الظهر في هذا المكان<sup>(٤)</sup> .

(١) في الأصل : الذي .

(٢) في الأصل : « منبهة و » وهو تحريف . وانظر ترجمة حفص بن ميسرة في « تهذيب الكمال » (١٢) / (٢٤٨) .

(٣) سرحات : السرحة : الشجرة الضخمة « فتح الباري » .

(٣) في البخاري : رضم .

(٤) انظر مسلم (١٢٥٩/٢٢٦-٢٢٨ ، ٢٢٩/١٢٦٠ - باب استعجاب البيت بذى طوى عند إرادة=

٦- باب ذكر الخبر المبين أن رسول الله ﷺ كان إذا قدم مكة بات بذى طوى ، ولا يدخل مكة ليلاً ،  
ويصلي الصبح بذى طوى

[٣١٢٢] حدثنا موسى بن سعيد الطرشوسي ، نا مسدد ، نا يحيى بن القطان

ح .

وحدثنا يوسف ، نا محمد بن أبي بكر ، نا يحيى بن سعيد ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ بات بذى طوى حتى أصبح ، ثم دخل مكة (١) .

[٣١٢٣] حدثنا يونس الجمحي - بمدينة الرسول ﷺ - ، نا إسماعيل بن أبي أويس ، قال : حدثني أخي ، عن سليمان بن بلال ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ كان يبيت بذى طوى حتى يدخل مكة بعد أن يصلي الصبح .

رواه عبد الأعلى ، عن هشام بن حسان ، عن عبيد الله بن عمر .

[٣١٢٤] وحدثنا إسماعيل القاضي ويوسف القاضي ، قالا : نا سليمان بن حرب ، نا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر : كان إذا أتى [ذا] (٢) طوى بات بها ، وإذا أصبح اغتسل ، ثم يأتي البيت وقد طلعت الشمس فيطوف به ويصلي ركعتين - وأخبر أن النبي ﷺ لما أتى ذا طوى بات بها حتى أصبح .

[٣١٢٥] / حدثنا الصغاني وأبو أمية ، قالا : نا زوح بن عبادة ، نا شعبة ، عن أيوب ، عن أبي العالية البراء ، عن ابن عباس أنه قال : أهل رسول الله ﷺ بالحج ، فقدم لأربع مَضِينٍ من ذي الحجة ، فصلى الصبح بالبطحاء ، ثم قال : « من شاء أن

1/7

= دخول... .

وهي عند البخاري في الصلاة : أبواب المساجد (٤٨٣ - ٤٩٢) مفصلة .

(١) مسلم (٢٢٦/١٢٥٩) باب استحباب المبيت بذى طوى . . . من طريق يحيى بن سعيد ، وهو القطان به .

(٢) سقطت من الأصل .



يجعلها عمرة فليجعلها» (١) .

[٣١٢٦] حدثني محمد بن الليث المروزي ، نا عبدان ، قال : حدثني أبي ، عن شعبة - بمثله .

[٣١٢٧] حدثني محمد بن علي بن داود ، نا سليمان أبو داود المباركى - وكان من أصحاب الحديث - ، نا أبو شهاب (٢) ، عن شعبة ، عن أيوب . . بإسناده : خرجنا مع رسول الله ﷺ نهل بالحج . . فذكر . مثله (٣) .

[٣١٢٨] حدثنا أبو داود الحراني ، نا أبو النعمان ، نا وهيب ، نا أيوب ح .  
وحدثنا حمدان بن علي ، نا مُعَلَّى بن أسد ، نا وهيب ، عن أيوب ، عن أبي العالية البراء ، عن ابن عباس ، قال : قدم النبي ﷺ وأصحابه لأربع ليالٍ خَلَوْنَ من العشر وهم يلبون بالحج ، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يجعلوها عمرة (٤) .

[٣١٢٩] حدثنا الحسن بن أبي الربيع ، أنا عبد الرزاق ، عن مَعْمَر ، عن أيوب ، عن أبي العالية ، عن ابن عباس : أن رسول الله ﷺ صلى بذي طوى الصبح ، وقدم لأربع مضين من ذي الحجة فأمر أصحابه أن يحولوا حجتهم عمرة إلا من كان معه هدي (٥) .

٧- باب ذكر الخبر المبين أن رسول الله ﷺ كان إذا بلغ الحرم

والعُرُش قطع التلبية حتى يدخل مكة ، وأنه كان يصلي

الغداة ثم يغتسل ثم يدخل مكة ، وبيان الخبر المبين

أنه ﷺ أول شيء بدأ به حين قدم مكة تَوْضُأً

(١) مسلم (١٢٤٠/١٩٩-٢٠٠) باب جواز العمرة في أشهر الحج من طريقين عليّ الجهضمي ، وروح وغيرهما عن شعبة به .

(٢) في الأصل « أبو شباب » وهو تحريف .

(٣) مسلم (١٢٤٠/٢٠٠) من طريق أبي داود المباركى به .

(٤) مسلم (١٢٤٠/٢٠١) من طريق وهيب به .

(٥) مسلم (١٢٤٠/٢٠٢) من طريق عبد الرزاق به .

## ثم طاف بالبيت ، وأنه كان يلبي حتى يرمي الجمرة / بعد ما يخرج من مكة

ب/١٧

[٣١٣٠] حدثنا يوسف القاضي ، نا سليمان بن حرب ، نا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع : أن ابن عمر كان إذا أتى ذا طوى بات بها ، فإذا أصبح اغتسل ثم أتى البيت وقد طلعت الشمس فيطوف به وقد طلعت الشمس ، فيطوف به ويصلي ركعتين ، وأخبر أن النبي ﷺ لما أتى ذا طوى بات بها حتى أصبح (١) .

[٣١٣١] حدثنا يوسف القاضي ، نا محمد بن أبي بكر ، نا يحيى بن سعيد ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن النبي ﷺ بات بذي طوى حتى صلى الصبح ثم دخل مكة - وكان عبد الله يفعل ذلك ، وأن النبي ﷺ كان يدخل مكة من الثنية العليا التي بالطحاء ، ويخرج من الثنية السفلى (٢) .

[٣١٣٢] حدثنا أبو عبيد الله ، نا عمي ، قال : أخبرني عمرو بن الحارث ، عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن ، عن عروة ، قال : قد حج رسول الله ﷺ ، فأخبرتني عائشة : أنه أول شيء بدأ به حين قدم مكة أنه توضأ ثم طاف بالبيت (٣) .

[٣١٣٣] حدثنا عباس الدوري ، نا هارون بن معروف ، نا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني أبو صخر .

وحدثنا ابن أخي ابن وهب ، قال : حدثني عمي ، قال : أخبرني أبو صخر ، عن يزيد بن قسيط ، عن عبيد بن جريح ، قال : حججت مع عبد الله بن عمر بين حج وعمرة ثنتا عشرة مرة ، فقلت : يا أبا عبد الرحمن ، لقد رأيت منك أربع خصال ما رأيتهن من أحد من أصحاب رسول الله ﷺ غيرك! قال : وماذا يا ابن جريح؟ قال : رأيتك إذا أهللت فدخلت العُرش قطعت التلبية ، ورأيتك إذا طفت بالبيت كان أكثر ما تمس من الأركان الركن اليماني ، ورأيتك تحتذي

(١) مسلم (٢٢٧/١٢٥٩) باب استحباب البيت بذي طوى . . . من طريق حماد به .

(٢) مسلم (٢٢٦/١٢٥٩) باب استحباب البيت بذي طوى . . . من طريق يحيى به .

(٣) مسلم (١٩٠/١٢٣٥) باب ما يلزم من طاف بالبيت وسعى من البقاء على الإحرام . . . من طريق عمرو بن الحارث به ولفظ مسلم مطولاً .

المُثبت (\*) وهو مخلوق الشعر ، ورأيتك تغيّر بالصُفرة . فقال : صدقت يا ابن جريج ، خرجت مع / رسول الله ﷺ فلما دخل العرش قطع التلبية فلا تزال تلبيتي حتى أموت ، وطففت معه البيت فكان أكثر ما يمس من الأركان الركن اليماني فلا أزل أمسه أبداً ، وهذا حذاؤه يا ابن جريج ولا أزال أحتذيه ، وهذا تغييره يا ابن جريج فلا أزال أغيره أبداً (١) .

قال أبو عوانة : قصة الإهلال مخالف لقصة سعيد المقبري (٢) .

[٣١٣٤] حدثنا أبو داود الحراني وعباس والصاغانى ، قالوا : نا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني عطاء ، قال : وأخبرني ابن عباس : أن الفضل أخبره : أن النبي ﷺ لم يزل يلبى حتى رمى الجمرة (٣) .

[٣١٣٥] حدثني عمار بن رجاء ، نا محمد بن بكر البُرساني (٤) ، أنا ابن جريج ، قال : أخبرني عطاء ، قال : أخبرني ابن عباس : أن النبي ﷺ أردف الفضل بن عباس ، قال عطاء : فأخبرني ابن عباس : أن الفضل أخبره : أن النبي ﷺ لم يزل يلبى حتى رمى جمرة العقبة .

[٣١٣٦] حدثني عمار بن رجاء ، نا محمد بن بكر البُرساني ، أنا ابن جريج ، قال : أخبرني عطاء ، قال : أخبرني ابن عباس : أن النبي ﷺ أردف الفضل بن عباس . قال عطاء : فأخبرني ابن عباس : أن الفضل أخبره : أن النبي ﷺ لم يزل يلبى حتى رمى جمرة العقبة .

رواه عيسى بن يونس ، عن ابن جريج .

(٥) النعال السبية : منسوبة إلى السبت وهو جلد البقر « هدي الساري » .

(١) مسلم (٢٦/١١٨٧) باب الإهلال من حيث تنبعث الراحلة ، من طريق ابن وهب به .

(٢) في الأصل : « المقرئ » وهو تصحيف .

(٣) مسلم (٢٦٧/١٢٨١) باب استحباب إدامة الحاج التلبية حتى يشرع في رمي جمرة العقبة يوم النحر ، من طريق ابن جريج به .

(٤) في الأصل : « الوساني » وهو تحريف ، والصواب ما أثبتناه ، وهو من رجال الستة .

## ٨- باب بيان الطريق الذي منه دخل النبي ﷺ مكة والطريق الذي منه خرج والرخصة في دخول مكة بغير إحرام لعلّة تحدث

[٣١٣٧] حدثنا عيسى بن أحمد العسقلاني ، نا ابن وهب ، قال : أخبرني عمرو ابن الحارث ، / عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة : أن رسول الله ﷺ دخل عام الفتح من «كُدا» أعلا مكة - وكان عروة أكثر ما يدخل من «كُدا» ، وكانت أقربها إلى منزله .

[٣١٣٨] حدثنا عمار ، نا الحميدي ، نا سفيان ، نا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة : أن النبي ﷺ دخل من أعلى مكة ، وخرج من أسفلها (١) .

[٣١٣٨] حدثنا أبو داود السجزي ، نا أبو المثني ، نا سفيان . . بإسناده : أن النبي ﷺ كان إذا دخل مكة من أعلاها ، وخرج من أسفلها .

[٣١٤٠] حدثنا أبو داود ، نا عثمان بن أبي شيبة ، نا أبو أسامة ، عن هشام . . بهذا الحديث ، وقال : عام الفتح دخل النبي ﷺ من «كُدا» من أعلى مكة ، ودخل في العمرة من «كُدا» (٢) .

[٣١٤١] حدثنا أبو الحسن الميموني وعمار ، قالا : نا محمد بن عبيد ، نا عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ كان يدخل مكة من ثنية العليا ، ويخرج من ثنية السفلى (٣) .

[٣١٤٢] حدثنا أبو داود السجزي ، نا عبد الله بن جعفر البرمكي ، نا معن ، نا مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ - بمثل ذلك .

(١) مسلم (٢٢٤/١٢٥٨) باب استحباب دخول مكة من الثنية العليا ، من طريق سفيان به .

(٢) مسلم (٢٢٥/١٢٥٨) من طريق أبي أسامة به .

(٣) مسلم (٢٢٣/١٢٥٧) من طريق عبيد الله به .

[٣١٤٣] حدثنا إبراهيم بن محمد بن أبي الجحيم<sup>(١)</sup> ، نا هارون بن موسى ، نا عبد الله بن الحارث ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن النبي ﷺ كان يدخل من أعلى مكة ، ويخرج من أسفلها .

[٣١٤٤] حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أنا ابن وهب ، أن مالكا أخبره ح .

وحدثنا أبو أمية ، نا بشر بن عمر ، نا مالك ، عن ابن شهاب ، عن أنس : أن النبي ﷺ دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر ، فلما نزعه جاءه رجل فقال : يا رسول الله ، ابن خَطَلٍ متعلق بأستار الكعبة ، فقال : **اقتلوه** - قال مالك : ولم يكن رسول الله ﷺ يومئذ محرماً<sup>(٢)</sup> .

[٣١٤٥] حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون الإسكندراني ، / حدثنا الوليد بن مسلم ، عن مالك بن أنس ، عن ابن شهاب ، عن أنس : دخل النبي ﷺ يوم فتح مكة ، وعلى رأسه المغفر<sup>(٣)</sup> .

[٣١٤٦] حدثنا موسى بن عيسى بن المنذر الحمصي إمام مسجد<sup>(٤)</sup> ، نا محمد ابن مصفى ، نا محمد بن حرب ، عن ابن جريج ، قال : نا مالك بن أنس ، عن الزهري ، عن أنس أنه حدثه : أنه رأى رسول الله ﷺ وعلى رأسه المغفر زمن الفتح .

[٣١٤٧] حدثنا أبو إسماعيل ، نا الحميدي ، نا سفيان ، قال : حدثنا مالك بن أنس . . . بإسناده : أن النبي ﷺ دخل مكة وعلى رأسه المغفر .

[٣١٤٨] [حدثنا<sup>(٤)</sup> يعقوب بن سفيان ومحمد بن النعمان بن بشير المقدسي ، قالوا : نا إسماعيل بن أبي أويس ، قال : نا أبي ، قال : أخبرني محمد بن مسلم : أن أنس بن مالك أخبره : أنه رأى رسول الله ﷺ عام الفتح دخل مكة وعلى رأسه المغفر ، فلما نزعه عن رأسه أتاه رجل فقال : يا رسول الله ، هذا ابن خَطَلٍ متعلق بأستار الكعبة .

(١) هو إبراهيم بن محمد بن إسحاق بن أبي الجحيم . مترجم في « ثقات ابن حبان » ( ٨ / ٨٨ ) .

(٢) مسلم ( ٤٥٠ / ١٣٥٧ - باب جواز دخول مكة بغير إحرام ) من طريق عن مالك به .

(٣) المغفر : ما يلبسه الدارع على رأسه من الزرد ونحوه . « نهاية » والزرد : حلق المغفر والدرع .

(٣) كذا بالأصل .

(٤) من هامش الأصل ، وكتب فوقها : « صح » .

فقال رسول الله ﷺ : « اقلوه » .

[٣١٤٩] حدثنا أحمد بن موسى أبو جعفر العَدْل ، نا إسماعيل بن أبان ، نا أبو أويس ، عن الزهري ، عن أنس : أن النبي ، دخل مكة حين افتتحها وعلى رأسه مغفر من حديد .

[٣١٥٠] حدثنا إبراهيم بن أبي داود الأسدي ، نا إبراهيم بن يحيى بن هانيء السجزي ح .

وحدثنا محمد بن إسماعيل السلمي ، نا إبراهيم بن يحيى بن هانيء السجزي ، قال : حدثني أبي ، عن محمد بن إسحاق ، قال : حدثني محمد بن عبد الله بن شهاب ، عن عمه ، عن أنس بن مالك : أن النبي ﷺ دخل مكة وعلى رأسه المغفر .

## ٩- باب بيان إباحة الركوب للناذر بالمشي إلى بيت الله

### تبارك وتعالى

[٣١٥١] / حدثنا أبو يوسف الفارسي ، نا أبو زيد عبد الرحمن بن أبي الغمر ، قال : حدثني المفضل<sup>(١)</sup> بن فضالة ، عن عبد الله بن عيَّاش ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن عقبة بن عامر أنه قال : نذرت أختي أن تمشي إلى بيت الله حافية ، فأمرتني أن أستفتي لها رسول الله ﷺ ، فاستفتيته ، فقال : « لتمشي<sup>(٢)</sup> ولتركب<sup>(٣)</sup> » .

[٣١٥٢] حدثنا يوسف بن سعيد المصيصي ، نا حجاج ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني سعيد بن أبي أيوب ، عن يزيد بن أبي حبيب أخبره : أن أبا الخير حدثه : عن عقبة بن عامر الجهني أنه قال : نذرت أختي أن تمشي إلى بيت الله ، فأمرتني أن أستفتي لها النبي ﷺ فاستفتيت النبي ﷺ فقال : « لتمشي ولتركب » - قال : وكان أبو الخير لا يفارق عقبة .

[٣١٥٣] وحدثنا الصغاني ، نا أبو عبيد ، عن حجاج - بمثله . قال الصغاني :

(١) في الأصل : « الفضل » والتصويب من صحيح مسلم ، وكتب الرجال .

(٢) كذا بإثبات الباء ، وهو جائز ، كما قرئ « إنه من يقي ويصبر » بالإشباع .

(٣) مسلم (١١/١٦٤٤) كتاب النذر ، باب من نذر أن يمشي إلى الكعبة من طريق المفضل به .

هو الصحيح - يعني سعيد بن أبي أيوب .

حدثنا الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني سعيد بن أبي أيوب . . . بإسناده - ذكر مثله (١) .

وحدثنا الصغاني ، أنا روح ، أنا ابن جريج ، قال : أخبرني يحيى بن أيوب - كذا قال روح - عن يزيد (٢) بن أبي حبيب أخبره . . - فذكره بمثله سواء .

### ١٠- باب ذكر الخبر الموجب قضاء النذر بالحج عن الناذر إذا مات

ولم يفى به - أوصى بذلك أم لا . والدليل على أن

الحج الواجب من جميع المال - أمر به الميت

أم لا : يقضي عنه وليه

[٣١٥٤] حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني ، أنا الحسن بن موسى وأبو النضر

ح .

وحدثنا أبو داود الحراني ، نا وهب بن جرير ح .

وحدثنا أبو أمية ، نا الأسود بن عامر وأبو النضر ح .

وحدثنا يونس بن حبيب ، نا أبو داود ، قالوا : نا شعبة ، / قال : جعفر بن إياس 10/أ

أخبرني ، قال : سمعت سعيد بن جبير يحدث : عن ابن عباس : أن رجلاً أتى

رسول الله ﷺ ، فقال : إن أختي نذرت أن تحج ، وأنها ماتت . قال : « لو كان عليها

دين أكنت قاضيه » ؟ قال : نعم . قال : « فاقضوا الله ، فهو أحق بالوفاء » .

واللفظ للصغاني ، ومسلم لم يخرج هذا الحديث في كتابه الصحيح ، وأخرجه

غيره ، ولعل الحديث الصحيح إنما هو حديث .

(١) مسلم (١٢/١٦٤٤) كتاب النذر ، باب من نذر أن يمشي إلى الكعبة ، من طريق عبد الرزاق به .

(٢) قوله : « عن يزيد » ملحقة بهامش الأصل ، وكتب عليها « صح » وإن كان كتب فيه « بن » مكان :

« عن » .

[٣١٥٥] حدثناه الزُّعْفَرَانِي ، نا عبيدة ، قال : حدثني سليمان الأعمش ، عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : أتى النبي ﷺ رجل ، فقال : إن على أختي صوم شهر . فقال له رسول الله ﷺ : « أرأيت لو كان على أختك دين أكنت تقضيه عنها؟ قال : نعم . قال : فدين الله أحق أن تقضيه » (١) .

[٣١٥٦] وكذلك نا سعيد بن مسعود ومحمد بن معاذ المروزيان ، قالا : نا زكريا ابن عدي ، قال : نا عبيد الله بن عمرو الرُّقِّي ، عن زيد بن أبي أنيسة ، قال : نا الحكم ابن عُتَيْبَةَ (٢) ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ ، فقالت : يا رسول الله ، إن أمي ماتت وعليها صوم نذر ، أفأصوم عنها . فقال : أكنت قاضية دينًا لو كان على أمك؟ قالت : نعم . قال : فصومي عنها (٣) .

ورواه الأعمش ، عن الحكم ، عن سعيد بن [جبير] (٤) - بنحو هذا . وهذين محدثين (٥) .

## ١١- باب بيان إسقاط الهدى عن المرأة التي تعتمر ثم تحيض

يفسد عمرتها حيضها ، وتهل بالحج ثم تعتمر بَعْدُ ،

والدليل على إسقاط الهدى عن المتمتع الذي

يفسد عمرته ويهل بالحج

روى إبراهيم بن سعد ، عن ابن شهاب الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت :  
ب/10 أهللت مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع بعمره ، وكنت ممن / تمتع ولم يهد الهدى .  
[٣١٥٧] حدثنا أبو داود الحراني ومحمد بن عبد الوهاب ، قالا : نا جعفر بن عون ، نا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : خرجنا موافين لهلال ذي

(١) أخرجه مسلم (١٥٤/١١٤٨) كتاب الصوم . «باب قضاء الصيام عن الميت» من طريق الأعمش به ، وانظر : «تحفة الأشراف» (٤/٤٤٢-٤٤٤ برقم ٥٦١٢) .

(٢) في الأصل : «عتبة» ، والتصويب من مسلم وكتب الرجال .

(٣) مسلم (١٥٦/١١٤٨) ، كتاب الصيام ، باب قضاء الصيام عن الميت من طريق زكريا بن عدي به .

(٤) سقط من الأصل .

(٥) كذا بالأصل .



الحجة ، فقال رسول الله ﷺ : « من أحب منكم أن يهل بعمرة فليهل ، ومن أحب أن يهل بحجة فليهل ، فلولا أنني أهديت لأهلت بعمرة » . فكان منهم من أهل بعمرة ، ومنهم من أهل بحجة ، وكنت أنا ممن أهل بعمرة فقدمت مكة وأنا حائض ، فأدركني يوم عرفة ، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ ، فقال : « دعني عمرتك ، وانقضي رأسك ، وامتشطي ، وأهلي بحج » . ففعلت حتى إذا صدرت وقضى الله حجها أرسل معها عبد الرحمن بن أبي بكر ليلة الحصة ، فأرذفها وأهلت من التتيم بعمرة فقضى الله حجها ، ولم يكن في ذلك هدي ولا صيام ولا صدقة .

١٢- باب ذكر الخبر المبين أن عائشة رضي الله عنها أهلت بعمرة مع النبي ﷺ في حجة الوداع ، والدليل على أن من أهل بعمرة فأفسدها حل ثم أهل بالحج

يوم ( التروية ) (١) فإذا فرغ من قضاء نسكه وخرج من منى مال إلى

ناحية التتيم قبل أن يقدم مكة وقبل طواف الإفاضة فيحرم منها

بعمرة ثم يطوف بحجته وعمرته طوافا واحدا ، وبيان الخبر

الموجب على المعتمر إذا أهل بعمرة وحدها ومعه الهدي

أن يضم إلى عمرته حجاً ثم لا يحل ولا يطوف

إلا بعد ما يرجع من منى طوافا واحدا ، وأن

المعتمر يطوف بعمرة طوافا فإذا

رجع من منى يطوف

بحجه طوافاً

[٣١٥٨] حدثنا يونس بن عبد الأعلى الصدفي ، أنا أشهب بن عبد العزيز ،

قال (٢) : أخبرني مالك أن ابن شهاب وهشام بن عروة أخبراه ، عن عروة ، عن عائشة ،

(١) في الأصل : « الروية » .

(٢) في الأصل : « قالا » .

قالت : خرجنا مع النبي / ﷺ في حجة الوداع ، فأهللنا بعمرة ، ثم قال رسول الله ﷺ : « من كان معه هدي فليهلل بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا » . قالت : فقدمت مكة وأنا حائض ولم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة ، فشكوت ذلك إلى رسول الله ﷺ ، فقال : « انقضي رأسك وامتشطي ، وأهلي بالحج ، ودعي<sup>(١)</sup> العمرة » . قالت : ففعلت ، فلما قضينا الحج أرسلني رسول الله ﷺ مع عبد الرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم فاعتمرت ، فقال : « هذا مكان عمرتك » . فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت وبالصفا والمروة ، ثم حلوا ، ثم طافوا طوافاً آخر بعد أن رجعوا من حجهم ، وأما الذين كانوا جمعوا الحج والعمرة ، فإنما طافوا طوافاً واحداً .

[٣١٥٩] حدثنا أبو داود السجستاني وأبو إسماعيل الترمذي ، قالا : نا القعني ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : خرجنا مع النبي ﷺ . . فذكر مثله .

[٣١٦٠] حدثنا يونس ، أنا ابن وهب ، أخبرني مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : خرجنا مع النبي ﷺ فأهللت بعمرة ، فقدمت مكة وأنا حائض . . فذكر بمثله بطوله .

[٣١٦١] روى مسلم<sup>(٢)</sup> : عن عبد الملك بن شعيب بن الليث ، عن أبيه ، عن جده ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة أنها قالت : خرجنا مع النبي ﷺ حجة الوداع . . فذكر الحديث ، وقال فيه : فقال رسول الله ﷺ : « من أحرم بعمرة ولم يهد فليحلل ، ومن أحرم بعمرة وأهدى فلا يحل حتى ينحر هديه » .

[٣١٦٢] حدثنا عبد الله بن أحمد بن أبي مسرة ، نا خلاد بن يحيى ، نا إبراهيم ابن نافع ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن عائشة : أنها حاضت بسرف فتطهرت بعرفة ، فقال النبي ﷺ : « يجزيك طواف واحد بين الصفا والمروة في حجك وعمرتك »<sup>(٣)</sup> .

(١) في الأصل : « ودع » .

(٢) مسلم (١١٢/١٢١١) باب بيان وجوه الإحرام ، وأنه لا يجوز أفراد الحج . . . .

(٣) مسلم (١٣٣/١٢١١) باب بيان وجوه الإحرام ، وأنه لا يجوز أفراد الحج . . من طريق إبراهيم بن نافع .

[٣١٦٣] حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ<sup>(١)</sup> / بمكة ، نا عفان بن مسلم ، نا وهيب بن خالد ، نا عبد الله بن طائوس ، عن أبيه ، عن عائشة : أنها أهلت بعمرة ، فقدمت ولم تطف بالبيت حتى حاضت ، فنسكت المناسك كلها وقد أهلت بالحج ، فقال لها النبي ﷺ يوم النفر : « يسمعك طوافك لحجك وعمرتك » . قالت : فبعث بها مع عبد الرحمن إلى التنعيم فاعتمرت بعد الحج<sup>(٢)</sup> .

[٣١٦٤] حدثنا يونس بن حبيب ، نا أبو داود ، نا قرة ، عن عبد الحميد بن جبير ، عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة ، قالت : يا رسول الله ، يرجع الناس بنسكين وأرجع بنسك واحد . قالت : فأمر عبد الرحمن بن أبي بكر فأردفني خلفه ، حتى أتينا إلى التنعيم ، فأهلت بعمرة ، ثم قدمت على النبي ﷺ من ليلى وهو بالبطحاء لم يرح ، وذلك ليلة النفر . قلت : يا رسول الله ، ألا أدخل البيت ؟ قال : « ادخلي الحجر فإنه من البيت » .

[٣١٦٥] حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال : حدثنا أبي ، قال : نا إسماعيل بن إبراهيم ، قال : نا أيوب ، عن ابن أبي مليكة ، قال : قال لي : ألا تعجب ، حدثني القاسم ، عن عائشة أنها قالت : أهلت بالحج - تعني مع النبي ﷺ - . وحدثني عروة عنها أنها قالت : أهلت بعمرة . ألا تعجب !

[٣١٦٦] حدثنا سعيد بن مسعود المروزي ، نا عفان بن مسلم ، نا وهيب بن خالد ، نا أيوب السخيتاني ، عن ابن أبي مليكة ، قال : قال : ألا تعجب ، حدثني القاسم عن عائشة - وهي عمته - أنها أهلت بالحج ، وحدثني عروة - وهي خالته - أنها قالت : أهلت بعمرة !

[٣١٦٧] حدثنا الحسن بن مكرم ، نا إسماعيل بن مكرم ، نا إسماعيل بن المنذر أبو المنذر ، نا قرة بن خالد ، عن عبد الحميد بن جبير بن شيبة ، عن صفية ابنة شيبة ، قالت : حدثتنا أم المؤمنين عائشة ، قالت : قلت : يا رسول الله ، أرجع الناس بنسكين وأرجع بنسك واحد؟! قالت : فأمر عبد الرحمن بن أبي بكر فخرج بي إلى التنعيم ،

(١) هذا من المواطن التي وضع باقي الكلام في مكان آخر .

(٢) مسلم (١٢١١ / ١٣٢) - باب بيان وجوه الإحرام . . . من طريق وهيب .

فأردفني على جملة في ليلة شديدة الحر . فكنت أحسر خماري عن عنقي ، فانتبهنا إلى التنعيم / فأهللت منها بعمرة ، فقدمت على رسول الله ﷺ ليلتي وهو بالبطحاء لم يبرح وذلك ليلة النفر . قلت : يا رسول الله ، ألا أدخل البيت؟ قال : « ادخلي الحجر ، فإنه من البيت »<sup>(١)</sup> .

### ١٣- باب ذكر الخبر المبيح للمحرم الرجوع إلى<sup>(٢)</sup> في الإهلال

إن شاء أحرم بالحج ، وإن شاء أحرم بعمرة ، والدليل على

أن الاختيار منهما ما اختاره المهل به حجاً كان أو

عمرة ، وعلى أن عائشة رضي الله عنها قضت

عمرتها من نحو الموضع الذي حاضت به

[٣١٦٨] حدثنا عبد الصمد بن الفضل نا مكى بن إبراهيم عن ابن جريج قال :

أخبرني هشام بن عروة (ح) .

وحدثنا أبو حميد قال : نا حجاج قال : ابن جريج وحدثني هشام بن عروة عن

عروة عن عائشة أنها قالت : أمرنا رسول الله ﷺ فقال : « من شاء فليهل بحج ، ومن

شاء فليهل بعمرة » ، قالت : فكنت ممن أهل بعمرة ، فقدمنا فحضت ، فدخل عليّ

النبي ﷺ فذكرت ذلك له [فأمرني أن]<sup>(٣)</sup> أنفض رأسي ، وأمتشط ، وأدع عمرتي ،

وأحرم بالحج ، حتى إذا كانت ليلة الحصبه وهي ليلة النفر ، أرسل إلى عبد الرحمن

فأردفها ، فأعمرها من التنعيم<sup>(٤)</sup> .

[٣١٦٩] حدثنا أبو داود السجزي ، نا سليمان بن حرب ، نا حماد بن زيد؛ قال

أبو داود : وحدثنا موسى بن إسماعيل ، نا وهيب وحماد بن سلمة عن هشام بن عروة

عن أبيه عن عائشة بنحوه - زاد موسى : « فأهللت بعمرة مكان عمرتها<sup>(٥)</sup> » ، فطافت

(١) مسلم (١٣٤/١٢١١) من طريق قره .

(٢) كلمة لم أستطع قراءتها ، وقد كتبت في الأصل هكذا : سنييه . وستأتي الترجمة ( ٣٨ ) توضح هذه الترجمة .

(٣) من هامش الأصل .

(٤) مسلم (١١٦/١٢١١ ، ١١٧) . باب بيان وجوه الإحرام . . . . من طريق هشام بن عروة .

(٥) كذا بالأصل .

بالبیت ، قال : ففضى الله عمرتها وحجتها .

قال هشام : ولم يكن في شيء من ذلك هدي .

زاد موسى في حديث حماد؛ «فلما كان ليلة البطحاء طهرت عائشة»<sup>(١)</sup> .

١٤- باب الدليل على الإباحة للمعتمر أن يضم إلى عمرته حجة

إن اضطر / إلى ذلك فلم يقدر على أن يحل من عمرته،

وعلى أن عائشة رضي الله عنها لم يجب عليها

قضاء عمرتها التي لم تحل منها عمرة جائزة

وكذلك المفسد عمرته وأهل بحجة ،

وعلى أن عائشة طافت بعمرتها

وحجها ، ثم خرجت

إلى التعميم

[٣١٧٠] أخبرنا يونس ، أنا ابن وهب ، قال : أخبرني الليث بن سعد (ح) .

وحدثنا الربيع نا شعيب بن الليث ، نا الليث أن أبا الزبير<sup>(٢)</sup> أخبره عن جابر بن عبد الله أن عائشة أقبلت مهلة بعمرة حتى إذا كانت بسرف عركت ، فدخل عليها النبي - ﷺ - فوجدها تبكي ، فقال : « ما يبكيك؟ » قلت : حضت ولم أحلل ولم أطف بالبیت والناس يذهبون الآن إلى الحج ، قال : « هذا أمر كتبه الله على بنات آدم ، فاغتسلي ، ثم أهلي بالحج » ، ففعلت ، ووقفت المواقف ، حتى إذا طهرت طافت بالكعبة والصفاء والمروة ، ثم قال : « قد أحللت من حجك وعمرتك جميعاً » ، قالت : يا رسول الله ، إنني أجد في نفسي إن لم أطف بالبیت حتى حججت ، قال « فاذهب بها يا عبد الرحمن فأعمرها من التعميم » ، وذلك يوم الحصبة<sup>(٣)</sup> .

(١) انظر التخریج السابق .

(٢) في الأصل : «أبا الزهري» .

(٣) مسلم (١٣٦/١٢١٣) . باب بیان وجوه الإحرام . . . . من طريق الليث .

[٣١٧١] حدثنا عمار بن رجاء ، نا محمد بن بكر البُرْسَانِي ، أنا ابن جريج ، قال أخبرني أبو الزبير ، أنه سمع جابرًا ، (ح) .

وحدثنا يوسف وأبو حميد قالا : حدثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : دخل النبي - ﷺ - على عائشة وهي تبكي ، فقال : « مالك تبكين؟ » قالت : أبكاني أن الناس حلّوا ولم أحلل ، وطاقوا بالبيت ولم أطف ، وهذا الحج قد حضر كما ترى ، قال : « إن هذا أمر قد كتبه الله على بنات حواء ، فاغتسلي ، وأهلي بالحج ، ثم حجني واقضي ما يقضي الحاج ، غير أن لا تطوفي بالبيت ، ولا تصلي » .

قال : ففعلت ذلك ، فلما طهرت ، قال : « طوفي بالبيت ، وبين الصفا والمروة ، ثم قد أحللت من حجك ومن عمرتك » .

قالت : يا رسول الله ، إنني أجد في نفسي من عمرتي إن لم أكن طفت حتى حججت ، / قال : « فاذهب يا عبد الرحمن فأعمرها من التعميم »<sup>(١)</sup> .

[٣١٧٢] حدثنا مسلم بن الحجاج ببغداد ، نا أبو غسان مالك بن عبد الواحد نا معاذ بن هشام ، قال : حدثني أبي عن مطر عن أبي الزبير<sup>(٢)</sup> عن جابر بن عبد الله أن عائشة في حجة نبي الله - ﷺ - أهلت بعمره ، فلما كانت بسرف حاضت ، فاشتد ذلك عليها ، فقال نبي الله ﷺ : « إنما أنت من بني آدم ، يصيبك ما أصابهم » ، فلما قدمت البطحاء أمرها نبي الله ﷺ فأهلت ، فلما قضت نسكها ، فجاءت إلى الحصبة أحببت أن تعتمر ، فقال لها نبي الله ﷺ « إنك قد قضيت حجتك وعمرتك » ، قال : وكان رسول الله ﷺ رجلاً سهلاً ، إذا هويت الشيء تابعها عليها ، فأرسلها مع عبد الرحمن بن أبي بكر ، فأهلت بعمره من التعميم .

قال مطر<sup>(٣)</sup> : قال أبو الزبير : فكانت عائشة إذا حجت صنعت كما صنعت مع نبي الله ﷺ<sup>(٤)</sup> .

(١) مسلم (١٢١٣/١٢٦) عقب (١٣٦) من طريق ابن جريج .

(٢) في المخطوط : « أبي الزهري » .

(٣) في المخطوط : « مطرف » ، وهو خطأ .

(٤) مسلم (١٢١٣/١٣٧) .

[٣١٧٣] حدثنا محمد بن معاذ المروزي ، نا زكريا بن عدي ، نا عبيد الله بن عمر عن زيد عن أبي الزبير عن جابر ، خرجنا مع رسول الله ﷺ مهلين بالحج ، فقدمنا مكة ، وطفنا بالبيت ، وبالصفا والمروة وذكر الحديث .

[٣١٧٤] حدثنا أبو داود الحراني ، نا الحسن بن محمد بن أعين ، وأبو جعفر ابن نفييل ، (ح) .

وحدثنا الصغاني ، نا سعيد بن سليمان قالوا : نا زهير أبو خيثمة ، نا أبو الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ مهلين بالحج مع النساء والولدان ، فلما قدمنا مكة طفنا بالبيت ، وبالصفا والمروة ، قال : فقال لنا رسول الله ﷺ : « من لم يكن معه هدى فليحلل » قلنا : أي الحل ، قال : « الحل كله » ، قال : فأتينا النساء ، ولبسنا الثياب ، ومسسنا الطيب ، فلما كان يوم التروية أهللنا بالحج ، وكفانا الطواف الأول بين الصفا والمروة ، وأمرنا رسول الله ﷺ أن نشترك في الإبل ، والبقر ، كل سبعة منا في الجزور . قال أبو داود الحراني : « في بدنة » (١) .

وقال الصغاني : « في الجزور » .

[٣١٧٥] / حدثنا الصغاني ، ويحيى بن سافري (٢) قالوا : نا مُعَلَّى بن 61/ب منصور ، نا ابن أبي زائدة ، أنا ابن (٣) جريج عن أبي الزبير عن جابر قال : أمرنا رسول الله ﷺ بعد ما طفنا أن نحل ، قال : « فإذا أردتم أن تنطلقوا إلى منى فأهلوا » (٤) .

(١) مسلم (١٢١٣/١٣٨) .

(٢) هو يحيى بن إسحاق بن إبراهيم بن سافري كما سيأتي برقم (٣١٨٧) ، وفي الأنساب [٢١/٧] - السافري] . . هذه النسبة إلى سافري وهو اسم وليس بنسبة ، وهو أبو سليمان أيوب بن إسحاق . . ، يروي عن معلى ابن منصور . . قلت : فيحيى أخو أيوب ، والله أعلم .

(٣) في الأصل : أبو .

(٤) مسلم (١٢١٥/١٤٠) من طريق ابن جريج . نحوه .

وروى عبد الملك بن شعيب بن الليث عن أبيه عن جده عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن عروة عن عائشة قالت : بعث معي رسول الله ﷺ عبد الرحمن بن أبي بكر ، وأمرني أن أعتمر من التنعيم مكان عمرتي التي أذكرني الحج ولم أحلل فيها (١) .

١٥- باب ذكر الخبر المبين أن فسخ الحج بعمره لمن لا يكون معه هدى على

الإباحة لا على الحتم ، وأن المهل بالحج إذا قدم مكة ولم يكن معه

هدى إن أحب أقام على إحرامه إلى انقضاء نسكه ، وإن أحب

جعلها عمرة ، وحظر فسخ الحج لمن معه هدى ، والدليل

على أن فسخ الحج لا يكون إلا بالطواف ، وعلى أن

السنة في الخروج من الحرم لمن يريد أن يعتمر فيهل

من الحل بعمره ، وعلى أن الطائف بالبيت

طواف الوداع يجعلها آخر عمله إذا

ارتحل ، وأن عائشة - رضي الله

عنها - أهلت بالحج ، وأقامت

على إحرامها لم تفسخ

حجها حتى فرغت

منه ، ثم

اعتمرت

[٣١٧٦] حدثنا محمد بن إبراهيم الطرسوسي ، نا أبو نعيم ، نا أفلح ، عن

القاسم بن محمد عن عائشة ، قالت : خرجنا مع رسول الله ﷺ بالحج في أشهر الحج ،

وحزم الحج حتى نزلنا بسرف ، قالت : فخرج رسول الله ﷺ إلى أصحابه ، فقال :

« من لم يكن منكم معه هدى فأحب أن يجعلها عمرة فليفعل ، ومن كان معه هدى

(١) مسلم (١١٢/١٢١١) من طريق عقيل بن خالد .



« فلا » ، وكان مع رسول الله ﷺ هدي ، ومع رجال من أصحابه ذوي قوة كان معهم الهدي ، قالت : / فالأخذ بالأولى من لم يكن معه الهدي ، والتارك لها .

قالت : فدخل رسول الله ﷺ وأنا أبكي ، [ فقال : « ما يبكيك » ]<sup>(١)</sup> ؟ قالت : سمعت قولك لأصحابك ، فمنعت العمرة ، قال : « وما شأنك ؟ » قلت : لا أصلي . قال : « لا يضرك ، إنما أنت من بنات آدم ، كتب الله عليك ما كتب عليهن ، فكوني في حجتك ، فعسى الله أن يرزقكها » قالت : فكنت في حجتي حتى نفرنا من منى ، فنزل المحضَّب ، فدعا عبد الرحمن بن أبي بكر ، فقال : « اخرج بأختك من الحرم ، فلتهل بعمرة ، ثم أفرغا من طوافكما ، فإني انتظركما ها هنا حتى تأتيا » . قال : فجعنا في جوف الليل ، قال : « قد فرغتما؟ » ، قلت : نعم فنأدى بالرحيل في أصحابه ، فارتحل الناس ، ومرّ بالبيت فطاف قبل صلاة الصبح ، ثم خرج متوجّها إلى المدينة<sup>(٢)</sup> .

[٣١٧٧] حدثنا الحسن بن مُكرم ، نا عثمان بن عمر ، أخبرنا أفلح بن حميد بإسناده قال : خرجنا مع النبي ﷺ ليال الحج ، وأيام الحج ، وأشهر الحج ، مهلين بالحج ، حتى إذا كنا بسرِّف ، قال رسول الله ﷺ لأصحابه : « من لم يكن معه هدي وأحب أن يهل فليهل ، ومن كان معه هدي فليمكث على إحرامه » وذكر الحديث بنحوه<sup>(٢)</sup> .

[٣١٧٨] حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أنا ابن وهب ، قال : أخبرني مالك بن أنس ، وعمرو بن الحارث ، عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها قالت : قدمت مكة وأنا حائض ، ولم أطف بالبيت ، ولا بين الصفا والمروة ، فشكوت ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال : « افعلي ما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري »<sup>(٣)</sup> .

(١) من هامش المخطوط .

(٢) مسلم (١٢٣/١٢١١) - باب بيان وجوه الإحرام . . . من طريق أفلح بن حميد .

(٣) مسلم (١٢٠/١٢١١) من طريق عبد الرحمن بن القاسم - مطولا .

[٣١٧٩] حدثنا أبو داود نا أبو سلمة نا حماد عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت : لبينا بالحج حتى إذا كنا بسرف حضت فدخل عليّ رسول الله ﷺ وأنا أبكي ، وذكر الحديث ، وقال فيه : « فلما قدمنا مكة ، قال رسول الله ﷺ : « من أحب أن يجعلها عمرة فليفعل ، إلا من كان معه الهدى » .  
قالت : وذبح رسول الله ﷺ عن نسائه البقر يوم النحر (١) .

ب/62 -/١٦- بَابُ الْإِبَاحَةِ لِلْحَائِضِ أَنْ تَقْضِيَ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا وَتَقِفَ الْمَوَاقِفَ كُلَّهَا إِلَّا الطَّوَافَ بِالْبَيْتِ ، وَالِدَلِيلَ عَلَى أَنَّ عُمْرَةَ عَائِشَةَ مِنَ التَّعْمِيمِ كَانَتْ أَفْضَلَ مِنْ عُمْرَةِ سَائِرِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ لِزِيَادَةِ نَسْبِهَا وَتَعْبِهَا ،  
وَأَنَّ الْعُمْرَةَ مِنَ الْمِيقَاتِ أَفْضَلَ  
مِنْهُ مِنَ التَّعْمِيمِ

[٣١٨٠] حدثنا شعيب بن عمرو ، نا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة ، قالت : ضحى رسول الله ﷺ عن نسائه البقرة (٢) « (٣) .

[٣١٨١] حدثنا الربيع بن سليمان ، أنا الشافعي ، أنا سفيان بن عيينة ، عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه ، عن عائشة قالت : خرجنا مع النبي ﷺ ولا يرون إلا الحج ، حتى إذا كنا بسرف ، وقربت منها ، حضت ، فدخل عليّ النبي ﷺ وأنا أبكي ، فقال : « مالك ، أنفست؟ » .

قالت : قُلْتُ : نعم ، قال : « إن هذا شيء كتبه الله على بنات آدم ، فاقضي ما يقضي الحاج ، غير أن لا تطوفي بالبيت » ، وضحى رسول الله ﷺ عن نسائه البقر (٣) .

[٣١٨٢] حدثنا بشر ، نا الحميدي ، نا سفيان ، نا عبد الرحمن بن القاسم ،

(١) مسلم (١٢٣/١٢١١) من طريق سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم .

(٢) كذا بالأصل ، وفي مسلم : بالبقر .

(٣) انظر التخريج السابق .

قال : أخبرني أبي ، قال : سمعت عائشة ، فذكر نحوه (١) .

[٣١٨٣] حدثنا عمرو بن حازم وعمار بن رجاء ، قالا : حدثنا عبيد الله بن موسى ، أنا إسرائيل عن منصور ، عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة ، قالت : خرجنا مع النبي ﷺ ولا نرى إلا أنه هو الحج ، فلما قدم أمر أصحابه فطافوا ، وطاف نساؤه ، ثم أمرهم فحلوا ، قالت عائشة : وكنت حضت فلم أطف ، فوفقت المواقف كلها ، فلما كانت ليلة الحصبة ، قلت : يا رسول الله ، يرجع أهلك بعمره وحجة غيري ، قال : « اخرجي مع أخيك عبد الرحمن بن أبي بكر » ، فلقيت رسول الله ﷺ مدلجاً مصعداً على أهل المدينة ، وأنا مصعدة على أهل مكة (٢) .

[٣١٨٤] حدثنا أبو أمية ، نا عبيد الله بن موسى ، / أخبرنا شيبان عن منصور عن 1/63 إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، قالت : خرجنا مع النبي ﷺ ولا نرى إلا أنها هو الحج ، فقدم رسول الله ﷺ فطاف ولم يحلل ، وكان معه الهدى ، وطاف من معه من نساؤه وأصحابه ، فحلّ منهم من لم يكن معه هدي ، قال : وحاضت هي ، فقضينا مناسكنا من حجنا ، فلما كانت ليلة الحصبة ليلة الثفر ، قلت : يا رسول الله ، أيرجع أصحابك كلهم بعمره وحجة وأرجع أنا بحج ، قال : « أما كنت تطوفت ليالي قدمنا؟ » قالت : لا ، قال : « فانطلقني ، مع أخيك إلى التعميم فأهلي بعمره ، ثم موعدك كذا وكذا » ، قالت عائشة : فلقيت رسول الله ﷺ مدلج ، وهو مصعد على أهل مكة ، وأنا منهبطة عليهم ، أو منهبط ، وأنا مصعدة (١) .

[٣١٨٥] حدثنا عباس الدوري ، نا محاضر ، نا الأعمش (ح) .

وحدثنا الصغاني ، نا إسماعيل بن الخليل ، أنا علي بن مسهر ، أنا الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : خرجنا مع رسول الله ﷺ نلبي ، لا نذكر حجاً ولا عمرة ، فلما قدمنا مكة أمرنا رسول الله ﷺ فأحللنا ، فحل الناس من عمرتهم إلا من كان معه هدي ، وكنت حائض فلم أتطوف بالبيت ، فلما كانت ليلة الثفر

(١) انظر التخریج السابق .

(٢) مسلم (١٢٨/١٢١١) من طريق منصور .

قلت : يا رسول الله إنني لم أكن تطوفت بالبيت ، قال : « انطلق مع أخيك إلى التعميم فاعتمري » . فخرجت ومعني عبد الرحمن ، وذكر الحديث ، قالت : فلقيت رسول الله ﷺ على العقبة [مدلج]<sup>(١)</sup> وهو منهبط على أهل المدينة ، وأنا منهبطة على أهل مكة قال : « موعذك كذا وكذا » معنى حديثهم واحد <sup>(٢)</sup> .

وفي حديث إسماعيل زيادة ، فذكر قصة صفة أنها حاضت ، وكذلك في حديث شيان عن منصور ذكر صفة وحيضها ، ولكني لم أخرجها .

[٣١٨٦] حدثنا أبو الحسين علي بن إبراهيم الواسطي ، نا محمد بن أبي نعيم ، أنا وهيب ، أنا ابن عون عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، وعن القاسم عن عائشة قالت : قلت [يا] <sup>(٣)</sup> رسول الله ، [يصدر الناس] <sup>(٣)</sup> بنسكين ، وأصدر أنا بنسك ، قال : « إن شئت انتظرت حتى إذا كان / يوم النفر انطلقت إلى التعميم فأهللت بعمرة » ، قال أحدهما عن عائشة : « إذا لعدوت حلفا ، ولم يحدث » <sup>(٤)</sup> ، وقال الآخر : « إن أجرك على قدر نفقتك » <sup>(٥)</sup> .

ب/63

[٣١٨٧] حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، نا سفيان بن عيينة (ح) .

وحدثنا الربيع بن سليمان ، أنا الشافعي ، نا ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، أخبره عمرو بن أوس الثقفي ، قال : أخبرني عبد الرحمن بن أبي بكر ، قال : أمرني رسول الله ﷺ أن أردف عائشة إلى التعميم فأعمرها <sup>(٦)</sup> .

حدثنا عباس الدؤوري ، ويحيى بن إسحاق بن سافري ، قالا : نا مُعَلَّى بن منصور ، نا سفيان ، بإسناده عن عبد الرحمن بن أبي بكر أن النبي ﷺ أمره أن يردف عائشة فيعمرها من التعميم <sup>(٧)</sup> .

(١) من هامش الأصل .

(٢) مسلم (١٢٩/١٢١١) من طريق علي بن مسهر ، ولم يسق لفظه .

(٣) من هامش المخطوط .

(٤) كذا بالأصل .

(٥) مسلم (١٢٦/١٢١١ ، ١٢٧) من طريق ابن عون .

(٦) مسلم (١٣٥/١٢١٢) من طريق سفيان بن عيينة .

(٧) مسلم (١٢٤/١٢١١) من طريق عباد بن عباد .

[٣١٨٨] حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، وعليّ بن عبد العزيز ، قالا : نا إبراهيم بن زياد ، نا عباد بن عباد المهلبيّ ، نا عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت : منا من أفرد ، ومنا من قرّن ، ومنا من تمتع .

[٣١٨٩] حدثنا أبو داود الحراني ، نا يزيد بن هارون نا يحيى بن سعيد (ح) .

وحدثنا إسماعيل القاضي ، نا أبو مُصعب ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد عن عمرة حدثته قالت : سمعت عائشة تقول : خرجنا مع رسول الله ﷺ لخمس بقين من ذي القعدة ولا نرى إلا أنه الحج ، حتى دنونا من مكة أمر رسول الله ﷺ « من لم يكن<sup>(١)</sup> معه هدي ، - زاد مالك - إذا طاف بالبيت وبين الصفا والمروة أن يحل » .

قالت عائشة : فحلّ الناس كلهم إلّا من كان معه هدي ، قالت : فلما كان يوم النحر دُخل علينا بلحم فقلنا : ما هذا .

فقيل : ذبح رسول الله ﷺ عن أزواجه .

اللفظ ليزيد ، والزيادة لمالك<sup>(٢)</sup> .

[٣١٩٠] حدثنا إسماعيل القاضي ، نا عليّ ، نا سفيان ، قال : سمعت يحيى بن سعيد يقول : قالت عمرة : سمعت عائشة تقول : خرجنا لخمس بقين من ذي القعدة ولا نرى إلا الحج فلما كنا بسرف ، أمر رسول الله ﷺ من لم يكن معه هدي أن يجعلها عمرة . . فذكر مثله<sup>(٢)</sup> .

[٣١٩١] حدثنا إسماعيل ويوسف/ القاضيان ، قالا : حدثنا محمد بن أبي بكر<sup>(٣)</sup>

. . . عبد الوهاب الثقفي (ح) .

وحدثني<sup>(٤)</sup> عمر بن شبة ، نا عبد الوهاب الثقفي ، قال : سمعت يحيى بن سعيد قال : حدثني عمرة قالت : سمعت عائشة تقول : خرجنا مع النبي ﷺ لخمس بقين من ذي القعدة لا نرى إلا الحج ، حتى إذا دنونا من مكة أمر رسول الله ﷺ من لم يكن

(١) من مسلم .

(٢) مسلم (١٢٥/١٢١١) من طريق يحيى بن سعيد .

(٣) سقطت أداة التحديث من الأصل .

(٤) في الأصل المخطوط : « وحدثني » .

معه هدي إذا طاف بالبيت أن يحل قالت : فأدخل علينا يوم النحر لحم بقر ، فقلت : ما هذا؟ ، فقيل : ذبح رسول الله ﷺ عن أزواجه .

قال : سمعت يحيى قال : ذكرت هذا الحديث للقاسم فقال : أتتك والله بالحديث على وجهه (١) .

[٣١٩٢] حدثنا أبو حميد ، نا حجاج ، (ح) .

وحدثنا عبد الصمد ، نا مكى عن ابن جريج ، قال : وأخبرني يحيى بن سعيد ، أن عمرة بنت عبد الرحمن أخبرته (٢) عن عائشة أنها قالت : خرج النبي ﷺ لخمسة ليال بقين من ذي القعدة ، ولا نرى إلا الحج ، فلما قدمنا أمرهم النبي ﷺ أن يحلوا إلا أحد كان معه هدي (٣) .

## ١٧- باب ذكر الخبر الموجب على المعتمر الطواف بالبيت

والطواف بين الصفا والمروة ، وتقصير الرأس إن أراد

أن يحل ، ثم يُهل بالحج ، وأن من فعل ذلك كان

عليه الهدى ، فإن لم يجد صام ثلاثة أيام

في الحج ، وسبعة إذا رجع إلى أهله

[٣١٩٣] حدثنا عمر بن شبة ، نا عبد الوهَّاب الثقفي ، قال : سمعت يحيى بن

سعيد (ح) (٤) .

قال : حدثنا الربيع بن سليمان ، أنا الشافعي . أنا مالك ، (ح) .

وحدثنا محمد بن حيوية ، نا القَعْنَبِيُّ ومُطَرِّف عن مالك (ح) .

وحدثنا إسماعيل القاضي ، أنا أبو مصعب ، قال : أخبرني مالك عن يحيى بن

سعيد عن عمرة أنها سمعت عائشة تقول : خرجنا مع رسول الله ﷺ لخمسة ليال بقين

(١) انظر التخريج السابق .

(٢) في الأصل : «أخرجته» ، وهو تحريف .

(٣) انظر التخريج السابق .

(٤) علامة التحويل سقطت في الأصل .

من ذي القعدة ، ولا نريد إلا الحج ، فلما دنونا من مكة أمر رسول الله ﷺ من لم يكن معه هدي إذا طاف بالبيت ، وسعى بين الصفا والمروة أن يحل ، قالت عائشة : فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر ، فقلنا : ما هذا؟ ، فقال : نحر رسول الله ﷺ عن أزواجه .

قال يحيى : فذكرت هذا الحديث للقاسم بن محمد قال : أتتك والله بالحديث على وجهه (١) .

لم يذكر عبد الوهاب : « وسعى بين الصفا والمروة » هذا الحرف منه .

[٣١٩٤] حدثنا حنبل بن إسحاق بن حنبل ، نا خالد بن خداش ، أنا ابن وهب (٢) ، قال أخبرني يونس عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه : أن رسول الله ﷺ طاف بالبيت ، فصلى ركعتين ، قال : وطاف بالصفا والمروة (٣) .

[٣١٩٥] حدثنا يوسف بن مسلم ، نا حجاج ، نا ليث بن سعد ، قال : نا عقیل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ، أن عبد الله بن عمر قال : تمتع رسول الله ﷺ في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج ، وأهدى ، فساق معه الهدى من ذي الحليفة ، وبدأ رسول الله ﷺ فأهل بالعمرة ، ثم أهل بالحج ، تمتع الناس مع رسول الله ﷺ بالعمرة إلى الحج ، فكان من الناس من أهدى فساق الهدى ، ومنهم من لم يهد ، فلما قدم رسول الله ﷺ مكة قال للناس : « من كان منكم أهدى فإنه لا يحل من شيء حرم منه حتى يقضي حجه ، ومن لم يكن منكم أهدى فليطف بالبيت ، وبالصفا والمروة ، ويقصر ، وليحلل ، ثم ليهل بالحج ، وليهدي ، فمن لم يجد هدياً فليصم ثلاثة أيام في الحج ، وسبعة إذا رجع إلى أهله » ، وطاف رسول الله ﷺ حين قدم مكة ، واستلم الركن أول شيء ، ثم خبث ثلاثة أطواف ، ثم ركع حين قضى طوافه بالبيت عند المقام ركعتين ، ثم استلم وانصرف ، فأتى الصفا فطاف بالصفا والمروة سبعة أطواف ، ثم لم يحلل من شيء حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر ، وأفاض ، فطاف بالبيت ، ثم حل من كل شيء حرم منه ، وفعل مثل ما فعل رسول الله صلى [ الله عليه

(١) مسلم (١٢٥/١٢١١) . . . . . باب بيان وجوه الإحرام . من طريق عبد الوهاب وغيره عن يحيى .

(٢) في الأصل : ابن منبه . وهو خطأ ، وسيأتي هذا الإسناد على الصواب برقم (٣٦٢٨) .

(٣) مسلم (٢٣٢/١٢٦١) باب استحباب الرمل في الطواف . . . . . من طريق يونس - نحوه .

وسلم] (١) / من أهدى فساق الهدى من الناس (٢) .

[٣١٩٦] حدثنا يوسف ، نا حجاج ، نا الليث ، قال : حدثنا عقيل عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير أن عائشة أخبرته عن رسول الله ﷺ في تمتعه بالعمرة إلى الحج ، وتمتع الناس معه؛ مثل الذي أخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله عن رسول الله ﷺ (٣) .

[٣١٩٧] حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني ، نا أبو نعيم ، نا أبو شهاب موسى ابن نافع قال : قدمت مكة وأنا متمتع بعمرة فدخلنا قبل التروية بثلاثة أيام ، فقال لي أناس من أهل مكة : تصير الآن حجتك مكية ، قال : فدخلت (٤) على عطاء بن أبي رباح أستفتيه ، فقال : أخبرني جابر بن عبد الله أنه حج مع رسول الله ﷺ يوم ساق البدن ، وقد أهلوا بالحج مفردًا ، فقال لهم رسول الله ﷺ : « أحلوا من إحرامكم بطواف بالبيت ، وبين الصفا والمروة ، وقصروا ، وأقيموا حلالاً حتى إذا كان يوم التروية فأهلوا بالحج (٥) » ، واجعلوا الذي قدمتم به متعة « فقالوا : كيف نجعلها متعة ، وقد سمينا الحج؟ » فقال : « افعلوا كما أمرتكم ، فلولا إني سقت الهدى لفعلت مثل الذي أمرتكم به ، ولكن لا يحل منى حرام حتى يبلغ الهدى محله » ففعلوا (٦) .

[٣١٩٨] حدثنا يوسف وأبو حميد قالا : نا حجاج عن ابن جريج قال : أخبرني جعفر بن محمد عن أبيه ، عن علي بن الحسين ، عن ابن عباس ، عن معاوية أنه لما حج فطاف بين الصفا والمروة ، قال : إيه يا ابن عباس ، ما تقول في التمتع بالعمرة إلى الحج ؟ فقال : أقول ما قال الله ، وعمل رسول الله ﷺ وقريش عنده .

قال معاوية : أما إني معه وقصرت عنده بمشقص أعرابي .

فقال ابن عباس : يا أمير المؤمنين فلا شهيد أقرب منك ولا أعدل ، فقال معاوية :

(١) سقط من المخطوط .

(٢) مسلم (١٧٤/١٢٢٧) - باب وجوب الدم على المتمتع . - من طريق الليث بن سعد .

(٣) مسلم (١٧٥/١٢٢٨) من طريق الليث .

(٤) في الأصل : فدخل . والتصويب من مسلم .

(٥) في المخطوط : « الحج » .

(٦) مسلم (١٤٣/١٢١٦) باب بيان وجوه الإحرام . . . من طريق أبي نعيم .



إنه لو عاد عدنا .

فقال ابن عباس : يا أمير المؤمنين ، فالأولى من رسول الله ﷺ ضلالة؟ قال معاوية : أعوذ بالله .

فقال ابن عباس : فكيف؟

[٣١٩٩] حدثنا ابن أبي طالب ، نا عبد الوهاب ، عن ابن جريج ، بإسناده مثله .

[٣٢٠٠] / حدثنا عمار بن رجاء ، نا محمد بن بكر ، نا ابن جريج (ح) .

ب/65

وحدثنا بكار بن قتيبة ، نا أبو أحمد الزبير ، نا سفيان عن جعفر بن محمد بإسناده : رأيت النبي ﷺ يقصر بمشقص .

[٣٢٠١] نا يوسف بن مسلم ، وأبو حميد ، قالا : نا حجاج (ح) .

وحدثنا عبد الصمد نا مكّي عن ابن جريج قال : أخبرني الحسن بن مسلم عن طاوس قال : أخبرني ابن عباس أن معاوية بن أبي سفيان أخبره أنه قصر عن رسول الله ﷺ بمشقص على أو رأته يقص بمشقص على المروة<sup>(١)</sup>؟

[٣٢٠٢] حدثنا عباس ، نا روح (ح) .

وحدثنا عمار ، نا محمد بن بكر<sup>(٢)</sup> (ح) .

وحدثنا ابن أبي طالب نا عبد الوهاب (ح) .

وحدثنا إسحاق بن سنان نا أبو عاصم كلهم عن ابن جريج<sup>(٣)</sup> بإسناده مثله .

[٣٢٠٣] حدثنا أبو داود السجزي ، نا القعنبّي ، عن مالك ، عن هشام بن

عروة ، عن أبيه ، قال : قلت لعائشة : رأيت قول الله تبارك وتعالى : ﴿ إِنْ الصِّفَاءِ وَالْمَرْوَةِ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ﴾ ، وذكر الحديث<sup>(٤)</sup> .

[٣٢٠٤] حدثنا علي بن حرب نا [أبو] معاوية عن هشام بن عروة ، عن أبيه

(١) مسلم (٢١٠/١٢٤٦) باب التقصير في العمرة من طريق ابن جريج .

(٢) في الأصل : ابن أبي بكر ، وهو خطأ ، وقد تقدم عل الصواب (٣٢٠٠) ، وسيأتي أيضًا برقم (٣٢٨١) .

(٣) في الأصل : أبي جريج . والتصويب من مسلم وغيره .

(٤) انظر التخريج الآتي .

عن عائشة قال : قلت لها : إني لأظن رجلاً لو لم يطف بين الصفا والمروة ما ضره .  
 قالت : لم ؟ قلت : إن الله يقول : ﴿ إن الصفا والمروة من شعائر الله ﴾ إلى آخر  
 الآية ، قالت : ما أتم الله حج امرئ ولا عمرة « ما لم يطف بين الصفا والمروة ، ولو كان  
 كما تقول [لكان] <sup>(٢)</sup> فلا جناح عليه ألا يطوف بها » ( وهل تدري ) <sup>(١)</sup> فيما كان ذلك ؟  
 إنما كان ذلك بأن الأنصار كان يهلون في الجاهلية لصنمين على شط البحر يقال لهما :  
 إسافٌ ونائلة ، ثم يجيئون فيطوفون بين الصفا والمروة ، ثم يحلقون ، فلما جاء الإسلام  
 كرهوا أن يطوفوا بينهما للذي كانوا يفعلون في الجاهلية ، قالت : فأنزل الله : ﴿ إن  
 الصفا والمروة من شعائر الله ﴾ إلى آخر الآية ، قالت : فطافوا <sup>(٣)</sup> .

وروى أبو أسامة عن هشام بهذا الإسناد وقال فيه : فلما قدموا مع النبي ﷺ  
 الحج ، ذكروا ذلك له ، فنزلت هذه الآية <sup>(٤)</sup> .

١٨- / باب ذكر الخبر المبيح للمعتمر أن يحل إذا طاف بالبيت ، وإن لم

يطف بين الصفا والمروة ، وأن الحاج إذا طاف بالبيت قبل خروجه

إلى منى حل ، وكان طوافه عمرة ، والخبر المعارض له المبين

أن طوافهم بالبيت دون الصفا والمروة قبل نزول

هذه الآية ﴿ إن الصفا والمروة ﴾

وأنهم عادوا فيها

[٣٢٠٥] حدثنا أبو عبيد الله ، نا عمي ، نا عمرو عن أبي الأسود أن

عبد الله مولى أسماء بنت أبي بكر حدثه : أنه كان مع أسماء كلما مرت بالحجون

(١) من مسلم .

(٢) من مسلم .

(٣) في الأصل « وهو يدري » . والتصويب هو الموافق للسياق ، والله أعلم .

(٤) مسلم (٢٥٩/١٢٧٧) . باب بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن . . . من طريق أبي معاوية .

(٤) مسلم (٢٦٠/١٢٧٧) من طريق أبي أسامة .

تقول : « صلى الله على رسوله ، لقد نزلنا معه ها هنا ، ونحن يومئذ خفاف الحقائب ، قليل ظهرنا ، قليلة أزوادنا ، فاعتمرث أنا وأختي عائشة ، والزبير ، وفلان وفلان ، فلما مسحنا البيت أحللنا ، ثم أهللنا من العشي بالحج »<sup>(١)</sup> .

[٣٢٠٦] حدثنا الصغاني ، نا روح بن عباد ، نا شعبة ، عن قتادة ، عن أبي حسان الأعرج ، أن رجلاً من بلهجوم أتى ابن عباس فقال : يا ابن عباس ، ما هذه الفتيا التي قد شيعت بالناس ، من طاف بالبيت قد حل<sup>(٢)</sup> ، فقال : سنة نبيكم ﷺ - وإن رغمتم<sup>(٣)</sup> .

[٣٢٠٧] حدثنا عباس الدوري ، نا شبابة (ح) .

وحدثنا يزيد بن عبد الصمد ، نا آدم بن أبي إياس ، نا شعبة ، عن قتادة سمعت أبا حسان الأعرج يقول : قال رجل لابن عباس : ما هذه الفتيا فذكر الحديث ، إلا أنه قال : تفشعت<sup>(٤)</sup> ، أو تشغبت<sup>(٥)</sup> .

[٣٢٠٨] حدثنا يعقوب بن سفيان ، نا عمرو بن عاصم ، نا همام ، عن قتادة عن أبي حسان عن ابن عباس أنه كان يقول : من طاف فقد حل ، فقال رجل : إن هذا القول قد تفشغ في الناس ، فقال ابن عباس : سنة نبيكم ﷺ وإن رغمتم<sup>(٦)</sup> .

[٣٢٠٩] حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني ، نا روح بن عباد ، نا ابن جريج ، قال : أخبرني عطاء عن ابن عباس ، أنه قال : « لا يطوف بالبيت حاج ولا غيره إلا حل » ، قلت له : من أين كان ابن عباس يأخذ أنه من طاف بالبيت فقد حل ؟ ، فقال من قول الله تبارك وتعالى : ﴿ ثم محلها إلى البيت العتيق ﴾ ، قلت له : فإنما ذلك بعد المعروف ، ﴿ ثم محلها إلى البيت العتيق ﴾ ، قال كان ابن عباس يراها قبل المعروف

(١) مسلم (١٩٣/١٢٣٧) . باب ما يلزم من طاف بالبيت وسعى . . من طريق عبد الله بن وهب .

(٢) في المخطوط : قدحاً . وهو خطأ .

(٣) مسلم (٢٠٦/١٢٤٤) . باب تقليد الهدى . . من طريق شعبة .

(٤) كذا ، وفي مسلم : تشغفت .

(٥) انظر التخریج السابق .

(٦) مسلم (٢٠٧/١٢٤٤) من طريق همام .

وبعده، قال : وكان يأخذه من أمر النبي ﷺ أصحابه أن يحلوا في حجة الوداع (١) ، قالها غير مرة .

[٣٢١٠] حدثنا علي بن حرب ، نا ابن فضيل ، نا بيان ، عن وبرة قال : قال رجل لابن عمر : أطوف بالبيت وقد أحرمت بالحج ؟ ، قال : وما بأس بذلك .

قال : وكان ابن عباس ينهى عن ذلك ، وقال : رأيت رسول الله ﷺ أحرم بالحج ، وطاف بالبيت ، وبالصفاء والمروة (٢) .

[٣٢١١] حدثنا أبو أمية ، نا أحمد بن يونس ، نا زهير ، نا بيان ، أن وبرة حدثه ، سمعت عبد الله بن عمر ، سأله رجل قال : أطوف بالبيت وقد أحرمت بالحج ؟ ، قال : وما يمنعك ؟ قال : رأينا ابن عباس ينهى عن ذلك ، وأنت أعجب إلينا منه ؟ [رأيناه قد فتنه الدنيا ، قال] (٣) : وأيكم لم تفتنه الدنيا ، رأينا رسول الله ﷺ أحرم بالحج ، فطاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة ، فسنة رسول الله ﷺ أحق من سنة ابن عباس إن كنت صادقاً (٤) .

[٣٢١٢] حدثنا عبد الله بن محمد بن شاكر ، نا أبو أسامة (ح) .

وحدثنا أبو أمية نا يعلى بن عبيد (ح) .

وحدثنا محمد بن إسحاق البكائي وعمار بن رجاء قالا : نا يعلى ، قالا : نا إسماعيل عن وبرة ، جاء رجل إلى ابن عروة فقال : أياصلح أن أطوف بالبيت وأنا محرم ؟ ، فقال : وما يمنعك من ذلك ؟ فقال : إن ابن عباس نهانا عن ذلك ، حتى نرجع من الموقف ، فقال : قد حج رسول الله ﷺ وطاف بالبيت ، وبين الصفا والمروة ، وسنة الله وسنة رسوله أحق أن تتبع من سنة ابن عباس إن كنت صادقاً (٥) ، واللفظ ليعلى ، وحدثهما واحد .

(١) مسلم (٢٠٨/١٢٤٥) من طريق ابن جريج .

(٢) انظر التخريج الآتي .

(٣) سقط من الأصل ، والاستدراك من مسلم .

(٤) مسلم (١٨٨/١٢٣٣) . باب ما يلزم من أحرم بالحج . . . من طريق بيان .

(٥) مسلم (١٨٧/١٢٣٣) من طريق إسماعيل بن أبي خالد .

حدثنا الجرجاني ، أنا / عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن عمرو بن دينار سمعت<sup>١/67</sup> ابن عمر يقول : حج رسول الله ﷺ فطاف بالبيت ، وسعى بين الصفا والمروة ، ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ﴾<sup>(١)</sup> .

حدثنا عبد الصمد بن الفضل البلخي ، نا مكّي بن إبراهيم ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني عمرو بن دينار ، أنه سمع رجلاً سأل عبد الله بن عمر : أيصيب الرجل أمرأته قبل أن يطوف بين الصفا والمروة ؟ فقال : أخبرنا رسول الله ﷺ - فقدم<sup>(٢)</sup> فطاف بالبيت ثم ركع ركعتين ، ثم تلا : ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ﴾<sup>(٣)</sup> .

[٣٢١٣] حدثنا أبو أمية نا محمد بن سابق نا ورقاء عن عمرو بن دينار ، بإسناده نحوه . (ح) .

وحدثنا بشر بن موسى : نا الحميدي : نا سفيان : نا عمرو بن دينار ، قال : سألتنا ابن عمر عن رجل قدم معتمراً فطاف بالبيت ولم يطف بين الصفا والمروة ، أيقع بامرأته؟ فقال ابن عمر : قدم رسول الله ﷺ فطاف بالبيت سبعا ، وصلى خلف المقام ركعتين ، وسعى بين الصفا والمروة ، وقال : ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ﴾<sup>(٤)</sup> .

[٣٢١٤] حدثنا يوسف ، نا سليمان بن حرب ، نا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار قال : سمعت ابن عمر سئل عن شيء من أمر الصفا والمروة ، فنقال : قدم رسول الله ﷺ ، فطاف بالبيت سبعا ، وصلى خلف المقام ركعتين ، وطاف بين الصفا والمروة سبعا ، و ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ﴾<sup>(٥)</sup> .

[٣٢١٥] حدثنا الحارث بن أبي أسامة ، نا أبو أيوب الهاشمي ، نا إبراهيم بن سعد عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، (ح) .

وحدثني أبي ، نا أبو مروان ، نا إبراهيم بن سعد عن الزهري عن عروة ، قلت

(١) انظر التخرّيج الآتي وما بعده .

(٢) كذا بالأصل .

(٣) مسلم (١٢٣٤/١٨٩) عقب (١٨٩) من طريق ابن جريج وغيره .

(٤) مسلم (١٢٣٤/١٨٩) من طريق سفيان بن عيينة .

(٥) مسلم (١٢٣٤/١٨٩) عقب (١٨٩) من طريق حماد بن زيد وغيره .

لعائشة : رأيت قول الله تعالى : ﴿ إن الصفا والمروة من شعائر الله ﴾ إلى آخر الآية قول الله تبارك وتعالى ، ما على أحد جناح أن لا يطوف بهما إنما كان هذا الحي من الأنصار قبل أن يسلموا يهلون لمناة الطاغية<sup>(١)</sup> .

### ١٩- [باب<sup>(٢)</sup>] / ذكر الخبر المبين الموجب على من ينحر بمنى

أن ينحر في رحله حيث كان من منى ، وأن منى

كلها منحر ، وصفة نحر البدنة والذبيحة

[٣٢١٦] حدثنا يوسف القاضي ، نا مسدد ، نا حفص بن غياث ، نا جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر : أن النبي ﷺ قال : « نحرنا ها هنا ومنى<sup>(٣)</sup> كلها منحر ، فانحروا في رحالكم » .

[٣٢١٧] حدثنا محمد بن إسحاق الصفاني ، نا روح بن عبادة ، نا شعبة ، عن يونس بن عبيد ، عن زياد بن جبير : أن ابن عمر رأى رجلا قد أناخ بدننته يريد أن ينحرها ، فقال : قائماً مقيدة سنة أبي القاسم ﷺ .

[٣٢١٨] حدثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي وأبو أمية ، قال : نا وهب بن جرير ، نا شعبة ، عن يونس بن عبيد ، عن زياد بن جبير : أن ابن عمر رأى رجلا وهو ينحر بدننته أناخها أو أضجعها ، فقال : ابعثها قائماً سنة أبي القاسم ﷺ - أو سنة رسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup> . وهذا لفظ أبي أمية .

[٣٢١٩] حدثنا أبو زيد عمر بن شبة البصري النميري ، نا محمد بن جعفر غندر ، عن شعبة ، عن قتادة ، عن أنس : أن النبي ﷺ ضحى بكبشين أملحين أقرنين ، ورأيته واضعاً رجله على صفاحهما .

[٣٢٢٠] حدثنا يوسف بن مسلم ، نا حجاج ح .

(١) مسلم (٢٦١/١٢٧٧) . باب بيان أن السمي بين الصفا والمروة ركن . . من طريق الزهري نحوه .

(٢) سقط ضمن السقط السابق بآخر الباب .

(٣) كلمة « منى » كررت في الأصل .

(٤) مسلم (٣٥٨/١٣٢٠) باب استحباب نحر الإبل قائماً مقيدة ، من طريق يونس ه .

وحدثنا يونس بن حبيب ، نا أبو داود ح .

وحدثنا الصغاني ، نا أبو النضر ح .

وحدثنا أبو قلابة ، نا سعيد بن عامر ، كلهم عن شعبة - قال حجاج : حدثني شعبة ، عن قتادة ، عن أنس ، قال : كان رسول الله ﷺ يضحى بكبشين أملحين أقرنين سميين ، يسمي ويكبر ، ولقد رأيت يذبح بدنته واضعا قدمه على صفاحهما . وهذا لفظ حجاج بن محمد ، ومعنى حديثهم واحد .

[٣٢٢١] حدثنا يوسف ، نا أبو الربيع ، نا هشيم ، عن شعبة - بنحوه .

وفي حديث سعيد بن عامر، عن شعبة ، قال : فقال : « بسم الله ، اللهم منك ولك » / والباقون لم يذكروا .

1/112

٢٠- باب ذكر الخبر المبين أن النبي ﷺ حلق رأسه في حجة الوداع بعد ما نحر

بدنه ، والدليل على أن السنة في نحر البدنة أن ينحر صاحبها بيده

والحلاق ينتظره فلا يشتغل بشيء بعد نحره إلا بحلق

الرأس ، وعلى أن شعور المسلمين طاهرة

مباح للمسلم إمساكها ، وعلى

أن السنة في الحلق

أن يدؤا بالشق

الأيمن

[٣٢٢٢] حدثنا عيسى بن أحمد البلخي ، نا شجاع بن الوليد ، نا موسى بن

عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ حلق رأسه في حجة الوداع .

[٣٢٢٣] حدثنا أبو داود السجزي ، نا قتيبة ، نا يعقوب وهو ابن عبد الرحمن

القاريء ح .

وحدثنا الصغاني ، نا محمد بن عبادة ، نا حاتم ، كلاهما عن موسى بن عقبة ،

عن نافع ، عن ابن عمر : أن النبي ﷺ حلق رأسه في حجة الوداع<sup>(١)</sup> .

[٣٢٢٤] وحدثنا أبو العباس العزّبي ، نا أحمد بن يونس ، نا زهير ، عن موسى ابن عقبة - مثله بإسناده .

[٣٢٢٥] حدثنا عمر بن بكّار الحمصي ، نا علي بن عيتاش ، نا شعيب بن أبي حمزة ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن النبي ﷺ حلق في حجة الوداع .

[٣٢٢٦] حدثنا الحسن بن أبي الربيع ، نا عبد الرزاق ح .

وحدثنا السلمي ، نا عبد الرزاق ، نا معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر : أن النبي ﷺ حلق في حجته .

زاد الجرجاني : قال معمر : نا أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ .  
مثله . هذا لفظه . وقال السلمي : بحجته .

✓ [٣٢٢٧] وحدثنا أبو داود السجزي ، نا أبو كريب ، نا حفص بن غياث ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن أنس : أن النبي ﷺ رمى جمرة العقبة يوم النحر ، ثم رجع إلى منزله / فدعا بذبح فذبح ، ثم دعا بالحلاق فأخذ بشق رأسه الأيمن فحلّقه ، فجعل يقسم بين من يليه الشعرة والشعرتين ، ثم أخذ بشق رأسه الأيسر فحلّقه فدفعه إلى أبي طلحة<sup>(٢)</sup> .

✓ [٣٢٢٨] وحدثنا الصغاني ، نا يحيى بن أيوب ، نا عباد بن عباد ، نا هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن أنس بن مالك : أن رسول الله ﷺ حلق رأسه في حجته ، قال : فأخذ بجميع رأسه من شقه اليمنى ، وقال : احلق . فحلّقه ، واشربّ الناس إلى من يدفعه ، فدفعه إلى أبي طلحة ، وحلق الشق الأيسر ففرقه بين الناس .

✓ [٣٢٢٩] حدثنا الدقيقي ، نا وهب بن جرير ، نا هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين<sup>(٣)</sup> : أن النبي ﷺ لما حلق رأسه بدأ بشق رأسه الأيمن ، ثم حلق شق رأسه الأيسر .

(١) مسلم (٣٢٢/١٣٠٤) باب تفضيل الحلق على التقصير وجواز التقصير ، من طريق يعقوب ، وحاتم به .

(٢) مسلم (٣٢٤/١٣٠٥) باب بيان أن السنة يوم النحر أن يرمي ثم ينحر ، ثم يحلق . . . . من طريق أبي

كريب ٤ .

(٣) كذا مرسلأ .



[٣٢٣٠] حدثنا علي بن حرب ، نا سفيان بن (١) عيينة ح .

✓ وحدثنا أبو إسماعيل ، نا الحميدي ، نا سفيان ، نا هشام بن حسان ح .

✓ وحدثنا إسحاق بن سيار ، نا عمرو بن عون ، نا أبو أمية ، نا شريح ، نا سفيان بن عيينة ، عن هشام بن حسان ، عن ابن سيرين ، عن أنس بن مالك : أن النبي ﷺ لما رمى الجمرة وذبح ناول الحلاق شقه الأيمن فحلقة فأعطاه أبا طلحة ، ثم ناوله شقه الأيسر فحلقة ، وأمر أبا طلحة أن يقسمه بين الناس . وقال عليّ : وناوله أبا طلحة ، وأمره أن يقسمه بين الناس . واللفظ لعليّ بن حرب (٢) .

✓ [٣٢٣١] حدثنا ابن الفرجي ، نا يحيى بن أيوب ، نا عباد بن عباد المهلبي ، نا هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن أنس بن مالك : أن رسول الله ﷺ حلق رأسه في حجته .

✓ [٣٢٣٢] حدثنا جعفر الطيالسي وحمدون بن عمارة ، قال (٣) : نا سعيد بن سليمان ، نا عباد بن العوام ، نا ابن عون ، عن محمد بن سيرين ، عن أنس بن مالك : أن رسول الله ﷺ أمر الحلاق فحلق رأسه ودفع رسول الله ﷺ إلى أبي طلحة الشق الأيمن ، ثم حلق الشق الآخر فأمره أن يقسمه بين الناس .

[٣٢٣٣] حدثنا حميد بن عياش / أبو الحسن ، نا مؤمل ، نا حماد بن زيد ، عن ١/١١٣ أيوب ، عن محمد بن سيرين ، عن أنس ، قال : لما حلق رسول الله ﷺ يوم النحر قبض شعره بيده اليمنى ، فلما حلق الحلاق شق رأسه الأيمن قال لي رسول الله ﷺ : يا أنس، انطلق بهذا إلى أبي طلحة وأم سليم .

[٣٢٣٤] حدثنا جعفر الطيالسي ، نا أحمد بن عمر الوكاعي (٤) ، نا مؤمل بن إسماعيل . . بإسناده - مثله .

(١) في الأصل : « عن ابن عيينة » .

(٢) مسلم (٣٢٦/١٣٠٥) باب بيان أن السنة يوم النحر ، . . . من طريق سفيان به .

(٣) كذا .

(٤) في الأصل : « بن » ، ثم ضرب عليها وكتب المثبت ، وهو أحمد بن عمر المعروف بـ «الوكيعي» لصحبته وكيع بن الجراح ، ترجمته في تهذيب الكمال (٤١٢/١) .

[٣٢٣٥] حدثنا عبد الصمد ، نا مكى ح .

وحدثنا أبو أمية ، نا روح ، كلاهما عن ابن جريج ، عن جعفر بن محمد ، أنه سمع أباه يحدث ، أنه سمع جابر بن عبد الله : أن النبي ﷺ ساق في حجته مائة بدنة ، فنحر بيده ثلاث (١) وستين ، وأمر علي بن أبي طالب رضي الله عنه فنحر ما بقي ، وساق له علي (٢) ، فكان جميع ذلك مائة بدنة .

## ٢١- باب الترغيب في حلق الرأس بعد رمي الجمار ، والدليل على

إباحة التقصير ، وعلى أن السنة بعد الحلق

### تقليم الأظفار

[٣٢٣٦] حدثنا الصغاني ، نا شجاع بن الوليد أبو بدر ، عن عبيد الله بن عمر ، قال : حدثني نافع ، عن عبد الله بن عمر : أن رسول الله ﷺ قال : « رحم الله المحلقين . قالوا : يا رسول الله ، والمقصرين ! قال : رحم الله المحلقين . قال في الرابعة : والمقصرين ، كذا رواه عبد الوهاب بن عبيد الله في الرابعة : والمقصرين » (٣) .

[٣٢٣٧] حدثنا بكار بن قتيبة ، نا مؤمل ، نا الثوري ، قال : نا عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ قال : رحم الله المحلقين . قيل : يا رسول الله ، والمقصرين ! قال : اللهم اغفر - في الثالثة - وللمقصرين .

[٣٢٣٨] حدثنا يونس ، نا ابن وهب ، قال : أخبرني مالك ح .

وحدثنا محمد بن حيويه ، نا يحيى بن يحيى ومطرف والقعني ، عن مالك ، عن 113/ب نافع ، عن عبد الله بن عمر : أن رسول الله ﷺ قال : « اللهم ارحم المحلقين . قالوا : يا رسول الله ، والمقصرين ! قال : اللهم ارحم المحلقين . قالوا : والمقصرين يا رسول الله ! قال : والمقصرين » - في الثالثة (٤) .

(١) كذا في الأصل .

(٢) كذا بحذف المفعول ، وسيأتي برقم ( ٣٣٨١ ) بلفظ : وساق له علي هدياً .

(٣) مسلم (١٣٠١/٣١٨-٣١٩) باب تفضيل الحلق على التقصير وجواز التقصير من طريق عبيد الله بن عمر .

(٤) مسلم (١٣٠١/٣١٧) من طريق يحيى بن يحيى به .

[٣٢٣٩] أخبرنا يونس ، أنا ابن وهب ، أنا الليث بن سعد ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أنه قال : حَلَقَ رسول الله ﷺ وطائفة من أصحابه ، وقصّر بعضهم .

[٣٢٤٠] حدثنا حُبَيْش بن الربيع بن طارق ، عن أبيه ، عن الليث بن سعد - بمثله (١) .

[٣٢٤١] حدثنا الصاغانى ، نا أبو النضر ، نا الليث ، عن نافع ، عن ابن عمر : قال رسول الله ﷺ : « رحم الله المخلقين » - مرة أو مرتين - ثم قال : والمقصرين . كلاهما صحيحين (٢) ، رواهما أحمد بن يونس عن الليث بن سعد .

[٣٢٤٢] وحدثنا أبو المثنى عبد الله بن أسماء ، نا جويرية ، عن نافع - بمثله .

[٣٢٤٣] حدثنا علي بن حرب ، نا ابن فضيل ح .

وحدثنا الصاغانى ، نا معلى بن منصور ، نا محمد بن فضيل ، عن عُمارة بن القعقاع ، عن أبي (٣) زُرعة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، قال : « اللهم اغفر للمحلقين » . قالوا : والمقصرين ! قال : « اللهم اغفر للمحلقين » . قالوا : والمقصرين ! قال : « اللهم اغفر للمحلقين » . قالوا : والمقصرين ! قال - في الثالثة أو الرابعة - : « والمقصرين » (٤) .

[٣٢٤٥] حدثنا أبو أمية ، نا أمية بن بسطام ، نا يزيد بن زريع ، عن روح بن القاسم ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « رحم الله المخلقين » . قالوا : والمقصرين يا رسول الله ! قال : « رحم الله المخلقين » . قالوا : والمقصرين يا رسول الله ! قال : « والمقصرين » (٥) .

[٣٢٤٦] حدثنا ابن أبي رجاء ، نا وكيع ، نا شعبة ، عن يحيى بن حصين ، عن

(١) مسلم (٣١٦/١٣٠١) من طريق ليث به .

(٢) كذا .

(٣) في الأصل : « ابن » .

(٤) مسلم (٣٢٠/١٣٠٢) من طريق ابن فضيل به .

(٥) مسلم (٣٢٠/١٣٠٢) - مكرر من طريق أمية بن بسطام به .

جدته ، قالت : سمعت النبي ﷺ يقول : « يرحم الله الخلقين ، يرحم الله الخلقين . قيل - في الثالثة - : يا رسول الله ، والمقصرين ! قال : والمقصرين »<sup>(١)</sup> .

[٣٢٤٦] حدثنا يونس بن حبيب ، نا (أبو) <sup>(٢)</sup> داود ، نا شعبة ، عن يحيى بن حصين ، عن جدته : أن النبي ﷺ دعا للمحلقين / ثلاثا ، وللمقصرين مرة<sup>(٣)</sup> . 1/114

[٣٢٤٧] حدثنا أبو أسامة عبد الله بن أسامة الكلبي ، نا سليمان بن حرب ، نا سليمان بن المغيرة <sup>(٤)</sup> عن ثابت البناني ، عن أنس بن مالك : رأيت رسول الله ﷺ والحلاق يحلقه ، وقد أطاف به أصحابه ، ما تقع شعرة إلا في يد رجل .

[٣٢٤٨] نا إبراهيم بن مرزوق وعمار بن رجاء ، قال<sup>(٥)</sup> : نا حبان بن هلال ، أنا أبان ، عن يحيى بن أبي كثير ، أن أبا سلمة بن عبد الرحمن حدثه ، أن محمد بن عبد الله بن زيد حدثه ، أن أباه شهد النبي ﷺ عند المنحر ، فقسم رسول الله ﷺ بين أصحابه ضحايا فلم يصب ولا صحابه<sup>(٥)</sup> شيء ، فحلق رسول الله ﷺ رأسه في ثوبه ، فأعطاه آياه ، وقلم أظفاره فأعطاهما صاحبه ، فإنه عندنا لمخضوب بالخناء والكتم .

## ٢٢- باب بيان إجازة حج من قَدَّم الذبح <sup>(٦)</sup> قبل رمي الجمرة ،

أو حلق قبل الذبح ، والدليل على أن ذلك

للجاهل والناسي

[٣٢٤٩] حدثنا يونس ، نا سفيان ، عن الزهري ، عن عيسى بن طلحة ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : سأل رسول الله ﷺ رجل<sup>(٧)</sup> ، فقال : حلقت قبل أن أذبح! فقال : « اذبح ولا حرج . وقال آخر : ذبحت قبل أن أرمي ! قال : ارم ولا حرج »<sup>(٨)</sup> .

(١) مسلم (٣٢١ / ١٣٠٣) من طريق وكيع به .

(٢) ساقطة من الأصل .

(٣) مسلم (٣٢١ / ١٣٠٣) .

(٤) في الأصل : « المرغة » .

(٥) كذا .

(٦) في الأصل : « للذبح » .

(٧) في الأصل : « رجلاً » .

(٨) مسلم (٣٣١ / ١٣٠٦) من طريق سفيان - وهو ابن عيينة - ٤ .

[٣٢٥٠] حدثنا بشر بن موسى ، نا الحميدي ، نا سفيان ، نا الزهري ، قال : سمعت عيسى بن طلحة . . بإسناده - مثله .

[٣٢٥١] نا الصغاني ، نا إسحاق بن عيسى ، قال : حدثني مالك ح .  
وحدثنا محمد بن حيويه سنة ثلاث وخمسين ، أنا مُطَرَف والقعني ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال : وقف رسول الله ﷺ للناس في حجة الوداع بمنى يسئلونه ، فجاء رجل فقال : يا رسول الله ، لم أشعر فحلقت قبل أن أذبح . فقال رسول الله ﷺ « اذبح ولا حرج » . / فجاء رجل آخر فقال : يا رسول الله ، لم أشعر فنحرت قبل أن أرمي <sup>(١)</sup> . 114/ب  
فقال : « ارم ولا حرج » . قال : فما سئل رسول الله ﷺ عن شيء قدم ولا أخر إلا قال : « افعل ولا حرج » <sup>(٢)</sup> .

[٣٢٥٢] حدثنا يونس ، نا ابن وهب ، قال : حدثني مالك بن أنس ويونس بن يزيد وغيرهما أن ابن شهاب أخبرهم ، أن عيسى بن عبيد الله أخبره ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، عن رسول الله ﷺ وقف . . فذكر مثله .

[٣٢٥٣] حدثنا عبد الصمد بن الفضل أبو يحيى ببلخ ، نا مكِّي ح .

وحدثنا أبو أمية ، نا عثمان بن الهيثم ح .

وحدثنا عمار بن رجاء ، نا محمد بن بكر ، قالوا : نا ابن جريج ، قال : سمعت ابن شهاب يقول : أخبرني عيسى بن طلحة أن عبد الله بن عمرو بن العاص حدثه : أن النبي ﷺ بينما هو يخطب يوم النحر إذ قام إليه رجل ، فقال : يا رسول الله ، كنت أحسب أن كذا وكذا قبل كذا وكذا ، ثم جاء فقال : يا رسول الله ، كنت أحسب أن كذا وكذا قبل كذا وكذا لهؤلاء الثلاثة . قال النبي ﷺ : « افعل ولا حرج ، لهن كلهن يومئذ فما سئل يومئذ عن شيء إلا قال : افعل ولا حرج » <sup>(٣)</sup> .

[٣٢٥٤] حدثنا أبو أمية ، نا أبو نعيم ، نا عبد العزيز بن أبي سلمة ، عن الزهري

(١) في الأصل : « أرمي » .

(٢) مسلم (١٣٠٦ / ٣٢٧) باب من حلق قبل النحر ، أو نحر قبل الرمي ، من طريق مالك به .

(٣) مسلم (٣٢٩ / ١٣٠٦) من طريق ابن جريج به .

. . بإسناده قال : رأيت رسول الله ﷺ عند الجمرة وهو يُسأل . . فذكر مثله (١) حديث مالك .

[٣٢٥٥] حدثنا أبو أمية ، نا أبو الوليد ، نا سليمان بن كثير (٢) ح .

وحدثنا يونس بن حبيب ، نا أبو داود ، نا زمعة ، كلاهما عن الزهري . . بإسناده - نحوه .

رواه عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري .

[٣٢٥٦] حدثنا إسحاق بن سيار وحمدان بن علي ، قالا : نا معلى بن أسد ح .

وحدثنا الصغاني ، نا أحمد بن إسحاق ، قالا : نا وهيب ، نا عبد الله بن

طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس : أن النبي ﷺ قيل له في الخلق والرمي والذبح في التقديم والتأخير ، قال : لا حرج (٣) .

[٣٢٥٧] حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، نا حَبَّان بن هلال ، نا وهيب . . بإسناده ،

قال : ما سئل النبي ﷺ يوم النحر عن قدم شيئا قبل شيء إلا قال : / لا حرج ، لا حرج .

## ٢٣- باب بيان حَظَر الانتفاع بشيء من لحوم الهدى الواجب وجلودها

### وجلالها والأكل منها ، ودفع شيء منها إلى الجزار

[٣٢٥٨] حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، نا سفيان بن عُيينة ، عن عبد الكريم ،

عن مجاهد ، عن ابن أبي ليلى ، عن عليّ رضي الله عنه ، قال : أمرني (٤) رسول الله

ﷺ أن أقوم على بدنه ، وأن أقسم جلودها وجلالها ، وأمرني أن لا أعطي الجازر منها

شيئا . وقال (٥) : نحن نعطيهِ من عندنا (٦) .

(١) كذا في الأصل .

(٢) كلمة «كثير» غير واضحة بالأصل ، وقد ظهرت هكذا :

(٣) مسلم (٣٣٤/١٣٠٧) من طريق وهيب به .

(٤) في الأصل : «أخبرني» ، والمثبت من «مسلم» .

(٥) في الأصل : «وقالوا» ، والتصويب من مسلم ، وسيأتي على الصواب .

(٦) مسلم (٣٤٨/١٣١٧) مكرر باب في الصدقة بلحوم الهدى وجلودها وجلالها ، من طريق سفيان به .

[٣٢٥٩] حدثنا ابن المنادي ، نا يونس بن محمد - يعني المؤدب - ح .

وحدثنا الصغاني ، نا الحسن بن موسى ، قال : نا زهير ، عن عبد الكريم الجزري ، عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن علي رضي الله عنه ، قال : أمرني رسول الله ﷺ أن أقوم على بدنه ، وأن أتصدق بلحمها وجلودها وأجلتها ، وأن لا أعطي أجر الجازر منها ، قال : نحن نعطيه من عندنا (١) .

[٣٢٦٠] حدثنا أبو العباس ، نا الفريابي ، نا سفيان ، عن ابن أبي نجيح

وعبد الكريم ح .

وحدثنا قزبزان (٢) عبد الرحمن ، نا عبد الرحمن - هو ابن مهدي ، عن سفيان ،

عن عبد الكريم ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن علي كرم الله وجهه ، قال : أمرني رسول الله ﷺ أن أقوم على البدن ، وأمرني أن أقسم جلالها وجلودها ، وأمرني فقسمت لحومها . هذا لفظ الفريابي .

[٣٢٦١] حدثنا عبد الصمد بن الفضل ، نا مكى ح .

وحدثنا الدمشقي ، حدثنا عثمان بن الهيثم ، قالا : نا ابن جريج ، عن عبد الكريم

ابن مالك والحسن بن مسلم ، عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ح .

وحدثنا الدقيقي وأبو داود الحارثي ، قالا : نا عثمان بن الهيثم ، نا ابن جريج ،

قال : حدثني الحسن بن مسلم : أن مجاهدًا أخبره ، أن (٣) / عبد الرحمن بن أبي ليلى 115 ب أخبره ، أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ أمره أن يقوم على بدنه ، وأمره أن يقسم بدنه كلها لحومها وجلودها وجلالها كلها في المساكين ، ولا يعطي في جزارتها شيئًا (٤) .

[٣٢٦٢] حدثنا الدقيقي وأبو أمية ، قالا : نا عثمان بن عمر ، عن ابن جريج ،

عن الحسن بن مسلم ، عن مجاهد - مثله .

(١) مسلم (٣٤٨/١٣١٧) من طريق زهير به .

(٢) انظر التعليق على رقم (٢٨٣٩) .

(٣) مكررة بالأصل .

(٤) مسلم (٣٤٩/١٣١٧) ، ٣٤٩ مكرر من طريق ابن جريج به .

[٣٢٦٣] حدثنا عبد الرحمن بن بشر ، نا يحيى بن سعيد ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني الحسن بن مسلم وعبد الكريم ، أن مجاهدا أخبرهما ، أن ابن أبي ليلى أخبره ، أن عليًا رضي الله عنه أخبره ، أن رسول الله ﷺ أمره أن يقوم على بدنه ، وأن يقسم لحومها وجلودها وجلالها ، ولا يعطي في جزارتها منها شيئاً .

## ٢٤- باب بيان إباحة أكل الرجل من بدنته التي ينحرها

### بنفسه المتطوع بها

[٣٢٦٤] حدثنا عبد الصمد ، نا مكى ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني جعفر بن محمد ، أنه سمع أباه يحدث ، أنه سمع جابر بن عبد الله يحدث : أن النبي ﷺ ساق في حجته هديًا فنحر ما بقي ، وساق عليّ هديًا ، فكان جميع ذلك مائة بدنة ، [ثم أمر من كل بدنة] <sup>(١)</sup> بيضعة [فجعلت] <sup>(١)</sup> في القدور [فطبخت] <sup>(١)</sup> ، فأكلا من لحمها ، وشربا من مرقها <sup>(٢)</sup> .

## ٢٥- باب بيان الإباحة للمتمتع ذبح البقرة ، والاشتراك فيها ، وأنها

### كافية عن سبعة ، وأنها من البدن ، وهي والإبل سواء

[٣٢٦٥] حدثنا علي بن حرب ، نا يعلى بن عبيد ح .  
وحدثنا عمار ، نا يزيد ، قالا : نا عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء ، عن جابر ، قال : كنا نتمتع مع النبي صلى الله عليه / وسلم فيذبح البقرة عن سبعة . زاد عمار : يشترك فيها <sup>(٣)</sup> .

[٣٢٦٦] حدثنا أبو أمية ، نا روح ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : اشتركنا مع رسول الله ﷺ في الحج والعمرة كل سبعة في بدنة ، ونحرنا سبعين بدنة يومئذ <sup>(٤)</sup> .

(١) من مسلم وبه يستقيم الكلام ، وسيأتي على الصواب قريباً .

(٢) مسلم (١٤٧/١٢١٨) - باب حجة النبي ﷺ - من طريق جعفر بن محمد .

(٣) مسلم (٣٥٥/١٣١٨) - باب الاشتراك في الهدى . . . من طريق عبد الملك .

(٤) مسلم (٣٥٣/١٣١٨) من طريق ابن جريج - نحوه .



[٣٢٦٧] حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أنا ابن وهب ، قال : أخبرني مالك بن أنس وعمرو بن الحارث ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : نحرننا مع النبي ﷺ عام الحديبية البقرة عن سبعة والبدنة عن سبعة (١) .

[٣٢٦٨] حدثنا أبو داود الحراني ، نا الحسن بن محمد بن أعين وأبو جعفر بن نفييل ، قالوا : نا زهير ح .

وحدثنا الصغاني ، نا سعيد بن سليمان ، نا زهير ، أنا أبو الزبير ، عن جابر ، قال : خرجنا مع النبي ﷺ مهلين بالحج ، فأمرنا رسول الله ﷺ أن نشترك في الإبل والبقرة كل سبعة في بدنة (٢) .

## ٢٦- باب ذكر الخبر الموجب على المنسوخ حجّه الهدي ، وإجازته

البدنة فيه عن سبعة ، وأن من ذبح عن من يجب عليه

الهدي كان جائزا عنه ، والدليل على أن

المنسوخ عمرته يهدي هديا

[٣٢٦٩] حدثنا محمد بن إسحاق ، أنا روح ح .

وحدثنا الحميدي ، نا مكّي ، عن ابن جريج ، قال : حدثني أبو الزبير ، أنه سمع جابرا يقول : اشركنا مع رسول الله ﷺ في الحج والعمرة كل سبعة في بدنة . فقال له إنسان : رأيت البقرة يشترك فيها من يشترك في الجزور؟ قال : « ما هي إلا من البدن » ، وخص جابر الحديبية ، وقال : اشركنا كل سبعة في بدنة ، ونحرننا سبعين بدنة يومئذ (٣) .

[٣٢٧٠] حدثنا يونس ، نا ابن وهب ، قال : أنا مالك وعمرو بن الحارث ، عن

أبي الزبير ، عن جابر ، قال : نحرننا مع رسول الله ﷺ البدنة عن سبعة ، والبقرة عن 116 ب سبعة (٤) .

(١) مسلم (٣٥٠/١٣١٨) من طريق مالك .

(٢) مسلم (٣٥١/١٣١٨) من طريق زهير .

(٣) مسلم (٣٥٣/١٣١٨) - باب الاشتراك في الهدي . من طريق ابن جريج .

(٤) مسلم (٣٥٠/١٣١٨) من طريق ابن وهب عن مالك .

[٣٢٧١] حدثنا محمد بن حَيُّويه ، أنا مُطَرِّف والقعنبي ويحيى بن يحيى عن مالك - بمثل حديث يونس .

[٣٢٧٢] نا ابن الجنيد الدقاق ، نا أبو عاصم ، عن سفيان ، قال : أخبرني أبو الزبير ، عن جابر ، قال : نحرنا مع رسول الله ﷺ يوما بالحديبية سبعين بدنة ، البدنة عن سبعة ، فقال رسول الله ﷺ : يشترك البقر في الهدى .

[٣٢٧٣] حدثنا أبو داود الحراني ، نا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : نحر النبي ﷺ عن عائشة بقرة في حجته (١) .

[٣٢٧٤] حدثنا أبو أمية ، نا روح ، عن ابن جريج - بمثله .

[٣٢٧٥] حدثنا أبو أمية ، نا أبو نعيم وشريح قالا : نا عبد العزيز بن الماجشون ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة : أن رسول الله ﷺ ذبح يوم النحر عن نسائه البقر . لم يخرججه .

[٣٢٧٦] حدثنا أبو أمية ومحمد بن سليمان الواسطي ، قالا : نا عبيد الله ، نا إسرائيل ، عن عمار الدبيشي ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : نحر رسول الله ﷺ عنا يوم حججنا بقرة بقرة . لعمار غريب ، وهو غريب الحديث .

٢٧- باب في الإفاضة إلى البيت ، والدليل على أن وقته إذا فرغ من النحر وتفريق ذبيحته والأكل منها ، ثم يفيض فيصلى الظهر بمكة ، وبيان الخبر المعارض لصلاة الظهر بمكة ، وأنه يرجع إلى منى فيصلى الظهر بمنى ، والترغيب في الاستقاء من زمزم للناس والشرب منه إذا أفاض

[٣٢٧٧] حدثنا / محمد بن عبد الله بن مهمل ومحمد بن إسحاق بن الصباح الصغاني ، قالا : نا عبد الرزاق ، نا عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ أفاض يوم النحر ، ثم رجع فصلى الظهر بمنى (٢) .

1/117

(١) مسلم (٣٥٧/١٣١٩) من طريق ابن جريج .

(٢) مسلم (٣٣٥/١٣٠٨) - باب استحباب طواف الإفاضة يوم النحر - من طريق عبد الرزاق .

[٣٢٧٨] حدثنا عبد الحميد ، نا أبو جعفر النفيلي ، نا حاتم بن إسماعيل ، نا جعفر عن أبيه ، قال : دخلنا على جابر بن عبد الله . . فذكر حديث الحج ، وقال : أمر - يعني النبي ﷺ - من كل بدنة بضعة فجعلت في قدر فطبخت ، فأكلا من لحمها وشربا من مرقها ، ثم أفاض رسول الله ﷺ إلى البيت ، فصلى بمكة الظهر ، فأتى بني عبد المطلب وهم يسقون على زمزم : « انزعوا بني عبد المطلب ، فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم » . فناولوه دلوا فشرب منه (١) .

[٣٢٧٩] حدثنا عباس الدؤوري ، نا شاذان الأسود بن عامر ، نا سفيان بن سعيد وشعبة والحسن بن صالح وابن المبارك ، عن عاصم الأحول ، عن الشعبي ، عن ابن عباس : أن النبي ﷺ أتى زمزم فشرب وهو قائم .

[٣٢٨٠] حدثنا أبو أمية ، نا أبو نعيم ، نا عبد العزيز بن الماجشون ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة ، قالت : خرجنا مع رسول الله ﷺ لا يذكر إلا الحج ، فلما جئنا بسرف طمئث ، فدخل علي النبي ﷺ وأنا أبكي ، فلما كان يوم النحر طهرت ، فأرسلني رسول الله ﷺ فأفضت (٢) .

## ٢٨- باب بيان إجازة حج من أفاض إلى البيت

### قبل أن يرمي الجمرة جاهلا

[٣٢٨١] حدثنا عمار بن رجاء ، نا محمد بن بكر ، أنا ابن جريج ح .

وحدثنا عبد الصمد بن الفضل ، نا مكي ، كلاهما عن ابن جريج ، قال : سمعت ابن شهاب يقول : أخبرني عيسى بن طلحة : أن عبد الله بن عمرو بن العاص 117/ب حدثه : أن النبي ﷺ بينما هو يخطب يوم النحر ، إذ قام إليه رجل ، فقال : يا رسول الله ، كنت أحسب أن كذا وكذا قبل كذا وكذا - هؤلاء الثلاث - فقال النبي ﷺ : افعل ولا حرج (٣) .

(١) مسلم (١٤٧/١٢١٨) باب حجة النبي ﷺ - من طريق جعفر بن محمد .

(٢) مسلم (١٢٠/١٢١١) - باب بيان وجوه الإحرام . . - من طريق عبد العزيز بن الماجشون .

(٣) مسلم (٣٢٩/١٣٠٦) - باب من حلق قبل النحر . . - من طريق ابن جريج .

رواه ابن المبارك ، قال : أخبرنا محمد بن أبي حفصة ، عن الزهري . . بهذا الإسناد ، قال : سمعت رسول الله ﷺ وأتاه رجل ، فقال : يا رسول الله ، إنني حلقت قبل أن أرمي . قال : « ارم ولا حرج » . وأتاه آخر فقال : إنني ذبحت قبل أن أرمي . فقال : « ارم ولا حرج » . وأتاه آخر فقال : إنني أفضت من البيت قبل أن أرمي . قال : « ارم ولا حرج » . قال : فما رأيته سئل يومئذ عن شيء إلا قال : « افعل ولا حرج » (١) .

## ٢٩- باب بيان إباحة التطيب بالطيب يوم النحر قبل الإفاضة

وزيارة البيت والإحلال ، وأن من طاف للإفاضة

حل له كل شيء حرم عليه

[٣٢٨٢] حدثنا محمد بن عبد الملك الدَّقِيقِي الواسطي وغلان القَراطِيسِي (٢) قالوا :

نا يزيد بن هارون ح .

وحدثنا الصغفاني وأبو أمية ، قالوا : نا جعفر بن عَزْن ، كلاهما عن يحيى بن سعيد ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، أنه سمع أباه يحدث عن عائشة ، قالت : طيبت رسول الله ﷺ بيدي لإحرامه حين أحرم ، وطيبته بمنى . قال يزيد : قبل أن يفيض . وقال جعفر : قبل أن يزور البيت .

[٣٢٨٣] حدثنا علي بن حرب ، نا ابن إدريس ، نا يحيى بن سعيد ، عن

عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : طيبت رسول الله ﷺ لإحرامه قبل أن يحرم ، وإحلاله قبل أن يطوف بالبيت .

[٣٢٨٤] حدثنا علي بن (٣) سفيان بن عيينة ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن

أبيه ، عن عائشة / بمثله . ١/118

[٣٢٨٥] حدثنا بحر بن نصر ، نا يحيى بن حسان ، نا هشيم ، نا منصور ، عن

(١) مسلم (٣٣٣/١٣٠٦) موصولا من طريق ابن المبارك .

(٢) هو علي بن عبد الله بن موسى ، مذكور في الإكمال (٣٢٢/٧) ، ونزهة الألباب في الألقاب (٣٣/٢) .

(٣) في الأصل : « بن » مكان « عن » .

عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : طيبت رسول الله ﷺ بطيب فيه مسك . فقال يحيى بن حسان : زاد « عند إحرامه قبل أن يحرم ، ويوم النحر قبل أن يطوف بالبيت » .

[٣٢٨٦] أخبرنا يونس ، أنا ابن وهب ، حدثني أفلح بن (حميد)<sup>(٥)</sup> وأسامة بن زيد ، أن القاسم بن محمد حدثهما ، عن عائشة ، قالت : طيبت رسول الله ﷺ بيدي حرمة حين أحرم ، ولحله<sup>(١)</sup> حين حل من [قبل]<sup>(٢)</sup> أن يطوف بالبيت .

[٣٢٨٧] وحدثنا أبو إسماعيل الترمذي وأبو داود ، قالا : نا القعني ح .

وحدثنا الربيع ، أنا الشافعي ، عن مالك ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة أنها قالت : كنت أطيب رسول الله ﷺ لإحرامه قبل أن يحرم ، ولحله قبل أن يطوف بالبيت<sup>(٣)</sup> .

[٣٢٨٨] حدثنا أبو داود الحراني ، نا وهب بن جرير ، نا شعبة ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : كنت أطيب رسول الله ﷺ حرمة حين يحرم ، ولحله حين يحل قبل أن يطوف بالبيت .

[٣٢٨٩] حدثنا علي بن سهل الرَّمْلِي ، نا ضمرة بن ربيعه ، نا الأوزاعي ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : طيبت رسول الله ﷺ بيدي حين أحرم ، وحين حل بطيب لا يشبه طيبكم هذا - يعني قليل البقاء . لم يروه غير ضمرة .

[٣٢٩٠] وحدثنا أبو قلابة نا بشر بن عمر ح .

وحدثنا جعفر الصائغ ، نا عفان ح .

وحدثنا أبو أمية ، نا سليمان بن حرب ، كلهم عن شعبة ، عن عبد الرحمن بن القاسم - بمثله ، واللفظ لسليمان .

[٣٢٩١] حدثنا أبو المنثى ، نا محمد بن المنهال ، نا يزيد بن ربيع ، نا صخر بن

(٥) في الأصل : عبيد ، والصواب ما أثبتنا .

(٢) في الأصل : لحاله .

(٣) سقط من الأصل ، وسيأتي على الصواب بعد حديث .

(٤) مسلم (٣٣/١١٨٩) - باب الطيب للمحرم عند الإحرام - من طريق مالك .

جويرية ح .

وحدثنا أبو أمية ، عن عبید الله بن موسى ، عن إسرائيل ، عن عبد الكريم ، كلاهما عن عبد الرحمن بن القاسم - بنحوه .

[٣٢٩٢] حدثنا ابن أبي الحنين ، نا مُعلّى ، نا وهب ، عن أيوب ، عن ب/118 عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، / عن عائشة ، قالت : طيبت رسول الله ﷺ لحرمه وحله .

[٣٢٩٣] حدثنا حمدان بن الجنيّد ، نا أبو بدر ح .

وحدثنا الحسن بن عفان ، نا محمد بن عبید ، قال : نا عبید الله ، عن القاسم ، عن عائشة ، قالت : طيبت رسول الله ﷺ لإحرامه حين أحرم ، ولحله حين أحل بمبنى قبل أن يفيض (١) .

[٣٢٩٤] حدثنا الدَّقِيقِي ، نا عثمان بن الهيثم ح .

وحدثنا العباس بن محمد ، نا روح ح .

وحدثنا ابن أبي مسرة ، نا أبو هشام ح .

وحدثنا الربيع ، نا الشافعي ، نا سعيد بن سالم ، كلهم عن ابن جريج ، قال : أخبرني عمر بن عبد الله بن عروة أنه سمع عروة والقاسم يخبران عن عائشة ، قالت : طيبت رسول الله ﷺ بيديّ بذريرة في حجة الوداع للحل والإحرام . زاد رُوح : حين أحرم ، وحين رمى جمرة العقبة ويوم النحر قبل أن يطوف بالبيت (٢) .

[٣٢٩٥] حدثنا سعدان بن يزيد ، نا إسحاق بن يوسف ، نا سفيان الثوري ، عن

الحسين بن عبید الله ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، قالت : كأني أنظر إلى وبيص الميتك في رأس رسول الله ﷺ وهو محرم (٣) .

[٣٢٩٦] حدثنا يوسف بن مسلم ، نا حجاج ، نا الليث بن سعد ، قال : حدثني

(١) مسلم (٣٤/١١٨٩) من طريق عبید الله بن عمر - نحوه .

(٢) مسلم (٣٥/١١٨٩) من طريق ابن جريج .

(٣) مسلم (٣٩/١١٩٠) من طريق إبراهيم - نحوه .

عُقَيْل ، عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله بن عمر ، أن عبد الله بن عمر قال : تمتع رسول الله ﷺ في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج ، وأهدى فساق معه الهدى ، ثم [لم] <sup>(١)</sup> يحل من شيء حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر ، وأفاض فطاف بالبيت ، ثم حل من كل شيء حرم منه ، وفعل مثل ما فعل رسول الله ﷺ من أهدى فساق الهدى من الناس <sup>(٢)</sup> .

### ٣٠- باب / بيان إتيان النساء في أيام منى

[٣٢٩٧] حدثنا محمد بن عَوْف الحمصي ، نا محمد بن كثير ، عن الأوزاعي ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : أراد رسول الله ﷺ من صفية بعض ما يريد الرجل من أهله ، فقيل له : إنها حائض . فقال : « أحابستا هي؟ » قلت : إنها أفاضت بالبيت <sup>(٣)</sup> .

[٣٢٩٨] حدثنا أبو أمية ، نا محمد بن مصعب ، نا الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن محمد - يعني ابن إبراهيم ، عن أبي سلمة ، عن عائشة ، قالت : لما أفاض رسول الله ﷺ أراد من صفية بعض ما يريد الرجل [ من أهله ] <sup>(٤)</sup> ، فقيل له : إنها حائض . فقال : « عَفْرَى! أحابستا هي؟ » قالوا : يا رسول الله ، إنها قد طافت بالبيت يوم النحر . فنفر بها رسول الله ﷺ <sup>(٥)</sup> .

### ٣١- باب بيان الإباحة للحائض ترك طواف الوداع إذا كانت أفاضت

يوم النحر وطافت بالبيت ، والدليل على حظر خروجهن

إلا بالطواف بالبيت بعد فراغهن من رمي جمرة العقبة

(١) سقط من الأصل ، والاستدراك من مسلم .

(٢) مسلم (١٢٢٧/١٧٤) - باب وجوب الدم على المتمتع . . - من طريق الليث .

(٣) مسلم (١٢١١/١٢١١) عقب ٣٨٣ ، ٣٨٤ - باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض - من طريق عبد الرحمن بن القاسم - نحوه .

(٤) ملحقة بهامش الأصل .

(٥) مسلم (٣٨٦/١٢١١) من طريق الأوزاعي .

[٣٢٩٩] حدثنا الميموني والحسن بن عفان ، قالا : نا محمد بن عبيد ، نا عبيد الله ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة : أن صفيّة رضي الله عنها حاضت بعد أن أفاضت . فقالت عائشة : يا رسول الله ، ما أرى صفيّة إلا حابستنا . قال : « لم ؟ » قالت : حاضت . قال : « ألم تكن قد أفاضت ؟ » قلت : بلى . قال : « فلا حبس عليكِ فارتحلي » .

[٣٣٠٠] حدثنا عبد الله بن الحسين المصيبي ، نا ابن أبي مريم ، نا محمد بن جعفر ، عن عبيد الله بإسناده - نحوه .

[٣٣٠١] حدثنا أبو سعيد البصري ، نا يحيى بن سعيد القطان ، عن عبيد الله<sup>(٥)</sup> - بنحوه .

[٣٣٠٢] حدثنا عباس الدوري ، نا شتابة ح .

وحدثنا يوسف بن مسلم ، نا . . . (١) .

..... / نا حجاج ، قالا : نا شعبة

، عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت : لما أراد رسول الله ﷺ أن ينفر ، رأى صفيّة على باب خيمتها كثيبة ، أو حزينة ، وحاضت ، فقال رسول الله ﷺ : « عقرى حلقي ، إنك لحابستنا ، أكنيت أفضت يوم النحر؟ » ، قالت : نعم ، قال : « فانفري إذا »<sup>(٢)</sup> .

[٣٣٠٣] حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أنا ابن وهب ، أنا يونس بن يزيد وغيره من أهل العلم ، عن [ابن] <sup>(٣)</sup> شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ، وعروة بن الزبير ، أن عائشة زوج النبي ﷺ - قالت : طمئت صفيّة بنت حيي ، زوج النبي - ﷺ - في حجة الوداع بعد ما أفاضت طاهراً ، فطافت بالبيت ، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال : « أحابستنا هي؟ » ، قالت : فقلت : يا رسول الله ، إنها قد

(٥) في الأصل : « عبد الله » وهو تصحيف .

(١) هذا من المواطن التي وضع فيها باقي الكلام في مكان آخر .

(٢) مسلم (٣٨٦/١٢١١) - باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض - من طريق شعبة .

(٣) من مسلم .



أفاضت وهي طاهر ، ثم طمشت بعد الإفاضة ، قال رسول الله ﷺ « فلتتفر »<sup>(١)</sup> .

[٣٣٠٤] حدثنا ابن الخليل المخزومي<sup>(٥)</sup> ، نا يونس بن محمد ، (ح) .

وحدثنا الصغاني ، نا أبو النصر ، قالا : نا الليث (ح) .

وحدثنا شعيب الدققي ، نا مروان بن محمد - يعني : الطاطري ، نا الليث قال :

حدثني ابن شهاب عن أبي سلمة<sup>(٢)</sup> وعروة ، أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت : حاضت صفية بنت حيي بعدما أفاضت ، فقالت عائشة؛ فذكرت حيضها لرسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ : « حابستنا هي؟ » ، قلت : يا رسول الله ، إنها قد أفاضت وطافت بالبيت ، ثم حاضت بعد الإفاضة فقال رسول الله ﷺ : « فلتتفر »<sup>(٣)</sup> .

[٣٣٠٥] حدثنا العباس بن عبد الله الدققي ، نا عثمان بن سعيد يعني :

الحمصي ، نا شعيب عن الزهري ، قال : حدثني عروة بن الزبير وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن عائشة زوج النبي ﷺ / ، أخبرتهما أن صفية زوج النبي ﷺ حاضت في حجة الوداع بمنى ، وطافت بالبيت ، قالت عائشة : فقلت : يا رسول الله ، إن صفية بنت حيي قد حاضت ، فقال رسول الله ﷺ : « أحابستنا هي؟ » قالت : فقلت : إنها أفاضت وطافت بالبيت ، فقال رسول الله ﷺ : « فلتتفر »<sup>(٤)</sup> .

[٣٣٠٦] حدثنا محمد بن إسماعيل السلمي ، نا القعني ، عن مالك عن عبد الله

ابن أبي بكر ، عن عمرة ، عن عائشة أنها قالت لرسول الله ﷺ إن صفية بنت حيي قد حاضت ، فقال رسول الله ﷺ : « لعلها تجبسننا ، ألم تكن قد طافت معكن بالبيت؟ » قالوا : بلى ، قال : « فاخرجن »<sup>(٥)</sup> .

[٣٣٠٧] حدثنا محمد بن حيويه ، نا مطرف والقعني عن مالك بمثله .

[٣٣٠٨] حدثنا أبو عتبة أحمد بن الفرج ، نا ابن أبي فديك ، نا أفلح بن حميد

(٥) كذا هنا ، وسيأتي برقم (٣٣١٣) محمد بن الخليل المخزومي ، ولعلنا نحرر ذلك في معجم شيوخ المصنف إن شاء الله تعالى .

(١) مسلم (٣٨٣/١٢١١) من طريق يونس عن ابن شهاب .

(٢) في المخطوط : مسلمة والتصويب من مسلم وغيره ، وسيأتي على الصواب .

(٣) مسلم (٣٨٢/١٢١١) من طريق الليث .

(٤) انظر التخريج السابق .

(٥) مسلم (٣٨٥/١٢١١) من طريق مالك .

عن القاسم بن محمد ، عن عائشة أنها قالت : تخوفنا صفية أن تحبسنا ، وكانت تخاف أن تحيض قبل أن نفيض ، فقال لهم رسول الله ﷺ : « أحابستنا صفية؟ » ، فقالوا له : إنها قد أفاضت قال : « فلا إذا »<sup>(١)</sup> .

[٣٣٠٩] حدثنا ابن شبابان ، نا الحسن بن الحسين ، أنا الشقفي - يعني : عبد الوهّاب ، أنا أيوب ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة : أن صفية بنت حيي حاضت بعد ما أفاضت ، فقال رسول الله ﷺ : « إنك لحابستنا » ، فقالت عائشة : إنها قد أفاضت . قال : « فلا إذا »<sup>(٢)</sup> .

[٣٣١٠] حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، نا أبو عامر العقدي ، نا أفلح بن حميد ، عن القاسم ، عن عائشة : أن النبي ﷺ قال : « أحابستنا صفية؟ » ، وكانوا يتخوفون أن يفيض قبل أن تفيض ، فقيل : إنها قد أفاضت ، فقال : « فلا إذا »<sup>(٣)</sup> .

[٣٣١١] حدثنا حُبشي بن عمرو بن الربيع بن طارق قال : حدثني أبي قال : أخبرني الليث بن سعد ، عن عبد الرحمن بن القاسم (ح) .

وحدثنا عباس / الدوري ، وأبو أمية قالا : نا خالد بن مخلد ، قال : حدثني نافع بن أبي نعيم قال : حدثني عبد الرحمن بن القاسم بإسناده نحوه<sup>(٤)</sup> .

[٣٣١٢] حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهّاب ، أنا جعفر بن عون ، نا هشام عن أبيه عن عائشة قالت : ذكر رسول الله صفية ، قلنا : إنها قد حاضت ، قال : « فعلها<sup>(٥)</sup> تحبسنا » ، قلنا : إنها قد أفاضت ، قال : « فلا إذا » .

[٣٣١٣] حدثنا محمد بن الخليل المخرمي<sup>(٥)</sup> ، نا روح (ح) .

وحدثنا أبو بكر الحِمْيَرِيّ بفارس ، نا مكّي قالا : نا ابن جريج قال : حدثني الحسن ابن مسلم عن طاوس قال : كنت مع ابن عباس إذ قال زيد بن ثابت : تفتي أن تصدر

(١) مسلم (٣٨٤/١٢١١) من طريق أفلح .

(٢) مسلم (١٢١١/ عقب ٣٨٣) من طريق أيوب وغيره .

(٣) انظر التخرّيج قبل السابق .

(٤) مسلم (١٢١١/ عقب ٣٨٣) من طريق الليث وغيره .

(٥) كذا بالخطوط .

(٥) راجع التعليق على ( ٣٣٠٤ ) .

الحائض قبل أن يكون آخر عهدها بالبيت؟ فقال : نعم ، فقال : فلا تفتي بذلك ، فقال له ابن عباس : سل فلانة الأنصارية هل أمرها بذلك رسول الله ﷺ ؟ قال : فرجع زيد إلى ابن عباس ، وهو يضحك ، ويقول : ما أراك إلا قد صدقت (١) .

### ٣٢- باب الدليل على إباحة ترك الرَّمَل في طواف الزيارة للمفرد

بالحج وللقارن ، وعلى أنه ليس على أحد في طواف

الإفاضة الطواف بين الصفا والمروة

[٣٣١٤] حدثنا يونس ، أنا ابن وهب ، أنا ابن جريج عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس أن النبي ﷺ لم يرمل في السبع الذي أفاض فيه ، قال عطاء : لا رَمَل فيه .

[٣٣١٥] حدثنا عمار بن رجاء ، نا محمد بن بكر البرساني أنا ابن جريج قال : حدثني أبو الزبير أنه سمع جابرًا يقول : لم يطف النبي ﷺ ولا أصحابه بين الصفا والمروة إلا طوافًا واحدًا ، طوافه الأول (٢) .

[٣٣١٦] حدثنا يوسف وأبو حميد قالا : نا حجاج عن ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : لم يطف النبي ﷺ ، وأصحابه بين الصفا والمروة إلا طوافًا واحدًا ، الأول (٣) .

### ٣٣- / باب بيان إباحة البيوتة بمكة أيام منى لمتولي السقاية ، والدليل على أنه

غير جائز لغيرهم البيوتة أيام منى إلا بمنى

[٣٣١٧] حدثنا عمار بن رجاء وأبو عبيد الله حماد بن الحسن قالا : نا محمد ابن بكر البرساني ، نا ابن جريج ، حدثني عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ - أن العباس (٤) بن عبد المطلب رضي الله عنه استأذن رسول الله ﷺ أن

(١) مسلم (٣٨١/١٣٢٨) من طريق ابن جريج .

(٢) مسلم (١٤٠/١٢١٥) - باب بيان وجوه الإحرام . . . - من طريق محمد بن بكر وغيره .

(٣) انظر التخريج السابق .

(٤) في المخطوط : أذن للعباس ، والتصويب من مسلم .

بييت بمكة ليالي منى من أجل سقايته ، فأذن له (١) .

[٣٣١٨] حدثنا إسماعيل بن عيسى الحيشاني (٢) ، نا صامت بن معاذ ، [عن] (٣) موسى يعني أبا قرة ، قال : ذكر موسى بن عقبة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر أن عباس بن عبد المطلب استأذن النبي ﷺ أن يبيت بمكة ليالي منى من أجل سقايته ، فأذن له من أجل سقايته (٤) .

### ٣٤- باب ذكر الخبر الموجب على متولي السقاية اتخاذ

النيذ فيها ، وسقي الناس فيه ، وصفة

شرب النبي ﷺ

[٣٣١٩] حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد المقرئ ، نا زوج عن حميد ، عن بكر بن عبد الله المزني : أن أعرابياً قال لابن عباس : ما شأن آل معاوية يسقون الماء والعسل ، وآل فلان يسقون اللبن ، وأنتم تسقون النيذ ، من بخل بكم أم حاجة؟ فقال ابن عباس : ما بنا بخل ، ولا حاجة ، ولكن رسول الله ﷺ جاءنا ورديفه أسامة بن زيد فسقناه من هذا يعني : نبيذ السقاية - فشرب منه ، ثم قال : « أجدم (٥) هكذا فاصنعوا » (٦) .

[٣٣٢٠] حدثنا أبو داود السجزي نا عمرو بن عون نا خالد عن حميد عن بكر بن عبد الله ، قال : قال رجل لابن عباس : ما بال أهل هذا البيت يسقون . . . (٧) .

- (١) مسلم (١٣١٥ / عقب ٣٤٦) - باب وجوب المبيت بمنى . . . من طريق ابن جريج .  
 (٢) كذا بالأصل ، وكتب تحت الحاء حاء . وهذه النسبة لم أجدها ، فلعلها بالياء الموحدة .  
 (٣) في الأصل : « و » . وهو خطأ . والتصويب من ترجمة أبي قرة موسى بن طارق في « تهذيب الكمال » (٢٩ / ٨١) وكذا ترجمة صامت بن معاذ في « لسان الميزان » (٣ / ١٧٨ / ٧٢٣) .  
 (٤) مسلم (٣٤٦ / ١٣١٥) من طريق عبيد الله بن عمر .  
 (٥) كذا في المخطوط ، وفي مسلم : أحستتم وأجملتم .  
 (٦) مسلم (٣٤٧ / ١٣١٦) - باب وجوب المبيت بمنى . . . من طريق حميد الطويل .  
 (٧) سقط .

... / كانوا يعبدون عند المشلل ، فكان مَنْ أَهَلَّ لها يتحرج أن يطوف بالصفاء والمروة ، فلما أسلموا سألوا رسول الله ﷺ عن ذلك ، فقالوا : يا رسول الله ، إنا كنا نتحرج أن نطوف بالصفاء والمروة . فأنزل الله تبارك وتعالى ﴿ إِنَّ الصفا والمروة من شعائر الله . . . ﴾ [البقرة : ١٥٨] . قالت : ثم قد سن رسول الله ﷺ الطواف بينهما فليس ينبغي لأحد أن يدع الطواف بهما . قال ابن شهاب : فذكرت حديث عروة لأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، فقال : والله إن هذا لعلم وأمر ما سمعت به ، لقد سمعت رجلاً من أهل العلم - إلا ما ذكرت عائشة - يذكرون : إنما كان يهل لمناة الطاغية ، كلهم كانوا يطوفون بالصفاء والمروة ، فلما أمر الله بالطواف بالبيت ولم يذكر الصفا والمروة ، فقالوا : يا رسول الله ، إنا كنا نطوف في الجاهلية بالصفاء والمروة فنتحرج في الإسلام أن نطوف بهما . قال أبو بكر : فأسمع هذه الآية قد أنزلت في الفريقين كليهما الذين كانوا يتحرجون في الجاهلية أن يطوفوا بالصفاء والمروة ، والذين كانوا يطوفون بهما في الجاهلية ثم تحرجوا في الإسلام من أجل أن الله قد أمر بالطواف بالبيت ولم يذكر الطواف بالصفاء والمروة مع طوافهم بالبيت حين ذكروا (١) .

[٣٣٢١] حدثنا محمد بن يحيى ، نا عبد الرزاق ، أنا معمر (٢) ح .

وحدثنا يوسف القاضي ، نا محمد بن عبيد ، نا محمد بن شابور ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : كان رجال من الأنصار ممن كان يهل لمناة - ومناة صنم بين مكة والمدينة - قالوا : يا نبي الله ، إنا كنا لا نطوف بين الصفا والمروة تعظيماً لمناة ، فهل علينا من حرج أن نطوف بهما؟ فأنزل الله ﴿ إِنَّ الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما ﴾ .

[٣٣٢٢] حدثنا يوسف بن مسلم ، نا حجاج ، نا الليث ، قال : حدثني عقيل ،

عن ابن شهاب ، أنه قال : أخبرني/ عروة بن الزبير أنه قال : سألت عائشة ، فقلت لها : <sup>١/20</sup> رأيت قول الله ﴿ إِنَّ الصفا والمروة من شعائر الله . . . ﴾ إلى قوله - ﴿ . . . أن يطوف بهما . . . ﴾ فقلت لعائشة : ما على أحد جناح ألا يطوف بالصفاء والمروة ؟ فقالت

(١) مسلم (٢٦١/١٢٧٧) - باب بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن . . . من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري .

(٢) في الأصل : معرج .

عائشة: بس ما قلت! يا ابن أخي، إن هذه الآية لو كانت كما أولتها كانت «لا جناح عليه ولا»<sup>(١)</sup> يطوف بهما»، ولكنها أنزلت أن الأنصار كانوا قبل أن يسلموا يهلون لمناة الطاغية التي كانوا يعبدون - التي عند المشلل - ، وكان من أهل لها يتحرج أن يطوف بالصفاء والمروة، فلما سألوا رسول الله ﷺ عن ذلك: قالوا: يا رسول الله، إنا كنا نتحرج أن نطوف بالصفاء والمروة. فأنزل الله ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ...﴾ - إلى قوله - ﴿... يَطُوفُ بِهِمَا﴾ قالت عائشة: ثم قد سن رسول الله ﷺ الطواف بهما، فليس لأحد أن يترك الطواف بهما. قال الزهري: فأخبرت أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بالذي حدثني عروة من ذلك عن عائشة، فقال أبو بكر: إن هذا لعلم<sup>(٢)</sup>، وما كنت سمعت، ولقد كنت سمعت رجلا من أهل العلم يقولون: إنما كان من لا يطوف بين الصفا والمروة من العرب يقولون: إن طوافنا بين هذين الحجرين من أمر الجاهلية. وقال آخرون من الأنصار: إنما أمرنا بالطواف. إن الناس - إلا من ذكرت عائشة ممن كان يهل لمناة - كانوا يطوفون كلهم بالصفاء والمروة، فقالوا: يا رسول الله، إنا كنا نطوف بالصفاء والمروة، فهل علينا جناح أو حرج؟ إنا كنا نطوف بالصفاء والمروة، والله ذكر الطواف بالبيت، ولم يذكر الطواف بالصفاء والمروة، فهل علينا يا رسول الله أن نطوف بالصفاء والمروة؟ فأنزل الله ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ...﴾ - إلى قوله - ﴿... يَطُوفُ بِهِمَا﴾ قال أبو بكر: فأرى هذه الآية أنزلت في الفريقين كليهما: الذين كانوا يتحرجون في الجاهلية أن يطوفوا بالصفاء والمروة، والذين كانوا يطوفون في الجاهلية بالصفاء والمروة ثم يتحرجون / أن يطوفوا بهما في الإسلام؛ من أجل أن الله عز وجل أخبرنا بالطواف بالبيت، ولم يذكر الصفا والمروة مع الطواف بالبيت حين ذكرها<sup>(٣)</sup>.

[٣٣٢٣] حدثنا العباس الترقفي<sup>(٤)</sup>، نا عثمان بن سعيد - يعني ابن كثير بن دينار

الحمصي - نا شعيب، عن الزبيري، قال: قال عروة: سألت عائشة رضي الله عنها

(١) كذا بالأصل.

(٢) في الأصل: إن هذا العلم ثم ضرب على الألف الأولى.

(٣) مسلم (٢٦٢/١٢٧٧) من طريق ليث.

(٤) في الأصل: البرقي، وهو تحريف، وهو عباس بن عبد الله، مترجم في تهذيب الكمال (٢١٦/١٤).

قلت لها : أرأيت قول الله ﴿ إِنْ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ . . . ﴾ إلى آخر الآية ، فقلت لعائشة زوج النبي ﷺ : ما على أحد جناح أن لا يطوف بالصفاء والمروة . قالت عائشة : بمس ما قلت يا ابن أختي ، إن هذه الآية لو كانت على ما أولتها عليه « فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما » ، ولكنها إنما أنزلت في الأنصار قبل أن يسلموا كانوا يهلون للمناة الطاغية التي كانوا يعبدون عند المشلل<sup>(١)</sup> ، وكان من أهل لها يتخرج أن يطوف بالصفاء والمروة ، فأنزل الله القراء ﴿ إِنْ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا ﴾ قالت عائشة : قد سنّ رسول الله ﷺ الطواف بهما ، فليس لأحد أن يترك الطواف بهما .

رواه سفيان ، عن الزهري - بطوله - وفيه : قالت عائشة : طاف رسول الله ﷺ والمسلمون ، وكانت سنة<sup>(٢)</sup> .

رواه حرمله ، [عن ابن وهب]<sup>(٣)</sup> عن يونس ، عن الزهري - بطوله - وقال : [إن]<sup>(٤)</sup> الأنصار كانوا قبل أن يسلموا هم وغسان يهلون لمناة ، فيتخرجوا أن يطوفوا بين الصفا والمروة ، وكان ذلك سنة في أيامهم<sup>(٥)</sup> .

[٣٣٢٤] حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني ، نا محاضر ، نا عاصم بن سليمان الأحول ، عن أنس بن مالك ، قال : كانت الأنصار يكرهون أن يطوفوا بين الصفا والمروة حتى نزلت ﴿ إِنْ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ ﴾<sup>(٦)</sup> أن يطوف بهما ﴿ فطافوا ﴾<sup>(٦)</sup> .

[٣٣٢٥] حدثنا أبو عبيد الله ، نا عمي ، قال : أخبرني عمرو بن الحارث ، عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن : أن رجلا من أهل العراق قال له : سل لي

(١) المشلل : بضم ففتح موضع بقديد من ناحية البحر « هدي الساري » .

(٢) مسلم (٢٦١/١٢٧٧) موصولا .

(٣) سقط من الأصل ، والاستدراك من مسلم .

(٤) كلمة إن ملحقة بهامش الأصل .

(٥) مسلم (٢٦٣/١٢٧٧) عن حرمله .

(٥) سقط من الأصل .

(٦) مسلم (٢٦٤/١٢٧٨) من طريق عاصم .

عروة بن الزبير عن الرجل يهمل بالحج ، فإذا طاف أن يحل أم لا؟ قال : فإن / قال لك : لا يحل . فقل له : إن رجلا يقول ذلك . قال : فسألته ، فقال : لا يحل من أهل بالحج إلا بالحلقة . فقلت : فإن رجلا يقول ذلك! قال : بمس ما قال . قال : فقصدت <sup>(١)</sup> إلى الرجل ، فسألني ، فحدثته ، فقال : قل له : إنه <sup>(٢)</sup> فإن رجلا كان يخبر أن رسول الله ﷺ قد فعل ذلك ، وما شأن أسماء والزبير فعلا ذلك! قال : فجننته فذكرت له ذلك ، فقال : من هذا؟ فقلت : لا أدري! فقال : ما باله لا يأتيني بنفسه يسألني؟ أظنه عراقيا . فقلت : لا أدري! فقال : إنه قد كذب ، قد حج رسول الله ﷺ أخبرتني عائشة : أنه أول شيء بدأ به أنه حين قدم مكة أنه توطأ ثم طاف بالبيت ، ثم لم تكن عمرة ، ثم حج أبو بكر رضي الله عنه فكان أول شيء بدأ به الطواف بالبيت ، ثم لم تكن عمرة ، ثم عمر مثل ذلك ، ثم حج عثمان رضي الله عنهما ، فرأيته أول شيء بدأ به الطواف بالبيت ، ثم لم تكن عمرة ، ثم معاوية وعبد الله بن عمر ، ثم حججت مع أبي الزبير ابن العوام فكان أول شيء بدأ به الطواف بالبيت ، ثم لم تكن عمرة ، ثم رأيت المهاجرين والأنصار يفعلون ذلك فلا تكون عمرة ، ثم آخر من رأيت فعل ذلك ابن عمر ، ثم لم ينقضها بعمرة ، وهذا ابن عمر عندهم فلا يسألونه ، ولا أحد من من مضى كانوا يبدؤون بشيء حين يضعون أقدامهم أول من الطواف بالبيت ، ثم لا يحلون ، وقد أخبرتني عائشة أمي أنها أهلت هي وأختها والزبير وفلان وفلان بعمرة قط ، فلما مسحوا الركن حلوا ، وقد كذب فيها من ذكر غير ذلك <sup>(٣)</sup> .

[٣٣٢٦] حدثنا الحارث بن أبي أسامة ، نا يعقوب بن محمد الزهري ، نا ابن

وهب ، قال : أخبرني ( عمرو ) <sup>(٤)</sup> بن الحارث ، عن أبي الأسود - يعني عن عروة ، قال : حدثتني عائشة : أن رسول الله ﷺ لما قدم مكة لم يبدأ بشيء أول من الطواف ، ثم لم يحل - . . وذكر الحديث بطوله .

(١) في الأصل : فقصد . وفي مسلم : فتصداني الرجل .

(٢) كلمة إنه مقحمة . وهي غير موجودة في مسلم .

(٣) مسلم (١٢٣٥ / ١٩٠) - باب ما يلزم من طاف بالبيت وسمى . . . من طريق ابن وهب .

(٤) في الأصل : عمر . وهو تصحيف .



٣٥- باب / ذكر الخبر الموجب على أن من أفرد الحج ولم يسق الهدى 21/ب  
 أن عليه فسخ حجه بعمره ، ويحل الحل [كله] <sup>(١)</sup> من النساء  
 وغيرهن لم يهل بالحج ، وبيان الخبر المعارض له المبيح  
 لمن أهل بالحج ألا يفسخه حتى يقضي نسكه

[٣٣٢٧] حدثنا عمار بن رجاء ، نا محمد بن بكر ، نا ابن جريج ، قال :  
 أخبرني عطاء ، قال : سمعت جابر بن عبد الله في أناس معي ، قال : أهللنا أصحاب  
 رسول الله ﷺ في الحج خالصا وحده ليس معه غيره . قال عطاء : قال جابر : قد مر  
 النبي ﷺ صبح رابعة مضت من ذي الحجة ، فلما قدمنا أمرنا النبي ﷺ أن نحل ،  
 فقال : حلوا وأصيبوا النساء . قال عطاء : قال جابر : ولم يعزم عليهم <sup>(٢)</sup> أن أصيبوا  
 النساء ، ولكن أحلهن لهم . قال عطاء : قال جابر : فبلغه عنا أنا نقول لما لم يكن بيننا  
 وبين عرفة إلا خمس أمرنا أن نحل إلى نسائنا فنأتي عرفة تقطر مذاكيرنا المنى . قال :  
 ويقول جابر بيده هكذا وحركها . قال : فقام رسول الله ﷺ فينا ، فقال : « قد علمتم  
 أنني أتفاكم لله وأصدقكم وأبركم ، ولولا هديي خللت كما تحلون ، فحلوا ، ولو  
 استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت » . قال : فحللنا وسمعنا وأطعنا <sup>(٣)</sup> .  
 [٣٣٢٨] حدثنا أبو حميد ، نا حجاج ح .

وحدثنا الصغاني ، نا روح كلاهما عن ابن جريج ، قال : أخبرني عطاء ، قال :  
 سمعت جابر بن عبد الله في ناس معي ، قال : أهللنا أصحاب النبي ﷺ بالحج خالصا  
 ليس معه غيره خالصا وحده . قال ابن جريج : قال عطاء . . فذكر الحديث - بمثله  
 حرفا بحرف ، وقال : متعتنا هذه لعامنا أم لأبد؟ قال : لا بل لأبد .

[٣٣٢٩] أخبرني العباس بن الوليد الغدري ، قال : أخبرني أبي ، قال : حدثني

(١) من هامش الأصل .

(٢) في الأصل : على ، والتصويب من مسلم .

(٣) مسلم (١٤١/١٢١٦) - باب بيان وجوه الإحرام - من طريق ابن جريج - نحوه .

الأوزاعي ، قال : حدثني من سمع عطاء بن أبي رباح ، قال : أخبرني جابر بن عبد الله ، قال : أهللنا مع النبي ﷺ بالحج خالصًا لا يخالطه شيء . . . وذكر الحديث . قال الأوزاعي : سمعت عطاء / بن أبي رباح يحدث فلم أحفظه ، حتى لقيت ابن جريج فأثبتته لي . 1/22

[٣٣٣٠] حدثني علي بن سهل الرَّملي<sup>(١)</sup> ، نا الوليد<sup>(٢)</sup> بن مسلم : سألت أبا عمرو الأوزاعي عن الابتداء بالعمرة في أيام الحج ، فحدثنا عن عطاء أنه سمعه يحدث عن جابر أنه قال : أهللنا مع رسول الله ﷺ بذي الحليفة بالحج خالصًا لا يخالطه بغيره . . . وذكر الحديث .

[٣٣٣١] حدثنا هلال ، نا حسين ، عن معقل ، عن عطاء . . . بإسناده - نحوه .

[٣٣٣٢] حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ ، نا عفان بن مسلم ، نا حماد بن

زيد ح .

وحدثنا يوسف القاضي ، نا سليمان بن حرب ، نا حماد بن زيد ، عن أيوب ، سمعت مجاهدًا يحدث عن جابر بن عبد الله ، قال : قدمنا مع رسول الله ﷺ ونحن نقول : « لبيك بالحج » ، فأمرنا أن نجعلها عمرة ، فجعلناها عمرة<sup>(٣)</sup> .

[٣٣٣٣] حدثنا السلمي ، نا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، عن مجاهد :

سمعت جابرًا يقول : خرجنا مع النبي ﷺ في حجته يقول : « لبيك بالحج » . فلما قدمنا مكة أمرنا النبي ﷺ من لم يكن معه هدي أن يحل بعمرة .

[٣٣٣٤] حدثنا هلال بن العلاء وعلي بن عبد العزيز ، قالا : نا معلى بن أسد ،

نا وهب ، عن أيوب . . . بإسناده : ونحن نقول : لبيك بالحج .

[٣٣٣٥] حدثنا سعدان بن يزيد البزاز أبو محمد ، نا إسحاق بن يوسف الأزرق ،

نا عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قدمنا مع رسول الله ﷺ محرمين بالحج لأربع ليال مضين من ذي الحجة ، فأمرنا رسول الله ﷺ

(١) في الأصل : الزهري . والتصويب من كتب الرجال .

(٢) في الأصل : الوريد .

(٣) مسلم (١٤٦/١٢١٦) من طريق حماد بن زيد .

أن نحل ونجعلها عمرة ، فضاقت بذلك صدورنا وكبر علينا ، فبلغ ذلك النبي ﷺ ، فقال : يا أيها الناس ، حلوا فلولاً الهدى الذي معي لفعلت مثل الذي تفعلون . قال : فأحللنا ووطننا النساء ، وفعلنا مثل ما يفعل الحلال حتى إذا كنا عشية التروية وجعلنا مكة بظهر لبينا (١) .

حدثنا / أبو داود الحراني ، نا يعلى ، نا عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء ، 22ب/ عن جابر ، قال : قدمنا مع النبي ﷺ محرمين بالحج لأربع ليال من ذي الحجة . . فذكر مثله - وقال : حتى إذا كان عشية التروية وجعلنا مكة بظهر لبينا بالحج .

[٣٣٣٦] حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ ، نا عفان ، نا وهيب ، نا منصور ابن عبد الرحمن ، عن ( أمه ) (٥) صفية ، عن أسماء بنت أبي بكر ، قالت : قدمنا مع رسول الله ﷺ ومعنا الزبير ، فقال رسول الله ﷺ : من كان معه الهدى فليقم على إحرامه ، ومن لم يكن معه هدى فليحلل . وكان مع الزبير هدى فأقام على إحرامه ، ولم يكن معي هدى فأحللت ، فليست ثيابي فتطيت من طيبي وجلست قريباً من الزبير ، فقال : استأخري عني . فقلت : أتخشى أن أثب عليك (٢) ١٩

رواه أبو هشام المخزومي ، عن وهيب ، فقال فيه : قدمنا بالحج . . وذكر الحديث بمثل حديث عفان (٣) .

[٣٣٣٧] حدثنا يوسف بن مسلم وأبو حميد ، قالا : حدثنا حجاج عن ابن جريج (٤) ح .

وحدثنا الصغاني ، نا روح ، نا ابن جريج ، قال : أخبرني منصور بن عبد الرحمن ، عن أمه صفية ، عن أسماء بنت أبي بكر ، قالت : قدمنا محرمين ، فقال النبي ﷺ : من كان معه هدى فليقم على إحرامه ، ومن لم يكن معه هدى [فليحلل] (٥) . قالت : فلم يكن معي هدى فحللت ، وكان مع الزبير هدى فلم يحلل ،

(١) مسلم (١٤٢/١٢١٦) من طريق عبد الملك بن أبي سليمان .

(٥) في المخطوط « أم » وهو تصحيف ، وسيأتي على الصواب .

(٢) انظر التخريج الآتي .

(٣) مسلم (١٩٢/١٢٣٦) - باب ما يلزم من طاف بالبيت وسعى . . - من طريق أبي هشام المخزومي .

(٤) في الأصل : حجاج بن أبي جريج .

(٥) سقط من الأصل .

قالت : فلبست ثيابي ثم جئت فجلست إلى الزبير ، فقال : قومي عني . فقلت : أتخشى أن أثب عليك؟! وأما أصحابنا فقالوا : ذكر ابن الزبير على المنبر ، فقال : إن رجالا أعمى الله أبصارهم - يريد ابن عباس - يقولون . . فذكروا نحوا مما يذكرون في حجة النبي الله ﷺ من فسخهم الحج عمرة . فجثا ابن عباس على ركبتيه ثم قال : إنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور ، سل أمك : هل حل إليها أبوك؟ فسألها ، فقالت : نعم (١) !

[٣٣٣٨] / حدثنا عبد الصمد بن الفضل ، نا مكي عن ابن جريج (٢) بإسناده -

1/23

مثله ح .

وحدثنا الصغاني ، نا روح ، نا ابن جريج ح .

وحدثنا أبو داود الحراني ، نا عثمان بن الهيثم ، نا ابن جريج ، قال : أخبرني

منصور . . بإسناده - مثله .

[٣٣٣٩] حدثنا عباس بن محمد ، نا شُتابة ، نا شعبة ، عن مسلم القرظي ،

قال : سمعت ابن عباس يقول : أهل النبي ﷺ بالعمرة ، فأهل وأهل أصحابه بالحج ، وكان من لم يسق الهدى معه حل (٣) .

[٣٣٤٠] حدثنا أبو أمية ، نا روح ، نا شعبة - مثله ، قال : فكان طلحة وفلان

لم يسقا الهدى فحلأ .

[٣٣٤١] حدثنا يونس بن حبيب ، نا أبو داود ، أنا شعبة ، عن مسلم القرظي ،

قال : سمعت ابن عباس يقول : أهل النبي ﷺ بعمرة ، وأهل أصحابه بحج ، فمن كان من أصحابه لم يكن معه هدي أحل ، ومن كان معه هدي لم يحل ، فكان النبي ﷺ وطلحة ممن كان معهما الهدى .

[٣٣٤٢] أخبرنا يونس ، أنا ابن وهب ، أخبرني مالك ، عن محمد بن

عبد الرحمن بن نوفل أبي الأسود ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : خرجنا مع

(١) مسلم (١٢٣٦/١٩١) من طريق روح وغيره عن ابن جريج .

(٢) في الأصل : مكي بن جريج .

(٣) مسلم (١٢٣٩/١٩٦) - باب في متعة الحج - من طريق شعبة .

رسول الله ﷺ عام حجة الوداع ، فمننا من أهل بالحج ، ومننا من أهل بالعمرة ، ومننا من أهل بالحج والعمرة ، فأما من أهل بعمرة فحل ، وأما من أهل بالحج أو جمع الحج والعمرة فلم يحلوا حتى كان يوم النحر (١) .

ورواه الليث عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : قال رسول الله ﷺ : من أهل بعمرة وأهدى فلا يحل حتى ينحر هديه ، ومن أهل بحج فليتم حجه .

### ٣٦- باب ذكر الخبر المبين بأن فسح الحج والمتعة خاص

وأنها منسوخة والنهي عنها ، والأمر

بالفصل بينهما

[٣٣٤٣] حدثنا أبو العباس العزّي ، نا الفريابي ، نا سفيان ، عن الأعمش وعياش

/العامري عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن أبي ذر الغفاري ، قال : إنما كانت المتعة 23/ب  
رخصة لنا ، لا لكم (٢) .

[٣٣٤٤] حدثنا أبو أمية ، نا قبيصة ، نا سفيان ، عن الأعمش ، عن إبراهيم

التيمي ، عن أبيه ، عن أبي ذر ، قال : إنما كانت المتعة في الحج لنا خاصة .

[٣٣٤٥] حدثنا ابن أبي مسرة ، نا بَدَل بن مُخَبَّر ، نا شعبة ، عن سليمان ، عن

إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن أبي ذر ، قال : إنما كانت المتعة لنا - يعني أصحاب  
محمد ﷺ - .

[٣٣٤٦] حدثني عَبْدُ الْعِجْلُ ، قال : حدثني يوسف بن موسى ، نا جرير ، عن

فضيل الفقيمي ، عن زيد ، عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، قال : قال أبو ذر : لا تصلح  
المتعان إلا لنا خاصة - يعني متعة النساء ومتعة الحج - .

[٣٣٤٧] حدثنا علي بن حرب ، نا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم

(١) مسلم (١١٨/١٢١١) - باب بيان وجوه الإحرام . . . - من طريق مالك .

(٢) مسلم (١٦٠/١٢٢٤) من طريق الأعمش ، (١٦١/١٢٢٤) من طريق سفيان عن عياش العامري - باب  
جواز التمتع .

التيمي ، عن أبيه ، عن أبي ذر ، قال : كانت المتعة في الحج لأصحاب محمد ﷺ خاصة (١) .

[٣٣٤٨] حدثني أبو عبد الرحمن النسائي ، نا محمد بن عبد الله بن المبارك ، نا يحيى بن آدم ، نا مُفَضَّل بن مُهَلَّهَل ، عن بيان ، عن عبد الرحمن بن أبي الشعثاء ، قال : أتيت إبراهيم النخعي وإبراهيم التيمي ، فقلت : لقد هممت أن أجمع العمرة والحج العام . فقال أبو إبراهيم النخعي : لكن أبوك لم يكن ليهم بذلك . قال : وقال إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن أبي ذر ، قال : إنما كانت المتعة لنا خاصة (٢) .

[٣٣٤٩] حدثنا يزيد بن سنان ، نا مكِّي بن إبراهيم ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال عمر رضي الله عنه : متعتان كانتا على عهد النبي ﷺ أنهى عنهما : متعة الحج ، ومتعة النساء .

[٣٣٥٠] حدثنا عبد الملك بن محمد البصري ، نا عمرو بن مرزوق ، أنا شعبة ، عن قتادة ، عن عبد الله بن شقيق ، قال : رأيت عثمان رضي الله عنه ينهى عن المتعة ، وعليّ رضي الله عنه يأمر بها ، فقلت لعليّ : إن عثمان ينهى عن المتعة وأنت تأمر بها ، كان (٣) بينكما شيء . قال : ما بيننا شيء ، ولكن خيرنا أتبعنا لهذا الدين (٤) .

روى المقدمي ، عن ابن أبي عدي ، عن شعبة ، عن قتادة ، عن عبد الله / بن شقيق - بنحوه ، قال : أجل ، ولكننا كنا خائفين (٥) .  
وكذا رواه عُثْدَرُ وخالد بن الحارث .

[٣٣٥١] حدثنا أبو قلابة ، نا بشر بن عمر ، نا شعبة ، عن عمرو بن مَرْوَةَ ، عن سعيد بن المسيب ، قال : اجتمع عليّ وعثمان رضي الله عنهما بعُشْفَانَ ، فنهى عثمان

(١) مسلم (١٦٠/١٢٢٤) - باب جواز التمتع - من طريق أبي معاوية .

(٢) مسلم (١٦٣/١٢٢٤) من طريق بيان .

(٣) كذا ، ولعلها : كأن .

(٤) انظر التخريج الآتي .

(٥) مسلم (١٥٨/١٢٢٣) - باب جواز التمتع - من طريق شعبة ، وقوله في هذه « الرواية ولكننا كنا خائفين » قد حكم عليها بالشذوذ الحافظ في « الفتح » (٤٩٧/٣) .

عن المتعة ، فقال له عليّ : ما تريد إلى أمر قد فعله رسول الله ﷺ تنهى عنه . فقال عثمان : دعنا منك . فقال : إني لا أستطيع أن أدعك . فلما رأى عليّ ذلك أهلّ بهما جميعاً (١) .

[٣٣٥٢] حدثنا يوسف بن مسلم ، نا حجاج ، حدثني شعبة ، قال : سمعت قتادة ، قال : سمعت أبا نضرة ، قال : كان ابن عباس يأمر بالمتعة ، فكان ابن الزبير ينهى عنها ، وقال : إن أقواماً قد أعمى الله قلوبهم كما أعمى أبصارهم يفتون الناس بغير علم . قال : فذكرت ذلك لجابر بن عبد الله ، فقال : على يدي دار الحديث ، تمتعنا مع رسول الله ﷺ فلما قام عمر رضي الله عنه ، قال : إن الله كان يحل لرسوله ما شاء فيما شاء ، وإن القرآن قد نزل منازل فأتوا الحج والعمرة كما أمر الله ، وأبتوا (٢) نكاح هذه النساء ، فلن أوتى برجل نكح امرأة إلى أجل إلا رجمتها بحجارة (٣) .

[٣٣٥٣] حدثنا عمار [ نا ] (٤) أبو داود ، نا شعبة ، عن قتادة ، سمعت أبا نضرة [قال:] (٤) قلت لجابر : إن ابن عباس يأمر بالمتعة ، وابن الزبير ينهى عنه . . فذكر - نحوه .

[٣٣٥٤] حدثنا يعقوب بن سفيان ، نا عمر بن عاصم ، نا همام ، نا قتادة ، عن أبي نضرة ، قلت لجابر بن عبد الله : إن ابن عباس يأمر بالمتعة وأن ابن الزبير ينهى عنها ، قال : فقال جابر : على يدي جرى الحديث : تمتعت مع رسول الله ﷺ فنزل فيه القرآن ، فلما ولي عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب الناس ، فقال : إن القرآن والرسول الرسول ، وإنهما كانتا متعتان على عهد رسول الله صلى / الله عليه و سلم ، وأنهى عنهما (٥) وأعاقب عليهما : إحداهما متعة الحج ، فافصلوا بحجكم عن عمرتكم ، والأخرى متعة النساء ، فلا أقدر على رجل تزوج إلى أجل إلا غيبته في

(١) مسلم (١٥٩/١٢٢٣) من طريق عمرو بن مرة .

(٢) في الأصل : وانتهاوا . وما أثبتناه من مسلم .

(٣) مسلم (١٤٥/١٢١٧) من طريق شعبة به .

(٥) زيادة يقتضيها السياق .

(٤) من هامش الأصل .

(٥) في الأصل : عنها .

الحجارة . زاد همام<sup>(١)</sup> : فافصلوا حجكم من عمرتكم . وقال فيه : فإنه أتم لحجكم وعمرتكم<sup>(٢)</sup> .

[٣٣٥٥] حدثنا أبو علي الفرغاني<sup>(٣)</sup> ، شتابة ح .

وحدثنا ابن سنان ، نا أبو داود ووهب بن جرير ح .

وحدثنا يونس بن حبيب ، نا أبو داود ح .

وحدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ ، نا يحيى بن أبي بكير ، قال : أنا شعبة ، عن قيس بن مسلم ، قال : سمعت طارق بن شهاب يحدث ، عن أبي موسى الأشعري ، قال : قدمت على رسول الله ﷺ وهو منيخ بالبطحاء ، فقال لي : بم أهلت؟ قال : قلت : لبيك يا هلال كإهلال النبي ﷺ . فقال : أحسنت ، طف بالبيت وبالصفا والمروة ثم احلل . ففعلت ، فأتيت امرأة من قريش فغسلت رأسي . فجعلت أفتي به الناس ، حتى كان في زمان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فقال لي رجل : يا عبد الله بن قيس ، رويدًا بعض فتياك ، فإنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في النسك بعدك . قلت : يا أيها الناس ، من كنا أفتيناه فتيا فليتند ، فإن أمير المؤمنين قادم ، فبه فائتموا . فلما قدم عمر فذكرت ذلك له . فقال : إن تأخذ بكتاب الله فإن كتاب الله يأمر بالتمام ، وإن تأخذ بسنة رسول الله ﷺ فإن رسول الله لم يحل حتى بلغ الهدى محله<sup>(٤)</sup> . اللفظ لأبي داود .

[٣٣٥٦] حدثنا بكار بن قتيبة البكرابي ، نا أبو داود ح .

وحدثنا الصغاني وأبو أمية ، قالا : نا أبو النضر ، قالا : نا شعبة . . بإسناده .

بمعناه ، ولفظ الحديث الأول لأبي داود الطيالسي ، وحديث الباقيين معناهم واحد .

[٣٣٥٧] حدثنا أبو داود الحراني ، نا وهب بن جرير وأبو زيد الهروي - متقاربان

اللفظ - قالا : نا شعبة . . بإسناده .

(١) في الأصل : هام .

(٢) مسلم (١٢١٧/١٤٥) عقب (١٤٥) من طريق همام .

(٣) كذا ، ولم أجد هذه النسبة ، وهناك في الأنساب (١٨٨/١٠) الفرغاني ، ولم يذكر فيها أبا علي هذا .

(٤) مسلم (١٥٤/١٢٢١) - باب في نسخ التحلل . . . - من طريق شعبة .



٣٧- / باب ذكر الأخبار المعارضة للنهي عن المتعة وفسخ الحج والجمع  
 بينه وبين العمرة ، وأنها عام لا خاص ، والدليل على أن  
 العمرة واجبة مع الحج في أشهر الحج ، وأن  
 التمتع أفضل من الأفراد والقران مع  
 سوق الهدى ، وإثباتها وأنها  
 غير مفسوخة

[٣٣٥٨] حدثنا عمار بن رجاء ، نا محمد بن بكر ، أنا ابن جريج ، قال :  
 أخبرني عطاء ، قال : سمعت جابر بن عبد الله ، قال في حديثه : وقدم علي بن  
 أبي طالب رضي الله عنه من سعاته من اليمن ، فقال النبي ﷺ : بم أهلت يا  
 علي؟ قال : بما أهل به النبي ﷺ . قال : فاهد ، وامكث حرامًا كما أنت .  
 قال : فأهدى له علي هديًا . قال سراقه بن طالب : يا رسول الله ، تمتعنا هذه  
 لعامنا أم للأبد ؟ قال : للأبد<sup>(١)</sup> .

[٣٣٥٩] وحدثنا أبو حميد ، نا حجاج ح .

وحدثنا الصاغاني ، نا روح ، قال : نا ابن جريج ح .

وأخبرنا العباس بن الوليد ، قال : أخبرني أبي ، عن الأوزاعي ، قال : لقيت ابن  
 جريج فأتته لي ، قال : سمعت عطاء قال : سمعت جابرًا . . فذكر - مثله ، وقال :  
 تمتعنا هذه لعامنا أم للأبد . قال : بل للأبد .

[٣٣٦٠] حدثنا يوسف أبو حميد ، قال : نا حجاج ، قال : أخبرني شعبة ، عن  
 الحكم ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ أنه قال : « هذه عمرة استمتعنا ،  
 فمن لم يكن معه هدي فليحل الحل كله ، فقد دخلت العمرة في الحج إلى يوم

(١) مسلم (١٤١/١٢١٦) - باب بيان وجوه الإحرام . . . - من طريق ابن جريج .

القيامة» (١) .

[٣٣٦١] حدثنا أبو أمية ، نا روح ، نا شعبة - بمثله ، وقال : دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة .

[٣٣٦٢] نا يونس بن حبيب ، نا أبو داود ، نا شعبة ، عن أبي جمرة ، قال : تمتعت - يعني بالحج - ، فسألت ابن عباس ، فأمرني بها ، فلما نمت/ رأيت في منامي كأن قائلاً يقول : حج مبرور ، وعمرة متقبلة . قال : فأتيت ابن عباس ، فذكرت ذلك له ، فقال : سنة أبي القاسم عليه السلام ورب الكعبة . فقال ابن عباس : قم عندي ، وأجعل لك سهما من مالي . قال : فأقمت ، فكنت أترجم بينه وبين الناس ، وكان يقعدني منه على السرير (٢) .

[٣٣٦٣] حدثنا يوسف بن مسلم ، نا حجاج ح .

وحدثنا يونس بن حبيب ، نا أبو داود ، قالا : نا شعبة ، عن الحكم ، عن علي بن حسين ، عن ذكوان مولى عائشة ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : قدم رسول الله مكة لأربع مضين من ذي الحجة أو خمس ، فدخل علي وهو غضبان . فقلت: من أغضبك يا رسول الله أدخله الله النار . قال : « أو ما شعرت أنني أمرت الناس بأمر فرأيتهم يترددون - قال الحكم : كأنهم أحسبه يترددون - قال : ولو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدى معي حتى (٣) اشتريته ، وأحل كما حلوا (٤) .

[٣٣٦٤] وحدثنا عباس الدوري ، نا شيابة ، نا شعبة . بإسناده : دخل رسول الله عليه السلام لأربع أو خمس مضين من ذي الحجة كأنه غضبان . فذكر مثله ، وقال : إنني أمرت الناس بأمر فرأيتهم يترددون ، ولو استقبلت من أمري ما سقت الهدى حتى اشتريته ، وأحل كما حلوا .

(١) مسلم (١٢٤١/٢٠٣) - باب جواز العمرة في أشهر الحج - من طريق شعبة .

(٢) مسلم (١٢٤٢/٢٠٤) من طريق شعبة - دون قوله : قم عندي . . إلى آخره .

(٣) في الأصل : حين . والتصويب من مسلم .

(٤) مسلم (١٢١١/١٣٠) - باب بيان وجوه الإحرام . . . - من طريق شعبة .

[٣٣٦٥] حدثنا يوسف بن مسلم ، نا حجاج ، عن ليث ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة أخبرته عن رسول الله ﷺ تمتعه بالعمرة فتمتع الناس معه - مثل الذي أخبرني سالم بن عبد الله ، عن عبد الله بن عمر ، عن رسول الله ﷺ ، قال الزهري : فقلت لسالم : فلم تنهى الناس عن التمتع ؟ وقد فعل رسول الله ﷺ وفعله الناس . قال سالم : أخبرني عبد الله ابن / عمر : أن عمر بن الخطاب رضي الله [عنه] <sup>(١)</sup> قال : إن أتم العمرة أن تفردوها .

[٣٣٦٦] حدثنا ابن عزيز قال : نا سلامة ، عن عقيل ، قال : وحدثني ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، أنه سمع عبد الله بن عمر - ورجل من أهل الشام ليسأله <sup>(٢)</sup> عن التمتع بالعمرة إلى الحج : نقول هي حلال . فقال الشامي : فإن أباك قد نهى عنها! قال عبد الله : رأيت إن كان أبي نهى عنها وصنعها رسول الله ﷺ ، أمر أبي أتبع أم أمر رسول الله ﷺ؟! قال : بل أمر رسول الله ﷺ قال : قد صنعها رسول الله ﷺ .

[٣٣٦٧] حدثنا الصاغانى ، نا روح ، نا شعبة ، عن الحكم ، عن عمار بن عمير ، عن إبراهيم بن أبي موسى ، عن أبي موسى : أنه كان يفتي بالمتعة . فقال له رجل : يا عبد الله بن قيس رويدك بعض فتياك ، فإنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في النسك بعدك . قال : فجعل كأنه ينهى عنه بعد حتى لقيه ، فسأله فقال عمر بن الخطاب : قد علمت أن رسول الله ﷺ [قد فعله] <sup>(٣)</sup> وأصحابه ، ولكني كرهت أن يظلوا <sup>(٤)</sup> مُعَرَّسِينَ لهن في الأراك ، ثم يروحون بالحج تقطر رؤسهم <sup>(٥)</sup> .

(١) سقط من الأصل .

(٢) كتبت في الأصل : ليسله .

(٣) سقط من الأصل ، واستدركناه من مسلم .

(٤) في الأصل : يضلوا .

(٥) مسلم (١٥٧/١٢٢٢) من طريق شعبة .

[٣٣٦٨] حدثنا أبو داود الحراني ، نا أبو عاصم ، عن سفيان ، عن سليمان التيمي ، قال : أخبرني غنيم بن قيس ، قال : كنت إلى جنب سعد ومعاوية يخطب ، فقال سعد : تمتعت مع رسول الله ﷺ ، ومعاوية يومئذ كافر بالعرش (١) .  
قال أبو داود : العرش : موضع .

حدثنا علي بن عبد العزيز ، قال : قال أبو غبيد : والعرش : بيوت مكة ، كان بها يومئذ كافر .

[٣٣٦٩] حدثنا سعيد بن مسعود وأبو أمية ، قالا : نا روح ، قال : سمعت سليمان التيمي ، قال : سمعت غنيم بن قيس ، قال : سألت سعد بن مالك عن المتعة ، فقال : فعلناها وهذا يومئذ كافر بالعرش . لم يروه عن شعبة غير روح .

/ روى بُنْدَار ، عن يحيى ، عن عمران القصير ، عن أبي رجاء ، عن عمران بن حصين ، قال : تمتعنا مع رسول الله ﷺ فلم ينهنا ، ولم ينزل فيها كتاب نسخها (٢) .

[٣٣٧٠] حدثنا أحمد بن الجنيّد الدقاق ، نا عمرو بن عاصم ، نا همام ، عن قتادة ، عن مطرف ، عن عمران ، قال : تمتعنا مع رسول الله ﷺ ونزل القرآن ، قال رجل برأيه ما شاء (٣) .

[٣٣٧١] حدثنا محمد بن أيوب بن يحيى بن ضُرَيْس وسليمان بن سيف ، قالا : نا مسلم ، قال : نا إسماعيل بن مسلم ، قال : نا محمد بن واسع ، عن مُطَرِّف بن عبد الله بن الشَّخِير ، قال : قال لي عمران بن حصين ذات يوم : تمتعنا مع رسول الله ﷺ مرتين ، فقال رجل برأيه فيها ما شاء . وهذا لفظ محمد بن أيوب ، وحديث سليمان أتم منه (٤) .

[٣٣٧٢] حدثنا أبو عمر الحراني ، نا محمد بن يزيد ، نا سفيان الثوري ، عن الجريري ، عن أبي العلاء ، عن مُطَرِّف ، قال : قال لي عمران بن حصين : إن

(١) مسلم (١٢٢٥) / عقب ١٦٤ (بحديث) - باب جواز التمتع - من طريق سفيان .

(٢) مسلم (١٢٢٦) / ١٧٣ من طريق يحيى بن سعيد .

(٣) مسلم (١٢٢٦) / ١٧٠ من طريق همام .

(٤) مسلم (١٢٢٦) / ١٧١ من طريق إسماعيل بن مسلم .

رسول الله ﷺ قد أصر طائفة من أهله في العشر ، فلم تنزل آية تنسخ ذلك ، ولم ينهاها حتى مضى لوجهه ، فأفتى رجل برأيه ما شاء (١) .

[٣٣٧٣] حدثنا سعدان بن يزيد وعمار بن رضاء ، قالا : نا يزيد بن هارون ، أخبرنا الجريري ، عن أبي العلاء بن الشخير ، عن مطرف ، عن عمران بن حصين - وأعلم : أن رسول الله ﷺ قد أصر طائفة من أهله في عشر من ذي الحجة ، ثم لم تنزل آية تنسخها ، ولم ينهاها النبي ﷺ حتى مضى لوجهه .

[٣٣٧٤] حدثنا سعيد بن مسعود ، نا روح بن عبادة ، نا شعبة ، عن مسلم القرظي ، قال : سألت ابن عباس عن متعة الحج ، فرخص فيها ، وكان ابن الزبير ينهى عنها ، فقال : هذه أم ابن الزبير تحدث عن رسول الله ﷺ أنه رخص فيها ، فادخلوا عليها / فاسألوها . قال : فدخلنا عليها ، فإذا امرأة ضخمة ، قالت : قد رخص رسول الله ﷺ فيها (٢) .

[٣٣٧٥] حدثنا أبو إسحاق الوكيعي ، نا إبراهيم بن الحجاج ، نا عبد الواحد ابن زياد ، نا عاصم الأحول ، عن أبي نضرة ، قال : كنت عند جابر بن عبد الله فأتاه آت ، فقال : إن ابن عباس وابن الزبير اختلفا [في] (٣) المتعتين ، فقال جابر : فعلناهما مع رسول الله ﷺ ، ثم نهانا عنها عمر رضي الله عنه فلم نعد لهما (٤) .

[٣٣٧٦] حدثنا أبو المثني ، نا أبي (٥) ، نا شعبة ، عن عاصم .

نا السلحاني وأبو أمية ، قالا : نا أحمد بن إسحاق ، نا حماد بن سلمة ، عن عاصم الأحول ، عن أبي نضرة ، عن جابر ، قال : تمتعنا على عهد النبي ﷺ متعتين (٦) ، فنهانا عنهما (٧) عمر ، فانتهينا .

(١) مسلم (١٢٢٦/١٦٦) من طريق سفيان .

(٢) مسلم (١٢٣٨ / ١٩٤) - باب في متعة الحج - من طريق روح بن عبادة .

(٣) سقط من الأصل ، واستدركناه من مسلم .

(٤) مسلم (١٢٤٧/٢١١) - باب التقصير في العمرة - من طريق عبد الواحد .

(٥) قوله « أبي » ، كرر بالأصل .

(٦) في الأصل : تمتعتين .

(٧) في الأصل : عنها .

رواه حماد بن زيد ، عن عاصم .

٣٨- باب بيان الإباحة للمحرم أن يهّل كإهلال مَنْ تقدمه في الإحرام من غير أن يعلم بما أهّل ، والدليل على أن المهّل به إذا لم يكن معه الهدى وكان المقتدى به ساق الهدى أن عليه أن يجعلها عمرة ، ثم يهّل بالحج يوم التروية ، وأنه وإن كان معه الهدى ثبت على إحرامه وأهدى بإهلاله ، وعلى أنه إن ساق الهدى ولم يكن المقتدى به [ساقه] (١) لم

يقتد به وثبت على إحرامه ،

وبيان منزل النبي ﷺ

بمكة في

مقامه بها

[٣٣٧٧] حدثنا عبد الله بن محمد بن عمرو الغزّي ، نا الفريابي ح .

وحدثنا أبو أمية ، نا قبيصة ، قالا : نا سفيان ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن أبي موسى الأشعري ، قال : بعثني رسول الله ﷺ إلى قوم باليمن / فجمت وهو بالبطحاء ، فقال : بم أهلت؟ قلت : كإهلال النبي ﷺ . قال : هل معك من هدي؟ قلت : لا . فأمرني فطفت بالبيت وبالصفا والمروة ، ثم أمرني فأحللت فأتيت امرأة من قومي فمشطتني أو غسلت رأسي . قال : فأتيت الناس بذلك في إمارة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما . قال : فجاء رجل فسارني وأنا بالموسم ، فقال : إنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في شأن النسك . فقلت : يا أيها الناس ، من أفتيناه فليتعد ، هذا أمير المؤمنين عمر عليكم قادم ، فبه فائتموا . قال : فقدم عمر ، فقلت : ماذا أحدثت في شأن النسك؟ [قال] (٢) : إن تأخذ بكتاب الله فإنه يأمر بالتمام ، فإن الله تبارك وتعالى

(١) زيادة يقتضيها السياق ، والله أعلم .

(٢) من مسلم .

قال : ﴿ وَأَتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ [البقرة : ١٩٦] ، وإن تأخذ بسنة رسول الله ﷺ فإنه لم يحل حتى نحر الهدى (١) .

[٣٣٧٨] حدثنا إبراهيم الصواف بالكوفة ، نا إبراهيم بن عُبيس ، نا حميد الرُّؤاسي ، عن أبيه ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب بإسناده - نحوه بطوله .

[٣٣٧٩] حدثنا إسحاق بن سنان ، نا مُعَلَّى بن أسد ، نا عبد الواحد ، نا أيوب ابن عائذ بن مُذَلِّج ، نا قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، قال : أخبرني أبو موسى الأشعري ، قال (٢) : بعثني رسول الله ﷺ إلى قومي باليمن ، فجئت رسول الله ﷺ وهو منيخ بالأبطح ، فسلمت عليه ، فقال : أحججت يا عبد الله بن قيس؟ فقلت : نعم يا رسول الله . قال : كيف ؟ قلت : لبيك إهلالاً كإهلال النبي ﷺ - أو كما قال - فقال : سقت معك هدياً؟ قلت : لا . . . وذكر الحديث .

رواه عبد الصمد بن مهدي ، عن سليم بن خيَّان ، عن مروان الأصفر ، عن أنس ابن مالك : أن عليّاً رضي الله عنه قدم من اليمن ، فقال له النبي ﷺ : « بم أهلت؟ قال : أهلت [بإهلال] (٣) النبي ﷺ . قال : « لو أن معي الهدى لأحلت » (٤) .

1/28

[٣٣٨٠] حدثنا يوسف بن مسلم وأبو حميد ، قالا : نا حجاج بن محمد ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله ، قال : وقدم علي بن أبي طالب كرم الله وجهه من اليمن ، فوجد فاطمة عليها السلام عليها ثياب صبغ فأنكره علي ، فقالت : إن أبي ﷺ أمرني به ، فذهب علي إلى النبي ﷺ فسأله ، فقال : أنا أمرتها . فقال النبي ﷺ : « بماذا أهلت؟ قال علي : قلت : اللهم إني أهل بما أهل به رسولك . فقال : إن معي الهدى فلا تحلل ، فإني لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت » (٥) .

(١) مسلم (١٥٥/١٢٢١) - باب في نسخ التحلل . . . من طريق سفيان .

(٢) في الأصل : قلت قال قلت .

(٣) من مسلم .

(٤) مسلم (٢١٣/١٢٥٠) ، . . . - باب إهلال النبي ﷺ وهديه - من طريق عبد الصمد وغيره .

(٥) مسلم (١٤٧/١٢١٨) - باب حجة النبي ﷺ - من طريق جعفر بن محمد ، وهو جزء من حديث جابر الطويل .

[٣٣٨١] حدثنا عبد الصمد بن الفضل ، نا مكّي ، عن ابن جريج ، قال : حدثني جعفر بن محمد أن أباه حدثه ، أنه سمع جابر بن عبد الله يحدث : أن النبي ﷺ أهدى في حجته مائة بدنة ، وأمرني من كل بدنة ببضعة فجعلت في القدور ، فأكلنا من لحمها وشربنا من مرقها ، وأن النبي ﷺ ساق في حجته هديًا ، فنحر بيده ثلاثًا وستين ، وأمر علي بن أبي طالب رضي الله عنه فنحر ما بقي ، وساق له عليّ هديًا ، فكان جميع ذلك مائة بدنة .

[٣٣٨٢] حدثنا أبو عبيد الله ، نا عمي ، قال : أخبرني عمرو ، عن أبي الأسود ، أن عبد الله مولى أسماء ابنة أبي بكر حدثه : أنه كان مع أسماء ، ( فكلما ) (\*) مرّت بالحجّون تقول : صلى الله على رسوله ، لقد نزلنا معه هاهنا ونحن يومئذ خفاف الحقائق (١) . . . وذكر الحديث .

### ٣٩- باب ذكر الخبر المبين أن القارن إذا قدم مكة طاف بالبيت

وبالصفة والمروة طوافًا واحدًا ، ويكفيه / هذا

الطواف لحجه وعمرته ، وينحر ويحلق

يوم النحر ويكفيه

طوافه الأول

[٣٣٨٣] حدثنا عبد الله بن محمد بن شاكر العنبري ، نا أبو أسامة ، نا عبيد الله ، حدثني نافع : أن عبد الله بن عبد الله وسالم (٢) كلّمَا عبد الله بن عمر حين نزل الحجّاج ليالي ابن الزبير قبل أن يقتل ، قالوا : لا يضرك ألاّ تحج العام مخافة أن يحال بينك وبين البيت . قال : قد خرجنا مع رسول الله ﷺ معتمرين ، فحال كفار قريش دون النحر ، فنحر رسول الله ﷺ هديه وحلق رأسه ثم رجع ، قال : فأشهدكم أنني قد أوجبت عمرة ، فإن خلي بيني وبين البيت طفت ، وإن حيل بيني وبينه فعلت كما فعل

(\*) في الأصل : « فلما » . والتصويب من مسلم وغيره .

(١) مسلم (١٢٣٧/١٩٣) - باب ما يلزم من طاف بالبيت وسعى . . . من طريق ابن وهب .

(٢) في الأصل : بن سالم . والتصويب من مسلم وغيره .



رسول الله ﷺ معه ، فأهل بالعمرة من ذي الحليفة ، ثم سار فقال : إن شأنهما واحد ، أشهدكم أنني قد أوجبت حجاً مع عمرتي . قال نافع : فطاف لهما طوافاً واحداً ، ثم لم يحل منهما حتى حل يوم النحر وأهدى ، وكان يقول : من جمع العمرة والحج فأهل بهما جميعاً فلا يحل حتى يحل منهما جميعاً يوم النحر <sup>(١)</sup> .

[٣٣٨٤] حدثنا ابن شهابان ، نا محمد بن يحيى بن أبي عمر ، نا هشام بن سليمان ، عن ابن جريج ، قال : حدثني موسى بن عقبة وعبيد الله بن عمر ، عن نافع : أن ابن عمر أراد الحج زمن الحجاج مع ابن الزبير ، فقيل له : إن الناس كائن بينهم ، وأنا أخاف أن يصدوك . فقال : وقد كان لكم في رسول الله ﷺ أسوة حسنة ، إذا صنع كما صنع رسول الله ﷺ ، أشهدكم أنني قد أوجبت عمرة .

[٣٣٨٥] حدثنا عبد الصمد <sup>(٢)</sup> بن الفضل ، نا مكى ، عن ابن جريج ، قال : وبلغني عن نافع : أن ابن عمر أراد الحج . . فذكر الحديث .

[٣٣٨٦] حدثنا الربيع بن سليمان <sup>(٣)</sup> ، نا شعيب بن الليث ح .

وحدثنا الصغاني ، نا أبو / النضر ، نا الليث ، عن نافع : أن ابن عمر أراد الحج <sup>١/29</sup> عام نزل الحجاج بابن الزبير ، فقيل له : إن الناس كائن بينهم ، قال : فقال : وأنا نخاف أن يصدوك . فقال : لقد كان لكم في رسول الله ﷺ أسوة حسنة ، إذا أصنع كما صنع رسول الله ﷺ ، إنني أشهدكم أنني قد أوجبت عمرة . حتى إذا كان بظاهر البيداء قال : ما شأن الحج والعمرة إلا واحداً ، أشهدكم أنني قد أوجبت حجاً مع عمرتي ، وأهدى هدياً اشتراه من قديد ، فانطلق يهل بهما جميعاً حتى قدم مكة ، فطاف بالبيت والصفا والمروة ولم يزد على ذلك ، ولم ينحر ولم يحلق ولم يقصر ، ولم يحلل من شيء أحرم منه حتى إذا كان يوم النحر فنحر وحلق ، ثم رأى أن قد قضى طواف الحج والعمرة بطوافه الأول ، وقال : كذلك فعل رسول الله ﷺ <sup>(٤)</sup> .

(١) مسلم (١٢٣٠/١٨١) - باب جواز التحلل بالإحصار وجواز القران - من طريق عبيد الله .

(٢) في الأصل : الصمد الصمد .

(٣) في الأصل : سليما .

(٤) مسلم (١٢٣٠/١٨٢) من طريق الليث .

[٣٣٨٧] حدثنا أبو أمية ، نا أبو النعمان ، نا حماد بن زيد ، نا أيوب ، عن نافع ، قال : قال عبد الله بن عبد الله بن عمر لأبيه : أقم العام فإنني لا أراك إلا ستصعد عن البيت . قال : إذا أفعل كما فعل رسول الله ﷺ ، قد كان لكم في رسول الله ﷺ أسوة حسنة ، وأنا أشهدكم أنني قد أوجبت على نفسي العمرة وقال : فأهل بالعمرة من الدار ، قال : ثم خرج حتى إذا كان بالبيداء أهل بالحج والعمرة ، وقال : هل سبيل الحج والعمرة إلا واحداً . ثم اشترى الهدى من قديد ، ثم قدم فطاف لهما طوافاً واحداً ، ولم يحل حتى حل منهما جميعاً (١) .

[٣٣٨٨] حدثنا يونس ، أخبرنا ابن وهب ح .

وحدثنا أبو إسماعيل ح .

وحدثنا القعني ، كلاهما عن مالك ، عن نافع : أن ابن عمر خرج في الفتنة معتمراً ، وقال : إن صددت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله ﷺ ، فخرج وأهل بالعمرة ، وسار حتى إذا ظهر على البيداء التفت إلى أصحابه ، فقال : / ما أمرهما إلا واحد ، أشهدكم أنني قد أوجبت الحج مع العمرة ، فخرج حتى إذا جاء البيت طاف به سبعا ، وطاف بين الصفا والمروة سبعا ، لم يزد عليه ورأى أنه مجزيء عنه ، وأهدى (٢) .

ب/29

[٣٣٨٩] حدثنا الربيع ، ( نا بشر بن بكر نا الأوزاعي ) (٣) ، حدثني محمد بن عجلان ، حدثني نافع ، قال : خرج عبد الله بن عمر في الفتنة فأهل بعمرة . . . وذكر نحوه .

[٣٣٩٠] حدثنا الجوزجاني ، نا عبد الرزاق ، عن عبيد الله ، عن نافع - عن ابن عمر - : أنه قرن بين الحج والعمرة ، فطاف لهما بالبيت وبين الصفا والمروة طوافاً واحداً ، ثم قال : هكذا فعل رسول الله ﷺ .

(١) مسلم (١٢٣٠ / ١٨٣) من طريق الليث وإسماعيل .

(٢) مسلم (١٢٣٠ / ١٨٠) من طريق مالك .

(٣) في الأصل : « بشر بن زكريا الأوزاعي » . وهو تحريف ، والتصويب من ترجمة بشر بن بكر ( ٩٥ / ٤ ) والربيع المرادي ( ٨٨ / ٩ ) كلاهما في « تهذيب الكمال » .

٤٠ - باب بيان الإباحة للمهل أن لا يذكر حجًا ولا عمرة إذا نوى

واحدًا منهما ، والدليل على أن من لا ينوي واحدًا منهما

ونوى الإحرام جعلها عمرة ، وأن المعتمر إذا

طاف وحل ثم أهل بالحج جاز

له أن لا يطوف

لإهلاله

[٣٣٩١] حدثنا يوسف وأبو حميد ، قالا : نا حجاج ح .

وحدثنا الحِمَيْرِيُّ وعبد الصمد ، قالا : نا مكّي ، كلاهما عن ابن جريج ، قال : أخبرني يحيى بن سعيد : أن عمرة بنت عبد الرحمن أخبرته عن عائشة أنها قالت : خرج رسول الله ﷺ لخمس ليال بقين من ذي القعدة ، ولا نرى إلا الحج ، فلما قدمنا أمرهم النبي ﷺ أن حلوا إلا من كان معه هدي (١) .

[٣٣٩٢] حدثنا الصغاني ، نا إسماعيل بن الخليل ، أنا علي بن مُسَهِر ، نا الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، قالت : خرجنا مع رسول الله ﷺ فأحللنا ، فحل الناس . . وذكر الحديث (٢) .

حدثنا أبو داود الخزائي ، نا الحسن بن محمد بن أعين ، نا أبو جعفر . . (٣) .

[٣٣٩٣] / ابن مقبل ، قالا : نا زهير ح .

وحدثنا الصغاني ، نا سعيد بن سليمان ، نا زهير أبو خيشمة ، نا أبو الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ مهلين بالحج مع النساء والولدان ، فلما قدمنا مكة طفنا بالبيت والصفاء والمروة ، وقال لنا رسول الله ﷺ : « من لم يكن

(١) مسلم (١٢٥/١٢١١) - باب بيان وجوه الإحرام - من طريق يحيى بن سعيد .

(٢) مسلم (١٢٩/١٢١١) من طريق علي بن مسهر .

(٣) سقط .

معه هدي فليحلل . قلنا : أي الحل؟ قال : الحل كله . قال : فأتينا النساء ، ولبسنا الثياب ، ومسسنا الطيب ، فلما كان يوم التروية أهللنا بالحج ، وكفانا الطواف الأول (١) .

[٣٣٩٤] حدثنا أبو عبد الله السجستاني ، نا أحمد بن يونس ، نا زهير ، عن أبي الزبير ، عن جابر : خرجنا مع النبي ﷺ مهلين بالحج ، معنا النساء والولدان ، فلما قدمنا طفنا بالبيت والصفاء والمروة .

#### ٤١- باب ذكر صفة طواف رسول الله ﷺ أول ما يقدم مكة وابتداء (٢)

طوافه باستلام الركن الأسود ، والرَّمْل في طوافه وصفته ،

وبيان العلة التي لها أمر النبي ﷺ بالرَّمْل ،

وصفة صلاته بعد طوافه ،

والقراءة فيها

[٣٣٩٥] حدثنا الصغاني ، نا أبو بدر شجاع بن الوليد ، قال : سمعت موسى

ابن عقبة يحدث عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ أنه كان إذا طاف في الحج أو العمرة أول ما يقدم فإنه يسمى ثلاثة أطواف بالبيت ، ويمشي أربعاً (٣) .

[٣٣٩٦] حدثنا الصغاني ، نا محمد بن عباد ، نا حاتم ، عن موسى بن عقبة ،

عن نافع ، عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ كان إذا طاف . . . فذكر مثله ، وزاد : ثم يمشي أربعاً ، ثم يصلي سجدتين ، ثم يطوف بين الصفا والمروة .

[٣٣٩٧] حدثنا أبو داود السجستاني ، نا قتيبة ، نا يعقوب ، عن موسى بن عقبة

ب/30 . . . /إسناده : ويمشي أربعاً ، ثم يصلي سجدتين .

[٣٣٩٨] حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ،

عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، قال : رأيت رسول الله ﷺ حين

(١) مسلم (١٣٨/١٢١٣) من طريق زهير .

(٢) رسمت في المخطوط هكذا (وابدا) .

(٣) مسلم (١٢٦١ ، ٢٣١) - باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة . . . من طريق موسى بن عقبة .

يقدم مكة استلم الركن الأسود أول ما يطوف ، يخب ثلاث أطواف من السبع (١) .

[٣٣٩٩] حدثنا بشر بن موسى ، نا الحميدي (٢) ، نا ابن وهب - بمثله .

[٣٤٠٠] ورواه محمد بن يحيى ، عن إسحاق بن إبراهيم ، عن يحيى بن آدم ،

عن سفيان ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله : أن رسول الله ﷺ لما قدم مكة أتى الحجر فاستلمه ، ثم مضى على يمينه فرمل ثلاثاً ومشى أربعاً (٣) .

[٣٤٠١] حدثنا أبو العباس الغزي ، نا الفريابي ح .

وحدثنا أبو إسماعيل ، نا أبو حذيفة ، قالوا : نا سفيان ، عن جعفر بن محمد ،

عن أبيه ، عن جابر : أن النبي ﷺ استلم الحجر حين أراد أن يخرج إلى الصفا .

[٣٤٠٢] رواه ابن أبي عثمان ، عن عبد الرزاق ، عن مالك ، عن جعفر بن

محمد ، عن أبيه ، عن جابر : أن النبي ﷺ سعى ما بين الركن اليماني والحجر .

[٣٤٠٣] حدثنا يونس ، أنا ابن وهب ، [أخبرني مالك وابن جريج ، عن جعفر

ابن محمد ، عن أبيه] (٤) عن جابر بن عبد الله : أن رسول الله ﷺ رمل الثلاثة الأطواف من الحجر إلى الحجر (٥) .

[٣٤٠٤] حدثنا أبو إسماعيل القعني ح .

وحدثنا محمد بن حنبل ، نا مطرف ويحيى ، عن مالك . . . بإسناده : رأيت

رسول الله ﷺ رمل من الحجر الأسود حتى انتهى إلى ثلاثة أطواف (٦) .

[٣٤٠٥] حدثنا هلال بن العلاء ، نا القعني ، نا مالك ، عن جعفر بن محمد ،

عن أبيه ، عن جابر : أن النبي ﷺ طاف بالبيت فرمل من الحجر الأسود إليه ثلاثة ، ثم

صلى ركعتين قرأ فيهما (٧) ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ و ﴿ قل هو الله أحد ﴾ ، ثم

(١) مسلم (٢٣٢/١٢٦١) من طريق ابن وهب .

(٢) في الأصل : الحميد . والتصويب من الجرح والتعديل (٣٦٧/٢) .

(٣) مسلم (١٥٠/١٢١٨) - باب ما جاء أن عرفة كلها موقف - عن إسحاق بن إبراهيم .

(٤) سقط من المخطوط ، والاستدراك من مسلم ، وسيأتي على الصواب .

(٥) مسلم (٢٣٦/١٢٦٣) - باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة . . . من طريق ابن وهب .

(٦) مسلم (٢٣٥/١٢٦٣) من طريق مالك .

(٧) في الأصل : فيها .

خرج يريد الطواف بالصفاء والمروة ، فقال : نبدأ بما بدأ الله به - يريد الصفاء - ، فرقي عليها ، فكبر ثلاثا ، وأهل واحدة ، ثم هبط ، فلما انصبت / قدماه سعى حتى ظهر من بطن المسيل (١) .

[٣٤٠٦] حدثنا بشر بن موسى ، نا الحميدي ، نا أنس بن عياض ، عن جعفر ابن محمد ، عن أبيه ، عن جابر : رأيت النبي ﷺ رمل من الحجر الأسود حتى انتهى إليه ثلاثة أطواف ، ومشى أربعا .

[٣٤٠٧] حدثنا بشر ، نا الحميدي ، نا سفيان ، نا أيوب السخيتاني وأيوب بن موسى وعبيد الله بن عمر ، عن نافع : أن ابن عمر جمع بين الحج والعمرة ، فلما قدم طاف لهما بالبيت سبعا ، وصلى خلف المقام ركعتين ، وسعى بين الصفاء والمروة ، ثم قال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعل .

[٣٤٠٨] وحدثنا علي بن حرب ، نا يحيى بن اليماني ، عن سفيان ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن النبي ﷺ رمل من الحجر إلى الحجر . غريب لسفيان عن عبيد الله (٢) .

[٣٤٠٩] حدثنا أبو داود الحراني ، نا أبو كامل ، نا الشليم بن أخضر ، نا عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن النبي ﷺ رمل من الحجر إلى الحجر (٣) .

[٣٤١٠] حدثنا أبو الحسن الميموني والحسن بن عفان وأبو داود وعمار بن رجاء ، قالوا : أنا محمد بن عبيد ، نا عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ طاف بالبيت الطواف الأول خب ثلاثا ، ومشى أربعا . وكان ابن عمر يفعلها ، وكان يسعى ببطن المسيل إذا طاف بين الصفاء والمروة ، فقلت لنافع : أكان عبد الله بن عمر يمشي إذا بلغ الركن اليماني؟ قال : لا ، إلا أن يزاحم على الركن ، فإنه كان لا يدعه حتى يستلمه (٤) .

(١) مسلم (١٤٧/١٢١٨) - باب حجة النبي ﷺ - من طريق جعفر بن محمد .

(٢) مسلم (٢٣٣/١٢٦٢) من طريق عبيد الله .

(٣) مسلم (٢٣٤/١٢٦٢) من طريق أبي كامل .

(٤) انظر التخريج الآتي .

[٣٤١١] حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ<sup>(١)</sup> وموسى بن إسحاق ، قالوا : نا محمد بن سلمة ، نا عبد العزيز بن محمد ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن النبي ﷺ كان إذا طاف بالبيت الطواف الأول يخب ثلاث أطواف ، ويمشي أربعة ، وأنه كان يسعى ببطن<sup>(٥)</sup> المسيل إذا طاف بين الصفا / والمروة<sup>(٢)</sup> .

ب/31

[٣٤١٢] حدثنا يوسف ، نا محمد بن أبي بكر ، نا يحيى بن سعيد ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر : أنه كان يرمل الثلاث الأول ويمشي الأربعة ، ويذكر أن النبي ﷺ كان يفعله . قلت لنافع : أكان يمشي ما بين الركنتين؟ قال : إنما كان يمشي لأنه أيسر لاستلامه .

[٣٤١٣] حدثنا يوسف ، نا حجاج ، عن ابن جريج ح .

وحدثنا عمار بن رجاء ، نا محمد بن بكر ، نا ابن جريج ، قال : سمعت جعفر ابن محمد يحدث ، عن أبيه ، عن جابر - في حجة النبي ﷺ - : فلما أتى ذا الحليفة صلى بها فولدت أسماء بنت عميس محمد ابن أبي بكر ، فأرسلت إلى رسول الله ﷺ ، فأمرها أن تستنفر<sup>(٣)</sup> بثوب ، ثم تغتسل وتهل<sup>(٤)</sup> .

[٣٤١٤] حدثنا يوسف وأبو حميد ، قالوا : نا حجاج ، عن ابن جريج ، أخبرني جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله - وهو يحدث عن حجة النبي ﷺ : فخرج النبي ﷺ حتى أتى البيداء ، فنظرت مد بصري من راكب وراجل بين يديه وعن يمينه [وعن<sup>(٥)</sup> شماله ومن خلفه ، كلهم يأتهم به ويلتمس أن يفعل كما يفعل رسول الله ﷺ لا ينوي إلا الحج ، ورسول الله ﷺ ينزل عليه القرآن ، وهو يعرف تأويله ، فكان خروج النبي ﷺ لأربع أو خمس بقين من ذي القعدة حتى إذا انتهينا إلى البيت استلم الركن فطاف بالبيت سبعة أطواف ، رمل من ذلك ثلاثة أطواف ، وصلى عند المقام

(١) قوله : « محمد بن إسماعيل الصائغ » كرر في الأصل .

(٥) في الأصل : بطن .

(٢) مسلم (١٢٦١/٢٣٠) من طريق عبيد الله .

(٣) تستنفر بثوب : تشده على فرجها « هدي الساري » .

(٤) مسلم (١٢١٨/١٤٧) - باب حجة النبي ﷺ - من طريق جعفر بن محمد .

(٥) ملحقة بهامش الأصل .

ركعتين ثم رجع ، واستلم الركن (١) .

[٣٤١٥] حدثنا يوسف بن مسلم ، نا حجاج ح .

وحدثنا الصفاني ، نا روح ح .

وحدثنا عبد الصمد ، نا مكي ، كلهم عن ابن جريج ، أخبرني جعفر بن محمد ، أنه سمع أباه يحدث ، أنه سمع جابرًا يحدث عن حجة النبي ﷺ ، قال : فلما طاف بالبيت ذهب إلى المقام ، وقال : ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ (٢) [البقرة : ١٢٥] .

[٣٤١٦] حدثنا محمد بن حنبل ، نا عبد الله بن مسلمة القعني ، نا سليمان بن

بلال ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله ، أنه حدثه قال : أقام رسول الله ﷺ بالمدينة تسع سنين لم يحج ، ثم أذن في الناس بالحج ، ثم خرج فخرجت معه ، حتى أتى ذا الحليفة فبات بها حتى أصبح ، فلما صلى الصبح بها ركب حتى إذا [كان] (٣) بظاهر البيداء واستوت أخفافها ، واعتدلت صدورها ، ونظرت إلى الناس مد بصري أمامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي ، ورسول الله ﷺ بين أظهرنا عليه ينزل القرآن وهو يعلم تأويله ، فنحن ننظر ما يصنع فنصنعه ، أهل رسول الله ﷺ فأهلنا معه ، ثم خرجنا حتى قدمنا مكة ، فلما دخلنا المسجد استلم النبي ﷺ الركن ، ثم سعى ثلاثة أطواف ومشى أربعة ، ثم عمد إلى مقام إبراهيم عليه السلام وتلا هذه الآية حين وجه إليه ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ [البقرة : ١٢٥] ، فصلى عنده ركعتين فقرأ فيهما ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ و﴿ قل هو الله أحد ﴾ ، ثم انصرف (٤) إلى زمزم فنزع له منها ماء فشرب وغسل وجهه وصب على رأسه ، ثم جاء إلى الركن الأسود فاستلمه ، ثم خرج من الباب الذي وجاه الركن الأسود الذي عند باب بني مخزوم الذي يخرج على الصفا ، فلما جاء الصفا قال : نبدأ بما بدأ الله به . . . وذكر الحديث بطوله (٥) .

(١) انظر التخريج السابق .

(٢) انظر التخريج السابق .

(٣) ملحقة بهامش الأصل .

(٤) قوله « ثم انصرف » مكررة بالأصل .

(٥) انظر التخريج السابق .



[٣٤١٧] حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، نا حيان بن هلال ، نا حماد بن زيد ح .  
 وحدثنا سليمان بن حرب ، نا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن سعيد بن جبير ،  
 عن ابن عباس ، قال : قدم رسول الله ﷺ وأصحابه مكة وقد وهنتهم حمى يثرب ،  
 فقال المشركون : إنه يقدم غداً قوم قد وهنتهم الحمى ولقوا منه شدة ، فجلسوا مما يلي  
 الحجر ، وأمرهم النبي ﷺ أن يرملوا ثلاثة أشواط ويمشوا بين الركنين ليرى/ المشركون  
 جلدتهم ، فقال المشركون : هؤلاء الذين زعمتم أن الحمى قد وهنتهم! هؤلاء أجلد من  
 كذا وكذا . قال ابن عباس : ولم يمنعه أن يأمرهم أن يرملوا الأشواط كلها إلا الإبقاء  
 عليهم <sup>(١)</sup> . معنى حديثهم واحد .

#### ٤٢- باب بيان الركوب في الطواف بالكعبة ، وإباحة

#### استلام الركن بالمحجن <sup>(٥)</sup> إذا زوحم عليه

[٣٤١٨] حدثنا يوسف ، أنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس بن يزيد ، عن ابن  
 شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس : أن رسول الله ﷺ طاف  
 في حجة الوداع على بعير يستلم الركنَ بمحجن <sup>(٢)</sup> .

[٣٤١٩] حدثنا عمار بن رضاء ، نا محمد بن بكر ، نا ابن جريج ، عن أبي  
 الزبير ، عن جابر ، قال : طاف النبي ﷺ في حجة الوداع على راحلته بالبيت والصفاء  
 والمروة ليراه الناس وليتشرف <sup>(٣)</sup> وليسألوه؛ إن الناس غَشَوْه <sup>(٤)</sup> .

حدثنا يوسف وأبو حميد ، قالا : نا حجاج ، عن ابن جريج . . بإسناده - مثله .

[٣٤٢٠] حدثنا أحمد بن يحيى الحلواني أخو حازم ، نا الحكم بن موسى ، نا  
 شعيب بن إسحاق ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : طاف  
 رسول الله ﷺ في حجة الوداع حول الكعبة على بعير يستلم الركن كراهية أن يصرف

(١) مسلم (١٢٦٦/ ٢٤٠) - باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة . - من طريق حماد بن زيد .

(٥) المحجن : عصا معوجة « هدي الساري » .

(٢) مسلم (١٢٧٢/ ٢٥٣) - باب جواز الطواف على بعير وغيره . . - من طريق ابن وهب .

(٣) في الأصل : ليروه الناس وأشرف . وما أثبتناه من صحيح مسلم .

(٤) مسلم (١٢٧٣/ ٢٥٤) من طريق ابن جريج .

عنه الناس (١) .

[٣٤٢١] رواه محمد بن يحيى ، عن سليمان بن عبد الرحمن ، عن شعيب وسعدان بن يحيى ، عن هشام بن عروة . . . بإسناده - نحوه .

[٣٤٢٢] حدثنا محمد بن حثيويه ، أنا مُطَرَفُ والقَعْنَبِيُّ ، عن مالك ح .

وحدثنا أبو إسماعيل الترمذي وأبو داود السجزي ، قالا : نا القعنبى ، عن مالك ، عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل ، عن عروة بن الزبير ، عن زينب ابنة أبي سلمة ، عن أم سلمة أنها قالت : شكوت / إلى رسول الله ﷺ أني أشتكى ، فقال : طوفي من وراء الناس وأنت راكبة . قالت : فطفت ورسول الله ﷺ يصلي إلى جنب البيت ؛ وهو يقرأ بالطور وكتاب مسطور (٢) .

1/33

#### ٤٣- باب بيان ما يستلم الطائف بالكعبة من أركانها بيده

ومحجنه ، وتقبيله يده ومحجنه بعد الاستلام

[٣٤٢٣] حدثنا السلمي ومحمد بن إسحاق بن الصباح الصغاني والدبري ، عن عبد الرزاق ، قال : أنا معمر ، عن الزُّبَيْرِي ، عن سالم ، عن ابن عمر : عن النبي ﷺ أنه كان يستلم الركن اليماني والحجر الأسود .

[٣٤٢٤] حدثنا الربيع بن سليمان صاحب الشافعي ، أنا ابن وهب ح .

وحدثنا شعيب بن شعيب بن إسحاق الدمشقي ، نا مزوان ، قالا : نا الليث بن سعد، قال : أخبرني عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : لم أر رسول الله ﷺ يمسح من البيت إلا الركنين اليمانيين (٣) .

[٣٤٢٥] حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أنا ابن وهب ، أخبرني يونس بن يزيد ،

عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، قال : لم يكن رسول الله ﷺ يستلم من أركان البيت إلا الركن الأسود والذي يليه من نحو دور الجمحين (١) .

(١) مسلم (٢٥٦/١٢٧٤) عن الحكم بن موسى .

(٢) مسلم (٢٥٨/١٢٧٦) من طريق مالك .

(٣) مسلم (٢٤٢/١٢٦٧) - باب استحباب استلام الركنين . . . من طريق الليث .

[٣٤٢٦] حدثنا يوسف ، نا محمد بن أبي بكر ، نا يحيى بن سعيد ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : ما تركت استلام هذين الركنين منذ رأيت رسول الله ﷺ يستلمهما في شدة ولا رخاء : الحجر والركن اليماني (٢) .

[٣٤٢٧] حدثنا أبو داود السجستاني ، نا مسدد ، نا يحيى ، عن عبد العزيز بن أبي زؤاد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : كان النبي ﷺ لا يدع أن يستلم الركن اليماني والحجر في كل طوافه . قال : وكان ابن عمر يفعله .

[٣٤٢٨] / حدثنا عمر بن شبة النميري ، نا عبد الوهاب الثقفي ، نا أيوب ، عن 33/ب نافع ، عن ابن عمر ، قال : ما أتيت على الركن - مذ رأيت رسول الله ﷺ مسحه - في رخاء ولا زحام إلا مسحته .  
رواه عبد الوارث ، عن أيوب ، عن نافع .

[٣٤٢٩] حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ ، نا محمد بن عبد الله بن نمير ، نا أبو خالد الأحمر ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر : أنه استلم الحجر وقبل يده ، وقال : ما تركته مذ رأيت رسول الله ﷺ يفعله (٣) .

[٣٤٣٠] حدثنا جعفر بن محمد بن القطان ، نا أبو بكر بن أبي شيبة ، نا أبو خالد الأحمر عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : رأيت ابن عمر استلم الحجر بيده وقبل يده ، وقال : ما تركته منذ رأيت رسول الله ﷺ يفعله (٣) .

[٣٤٣١] حدثنا يونس ، أخبرنا ابن وهب، قال : حدثني عمرو بن الحارث : أن قتادة بن دعامة حدثه : أن أبا الطفيل حدثه : أنه سمع ابن عباس يقول : لم أر رسول الله ﷺ يستلم غير الركنين اليمانيين (٤) .

[٣٤٣٢] حدثنا عباس الدوري وأبو أمية ، قالا : نا أبو عاصم ، عن معروف بن خَزَرْبُود ، عن أبي الطفيل، قال : رأيت النبي ﷺ يطوف على راحلته يستلم الركن

(١) مسلم (٢٤٣/١٢٦٧) من طريق ابن وهب .

(٢) مسلم (٢٤٥/١٢٦٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان .

(٣) مسلم (٢٤٦/١٢٦٨) عن أبي بكر بن أبي شيبة وابن نمير جميعًا عن أبي خالد .

(٤) مسلم (٢٤٧/١٢٩٦) من طريق ابن وهب .

بمحلته ، ثم جاء إلى الصفا فطاف على راحلته .

[٣٤٣٣] حدثنا الربيع بن سليمان ، نا عمار بن نوح أبو سهل ، نا شعبة ، عن زيد بن جبير ، قال : سمعت ابن عمر يقول : كنا إذا لم نقدر على الحجر قرعناه بالعصا .

[٣٤٣٤] حدثنا بحر بن نصر ، نا عمار بن نوح ، أخبرنا شعبة . . . بإسناده : كنا إذا لم نقدر على استلام الحجر قرعناه بالعصا ، وكنا لا نأكل لحوم الأضاحي فوق ثلاث .

[٣٤٣٥] حدثنا عباس بن محمد ، نا موسى بن مسعود ، نا سفيان ، عن زيد ابن جبير ، قال : سمعت ابن عمر يقول : كان رسول الله ﷺ يستلم الركن بمحلته ثم يقبله .

[٣٤٣٦] حدثنا حنبل بن إسحاق ، نا أبو حذيفة ، نا سفيان - بمثله .

#### ٤٤- باب ذكر الخبر أن النبي ﷺ كان يقبل الحجر ، والسنة في استقباله لمن يريد استلامه

[٣٤٣٧] حدثنا الدقيقي ، نا يزيد بن هارون ، قال : قلت لعاصم : أذكرت أن عمر رضي الله عنه قبل الحجر وقال : إني أقبلك وإني لأعلم أنك حجر ، وأنت لا تضر ولا تنفع ، فقال : حدثني عبد الله بن سرجس (١) .

[٣٤٣٨] حدثنا الصغاني ، نا روح بن عباد ح .

وحدثنا الدبري (٢) ، عن عبد الرزاق ، عن معمر ، كلاهما : عن عاصم ، عن عبد الله بن سرجس ، قال : رأيت الأصيلع - يعني عمر بن الخطاب رضي الله عنه - يقبل الحجر ، ويقول : إني لأقبلك ، وإني لأعلم أنك حجر ، ولكنني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك (١) .

(١) مسلم (٢٥٠/١٢٧٠) - باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف - من طريق عاصم .

(٢) في الأصل : شعبة . وصوب في هامشه «الدبري» ، وهو الصواب ، فهو الذي يروي كتب عبد الرزاق ويروي عنه أبو عوانة كما في الأنساب (٣٠٤/٥) . وقد تقدم هذا الإسناد هنا كثيرا .

[٣٤٣٩] حدثنا المثنى بن بحير ، نا أبو نعيم ، نا محمد بن طلحة الياامي ، عن إبراهيم بن عبد الأعلى ، عن سويد بن غفلة : رأيت عمر رضي الله عنه يقبل الحجر ، ويقول : إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ، ولكني رأيت رسول الله ﷺ قبلك (٢) .

[٣٤٤٠] حدثنا الصغاني ، نا يعلى ، نا الأعمش ح .

وحدثنا ابن الجنيد الدقاق ، نا صدقة بن مسلم ، نا أبو حمزة محمد بن ميمون السكري ، عن منصور ، كلاهما عن إبراهيم ، عن عابس بن ربيعة ، قال : رأيت عمر رضي الله عنه استقبل الحجر ثم قال : أما والله إني لأعلم أنك حجر ، ولولا أنني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك . زاد الأعمش : ثم تقدم فقبله (٣) .

[٣٤٤١] حدثنا أبو أمية ، نا عبيد الله بن موسى ، نا إسرائيل والحسن بن صالح ،

عن إبراهيم بن عبد الأعلى ، عن سويد بن غفلة - بمثل حديث / المثنى قبله .  
ب/34

رواه (٤) أبو بكر ، عن وكيع ، عن سفيان ، عن إبراهيم بن عبد الأعلى ، عن سويد بن غفلة رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل الحجر والتزمه ، وقال : رأيت رسول الله ﷺ بك خَفِيًّا (٥) .

قال علي بن الحسن ، حدثنا عبد الله بن الوليد ، نا سفيان ، عن إبراهيم بن عبد الأعلى - بنحوه ولم يذكر « التزمه » .

(١) انظر التخریج السابق .

(٢) انظر التخریج بعد القادم .

(٣) مسلم (٢٥١/١٢٧٠) من طريق الأعمش .

(٤) أعيد في الأصل الإسناد السابق إلى «الحسن» ثم كتب رواه أبو بكر . . . . ، وهو انتقال نظر من الناسخ ، والله أعلم .

(٥) مسلم (٢٥٢/١٢٧١) من طريق وكيع .

[٣٤٤٢] حدثنا محمد بن يحيى ومحمد بن خثيويه والصاغانى ، قالوا : أنا أصبغ ابن الفرّج ، قال : أخبرني عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني يونس وعمرو بن الحارث ، عن ابن شهاب ، [عن سالم] <sup>(١)</sup> : أن أباه حدثه ، قال : قَبِلَ عمر رضي الله عنه الحجر ، ثم قال : أما والله لقد علمت أنك حجر ، ولولا أنني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك [ما قبلك] <sup>(١)</sup> .

[٣٤٤٣] حدثنا ابن أخي ابن وهب ، نا عمي ، حدثني يونس وعمرو . . . بإسناده - مثله ، زاد محمد بن يحيى في حديثه : قال عمرو بن الحارث : وحدثني بمثله زيد بن أسلم عن أبيه .

[٣٤٤٤] حدثنا الدقيقي ، نا يزيد ، نا ورقاء ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، قال : رأيت عمر رضي الله عنه قبل الحجر ، وقال : لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ، ولولا أنني رأيت رسول الله ﷺ قبلك ما قبلك .

[٣٤٤٥] حدثنا الصغاني ، نا ابن أبي مریم ، نا محمد بن جعفر ، قال : أخبرني زيد بن أسلم ، عن أبيه : أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استلم الحجر . . ثم ذكر نحوه .

[٣٤٤٦] حدثنا الصغاني ، نا الحسن بن موسى ، نا ورقاء <sup>(٢)</sup> بن عمر ، قال زيد بن أسلم ، نا . . . - بمثله : ولكنني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك فأنا أقبلك .

[٣٤٤٧] حدثنا محمد بن يحيى والصّومعي ، قالوا : نا أبو عمر الخوّصي <sup>(٣)</sup> ، نا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن عمر رضي الله عنه كان يقبل الحجر ويقول : إنني لأقبلك ، وإنني لأعلم أنك حجر ، ولكنني رأيت رسول الله ﷺ قبلك .

[٣٤٤٨] حدثنا المثني بن بحير <sup>(٤)</sup> ، نا مسدد ، نا حماد بن زيد . . .

(١) سقط من الأصل .

(٢) في الأصل : روقا .

(٣) في الأصل : الخوصي ، والتصويب من تهذيب الكمال (٢٦/٧) .

(٤) ذكره في الإكمال (٢٠١/١) ، وقال : روى عنه أبو عوانة .

ياسناده - مثله .

[٣٤٤٩] / حدثنا أبو علي السمرقندي <sup>(١)</sup> ، نا أبو جعفر الجَمال ، نا عبد الرحمن 1/35 ابن مَعْرَاء ، نا الضحاک بن عثمان ، عن نافع ، عن ابن عمر : رأيت عمر رضي الله عنه يقبل الحجر [ويقول] <sup>(٢)</sup> : إني لأعلم أنك حجر ، ولكنني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك .

### ٤٥- باب بيان صفة الطواف بين الصفا والمروة ، ومكان موضع <sup>(٣)</sup>

السعي فيه ، وموضع المقام على الصفا والمروة ، والثناء

على الله عز وجل والدعاء ، وأنه سبعة أطواف

يبدأ بالصفا ويختم بالمروة

[٣٤٥٠] حدثنا يوسف وأبو حميد ، قالا : نا حجاج ، عن ابن جريج ، قال : حدثني جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر . . - وذكر صدرًا من الحديث . ثم قال : فصلى عند المقام ركعتين ، ثم رجع واستلم الركن ، ثم ذهب إلى الصفا ، فقال : نبدأ بما بدأ الله به . وقال : ﴿ إن الصفا والمروة من شعائر الله ﴾ [البقرة : ١٥٨] ، ثم وقف على الصفا حين يرى الكعبة يهلل الله ويدعوا بين ذلك ، ويقول : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، يحيي ويميت ، وهو على كل شيء قدير . يقول مرارًا ويدعو بين كل مرتين ، ويهلل ، ثم نزل - وكذلك على المروة والصفا حتى فرغ من طوافه ، ثم نزل إلى الصفا حتى إذا انتصبت قدماه في بطن الوادي سعى [حتى] <sup>(٤)</sup> إذا أصعدت قدماه من الشق الآخر ، حتى إذا كان آخره وهو عند المروة ، قال : أيها الناس ، من لم يكن معه هدي فليتحلل وليجعلها عمرة . فحل من لم يكن معه هدي <sup>(٥)</sup> .

(١) في الأصل : السمرقندي ، ولعله الزعفراني الحسن بن محمد كما سيأتي ( ٣٤٦١ ، ٣٥٠٩ ) .

(٢) زيادة يقتضيهما السياق .

(٣) في الأصل : الموضع .

(٤) من هامش الأصل .

(٥) مسلم (١٤٧/١٢١٨) - باب حجة النبي ﷺ - من طريق جعفر بن محمد .

[٣٤٥١] حدثنا محمد بن حَيَّويه ، نا القعني ، نا سليمان ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن جابر - فذكر بعض الحديث - وقال : استلم النبي ﷺ الركن ، ثم سعى ثلاثة أطواف ومشى أربعاً ، ثم عمد إلى مقام إبراهيم عليه السلام ، ثم [تلا] (١) هذه الآية ﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى ﴾ [البقرة : ١٢٥] ، فصلى عنده ركعتين قرأ فيهما (٢) ب ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾ و ﴿ قل هو الله أحد ﴾ ، ثم انصرف / إلى زمزم فنزع منها ماء فشرب وغسل وجهه ، وصب على رأسه ، ثم جاء إلى الركن الأسود فاستلمه ، ثم خرج من الباب الذي وجاه الركن الأسود الذي عند باب بني مخزوم ، فلما جاء الصفا قال : نبدأ بما بدأ الله به ﴿ إن الصفا والمروة من شعائر الله ﴾ [البقرة : ١٥٨] ، ثم ظهر على الصفا حتى رأى البيت فكبر عليه وهلل ودعا ، ثم نزل فأقبل حتى إذا انتصبت قدماه في بطن المسيل سعى حتى إذا صعد مشى ، فلم يزل يصنع ذلك حتى فرغ من الطواف ، ثم قال رسول الله ﷺ : من لم يكن معه هدي فليحل .  
فحل الناس .

[٣٤٥٢] حدثنا يونس ، أنا ابن وهب ، قال : أخبرني مالك ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر : أن رسول الله ﷺ حين هبط من الصفا مشى حتى إذا انصبت قدماه في بطن المسيل سعى حتى ظهر منه ، وكان يكبر على الصفا والمروة ثلاثاً ، ويهل واحداً ، ويفعل ذلك ثلاث مرات ، وسمعت رسول الله ﷺ يقول حين خرج من المسجد وهو يريد الصفا : نبدأ بما بدأ الله به .

[٣٤٥٣] حدثنا يوسف ، نا أبو الربيع ، نا إسماعيل بن جعفر ، نا جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر : أن النبي ﷺ استلم الركن ، ثم خرج فقال : ﴿ إن الصفا والمروة من شعائر الله ﴾ ، نبدأ بما بدأ الله به . فذهب إلى الصفا فرقا عليه حتى بدا له البيت .

[٣٤٥٤] حدثنا يوسف ، نا محمد بن أبي بكر ، نا يحيى بن سعيد ، عن جعفر ابن محمد ، عن أبيه ، أن جابر بن عبد الله قال : إن رسول الله ﷺ رقا على الصفا حتى إذا نظر إلى البيت كبر ، ثم قال : « لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ، له

(١) سقط من الأصل .

(٢) في الأصل : فيها .



الملك ، وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، لا إله إلا الله ، أنجز وعده ، وصدق عبده ، وهزم الأحزاب وحده . ثم دعا ، ثم رجع إلى هذا الكلام ، ثم نزل حتى إذا انصبت قدماه في الوادي رمل ، حتى إذا صعد مشى حتى إذا أتى المروة فرقا عليه حتى نظر البيت ، ثم قال على المروة كما قال على الصفا .

٤٦- / باب بيان إباحة الركوب في الطواف بين الصفا والمروة ، وأن

المشي والسعي بينهما أفضل ، وذكر العلة التي لها ركب

النبي ﷺ في طوافه بينهما ، والعلة التي لها أمر

بالسعي بينهما

[٣٤٥٥] حدثنا الجرجاني ، نا عبد الرزاق ، أنا سفيان ، عن العلاء بن أبي العباس ، عن أبي الطفيل<sup>(١)</sup> ، قال : قلت لابن عباس : إن قومك زعموا أن رسول الله ﷺ رَمَلَ<sup>(٢)</sup> . قال : صدقوا وكذبوا . . وذكر الحديث .

[٣٤٥٦] حدثنا محمد بن عبد الملك الدقيقي ، نا يزيد بن هارون ، نا الجريري ، قال : نا أبو الطفيل عامر بن واثلة - ونحن نطوف بالبيت - قال : قلت لابن عباس : رأيت الرمل بالبيت ثلاثة أشواط رملاً وأربعاً مشياً - قال : قومك يزعمون أنها سنة ! قال : صدقوا وكذبوا . قال : قلت : ما صدقوا وكذبوا؟ قال : جاء النبي ﷺ ، فلما سمع أهل مكة - وكانوا قومًا حسداً - قالوا : انظروا إلى أصحاب محمد ﷺ لا يستطيعون<sup>(٣)</sup> أن يطوفوا بالبيت من الهزل . فقال النبي ﷺ : « أروهم ما يكرهون » . قلت : رأيت الركوب بين الصفا والمروة - قال : - قوم يزعمون أنها سنة ! قال : صدقوا وكذبوا . [قلت : ما صدقوا وما كذبوا؟] <sup>(٤)</sup> قال : جاء رسول الله ﷺ [و] <sup>(٥)</sup> هو يريد أن يسعى بين الصفا والمروة خرج <sup>(٦)</sup> أهل مكة ، فخرجوا حتى خرجت العواتق ،

(١) في الأصل : أبي الفضيل .

(٢) الرمل في الطواف : الوثب في المشي ليس بالشديد . « هدي الساري » ( ر م ) .

(٣) في الأصل : لا يستطيع .

(٤) ملحق بهامش الأصل .

(٥) زيادة يقتضيها السياق .

(٦) كذا بالأصل .

وكان رسول الله ﷺ لا يُضْرَبُ أحدٌ عنده ولا يُدْعَوْنَ ، فدعا براحلته فركب ، ولو ترك كان المشي أحب إليه<sup>(١)</sup> .

[٣٤٥٧] حدثنا أبو داود السجزي ، نا علي ، نا سفيان ح .

وحدثنا ابن أبي مسرة ، نا الحميدي ، نا سفيان ، نا ابن أبي حسين ، عن أبي الطفيل ، قال : قلت لابن عباس : إن قومك يزعمون أن رسول الله ﷺ رمل بالبيت ب/36 وبالصفا ، وإنها / سنة ! قال ابن عباس : صدقوا وكذبوا<sup>(٢)</sup> . قال سفيان : لم يزدني ابن أبي حسين على هذا .

[٣٤٥٨] نا ابن أبي مسرة ، نا الحميدي ، نا سفيان ، نا عمرو بن دينار ، قال : سمعت عطاء يحدث : عن ابن عباس ، قال : إنما سعى رسول الله ﷺ بالبيت وبين الصفا والمروة ليري المشركين قوته<sup>(٣)</sup> .

[٣٤٥٩] حدثنا هلال بن العلاء ، نا أحمد بن عبد الملك ، نا زهير ، نا ابن أبجر ، قال : قال أبو الطفيل : قلت لابن عباس : قد رأيت رسول الله ﷺ . قال : صفة لي . قال : قلت : رأيت رجلاً على بعير بين الصفا والمروة وهو ينشف ظهر كفه بوبر البعير ، والناس يزدهمون عليه . فقال ابن عباس : ذلك رسول الله ﷺ ، إنهم كانوا لا يدْعَوْنَ عنه ولا يُكْهَرُونَ<sup>(٤)</sup> . قال : وهي في قراءة عبد الله : ﴿ وأما اليتيم فلا تكهر ﴾ [الضحى : ٩] .

[٣٤٦٠] حدثنا أحمد بن يحيى السابري ، نا بُكَيْر بن جعفر الجرجاني ، عن ابن خيثمة ، عن ابن أبجر ، عن أبي الطفيل ، قال : قلت لابن عباس : ما أراني إلا قد رأيت النبي ﷺ . قال : صفة لي<sup>(٥)</sup> . قال : رأيت رجلاً على بعير بين الصفا والمروة ، وهو ينشف [ظهر]<sup>(٦)</sup> كفه بوبر البعير . قال ابن عباس : ذلك النبي ﷺ ، إنهم كانوا لا

(١) مسلم (١٢٦٤ / عقب ٢٣٧) - باب استحباب الرمل في الطواف والرمل . . - من طريق يزيد .

(٢) مسلم (١٢٦٤ / ٢٣٨) من طريق سفيان .

(٣) مسلم (١٢٦٦ / ٢٤١) من طريق سفيان بن عيينة .

(٤) مسلم (١٢٦٥ / ٢٣٩) من طريق زهير .

(٥) في الأصل : على صفة لي .

(٦) كلمة «ظهر» ملحقة بهامش الأصل .

يُدْعُونَ عَنْهُ [ولا يكهرون] (١) (٢) وفي قراءة عبد الله ﴿ وأما اليتيم فلا تكهر ﴾ .

[٣٤٦١] حدثنا أبو علي الزعفراني ، نا يحيى بن سليم ، نا عبد الله بن عثمان ابن خثيم ، عن أبي الطفيل ، عن عبد الله بن عباس : أن رسول الله ﷺ لما نزل «مَرَّ» (٣) في صلح قريش بلغ أصحاب رسول الله ﷺ أن قريشًا تقول : ما نتابع (٤) أصحاب محمد ضعفًا وهزلًا . وقال أصحاب النبي ﷺ : يا رسول الله ، لو انتحرننا ظهرنا فأكلنا من لحومها وشحومها وحسوننا من المَرَق أصبحنا غدا إذا غدونا عليهم وبننا عليهم بجمام (٥) . قال : لا ، ولكن اتنوني بما فضل من أزوادكم . فبسطوا أنطاعهم ثم صبوا عليها فضول ما فضل من أزوادهم في جربهم ، ثم غدوا على القوم ، فقال رسول الله ﷺ : / « لا يرى القوم فيكم غميرة » . فاضطبع (٦) رسول الله ﷺ وأصحابه ، ورملوا ثلاثة أشواط ومشوا أربعة ، فكانت قريش والمشركون في الحجر عند دار الندوة ، وكان أصحاب رسول الله ﷺ إذا تغيَّبوا منهم عند الركن اليماني والأسود مشوا ثم يطلعوا عليهم ، تقول قريش : والله ، لكانهم الغزلان! فكانت سنة .

٤٧- باب بيان اليوم الذي فيه خرج رسول الله ﷺ من مكة وإلى منى ،

ومقدار مقامه بمنى ، وأنه دفع من منى يوم عرفة لما طلعت الشمس ، فلم

يزل بالمشعر ، وجازه حتى نزل بنمرة في قبة ضربت له من شعر

- وهي عرفات - ، وأنه لما زاغت الشمس ركب راحته

وأتى بطن الوادي فخطب الناس ، ثم أذن ، ثم

أقام فصلى الظهر ثم أقام فصلى العصر ولم

(١) سقط من الأصل .

(٢) انظر التخريج السابق .

(٣) كذا ، وهو «مر الظهران» كما عند أحمد (٣٠٥/١) من طريق عبد الله بن عثمان عن أبي الطفيل نحوه .

(٤) كذا بالأصل ، وعند أحمد : ما يتباعثون من العجف .

(٥) جمام : راحة . (المعجم الوسيط) .

(٦) الاضباع : وضع الثوب تحت الإبط الأيمن ، وإلقاء طرفيه على الكتف الأيسر . « هدي الساري » (ض

يتطوع بينهما ، ثم ركب حتى أتى الموقف واستقبل  
القبلة ووقف حتى غربت الشمس ، والدليل  
على أن السنة في المهل بالحج من  
مكة أن يهل يوم التروية  
قبل صلاة الظهر ،  
ويخرج فيصلى  
الظهر  
بمنى

[٣٤٦٢] حدثنا أبو داود السجزي ، نا الثَّقَلِي وَعَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَشَامُ بْنُ  
عَمَارٍ وَسَلِيمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالُوا : نا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ح .  
وحدثنا محمد بن حَيَّوِيه ، نا إِسْحَاقُ ، نا حَاتِمُ ح .

وحدثنا أبو عمر عبد الحميد بن محمد بن المُسْتَم ، نا أبو جعفر عبد الله بن محمد  
النفيلي ، نا حاتم بن إسماعيل المدني ، نا جعفر بن محمد ، عن أبيه ، قال : دخلنا على  
جابر بن عبد الله ، فلما انتهينا إليه سأل عن القوم ، حتى انتهى إليّ ، فقلت : أنا محمد  
ابن عليّ بن حسين ، فأهوى /بيده إلى رأسي . فقلت له : أخبرني عن حجة رسول الله  
ﷺ . فذكر صدرأ من الحديث قال فيه : فلما كان يوم التروية ووجهوا إلى منى أهلوا  
بالحج ، وركب رسول الله ﷺ فصلى بمنى الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح ، ثم  
مكث قليلاً حتى إذا طلعت الشمس أمر بقبة له من شعر فضربت له بتيّرة ، فسار  
رسول الله ﷺ ولا تشكّ قريش أن رسول الله ﷺ واقف عند المشعر الحرام بالمزدلفة  
كما كانت قريش تصنع في الجاهلية ، فأجاز رسول الله ﷺ حتى أتى عرفة ، فوجد القبة  
قد ضربت بنمرة فنزل بها ، حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فرجّلت له ، فركب  
حتى أتى بطن الوادي فخطب الناس ، فقال : « إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام  
كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ، ألا وإن كل شيء من أمر  
الجاهلية موضوع تحت قدمي هاتين ، ودماء الجاهلية موضوعة ، وأول دم أضع دم ابن

زبيعة بن الحارث : كان مُسترضِعًا في بني سعد فقتلته هُذيل ، وربنا الجاهلية موضوع ، وأول ربنا أضع ربنا عباس بن عبد المطلب فإنه موضوع كله ، اتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمانة الله ، واستحللتم فروجهن بكلمة الله تبارك وتعالى ، فإن لكم عليهن ألا يوطئن فرشكم أحدًا تكرهونه ، فإن فعلن فاضربوهن غير مُبرِّح ، ولهن عليكم نفقتهن وكسوتهن بالمعروف ، وإني قد تركت فيكم ما لم<sup>(٥)</sup> تضلوا بعده إن اعتصمتم به : كتاب الله ، وأنتم مسئولون عني فما أنتم قائلون؟ « قالوا : نشهد أنك بَلَّغْتَ وأدَيْتَ ونَصَحْتَ . فقال بإصبعه السبابة يرفعها إلى السماء وينكبها إلى الناس : « اللهم اشهد ، اللهم اشهد ، اللهم اشهد » ، ثم أذن فأقام فصلى الظهر ، ثم أقام فصلى العصر ، لم يُصلِّ بينهما شيئًا ، ثم ركب القُصواء حتى أتى الموقف فجعل بطن القُصواء إلى الصخرات / ، وجعل جبل المشاة بين يديه واستقبل القبلة ، فلم يزل واقفًا حتى غربت الشمس وذهبت الصُفرة قليلًا حين غاب القُرص ، وأردف أسامة خلفه ، فدفع رسول الله ﷺ وقد سَنَقَ القُصواء<sup>(١)</sup> الزمام ، حتى إن رأسها ليصيب مَؤْرِكَ رَحله ، ويقول بيده هذه : السكينة أيها الناس<sup>(٢)</sup> .

1/38

حدثنا أبو محمد سعدان بن يزيد البزاز ، نا إسحاق بن يوسف الأزرق ، نا سفيان - يعني الثوري - ، عن عبد العزيز بن رُفيع ، قال : سألت أنس بن مالك فقلت : أخبرني بشيء عَقَلْتَهُ عن رسول الله ﷺ ، أين صلى الظهر يوم التروية؟ قال : بمنى . قال : فقلت : وأين صلى العصر يوم النَّفَر؟ قال : بالأبطح . ثم قال : افعل كما تفعل أمراؤك<sup>(٣)</sup> .

[٣٤٦٣] حدثنا الأحمسي ، نا المحاربي ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع : كان ابن عمر إذا صلى الغداة بمنى جلس حتى تطلع الشمس ، فقيل له : لم تفعل هذا؟ قال : أريد به الشئنة .

[٣٤٦٤] حدثنا ابن أبي رجاء ، نا وكيع ، نا شعبة ، عن يحيى بن الحُصين ، عن

(٥) كذا في الأصل ، وفي مسلم : لن .

(١) كذا ، وفي مسلم : للقُصواء .

(٢) مسلم (١٢١٨/١٤٧) - باب حجة النبي ﷺ - من طريق جعفر بن محمد .

(٣) مسلم (٣٣٦/١٣٠٩) - باب استحباب طواف الإفاضة يوم النحر - من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق .

جدته ، قالت : سمعت النبي ﷺ يقول : « رحم الله المخلقين ، رحم الله المخلقين » .  
 قيل : يا رسول الله - في الثالثة - والمقصّرین؟ قال : « والمقصّرین »<sup>(١)</sup> .

[٣٤٦٥] حدثنا يونس ، نا أبو داود ، نا شعبة ، عن يحيى بن حُصين ، عن جدته<sup>(٢)</sup> : أن رسول الله ﷺ دعا للمحلّقين . قلنا : وللمقصّرین مرة<sup>(٣)</sup> .

## ٤٨- باب ذكر الخبر المبيح لمن يدفع من منى إلى عرفات قبل طلوع

### الشمس يوم عرفة قبل طلوع الفجر ملتبًا إلى

### عرفات وإباحة التكبير بدل التلبية

[٣٤٦٦] حدثنا أبو الأزهر ، نا ابن ثُمير ، نا يحيى بن سعيد ، عن عبد الله بن أبي سلمة ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، قال : غدونا مع رسول الله صلى الله عليه / وسلم من منى إلى عرفات ، منا المُكَبِّرُ ومنا المُكَبِّرُ<sup>(٤)</sup> .

[٣٤٦٧] حدثنا الصاغاني ومحمد بن عبد الملك الدَّقِيقِي وأبو (غسان)<sup>(٥)</sup> مالك ابن يحيى (السوسي)<sup>(٥)</sup> ، قالوا : نا يزيد بن هارون ، أنا عبد العزيز بن أبي سلمة ، عن عمر بن حسين ، عن عبد الله بن أبي سلمة ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، قال : غدونا مع رسول الله ﷺ من منى إلى عرفات ، فمنا المكبر ، ومنا المهل ، فأما نحن فنكبر . قلت له : والله لعجب منكم ، كيف لم تسألوه كيف صنع رسول الله ﷺ !؟ . وقال محمد بن عبد الملك : كيف كان يصنع رسول الله ﷺ ؟ .<sup>(٦)</sup> وحديث الصغاني إنما هو إلى قوله : « ومنا المهل » . والبقية لهما جميعًا محمد بن عبد الملك ومالك بن يحيى .

- (١) مسلم (٣٢١/١٣٠٣) - باب تفضيل الحلق على التقصير . - من طريق وكيع وأبي داود كلاهما عن شعبة .  
 (٢) في الأصل : جده . وفي مسند الطيالسي (١٦٥٥) كما صوبت .  
 (٣) مسلم (٣٢١ / ١٣٠٣) - باب تفضيل الحلق على التقصير - من طريق وكيع وأبي داود كلاهما عن شعبة .  
 (٤) مسلم (٢٧٢/١٢٨٤) - باب التلبية والتكبير . - من طريق يحيى بن سعيد .  
 (٥) كلمات لم أستطع قراءتها ، ولعله : أبو غسان مالك بن يحيى السوسي . ذكره ابن حبان في الثقات (٩/١٦٦) وذكر أنه يروي عن يزيد بن هارون - والله أعلم .  
 (٦) مسلم (٢٧٣ / ١٢٨٤) من طريق يزيد بن هارون .

[٣٤٦٨] حدثنا محمد بن حثيويه ويحيى بن يحيى ومطرف والقعنبي : عن مالك ، عن محمد بن أبي بكر الثَّقفي : أنه سأل أنس بن مالك وهما غاديان من منى إلى عرفة : كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم مع رسول الله ﷺ؟ قال : كان يهل المهل منا ولا ننكر عليه ، ويكبر المكبر ولا ننكر عليه <sup>(١)</sup> .

[٣٤٦٩] حدثنا الربيع بن سليمان وعيسى بن أحمد البلخي ، قالا : نا ابن وهب ، قال : أخبرني أسامة بن زيد ، أن محمد بن أبي بكر الثَّقفي حدثهم : أنه سأل أنس بن مالك وهما غاديان من منى إلى عرفة : كيف كنتم تصنعون مع رسول الله ﷺ في هذا اليوم؟ قال : كان يهل المهل منا ولا ننكر عليه ، ويكبر المكبر فلا ننكر عليه .

[٣٤٧٠] حدثنا بشر بن مطر أبو أحمد الدُّقاق الواسطي ، بالعسكر ، نا سفيان ابن عيينة ، عن موسى بن عقبة ، عن رجل يقال له «محمد بن أبي بكر» ، قال : غدونا مع أنس ، فقال : غدونا مع رسول الله ﷺ في هذا اليوم ، فمنا من يهل ومنا من يكبر ، فلم يعب هؤلاء على هؤلاء ، ولا هؤلاء على هؤلاء <sup>(٢)</sup> .

## ٤٩- / باب ذكر الخبر الموجب لنزول عرفات والوقوف بها

للصلاة والإفاضة منها إلى الموقف ،

والنهي عن الإفاضة من منى

ومن جمع إلى

الموقف

[٣٤٧١] حدثنا يونس بن حبيب وحماد بن الحسن ، قالا : نا أبو داود ، نا سفيان الثوري ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : كانت قریش تقول : لا نفيض إلا من منى . وكان الناس يفيضون من عرفات ، فأنزل الله تبارك وتعالى: ﴿ ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس ﴾ <sup>(٣)</sup> [البقرة : ١٩٩] .

(١) مسلم (١٢٨٥ / ٢٧٤) من طريق مالك .

(٢) مسلم (١٢٨٥ / ٢٧٥) من طريق موسى بن عقبة .

(٣) انظر التخریج الآتی .

روى محمد بن يحيى ، عن عبد الرزاق [عن<sup>(١)</sup>] الثوري : قطان البيت لا تجاوز الحرم .

[٣٤٧٢] حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ ، نا شريح بن النعمان ح .  
وحدثنا أبو داود السجزي ، نا هناد ، قال : نا أبو معاوية ، عن هشام بن عروة ،  
عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : كانت قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة ، وكانوا  
يسمون<sup>(٢)</sup> « الحمس » ، وكان سائر العرب يقفون بعرفات ، فلما جاء الإسلام أمر الله  
نبيه أن يأتي عرفات فيقف بها ثم يفيض منها ، فذلك قوله : ﴿ ثم أفيضوا من حيث  
أفاض الناس ﴾<sup>(٣)</sup> .

[٣٤٧٣] حدثنا أبو داود الحراني ، نا عبید الله بن موسى ، أنا هشام بن عروة ،  
عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : كانت قريش ومن دان دينها والحمس يقفون بالمزدلفة ،  
ويقف الناس بعرفة ، فأنزل الله ﴿ ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس ﴾ يقول : تقدموا  
إلى عرفة فأفيضوا منها جميعًا .

[٣٤٧٤] حدثنا يوسف ، نا مسدد ، نا حفص بن غياث ، عن جعفر بن محمد ،  
عن أبيه ، عن جابر : أن النبي ﷺ قال : « وقفت ها هنا<sup>(٤)</sup> بعرفة ، وعرفة كلها  
موقف ، ووقفت ها هنا بجمع وجمع كلها موقف »<sup>(٥)</sup> .

[٣٤٧٥] / رواه مسلم بن الحجاج ، عن عمر بن حفص ، عن أبيه ، عن جعفر  
بهذا الإسناد : وكانت العرب يدفع بهم أبو سيارة على حمار عرى ، فلما أجاز  
رسول الله ﷺ من المزدلفة بالمشعر الحرام لم تشك قريش أنه سيقصر عليه ، ويكون  
منزله ثم ، فأجاز ولم يعرض له حتى أتى عرفات فنزل<sup>(٦)</sup> .

ب/39

(١) سقط من الأصل .

(٢) في الأصل : يسمون وهو تحريف والحمس هم قريش وما ولدت ، ويدخل معهم حلفاؤهم .

(٣) مسلم (١٥١/١٢١٩) - باب في الوقوف . . . - من طريق أبي معاوية .

(٤) في الأصل : هايتنا .

(٥) مسلم (١٩٤/١٢١٨) - باب ما جاء أن عرفة كلها موقف - من طريق حفص بن غياث .

(٦) مسلم (١٤٨/١٢١٨) - باب حجة النبي ﷺ .



[٣٤٧٦] حدثنا أبو أمية ، نا شريح بن النعمان ، نا سفيان بن عيينة ، عن عمرو ، سمع محمد بن جبير بن مطعم يحدث عن أبيه جبير بن مطعم ، قال : أضللت بعيراً لي فذهبت أطلبه يوم عرفة ، فرأيت رسول الله ﷺ واقفاً مع الناس بعرفة ، فقلت : والله إن هذا لمن الحمس ، فما شأنه ها هنا؟! وكانت قريش تعد من الحمس<sup>(١)</sup> .

[٣٤٧٧] حدثنا محمد بن حيويه ، نا الحميدي ، عن سفيان . . . بهذا الإسناد . قال سفيان : والحمس : الشديد على دينه .

## ٥٠ - باب بيان ثواب من يقف بعرفة والموقف

### وأن عرفة كلها موقف

[٣٤٧٨] حدثنا إبراهيم بن منقذ بن عبد الله الخولاني أبو إسحاق بمصر ، وكان نبيلاً فاضلاً - ، نا عبد الله بن وهب القرشي ، نا مخزومة بن بكير ، عن أبيه ، قال : سمعت يونس بن يوسف يقول : عن سعيد بن المسيب ، يقول : قالت عائشة : إن رسول الله ﷺ قال : « ما من يوم أكثر أن يعتق الله فيه عبداً من النار من يوم عرفة ، وإنه ليدنو ثم يباهي بهم الملائكة »<sup>(٢)</sup> .

[٣٤٧٩] حدثنا عمار بن رجاء ، نا محمد بن بكر ، عن ابن جريج ، نا جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر ، قال : . . . فسرنا مع النبي ﷺ حتى قدمنا عرفة ، فقال : / عرفة كلها موقف . فسرنا حتى قدمنا المزدلفة ، فقال النبي ﷺ : « كلها موقف »<sup>(٣)</sup> .

## ٥١ - باب بيان دفع رسول الله ﷺ من الموقف ، وموضع مناخه قبل أن يأتي

المزدلفة بعد المغرب ، ووضوئه ونزوله بالمزدلفة ودفعه من قبل أن يصلي

المغرب ، وأقام صلاة المغرب قبل أن يفتح الناس

(١) مسلم (١٥٣/١٢٢٠) - باب ما جاء أن عرفة كلها موقف - من طريق سفيان .

(٢) مسلم (٤٣٦/١٣٤٨) - باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة - من طريق ابن وهب .

(٣) مسلم (١٤٩/١٢١٨) - باب ما جاء أن عرفة كلها موقف - من طريق جعفر بن محمد .

رحالهم فصلها ، ثم أناخ الناس في  
منازلهم ولم يحطوا رحالهم  
حتى قام للعشاء ثم حط  
الناس رحالهم

[٣٤٨٠] حدثنا محمد بن إسماعيل الصائغ ، نا يحيى بن أبي بكير ، نا زهير ،  
قال : حدثني إبراهيم بن عقبة أخو موسى بن عقبة ح  
وحدثنا الصغاني ، نا أحمد بن يونس ، نا زهير، نا إبراهيم بن عقبة ، قال : حدثني  
كريب أنه سأل أسامة بن زيد ، قال : أخبرني كيف فعلتم أو كيف صنعتم - قال زهير :  
ليس الشك مني - عشية ردف رسول الله ﷺ ؟ قال : جئنا الشعب الذي ينيخ فيه  
الناس للمغرب ، فأناخ رسول الله ﷺ ناقته ، ثم بال - وما قال : أهرق الماء - ، ثم  
دعا بالوضوء فتوضأ وضوءاً ليس بالبالغ جدًّا ، قال : قلت : يا رسول الله ، الصلاة  
فقال : الصلاة أمامك . قال : فركب حتى قدمنا المزدلفة قال : فأقام المغرب فأناخ ثم  
أناخ الناس في منازلهم ولم يحلوا حتى أقام العشاء الآخرة ، فصلى ثم حل الناس . قال :  
فقلت كيف فعلتم حين أصبحتم؟ قال : ردفه<sup>(١)</sup> الفضل بن عباس . قال : فانطلقت أنا  
في سباق قريش على رجلي<sup>(٢)</sup> .

[٣٤٨١] حدثنا عبيد بن شريك ، نا ابن أبي مريم ح .  
وحدثنا أبو داود الحراني ، / نا محمد بن خالد بن عثمة ، قالا : نا محمد بن  
جعفر ح .

وحدثني أبي ، نا علي ، نا إسماعيل بن جعفر ، قالا : نا محمد بن أبي حرملة ،  
عن كريب مولى ابن عباس ، عن أسامة بن زيد أنه قال : ردف رسول الله ﷺ من  
عرفات ، فلما بلغ الشعب الأيسر الذي دون المزدلفة أناخ فبال ، ثم جاء فصبيت عليه ماء  
فتوضأ وضوءاً خفيفاً ، ثم قلت : الصلاة يا رسول الله . فقال : الصلاة أمامك . فركب

(١) في الأصل : ردفه .

(٢) مسلم (٢٧٩/١٢٨٠) - باب الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة . . . - من طريق زهير .

رسول الله ﷺ حتى أتى المزدلفة فنزل فصلى وردف الفضل بن عباس رسول الله ﷺ غداة جمع . قال كريب : فأخبرني عبد الله بن عباس : أن الفضل أخبره : أن رسول الله ﷺ لم يزل يلبي حتى رمى الجمرة .

وهذا لفظ حديث ابن أبي مريم ، وعلي بن حجر ، وحديث ابن عثمة ليس بطوله .

## ٥٢- باب الدليل على أنه لا يصلي المغرب قبل الوصول إلى

جمع ، وأن المزدلفة <sup>(١)</sup> هي المصلى ، وأن النبي ﷺ

توضاً بالشعب لبوله ولم يسبغ ، ثم أعاده

بجمع وأسبغه ، وأنه هو أقام

الصلاة وصلى المغرب

[٣٤٨٢] حدثنا أبو العباس الغزالي نا الفريابي ، نا سفيان ح .

وحدثنا الصغاني ، نا عثمان بن عمر ح .

وحدثنا أبو أمية ، نا عبيد الله بن موسى ، قالا : نا سفيان ، عن إبراهيم بن عقبة ، عن كريب ، عن أسامة بن زيد ، قال : كنا مع النبي ﷺ ، فلما انتهينا إلى الشعب الذي يدخله الأمراء دخله ، فدعا بماء فتوضاً ، فقلت <sup>(٢)</sup> : الصلاة ، فقال : « الصلاة أمامك » . فلما أتى المزدلفة قام فصلى المغرب ، فلم يحل أحد من الناس حتى أقام فصلى العشاء . وهذا لفظ عثمان بن عمر وعبيد الله بن موسى ، ولفظ الفريابي : قال : نزل النبي ﷺ الشعب الذي ينزل فيه الأمراء فقلت له : الصلاة . / فقال : « الصلاة <sup>1/41</sup> أمامك » . فتوضاً وضوءاً بين وضوئين ، ثم أقام فصلى المغرب بجمع ، ثم أقام فما حل آخر الناس حتى صلى العشاء .

[٣٤٨٣] حدثنا عمار بن رجاء ، نا يزيد بن هارون ، نا يحيى بن سعيد ، عن

موسى بن عقبة ، عن كريب مولى ابن عباس ، أنه سمع أسامة بن زيد وهو يذكر : أنه

(١) في الأصل : المزدلف .

(٢) في الأصل : فقامت .

دفع رسول الله ﷺ عشية عرفة حتى نزل إلى الشعب ف قضى حاجته ، فجعل أسامة يصب عليه الماء وهو يتوضأ ، فقلت : يا رسول الله ، أتصلي؟ فقال : « المصلي أمامك »<sup>(١)</sup> .

[٣٤٨٤] حدثنا ابن أبي مسرة ، نا المقرئ ح .

وحدثنا أبو عبد الملك القرشي الدمشقي ، نا عيسى بن زغبة ، قالا : نا الليث ، قال : حدثني يحيى بن سعيد ، عن موسى بن عقبة ، عن كُريب مولى ابن عباس ، عن أسامة بن زيد ، قال : بال رسول الله ﷺ بعد الدفعة من عرفات إلى بعض الشعاب لحاجته ، فصبيت عليه من الماء ثم توضأ ، فقلت : أتصلي؟ قال : « المصلي أمامك »<sup>(٢)</sup> .

[٣٤٨٥] حدثنا ابن أبي مسرة ، نا عباس النرسي ، نا حماد بن زيد ، عن يحيى

ابن سعيد ، عن موسى بن عقبة - بمثله .

[٣٤٨٦] حدثنا علي بن سهل ، نا عفان ، نا وهيب ، عن موسى وإبراهيم بن

عقبة ، عن كريب ، عن أسامة بن زيد ، قال : كنت رديف رسول الله ﷺ من عرفات حتى أتى جمعا ، فلما أتى الشعب الذي يصلي فيه الخلفاء المغرب نزل فبال - ولم يقل : أهراق الماء - ثم توضأ وضوءاً خفيفاً ليس بالبالغ . قلت : يا رسول الله ، الصلاة . قال : « الصلاة أمامك » . ثم ركب وركبت معه حتى أتينا جمعا فنزل فأقام المغرب ، ولم يحلوا حتى غير بعيد فأقام العشاء ، فصلى ركعتين . وفي حديث موسى : ثم لم يكن رواحلهم فأقام العشاء .

٥٣- باب ذكر صفة سير النبي ﷺ حين دفع من عرفة حتى أتى المزدلفة ،

والاختلاف في سيره ، وأنه أناخ بالشعب قبل أن يأتي جمعا

[٣٤٨٧] / حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، نا سفيان بن عيينة ح

ب/41

وحدثنا محمد بن عبد الحكم ، نا أنس بن عياض ، عن هشام بن عروة ، عن

أبيه ، قال : سئل أسامة بن زيد - وأنا جالس - كيف كان يسير رسول الله ﷺ في

(١) مسلم (٢٧٧/١٢٨٠) - باب الإفاضة من عرفات - . . . من طريق الليث .

(٢) انظر التخريج السابق .

حجة الوداع حين دفع من عرفة . قال : كان يسير العنق ، فإذا وجد فجوة نص . قال هشام : والنص فوق العنق<sup>(١)</sup> .

[٣٤٨٨] حدثنا عمار ، نا محاضر ، نا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن أسامة : أن النبي ﷺ حين أفاض من عرفات سار العنق ، فإذا وجد فجوة نص .

[٣٤٨٩] حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أنا ابن وهب ، قال : حدثني يحيى بن عبد الله بن سالم ومالك بن أنس ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه : أنه سمع ابن زيد يحدث عن رسول الله ﷺ حين دفع من عرفة : فكان يسير العنق ، فإذا وجد فجوة نص . قال لنا ابن وهب : النص فوق العنق .

[٣٤٩٠] حدثنا الزعفراني ، نا أسباط ، نا عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، قال : أفاض رسول الله ﷺ من عرفات وردفه أسامة - أو قال : الفضل - . . . وذكر الحديث<sup>(٢)</sup> .

[٣٤٩١] حدثنا محمد بن عبيد الله المعروف بابن المنادي ، نا إسحاق الأزرق ، نا عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، قال : أفاض النبي ﷺ من عرفات ، وردفه أسامة ، فجالت ناقته وهو رافع يديه لا يجاوزان رأسه أو أذنيه ، فلم يزل يسير على هنته حتى أتى جمعا ، وأفاض من جمع وردفه الفضل ، فلم يزل يلبي حتى رمى جمره العقبة<sup>(٣)</sup> .

[٣٤٩٢] حدثنا أبو عمر عبد الحميد بن محمد الحراني ، نا أبو جعفر عبد الله بن محمد بن نفيل ، نا حاتم بن إسماعيل ، نا جعفر ، عن أبيه ، قال : دخلنا على جابر بن عبد الله ، فقلت : أخبرني عن حجة النبي ﷺ . . . فذكر الحديث ، وقال فيه : وأردف أسامة خلفه ، ودفع<sup>(٤)</sup> رسول الله ﷺ وقد شقق الزمام حتى إن رأسها ليصيب مورك رحلها ، ويقول بيده اليمنى : السكينة أيها الناس/ السكينة . كلما أتى أراه قال - جيلاً

(١) مسلم (٢٨٣/١٢٨٦ ، ٢٨٤) - باب الإفاضة من عرفات . . . من طريق هشام .

(٢) انظر التخریج الآتي .

(٣) مسلم (٢٨٢/١٢٨٦) من طريق عبد الملك بن أبي سليمان - نحوه .

(٤) في الأصل : فدفع ودفع . والتصويب من مسلم .

من الجبال - أرخى لها قليلاً حتى تصعد ، حتى أتى المزدلفة فجمع بين المغرب والعشاء<sup>(١)</sup> .  
 [٣٤٩٣] حدثنا السلمي ، نا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن الزهري أن عطاء مولى  
 ابن سباع أخبره : أن أسامة بن زيد أخبره : أنه كان رديف النبي ﷺ حين دفع من  
 عرفة ، فلما جاء الشعب أناخ فنزل عن راحلته وذهب إلى الغائط ، فلما رجع صبيت  
 عليه من الإداوة فتوضأ ، ثم ركب حتى أتى جمعاً فصلى بها المغرب والعشاء<sup>(٢)</sup> .

### ٥٤- باب ذكر الخبر المبين أن رسول الله ﷺ صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة بأذان واحد وإقامتين ، وأنه لم يتطوع بينهما ، والدليل على أنه لم يتطوع تلك الليلة .

[٣٤٩٤] حدثنا عبد الحميد بن محمد ، نا النفيلي عبد الله بن محمد ، نا حاتم  
 ابن إسماعيل ، نا جعفر ، عن أبيه ، قال : دخلنا على جابر بن عبد الله ، فقلت :  
 أخبرني عن حجة النبي ﷺ . . . وذكر الحديث - وقال فيه : ودفع رسول الله ﷺ  
 حتى أتى المزدلفة فجمع بين المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ولم يسبح بينهما ، ثم  
 اضطجع رسول الله ﷺ حتى طلع الفجر حين تبين له الصبح<sup>(٣)</sup> .

[٣٤٩٥] حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أنا ابن وهب ، قال : أخبرني مالك ح .  
 وحدثنا محمد بن حيويه ، نا مطرف ، نا مالك ، عن موسى بن عقبة ، عن  
 كريب مولى ابن عباس : أنه سمع أسامة بن زيد يقول : دفع رسول الله ﷺ من عرفة ،  
 حتى إذا جاء الشعب نزل فبال ، فتوضأ فلم يسبغ الوضوء ، فقلت له : الصلاة . فقال :  
 الصلاة أمامك . فركب ثم جاء المزدلفة نزل<sup>(٤)</sup> فتوضأ فأسبغ الوضوء ، ثم أقيمت الصلاة  
 فصلى المغرب ، ثم أناخ كل رجل بعيره في منزله ، ثم أقيمت الصلاة فصلى / العشاء ،  
 ولم يصل بينهما شيئاً<sup>(١)</sup> .

ب/42

(١) مسلم (١٤٧/١٢١٨) - باب حجة النبي ﷺ - من طريق جعفر بن محمد .

(٢) مسلم (٢٨١/١٢٨٥) - باب الإفاضة من عرفات إلى مزدلفة . . . من طريق عبد الرزاق .

(٣) مسلم (١٤٧/١٢١٨) - باب حجة النبي ﷺ - من طريق جعفر بن محمد .

(٤) هكذا في الأصل ، وفي مسلم : فلما جاء المزدلفة نزل . . .

## ٥٥- باب ذكر الخبر المخالف لما قبله في الإقامة

لصلاة المغرب والعشاء بالمزدلفة ، وأنه

صلاههما بإقامة واحدة

[٣٤٩٦] حدثنا سعدان بن يزيد ، نا إسحاق الأزرق ، نا سفيان الثوري ، عن سلمة بن كهيل ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر ، قال : جمع رسول الله ﷺ بين المغرب والعشاء [بجمع] <sup>(٢)</sup> بإقامة واحدة <sup>(٣)</sup> .

[٣٤٩٧] حدثنا يوسف ، نا محمد بن أبي بكر ، نا يحيى بن سعيد ، عن شعبة ، عن سلمة بن كهيل ، عن سعيد بن جبير ، قال : صلى بنا ابن عمر بجمع المغرب ثلاثا ، فلما سلم قام فصلى العشاء ركعتين ، وحدث أن النبي ﷺ صلى بهم في ذلك المكان <sup>(٤)</sup> .

[٣٤٩٨] حدثنا علي بن حرب ، عن وكيع ، عن شعبة ، عن الحكم : أن سعيد ابن جبير صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة بإقامة واحدة . قال : هكذا صلى بنا ابن عمر ، وقال : هكذا صنع بنا رسول الله ﷺ وحديثهما واحد <sup>(٥)</sup> .

## ٥٦- باب ذكر الخبر المبين عدد صلاة المغرب والعشاء

بالمزدلفة ، وأن النبي ﷺ جمع بها

[٣٤٩٩] حدثنا الدقيقي ، نا وهب بن جرير ، نا شعبة ، عن سلمة بن كهيل ، قال : رأيت سعيد بن جبير يجمع إقامة <sup>(٦)</sup> الصلاة ، فصلى المغرب ثلاثا ، ثم قام فصلى العشاء ركعتين ، وحدث أن ابن عمر صنع بهم في هذا المكان مثل هذا فيهما <sup>(١)</sup> .

(١) مسلم (٢٧٦/١٢٨٠) - باب الإفاضة من عرفات . . . - من طريق مالك .

(٢) من هامش الأصل .

(٣) مسلم (٢٩٠/١٢٨٨) من طريق الثوري .

(٤) مسلم (٢٨٩/١٢٨٨) من طريق وكيع عن شعبة عن سلمة والحكم - جمعهما .

(٥) انظر التخریج السابق .

(٦) في الأصل : إقام .

[٣٥٠٠] حدثنا موسى بن سعيد الطرسوسي ، نا أبو عمرو الحوضي ، نا شعبة ، عن الحكم ، وسلمة <sup>(٢)</sup> بن كهيل ، قال : صلى بنا سعيد بن جبير بجمع المغرب ثلاثا ، ثم قام فصلى العشاء ، ثم قال : هكذا رأيت ابن عمر فعل في هذا المكان ، وقال ابن عمر : هكذا رأيت رسول الله ﷺ فعل في هذا المكان - يعني بإقامة <sup>(٣)</sup> واحدة <sup>(٤)</sup> . كذا رواه ابن مهدي عن شعبة <sup>(٥)</sup> .

[٣٥٠١] حدثنا يعقوب بن إسحاق البصري ، نا أبو عاصم ، عن سفيان ، عن سلمة بن كهيل ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر ، قال : صليت مع رسول الله ﷺ بجمع المغرب والعشاء بإقامة <sup>(٦)</sup> ثلاثا والعشاء اثنتين <sup>(٧)</sup> .

[٣٥٠٢] حدثنا أبو داود السجزي ، نا أبو كريب ، نا أبو أسامة ، نا إسماعيل ابن أبي خالد ، عن أبي إسحاق ، قال : قال سعيد بن جبير : أفضنا مع ابن عمر حتى أتينا جمعا ، فصلى بنا المغرب والعشاء بإقامة واحدة ثلاثا واثنتين ، ثم انصرف فقال : هكذا صلى بنا رسول الله ﷺ في هذا المكان <sup>(٨)</sup> .

[٣٥٠٣] حدثنا عمار بن رجاء وحمدون بن عباد ، قالا : نا يزيد بن هارون ، أنا يحيى بن سعيد ، أن عدي بن ثابت الأنصاري أخبره عن عبد الله بن يزيد ، عن أبي أيوب الأنصاري : أنه صلى مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع المغرب والعشاء بالمزدلفة - أظنه قال حمدون : جميعا - ولم يذكر في حجة الوداع <sup>(٩)</sup> .

[٣٥٠٤] حدثنا عباس الدوري ، نا خالد بن مخلد ، نا سليمان بن بلال ح .

- (١) انظر التخريج الآتي .
- (٢) في الأصل : عن سلمة . والتصويب من مسلم .
- (٣) في الأصل : بإفاضة .
- (٤) مسلم (٢٨٨/٢٨٨ ، ٢٨٩) من طريق شعبة .
- (٥) مسلم (٢٨٨/٢٨٨) من طريق ابن مهدي .
- (٦) في الأصل : بإفاضة .
- (٧) مسلم (٢٩٠/٢٨٨) من طريق سفيان .
- (٨) مسلم (٢٩١/٢٨٨) من طريق إسماعيل بن أبي خالد .
- (٩) انظر التخريج الآتي .



وحدثنا محمد بن عقيل ، نا حفص بن عبد الله ، قال : حدثني إبراهيم بن طهمان ، كلاهما عن يحيى بن سعيد ، قال : حدثني عدي بن ثابت: أن عبد الله بن يزيد الخطمي أخبره : أن أبا أيوب الأنصاري أخبره : أن رسول الله ﷺ صلى في حجة الوداع المغرب والعشاء بالمزدلفة<sup>(١)</sup> .

[٣٥٠٥] حدثنا سعدان بن يزيد البزاز ، نا يزيد بن هارون ، أنا يحيى بن سعيد .. / بإسناده : أنه صلى مع النبي ﷺ الصلاتين بجمع بإقامة واحدة<sup>(٢)</sup> .  
ورواه الليث عن يحيى<sup>(٣)</sup> .

## ٥٧- باب ذكر الخبر المبين أن النبي ﷺ صلى صلاة الفجر بالمزدلفة قبل ميقاتها ، والدليل على أن حكم الصلاة بالمزدلفة وفي الحج بخلاف حكم الصلوات في السفر والحضر ، وأن النبي ﷺ كان يصلى بمنى صلاة المسافر

[٣٥٠٦] حدثنا أبو جعفر بن الجنيد ، نا يحيى بن حماد ، نا الوضاح ، عن سليمان - يعني الأعمش - ، عن عمارة بن عمير ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن ابن مسعود ، قال : ما رأيت رسول الله ﷺ صلى صلاة قط إلا لميقاتها غير صلاتين : جمع بين المغرب والعشاء بجمع ، وصلى الفجر صبيحتها قبل وقتها<sup>(٤)</sup> .

[٣٥٠٧] حدثنا الصاغانى وأبو أمية ، قالا : نا يعلى بن عبيد ، نا الأعمش ، عن عمارة ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، قال : قال : ما رأيت رسول الله ﷺ صلى صلاة إلا لميقاتها ، إلا أنه صلى المغرب والعشاء بجمع ، وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها .

(١) مسلم (٢٨٥/١٢٨٧) من طريق سليمان بن بلال .

(٢) انظر التخريج الآتي .

(٣) مسلم (٢٨٥/١٢٨٧) موصولاً عن الليث .

(٤) مسلم (٢٩٢/١٢٨٩) - باب استحباب زيادة التغليس بصلاة الصبح يوم النحر بالمزدلفة . . . - من طريق الأعمش .

[٣٥٠٨] حدثنا العباس بن محمد ، نا عمر بن حفص ، نا أبي . . . (١) الأعمش ، حدثني عمارة . . . بإسناده - مثله .

[٣٥٠٩] حدثنا أبو علي الزعفراني ، نا عبيدة ح

وحدثنا الصاغانى ، نا شجاع بن الوليد ، قالا : نا الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، قال : قال عبد الله بن مسعود : صليت مع رسول الله ﷺ ركعتين . - قال عبيدة : يعني بمنى . وقال شجاع : بمنى - ومع أبي بكر ركعتين ، ومع عمر ركعتين حتى تفرقت بكم الطرق - أو السبل (٢) - فليت حظي من ذلك ركعتان متقبلتان .

[٣٥١٠] حدثنا أبو جعفر بن الجنيد ، نا أبو أحمد الزبيرى ، نا سفيان ، عن

الأعمش ، / عن إبراهيم ح 1/44

[٣٥١١] وحدثنا الغزى ، نا الفريابي ، نا سفيان ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ،

عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : صليت مع النبي ﷺ بمنى ركعتين ، ومع أبي بكر ركعتين ، ومع عمر - رضي الله عنهما - ركعتين ، ثم تفرقت بكم الطرق ، فلوددت أن حظي من أربع ركعات ركعتين متقبلتين .

[٣٥١٢] حدثنا أبو داود ، نا مسدد ، نا أبو معاوية وحفص بن غياث ، عن

الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد . . . بإسناده - مثله . . . إلى : ومع عمر ركعتين . زاد حفص : ومع عثمان صدرًا من إمارته ركعتين ، ثم أتمها . زاد أبو معاوية : ثم تفرقت . . . فذكر مثله .

قال الأعمش : حدثني معاوية بن قررة ، عن أشياخه : أن عبد الله صلى أربعًا ،

فقليل له : عبت على عثمان ثم صليت أربعًا! قال : الخلاف شر .

[٣٥١٣] حدثنا أبو الأزهر ، نا أبو أسامة ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن

عمر ، قال : صلى رسول الله ﷺ بمنى ركعتين ، وأبو بكر ركعتين ، وعمر ركعتين ، وعثمان صدرًا من خلافته ركعتين ، ثم إن عثمان صلى أربعًا . وكان ابن عمر إذا صلى

(١) سقطت أداة التحديث من الأصل .

(٢) في الأصل : السبيل .

معهم صلى أربعاً ، وإذا صلى وحده صلى ركعتين<sup>(١)</sup> .

[٣٥١٤] حدثنا عباس الدوري ، نا شعبة بن سوار ، نا شعبة ، عن حبيب بن عبد الرحمن ، عن حفص بن عاصم ، عن ابن عمر ، قال : صليت مع رسول الله ﷺ بمنى ركعتين ، ومع أبي بكر ركعتين ، ومع عمر ركعتين ، ومع عثمان ركعتين سنين<sup>(٢)</sup> من خلافته ، ثم أتمها أربعاً . وإنما<sup>(٣)</sup> أتمها عثمان أربعاً لأنه تأهل بمكة ونوى الإقامة<sup>(٤)</sup> .

[٣٥١٥] حدثنا عثمان ، نا أبو داود ، نا شعبة . . . بإسناده - مثله .

## ٥٨- باب ذكر الخبر المخالف لما قبله من صلاة رسول الله ﷺ صلاة الفجر قبل ميقاتها ، وأنه أذن للفجر وأقام بجمع .

[٣٥١٦] حدثنا عبد الحميد بن محمد الحراني ، نا أبو جعفر عبد الله بن محمد النفيلي ، / نا حاتم بن إسماعيل المدني ، نا جعفر بن محمد ، عن أبيه ، قال : دخلنا ب/44 على جابر فقلت : أخبرني عن حجة رسول الله ﷺ . . . فذكر الحديث ، وقال فيه : ثم اضطجع رسول الله ﷺ حتى صلى الفجر حين تبين له الصبح بأذان واحد وإقامة<sup>(٥)</sup> .

## ٥٩- باب بيان إباحة دفع ضعفة الناس من المزدلفة إلى منى بالليل ، والوقوف بالمشعر بالليل ، والإباحة لهم ترك الوقوف مع الإمام

[٣٥١٧] حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني ، نا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه : أن النبي ﷺ قدّم ضعفة أهله<sup>(١)</sup> من جمع بليل<sup>(٢)</sup> .

[٣٥١٨] حدثنا السلمي ، نا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن الزهري ، عن سالم ،

(١) مسلم (١٧/٦٩٤) - كتاب صلاة المسافرين : باب قصر الصلاة بمنى - من طريق أبي أسامة .

(٢) كذا في الأصل ، وفي مسلم : ثماني سنين . أو قال : ست سنين .

(٣) قوله : « وإنما » كرر بالأصل .

(٤) مسلم (١٨/٦٩٤) من طريق شعبة .

(٥) مسلم (١٤٧/١٢١٨) - باب حجة النبي ﷺ - من طريق جعفر بن محمد - نحوه .

عن ابن عمر : أنه كان يقدم ضعفة أهله فيقفون عند المشعر الحرام بليل فيذكرون الله ما بدا لهم ، فيدفعون ، فمنهم من يأتي منى لصلاة الصبح ، ومنهم من يأتي بعد ذلك ، وأولئك ضعفة أهله ، ويقول : أذن رسول الله ﷺ في ذلك<sup>(٣)</sup> .

[٣٥١٩] حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، نا ابن وهب ، قال : حدثني يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب : أن سالم بن عبد الله أخبره : أن عبد الله بن عمر كان يقدم ضعفة أهله فيقفون عند المشعر الحرام بالمزدلفة بليل فيذكرون الله ما بدا لهم ، ثم يقفون قبل أن يقف الإمام وقبل أن يدفع ، فمنهم من يقدم<sup>(٤)</sup> منى لصلاة الفجر ، ومنهم من يقدم<sup>(٤)</sup> بعد ذلك ، فإذا قدموا رموا الجمرة . وكان ابن عمر يقول : أرخص في ذلك رسول الله ﷺ<sup>(٥)</sup> .

[٣٥٢٠] حدثنا علي بن حرب ويزيد بن سنان ، قالا : نا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، قال : حدثني عطاء ، عن سالم بن شوال ، عن أم حبيبة ، قالت : أمرني رسول الله ﷺ أن أنفر بليل من جمع<sup>(٦)</sup> .

[٣٥٢١] / حدثنا علي بن حرب ، نا سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار، عن سالم بن شوال ، عن أم حبيبة ، قالت : كنا نغلس على عهد رسول الله ﷺ من جمع إلى منى<sup>(٧)</sup> .

[٣٥٢٢] حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني ، أنا أحمد بن حنبل ، نا سفيان ، عن عمرو ، قال : سمعت سالم بن شوال ، عن أم حبيبة ح .

(١) في الأصل : أهل .

(٢) انظر التخريج الآتي .

(٣) انظر التخريج الآتي .

(٤) في الأصل : يقوم ، والتصويب من مسلم وغيره .

(٥) مسلم (٣٠٤/١٢٩٥) - باب استحباب تقديم دفع الضعفة . . . - من طريق ابن وهب .

(٦) مسلم (٢٩٨/١٢٩٢) من طريق ابن جريج .

(٧) مسلم (٢٩٩/١٢٩٢) من طريق سفيان بن عيينة .

وحدثنا ابن أبي مسرة ، نا الحميدي وسعيد بن منصور ، قالا : نا سفيان ، نا عمرو بن دينار ، قال : حدثني سالم بن شوال ، عن أم حبيبة أنها قالت : إن كنا نفعله على عهد رسول الله ﷺ بغلس من المزدلفة إلى منى . قال الحميدي : وكان سالم بن شوال رجل من أهل مكة ، لم أسمع أحداً يحدث عنه إلا عمر . وهذا الحديث هذا لفظ الحميدي . وأما لفظ أحمد بن حنبل : كنا نفعله على عهد رسول الله ﷺ من جمع إلى منى . وقال سفيان - مرة - : كنا نغلس على عهد رسول الله ﷺ من المزدلفة إلى منى . ولفظ علي بن حرب : كنا نغلس على عهد رسول الله ﷺ من جمع إلى منى .

[٣٥٢٣] حدثنا عمار بن رجاء ، نا محمد بن بكر البرساني ، أنا ابن جريج ح

وحدثنا أبو داود الحراني ، نا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، قال : حدثني عبيد الله ابن أبي يزيد : أنه سمع ابن عباس يقول : كنت ممن قدم النبي ﷺ في الثقل<sup>(١)</sup> .

[٣٥٢٤] حدثنا أبو أمية ، نا شريح والقواريري ، قالا : نا حماد بن زيد ، عن<sup>(٢)</sup> عبيد الله بن أبي يزيد ، قال سمعت ابن عباس يقول : بعثني رسول الله ﷺ في الثقل من جمع بليل - أو في الضعفة<sup>(٣)</sup> .

[٣٥٢٥] حدثني ابن أبي مسرة ، نا الحميدي ، نا سفيان ، عن عبيد الله بن أبي يزيد ، قال : سمعت ابن عباس يقول : كنت فيمن قدم رسول الله ﷺ في ضعفة أهله من المزدلفة إلى منى<sup>(٤)</sup> .

[٣٥٢٦] حدثنا يونس ، أنا ابن وهب ، قال : حدثني عمرو بن الحارث ، أن أبا الزبير المكِّي أخبره عن عبد الله بن عباس ، قال : كان رسول الله ﷺ /يقدم العيال<sup>ب/45</sup> والضعفة إلى منى من المزدلفة .

قال عمرو : وأخبرني عمي وابن دينار ، عن ابن عباس ، قال : كنت فيمن تقدم إلى منى من المزدلفة مع العيال .

(١) انظر التخرُّج الآتي .

(٢) في الأصل : « بن » .

(٣) مسلم (٣٠٠/١٢٩٣) من طريق حماد بن زيد .

(٤) مسلم (٣٠١/١٢٩٣) من طريق سفيان .

[٣٥٢٧] وحدثنا ابن أبي مسرة ، نا الحميدي ، نا سفيان ، نا عمرو ، عن عطاء عن ابن عباس ، قال : كنت فيمن قدم مع رسول الله ﷺ في ضعفة أهله من المزدلفة .

[٣٥٢٨] حدثنا عمار<sup>(١)</sup> ، نا محمد بن بكر ، أنا ابن جريج ، أخبرني عطاء : أن ابن عباس قال : بعثني رسول الله ﷺ بسحر من جمع في ثقل نبي الله ﷺ . قلت : أبلغك أن ابن عباس قال : بعث بي بليل طويل؟ . قال : لا ، كذلك بسحر<sup>(٢)</sup> .

[٣٥٢٩] حدثنا الميموني وأبو داود الحراني ، قالا : حدثنا محمد بن عبيد، نا عبيد الله بن عمر ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة أنها قالت : وددت أني كنت أستأذنت رسول الله ﷺ كما استأذنته سودة فأصلي الصبح بمنى وأرمني قبل أن يجيء الناس . فقالوا لعائشة : استأذنته سودة؟ فقالت : نعم ، إنها كانت امرأة ثبطة فأذن لها<sup>(٣)</sup> .

[٣٥٣٠] حدثنا أبو العباس الغزوي وأبو أمية قالا<sup>(٤)</sup> : نا قبيصة بن عقبة ، نا سفيان الثوري ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن القاسم ، عن عائشة ، قالت : قدم رسول الله ﷺ سودة ليلة جمع ، وكانت امرأة ثبطة<sup>(٥)</sup> .

[٣٥٣١] حدثنا أبو يوسف ، نا محمد بن كثير ، نا سفيان ، قال : حدثني عبد الرحمن بن القاسم ( عن القاسم )<sup>(٥)</sup> ، عن عائشة أنها قالت : استأذنت رسول الله ﷺ سودة ليلة جمع ، وكانت ثقيلة ثبطة ، فأذن لها<sup>(٦)</sup> .

[٣٥٣٢] رواه مسلم عن محمد بن المثني ، حدثنا عبد الوهاب ، عن أيوب ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : إن سودة بنت زمعة كانت امرأة ضخمة ثبطة ، فاستأذنت رسول الله ﷺ أن تفيض من جمع بليل ، فأذن لها . فقالت / 1/46

(١) قوله « حدثنا عمار » مكرر بالأصل .

(٢) مسلم (٣٠٣/١٢٩٤) من طريق محمد بن بكر .

(٣) مسلم (٢٩٥/١٢٩٠) من طريق عبيد الله بن عمر .

(٤) في الأصل : قال .

(٥) مسلم (٢٩٦/١٢٩٠) من طريق سفيان .

(٥) سقط من الأصل والاستدراك من البخاري (١٦٨٠) حيث أخرجه عن محمد بن كثير .

(٦) انظر التخریج السابق .

عائشة : فليتني استأذنت رسول الله ﷺ كما استأذنته سودة . وكانت عائشة لا تفيض إلا مع الإمام<sup>(١)</sup> .

[٣٥٣٣] حدثنا إبراهيم بن مرزوق البصري ، نا أبو عامر العقدي ، نا أفلح بن حميد ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة : أن سودة بنت زمعة استأذنت رسول الله ﷺ أن تدفع قبله وقبل حطمة الناس ، فأذن لها ؛ وكانت امرأة ثبطة - يعني ثقيلة - ، قالت : وأقمنا حتى دفعنا بدفعه حين أصبح . قال : تقول عائشة : لأن أكون استأذنت رسول الله ﷺ فأدفع بإذنه قبل حطمة الناس أحب إلي من مفروح به<sup>(٢)</sup> .

[٣٥٣٤] حدثنا أبو أمية ، نا أبو نعيم ، نا أفلح بن حميد ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة ، قالت : لما نزلنا المزدلفة فاستأذنت رسول الله ﷺ سودة ابنة زمعة أن تدفع قبله وقبل حطمة الناس - وكانت امرأة ثبطة - فأذن لها . فدفعت قبله وقبل حطمة الناس ، فأقمنا حتى أصبحنا ، فدفعنا بدفعه ، فلأن أكون استأذنت رسول الله ﷺ كما استأذنته أحب إلي من مفروح به<sup>(٢)</sup> .

[٣٥٣٥] حدثنا أحمد بن الفرغ الحمصي أبو عتبة وعبد الله بن عبد الحميد الرقي ، قالا : نا ابن أبي فديك ، قال : نا أفلح بن حميد ، عن القاسم ، عن عائشة . فذكر مثله ، قال : الشبطة : الثقيلة ، فأكون أدفع بإذنه<sup>(٣)</sup> .

٦٠- باب دفع النبي ﷺ من المزدلفة ، وصفة وقوفه بالمشعر<sup>(٤)</sup> ودعائه ودفعه

من المشعر قبل طلوع الشمس ، وتحريكه<sup>(٥)</sup> وراحته بيطن محسر ،

وصفة طريقه إلى الجمرة الكبرى وتلبيته في طريقه

حتى رمى جمرة العقبة

[٣٥٣٦] حدثنا عبد الحميد بن محمد الحراني ، نا أبو جعفر النفيلى ، نا حاتم بن

(١) مسلم (٢٩٤/١٢٩٠) .

(٢) مسلم (٢٩٣/١٢٩٠) من طريق أفلح .

(٣) انظر التخريج السابق .

(٤) كذا بالمخطوط لم يكتب كلمة (الحرام) بعده .

(٥) في المخطوط : ونحر بكره .

إسماعيل ، نا جعفر بن محمد ، عن أبيه ، قال : دخلنا على جابر بن عبد الله ، فقلنا : أخبرنا عن حجة رسول الله ﷺ ، فذكر الحديث وقال فيه : فصلى الفجر - يعنى بالمزدلفة - حين تبين له الصبح ، وركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام ، فرقا عليه فحمد الله وكبره وهله ، فلم يزل واقفاً حتى أسفر جدا ، فدفع رسول الله ﷺ قبل أن تطلع الشمس ، فأردف الفضل بن العباس ، وكان رجلاً حسن الشعر أبيض وسيماً ، فلما دفع رسول الله ﷺ مرت ظعن<sup>(١)</sup> يجرين ، ففطق الفضل ينظر إليهن ، فوضع رسول الله ﷺ يده على وجه الفضل ، وصَرف الفضل وجهه إلى الشق الآخر ، وحول رسول الله ﷺ يده إلى الشق الآخر وحرف<sup>(٢)</sup> الفضل وجهه إلى الشق الآخر ينظر ، حتى أتى بطن محسر حرك قليلاً ، ثم سلك الطريق الوسطى الذي يخرجك على الجمرة الكبرى<sup>(٣)</sup> .

[٣٥٣٧] حدثنا عمار بن رجاء ، نا محمد بن بكر البرساني ، نا ابن جريج ، قال : حدثني عطاء ، قال : نا ابن عباس : أن النبي ﷺ أردف الفضل بن عباس . قال عطاء : وأخبرني ابن عباس : أن الفضل أخبره : أن النبي ﷺ لم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة .

[٣٥٣٨] حدثنا أحمد بن الفضل الصائغ ، نا آدم بن أبي إياس ، نا ورقاء ، عن حصين ، عن كثير بن مدرك ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، قال : قال عبد الله بن مسعود - ونحن بجمع - : سمعت الذي أنزلت عليه سورة البقرة يقول ها هنا : « لبيك اللهم لبيك » - يعنى رسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup> .

[٣٥٣٩] حدثنا الصاغانى ، نا أبو بكر بن أبي شيبة ح .  
وحدثنا أبو أمية ، نا عاصم بن علي ، قال : نا أبو الأحوص ، عن حصين ، عن كثير بن مدرك ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، قال : قال عبد الله - ونحن بجمع - : سمعت الذي أنزلت عليه سورة البقرة / يقول في هذا المقام : « لبيك اللهم لبيك »<sup>(٥)</sup> . 1/47

(١) في الأصل : « من الظعن » - وفي مسلم : مرت به ظعن .

(٢) في مسلم : فحوّل .

(٣) مسلم (١٤٧/١٢١٨) - باب حجة النبي ﷺ - من طريق حاتم بن إسماعيل .

(٤) مسلم (٢٧٠/١٢٨٣) - باب استحباب إقامة الحاج التلبية . . . من طريق حصين .

(٥) مسلم (٢٦٩/١٢٨٣) من طريق أبي الأحوص .



رواه الحلواني عن يحيى بن آدم ، عن سفيان ، عن حصين<sup>(١)</sup> .

## ٦١- باب بيان صفة سير النبي ﷺ حين دفع من جمع ، وبيان صفة الحصى التي ترمى بها الجمرة ، والدليل على<sup>(٢)</sup> حمله من محسر ، والإيضاح في واد محسر

[٣٥٤٠] حدثنا يزيد بن سنان وعبد الرحمن بن بشر بن الحكم ، قالا : نا يحيى ابن سعيد القطان ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني أبو الزبير ، قال : حدثني أبو معبد ، عن عبد الله بن عباس ، عن الفضل بن عباس : قال النبي ﷺ للناس حين دفعوا عشية عرفة وغداة جمع : « عليكم السكينة » . وهو كافٌ ناقته حتى إذا دخل منى حين هبط محسر ، وقال : « عليكم بحصا الخذف التي ترمى بها الجمرة » . والنبي ﷺ يشير بيده كما يخذف الإنسان<sup>(٣)</sup> .

[٣٥٤١] حدثنا عبد الصمد بن الفضل ، نا مكى ح

وحدثنا إبراهيم بن مرزوق ، نا أبو عاصم ، كلاهما عن ابن جريج ، قال : أخبرني أبو الزبير أنه أخبره أبو معبد مولى ابن عباس ، عن عبد الله بن عباس ، عن الفضل بن عباس : أن النبي ﷺ لما بلغ وادي محسر ، قال : « عليكم السكينة ، وارموا الجمار بحصى الخذف » - وأشار بأصبعه<sup>(٤)</sup> .

[٣٥٤٢] حدثنا الصغاني ، نا أبو سلمة الخزاعي<sup>(٥)</sup> ، أنا الليث ، عن أبي الزبير ، عن أبي معبد ، عن ابن عباس ، عن الفضل . وكان رديف رسول الله ﷺ - أنه قال - في عشية عرفة وغداة جمع للناس حين دفعوا - : « عليكم السكينة » ، وهو كاف ناقته حتى إذا [دخل]<sup>(٦)</sup> محسراً وهو من منى قال : « عليكم بحصى الخذف الذي

(١) مسلم (١٢٨٢/١ عقب ٢٧٠) عن الحلواني- ولم يسق لفظه .

(٢) كلمة لم نستطع قراءتها ، وقد رسمت هكذا : والباب ولعلها : « واستحباب » .

(٣) مسلم (١٢٨٢/١ عقب ٢٦٨) - باب استحباب إدامة التلبية . . . من طريق يحيى بن سعيد .

(٤) انظر التخريج السابق .

(٥) في الأصل : « الفزاعي » وهو تصحيف ، وهو منصور بن سلمة ، من رجال « التهذيب » .

(٦) ملحق بهامش الأصل .

ترمي الجمرة . وقال : لم يزل رسول الله ﷺ يلبي حتى رمى الجمرة<sup>(١)</sup> .  
 [٣٥٤٣] حدثنا أبو العباس الغزي ، نا أبو نعيم ، نا سفيان ، عن أبي / الزبير ،  
 عن جابر قال : أفاض النبي ﷺ وعليه السكينة ، فقال : « عليكم بالسكينة » ، وقال :  
 « لتأخذ أمتي منسكها ، فإني لا أدري لعلي لا ألقاكم بعد هذا » قال : و أوضع في  
 وادي محسر ، وأمرهم أن يرموا الجمار بمثل حصى الخذف .

ب/47

[٣٥٤٤] حدثنا أبو داود السجزي ، نا محمد بن كثير ، نا سفيان ، قال حدثني  
 أبو الزبير ، عن جابر ، قال : أفاض رسول الله ﷺ وعليه السكينة وأمرهم أن يرموا بمثل  
 [حصى الخذف]<sup>(٢)</sup> ، وأوضع في وادي محسر .

[٣٥٤٥] حدثنا عمار بن رجاء ، نا محمد بن بكر ، نا ابن جريج ، قال :  
 أخبرني أبو الزبير ، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : رأيت النبي ﷺ رمى الجمرة  
 بحصى الخذف .

[٣٥٤٦] حدثنا علي بن حرب الطائي ، نا سعيد بن سالم القداح ، عن ابن  
 جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر : أن النبي ﷺ قال : « حصا الجمار مثل حصى الخذف » .

[٣٥٤٧] حدثنا الدقيقي ، نا عمار بن عمرح  
 وحدثنا عبد الصمد بن الفضل ، نا مكى ، كلاهما عن ابن جريج . . . بإسناده :  
 رأيت النبي ﷺ رمى بحصى الخذف .

[٣٥٤٨] حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان أبو جعفر الحضرمي مطين ، نا  
 سعيد بن عمرو الأشعني ، نا عبد الرحيم بن سليمان ، عن عبيد الله بن عمر ، عن  
 أبي الزبير ، عن جابر : أن النبي ﷺ قال : « ارموا الجمار بمثل حصى الخذف » .

[٣٥٤٩] حدثنا أبو يحيى الزعفراني ، قال : قرأت على سهل بن عثمان ، عن  
 عبد الرحيم بن سليمان ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال<sup>(٣)</sup> النبي  
 ﷺ : حصى الجمار مثل حصى الخذف؟ فقال لي : نعم .

[٣٥٥٠] حدثنا أبو جعفر محمد بن إبراهيم بن عبيد الله المروزي وابن أبي العوام

(١) مسلم (٢٦٨/١٢٨٢) من طريق الليث .

(٢) من هامش الأصل .

(٣) كذا بالأصل ، والسياق يقتضي : سألت .

البسطامي ، قالا : نا علي بن حجر ، نا الهيثم بن حميد ، نا المطعم بن مقدام ، عن أبي الزبير ، قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : رأيت النبي ﷺ يرمي بحصى الخذف (١) .

[٣٥٥١] حدثنا أبو عثمان أحمد بن محمد [بن أبي بكر] (٢) المقدمي ، نا

سليمان ، نا حماد ، عن أيوب ، / عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : لما أفاض رسول الله ١/48 ﷺ من عرفة جعل يقول بيده : « السكينة عباد الله ، السكينة عباد الله » .

٦٢- باب ذكر الخبر المين أن النبي ﷺ لما رجع من جمع إلى منى لم

ينزل عن راحلته وبدأ بجمرة العقبة فرماها ، ثم

انصرف فوقف الناس وخطبهم .

[٣٥٥٢] حدثنا هلال بن العلاء الرقي ، نا أي ، نا عبيد الله بن عمرو ، عن زيد

ابن [أبي] (٥) أنيسة ، عن يحيى بن حصين ، عن جدته أم (٣) الحصين أنها حدثته ، قالت : حججت مع رسول الله ﷺ عام حجة الوداع ، قالت : فرأيت بلالاً وأسامة أحدهما يقود بخطام راحلته ، والآخر رافعاً ثوبه يستره من الحر حتى رمى جمرة العقبة ، ثم انصرف فوقف للناس وقد جعل ثوبه تحت إبطه على عاتقه الأيسر ، فرأيت تحت غضروف كتفه الأيمن كهيئة جمع وذكر أصابعه ، ثم ذكر قولاً شديداً كبيراً (٤) ، ثم قال : اللهم اشهد . . هل بلغت . ثم قال : فما تقول إن أمر عليكم عبد مجدع - قال : أراها قالت : - أسود يقودكم بكتاب الله ، فاسمعوا له وأطيعوا (٥) .

[٣٥٥٣] حدثنا الصغاني ، نا علي بن سعيد ح .

وحدثنا أبو داود الحراني ، نا عبد الله بن جعفر ، قالا : نا عبيد الله بن عمرو

(١) مسلم (٣١٣/١٢٩٩) - باب استحباب كون حصى الجمار بقدر حصى الخذف - من طريق أبي الزبير .

(٢) ملحق بهامش الأصل .

(٥) ساقطة من الأصل والتصويب من مسلم وغيره .

(٣) في الأصل : امرا .

(٤) كذا في الأصل ، وفي مسلم : كثيراً .

(٥) مسلم (١٢٩٨/٣١١) . باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكباً . . من طريق زيد بن أبي أنيسة .

(الرقبي) (٥) ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن يحيى بن حصين الأحمسي ، عن أم (١) الحصين حدثته قالت : حججت مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع فرأيت أسامة بن زيد وبلا لا يقود أحدهما بخطام راحلته ، والآخر رافع ثوبه يستره من الحر حتى رمى جمرة العقبة ، ثم انصرف ووقف للناس ، قال : وجعل ثوبه تحت إبطه على عاتقه الأيسر ، فرأيت تحت غضروف كتفه الأيمن كهيفة جمع ، قال عبید الله : مثل هذا ، وجمع ابن معبد كفه ثم ذكر / قولاً كبيراً ، ثم قال : اللهم اشهد . . هل بلغت . ثم كان فيما يقول : إن أمر عليكم عبد مجدع - قال : أراها قالت : - أسود يقيم فيكم كتاب الله فاسمعوا وأطيعوا .

1/48

[٣٥٥٤] حدثنا الدندانى و عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قالوا : نا أحمد بن حنبل ، نا محمد بن سلمة ، عن أبي عبد الرحيم (٢) قال أحمد : اسمه خالد بن أبي يزيد ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن يحيى بن الحصين ، عن أم الحصين حدثته ، قالت : حججت . . فذكرت مثله إلى قوله . . رمى العقبة (٣) .

[٣٥٥٥] حدثنا أبو يحيى بن أبي مسرة بمكة ، نا محمد بن عبد الملك أبو جابر ، نا هشام بن الغاز ، نا نافع ، عن ابن عمر ، قال : وقف رسول الله ﷺ يوم النحر في حجة الوداع عند الجمرات ، فقال : « أي يوم هذا؟ » قالوا : يوم النحر . فقال : « فأى بلد هذا؟ » قالوا : بلد الحرام . قال : « فأى شهر هذا؟ » قالوا : شهر الحرام . قال : « هذا يوم الأكبر ، فدماؤكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة هذا البلد في هذا اليوم » . ثم قال : « هل بلغت؟ » قالوا : نعم . قال : فطفق رسول الله ﷺ يقول : « اللهم اشهد » . ثم ودع الناس . فقالوا : هذه حجة الوداع .

[٣٥٥٦] حدثنا أبو داود السجزي ، نا مؤمل بن الفضل ، نا الوليد ، نا هشام بن الغاز ، نا نافع ، عن ابن عمر : أن النبي ﷺ وقف يوم النحر بين الجمرات في حجة الوداع التي حج ، فقال : أي يوم هذا؟ فقالوا : يوم النحر . قال : إن هذا هو يوم الحج الأكبر .

(٥) في الأصل : نا الرقي ، وكلمة « نا » مقحمة ، والله أعلم .

(١) في الأصل : أمر .

(٢) في الأصل : أبي عبد الرحمن . والتصويب من مسلم وكتب الرجال .

(٣) مسلم (٣١٢/١٢٩٨) عن أحمد بن حنبل .

حدثنا أبو داود ، نا مؤمل ، نا الوليد بن جابر ، نا سليم بن عامر الكلاعي ، قال : سمعت أبا أمامة يقول : سمعت خطبة النبي ﷺ بمنى يوم النحر .

### ٦٣- باب بيان الموضع الذي منه يرمى الجمره وبيان إباحتها

/رمي الجمار راكبا ، والدليل على أن السنة

في الركوب للإمام المقتدى به ، وأن

النبي ﷺ رمى راكبا ليؤخذ عنه

[٣٥٥٨] حدثنا عباس الدوري ، نا روح بن عبادة ح .

وحدثنا عمار بن رجاء ، نا محمد بن بكر ح .

وحدثنا عبد الصمد، نا مكى ، قالوا : نا ابن جريج ، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع

جابر بن عبد الله يقول : رأيت النبي ﷺ يرمى على راحلته يوم النحر ، ويقول : « لتأخذوا مناسككم ، فإني لا أدري لعلني لا أحج بعد حجتي هذه »<sup>(١)</sup> .

[٣٥٥٩] حدثنا أبو جعفر محمد بن إبراهيم . . . المروزي<sup>(٢)</sup> ، نا علي بن

حجر ، نا الهيثم بن حميد ، نا المطعم بن المقدم ، عن أبي الزبير ، عن جابر - بمثله .

[٣٥٦٠] حدثنا أبو أمية وأبو قلابة ، قالوا : نا بشر بن عمر ، عن شعبة ، عن

الحكم ، عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، قال : حججت مع عبد الله بن مسعود ، فرأيت يرمى الجمره الكبرى بسبع حصيات ، وجعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه ، وقال : هذا مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة<sup>(٣)</sup> .

[٣٥٦١] حدثنا الزعفراني ، نا ابن أبي عدي ، نا شعبة ، عن الحكم ومنصور ،

عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، قال : رأيت عبد الله بن مسعود رمى جمره العقبة ، وجعل الكعبة عن يساره وعرفة عن يمينه ، وقال : هذا مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة . منصور غريب لم يقله غيره .

(١) مسلم (٣١٠/١٢٩٧) - باب استحباب رمي جمره العقبة يوم النحر راكبا . . . - من طريق ابن جريج .

(٢) كتبت في الأصل هكذا : المجد رالى .

(٣) مسلم (٣٠٧/١٢٩٦) - باب رمي جمره العقبة من بطن الوادي . . . - من طريق شعبة .

[٣٥٦٢] حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني ، نا إسماعيل بن الخليل ، نا علي بن مسهر ، أنا الأعمش ، قال : سمعت الحجاج بن يوسف يقول على المنبر : ألقوا القرآن على ما ألفه جبريل عليه السلام ، السورة التي يذكر فيها البقرة ، والسورة التي يذكر فيها آل عمران . قال : فأتيت إبراهيم فحدثته ، فسبّه ، ثم قال : أخبرني عبد الرحمن بن يزيد أنه كان/ مع عبد الله بن مسعود حتى أتى جمرة العقبة فاستبطن الوادي فاستعرضها فرماها بسبع حصيات من بطن الوادي يكبر مع كل حصاة ، فقلت : يا أبا عبد الرحمن ، إن الناس يأتوا بها من فوقها . فقال : هو والذي لا إله غيره مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة<sup>(١)</sup> .

[٣٥٦٣] حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أنا سفيان ، أن الأعمش حدثه ، عن إبراهيم النخعي ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، قال : رأيت ابن مسعود أتى جمرة العقبة فتركها عن يمينه حتى إذا جاوزها استقبلها فرماها . فقيل له : إن ناسًا يرمونها من فوقها . فقال : من هاهنا - والذي لا إله غيره - رماها الذي أنزلت عليه سورة البقرة .

[٣٥٦٤] حدثنا أبو جعفر بن الجنيد ، نا الحميدي ، نا سفيان ، قال : سمعت الأعمش يقول : سمعت الحجاج بن يوسف يقول : لا تقولوا سورة البقرة ولا سورة كذا . فذكرت ذلك لإبراهيم . . . فذكر مثله<sup>(٢)</sup> .

[٣٥٦٥] حدثنا الحسن بن عفان ، نا ابن نمير ، عن الأعمش . . . بإسناده - بمعناه .

[٣٥٦٦] حدثنا موسى بن سعيد ، نا عمر بن حفص ، نا أبي ، نا الأعمش ، قال : سمعت الحجاج وهو يقول : ألقوا القرآن كما ألفه جبريل عليه السلام : السورة التي يذكر فيها البقرة . فذكرته لإبراهيم . فقال : أراه قال ، ثم قال : حدثني عبد الرحمن بن يزيد ، قال : كنت مع عبد الله بن مسعود فأتي الجمرة ورمها من بطن الوادي بحذاء الشجرة . فقلت : إن ناسًا يرمونها من فوق العقبة . فقال ابن مسعود :

(١) مسلم (٣٠٦/١٢٩٦) من طريق علي بن مسهر .

(٢) مسلم (٣٠٦/١٢٩٦) عقب (٣٠٦) من طريق سفيان .

هذا والذي لا إله غيره مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة .

[٣٥٦٧] حدثنا علي بن حرب ، نا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، قال : رمى عبد الله بن مسعود جمرة العقبة من بطن الوادي بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة<sup>(١)</sup> . فقيل له : إن ناسًا يرمونها من فوقها . فقال عبد الله ابن مسعود : هذا والذي لا إله غيره مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة<sup>(٢)</sup> .

٦٤- / باب ذكر الخبر المبين أن النبي ﷺ رمى جمرة العقبة يوم النحر عند الضحى ، ولم يرم غيرها ، وأنه رماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ، وأنه كان يرمى بعد ذلك الجمرات كلها بعد زوال الشمس ، وأن الجمار وتر ، ورميها وتر ، و صفة رمي الجمار أيام منى ، والجمرة التي يبدأ بها وما بعدها ، والعمل عند كل واحد منها

[٣٥٦٨] حدثنا عمار بن رجاء ، نا محمد بن بكر ، نا ابن جريج ، قال : حدثني أبو الزبير ، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : كان النبي ﷺ يرمي يوم النحر ضحى ، وأما ما بعد ذلك فبعد الزوال<sup>(٣)</sup> .

[٣٥٦٩] حدثنا عبد الصمد ، نا مكى ، عن ابن جريج - بمثله : وبعد زوال الشمس .

[٣٥٧٠] حدثنا يونس ، أنا ابن وهب ، عن ابن جريج . . . بإسناده - نحوه .

[٣٥٧١] حدثنا سعدان بن يزيد وعلي بن حرب ، قالا : نا عبيد الله بن موسى ، نا ابن جريج . . . بإسناده - نحوه : أن النبي ﷺ رمى الجمرة يوم النحر ضحى ، ورماها بعد ذلك عند زوال الشمس .

(١) في الأصل : حصيات ، والتصويب من مسلم .

(٢) مسلم (٣٠٥/١٢٩٦) من طريق أبي معاوية .

(٣) مسلم (١/٢٩٩) عقب (٣١٤) - باب بيان وقت استحباب الرمي - من طريق ابن جريج .

[٣٥٧٢] حدثنا أبو جعفر المروزي ، نا علي بن حجر ، نا الهيثم بن حميد ، نا المطعم بن المقدم ، عن أبي الزبير ، عن جابر - بمثله : عند الزوال .

[٣٥٧٣] حدثنا عبد الحميد بن محمد الحراني ، نا عبد الله بن محمد النفيلي ، نا حاتم بن إسماعيل المدني ، نا جعفر ، عن أبيه ، قال : دخلنا على جابر بن عبد الله فلما انتهينا إليه سأل عن القوم حتى انتهى إليّ ، فقلت : أنا محمد بن علي بن الحسين ، فأهوى بيده إلى رأسي فنزع زري الأعلى ، ثم نزع زري الأسفل ، ثم وضع كفه بين يدي وأنا غلام يومئذ شاب ، فقال : مرحبًا بك وأهلًا يا ابن أخي ، سل عما شئت .  
 50 ب قال : فسألته - /وهو أعمى - وجاء وقت الصلاة فقام في ساحة له ملتحفًا به - يعني ثوبًا ملففًا - كلما وضعها على منكبيه رجع طرفاها إليه من صغرها ، ورداؤه إلى جانبه على المشجب ، فصلى بنا ، فقلت : أخبرني عن حجة رسول الله ﷺ فقال بيده فعقد تسعًا ثم قال : إن رسول الله ﷺ مكث تسع سنين لم يحج ، ثم أذن في الناس في العاشرة أن رسول الله ﷺ حاج ، فقدم المدينة بشر كثير ، كلهم يلتمس أن يأتي برسول الله ﷺ ويعمل بمثل عمله ، فخرج رسول الله ﷺ وخرجنا معه ، حتى أتينا ذا الحليفة فولدت أسماء بنت عميس محمد بن أبي بكر ، وأرسلت إلى رسول الله ﷺ كيف أصنع؟ فقال : اغتسلي واستثفري بثوب وأحرمي . فصلى رسول الله ﷺ في المسجد ، ثم ركب رسول الله ﷺ القصواء حتى استوت به ناقته على البيداء . . . وذكر الحديث . . . وقال فيه : حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة فرماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة منها مثل - يعني حصى الخذف - ، رمى من بطن الوادي ، ثم انصرف إلى المنحر<sup>(١)</sup> .

[٣٥٧٤] حدثنا عثمان بن خرزاذ وعبد العزيز بن حيان الموصلي أبو القاسم ، قالا : نا سعيد بن حفص النفيلي ، قال : قرأت على معقل بن معقل بن عبيد الله ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : قال النبي ﷺ : « الاستجمار وتر ، ورمي الجمار وتر ، والسعي بين الصفا والمروة وتر » .

[٣٥٧٥] حدثنا أبو أمية ، نا محمد بن يزيد ، نا معقل . . بإسناده - مثله ، إلا

(١) مسلم (١٤٧/١٢١٨) - باب حجة النبي ﷺ - من طريق حاتم بن إسماعيل .



أنه قال - بدل الوتر - : تو . زاد : والطواف تو<sup>(١)</sup> ، والتو : وتر .

[٣٥٧٦] حدثنا محمد بن أحمد [بن] <sup>(٢)</sup> المثنى أبو جعفر الموصلي ، نا عثمان بن عمر ، نا يونس ، عن الزهري : أن رسول الله ﷺ كان إذا رمى الجمرة التي تلي مسجد منى يرميها بسبع حصيات ، يكبر كلما رمى بحصاة ، ثم تقدم أمامها - يريد مستقبل البيت - رافعا يديه يدعو ، ثم يأتي الجمرة الثانية فيرميها بسبع حصيات يكبر كلما رمى بحصاة ، ثم ينصرف<sup>(٣)</sup> / ذات اليسار مما يلي الوادي فيقف مستقبل القبلة رافعا يديه ، ثم يدعو ثم يأتي الجمرة الثالثة فيرميها بسبع حصيات يكبر كلما رمى بحصاة ، ثم ينصرف ولا يقف عندها . قال الزهري : سمعت سالم بن عبد الله يحدث بهذا عن أبيه ، عن النبي ﷺ ، قال : وكان ابن عمر يفعله .

[٣٥٧٧] حدثنا محمد بن يحيى ، نا إسماعيل بن أبي أويس ، قال : حدثني أخي ، عن سليمان بن بلال ، عن يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، عن سالم : أن ابن عمر كان يرمي الجمرة الدنيا بسبع حصيات يكبر على إثر كل حصاة ، ثم يتقدم فيستهل ، فيقوم مستقبل [القبلة]<sup>(٤)</sup> قائماً طويلاً فيدعو ويرفع يديه ، ثم يرمي الجمرة الوسطى كذلك فيأخذ ذات الشمال ، فيستهل فيقوم مستقبل القبلة قائماً طويلاً ، فيدعو ويرفع يديه ، ثم يرمي الجمرة ذات العقبة من بطن الوادي لا يقف عندها ، ويقول : هكذا رأيت النبي ﷺ يفعل .

## ٦٥- باب ذكر الخبر المبين أن النبي ﷺ رمى الجمرة وانصرف

إلى رحله فنحر ، والدليل على أنه ﷺ لم

يصل يوم النحر صلاة العيد

[٣٥٧٨] حدثنا أبو داود السجزي ، نا محمد بن العلاء ، نا حفص بن غياث ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن أنس بن مالك : أن رسول الله ﷺ رمى جمرَةَ العقبة

(١) مسلم (٣١٥/١٣٠٠) - باب بيان أن حصى الجمار سبع . من طريق معقل .

(٢) سقطت من الأصل .

(٣) في هامش الأصل : ينرج .

(٤) من هامش الأصل .

يوم النحر ثم رجع إلى منزله فدعا بذبح فذبح<sup>(١)</sup> .

[٣٥٧٩] حدثنا عبد الحميد بن محمد ، نا النفيلي ، نا حاتم بن إسماعيل ، نا جعفر ، عن أبيه ، قال : دخلنا على جابر . . . فذكر حديث الحج - سمعت جابراً قال : رمى - يعني النبي ﷺ - الجمرة من بطن الوادي، ثم انصرف إلى المنحر فنحر<sup>(٢)</sup> .

### ٦٦- باب . . . . . (٣)

/ وحظر إتيان<sup>(٥)</sup> المنصرف من حجه من ظهر بيته ، ووجوب

ب/51

إتيانه من بابه وتعجيله إلى أهله بعد فراغه من حجه

[٣٥٨٠] حدثنا أبو أمية ، نا سليمان بن حرب ، نا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن النبي ﷺ كان إذا أقبل من حج أو عمرة أوفى على فدفد أو شرف ، قال : « الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، آيبون ، تائبون ، عابدون ، ساجدون ، لربنا حامدون ، الحمد لله الذي صدق وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده »<sup>(٤)</sup> .

[٣٥٨١] حدثنا محمد بن حيويه ، نا مطرف والقعني ، عن مالك ، عن نافع ح وأخبرنا يونس ، نا ابن وهب ، قال : أخبرني عمر بن محمد ومالك بن أنس وغيرهما : أن نافعاً حدثهم ، عن عبد الله بن عمر : أن رسول الله ﷺ كان إذا قفل من غزو أو حج أو عمرة يكبر على [كل]<sup>(٥)</sup> شرف من الأرض ثلاث تكبيرات ، [ثم]<sup>(٦)</sup> يقول : « لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير، آيبون ، تائبون ، عابدون ، ساجدون ، لربنا حامدون ، صدق الله

(١) مسلم (٣٢٣/١٣٠٥) - باب بيان أن السنة يوم النحر أن يرمي ثم ينحر ثم يحلق . . من طريق حفص بن غياث.

(٢) مسلم (١٢١٨/١٤٧) - باب حجة النبي ﷺ - من طريق حاتم بن إسماعيل .

(٣) سقط بالأصل .

(٤) كتبت في الأصل « بيان » .

(٥) مسلم (١٣٤٤/١٣٤٤) عقب (٤٢٨) . باب ما يقول إذا قفل من سفر الحج وغيره . من طريق أيوب .

(٥) من هامش الأصل .

(٦) زيادة يقتضيها السياق .

وعده<sup>(١)</sup>، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده<sup>(٢)</sup>.

[٣٥٨٢] حدثنا أحمد بن الفرج الحمصي، نا ابن أبي فديك، قال: حدثني الضحاك بن عثمان، عن نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان إذا قفل من الغزو أو الحج أو العمرة يكبر على كل شرف ثلاث تكبيرات، ثم يقول: « لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، يحيى ويميت، وهو على كل شيء قدير، آييون، تائبون، عابدون، سائحون، لرينا حامدون، صدق الله وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده<sup>(٣)</sup> ».

[٣٥٨٣] حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري، أنا عبيد/ الله بن عمر، عن نافع، 52 / 1 عن ابن عمر، قال: كان رسول الله ﷺ إذا قفل من سفر فمر بفدفة أو نشز كبير ثلاثا ثم قال: « لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، [ثم يقول]<sup>(٤)</sup>: آييون، تائبون، عابدون، ساجدون، لرينا حامدون، صدق الله وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده<sup>(٥)</sup> ».

[٣٥٨٤] حدثنا الدقيقي، نا عمرو بن عون، نا سفيان بن عيينة، عن عبيد الله ابن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبي ﷺ كان إذا قفل من حج أو عمرة أو غزو فأوفى على فدفة من الأرض قال: لا إله إلا الله . . . فذكر مثله<sup>(٦)</sup>.

[٣٥٨٥] حدثنا يونس بن حبيب، نا أبو داود، نا شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء، قال: كانت الأنصار إذا قدموا من سفر لم يدخل الرجل من قبل بابه فنزلت هذه الآية ﴿ ليس البر بأن تأتوا البيوت من<sup>(٧)</sup> ظهورها ولكن البر من اتقى وأتوا البيوت من أبوابها ﴾ [البقرة: ١٨٩].

(١) في الأصل: عبده.

(٢) مسلم (١٣٤٤/ عقب ٤٢٨) من طريق مالك.

(٣) مسلم (١٣٤٤/ عقب ٤٢٨) من طريق ابن أبي فديك.

(٤) ملحق بهامش الأصل.

(٥) مسلم (١٣٤٤/ عقب ٤٢٨) من طريق عبيد الله.

(٦) انظر التخريج السابق.

(٧) في الأصل: عن.

[٣٥٨٦] حدثنا أبو أمية ، نا أبو الوليد ، نا شعبة . . بإسناده : كانت الأنصار إذا حجوا فرجعوا لم يدخلوا البيوت إلا من ظهورها ، فجاء رجل من الأنصار فدخل من بابه ، فقيل له في ذلك ، فنزلت الآية ﴿ ليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها ﴾ ثم ذكر مثله .

[٣٥٨٧] أخبرنا يونس ، نا ابن وهب ، أن مالكا حدثه عن سمي ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « السفر قطعة من العذاب ، يمنع أحدكم نومه وطعامه وشرابه ، فإذا قضى أحدكم نهمته من وجهه فليعجل<sup>(١)</sup> الرجوع إلى أهله » .

[٣٥٨٨] حدثنا أبو علي الزعفراني ، نا عمرو بن محمد العبقرى ومطرف ح . وحدثنا محمد بن إدريس وزياد الحميدي ، نا مطرف ، قالا : نا مالك ، عن موسى مولى أبي بكر ، عن أبي صالح السمان ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « السفر قطعة من العذاب ، يمنع أحدكم طعامه وشرابه ، فإذا قضى أحدكم نهمته من سفره فليرجع إلى أهله » .

## ٦٧- /باب ذكر دعاء النبي ﷺ للمدينة

ب/52

### وأهلها وصاعها ومدها

[٣٥٨٩] حدثنا الصغاني ، نا عفان بن مسلم ، نا وهيب ، نا عمرو بن يحيى ، عن عباد بن تميم ، عن عبد الله بن زيد ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : « إن إبراهيم حرم مكة ودعا لها ، وحرمت المدينة ، كما حرم إبراهيم مكة ودعوت لها في مدنها وصاعها بمثل ما دعا إبراهيم لمكة »<sup>(٢)</sup> <sup>(٣)</sup> .

[٣٥٩٠] حدثنا أبو أمية ، نا خالد بن مخلد القطواني ، قال : حدثني سليمان ابن بلال ، قال : حدثني عمرو بن يحيى المازني ، عن عباد بن تميم ، عن عبد الله بن

(١) في الأصل : فليجمل .

(٢) في الأصل : بمكة .

(٣) مسلم (٤٥٥/١٣٦٠) - باب فضل المدينة . . . - من طريق وهيب .

زيد ، قال : قال رسول الله ﷺ : « إن إبراهيم حرم مكة ودعا لأهلها ، وإني حرمت المدينة كما حرم إبراهيم مكة ، وإني دعوت في صاعها ومدنها مثل ما دعا إبراهيم لأهل مكة »<sup>(١)</sup> .

[٣٥٩١] حدثنا ابن أبي مسرة ، نا القعني ، نا عبد العزيز بن محمد ، عن عمرو ابن يحيى ، عن عباد بن تميم ، عن عبد الله بن زيد : عن رسول الله ﷺ أنه قال : « إن إبراهيم حرم مكة ودعا لأهلها ، وإني حرمت المدينة كما حرم إبراهيم مكة ، وإنني أحرم ما بين لابتيها - يعني المدينة »<sup>(٢)</sup> .

[٣٥٩٢] حدثنا أبو أمية ، نا عبيد الله بن موسى ، نا شيبان ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سعيد [مولى] <sup>(٣)</sup> المهدي ، أن أبا سعيد الخدري حدثه : أن رسول الله ﷺ قال : « اللهم بارك لنا في مدنا ، وبارك لنا في صاعنا ، واجعل مع البركة بركتين »<sup>(٤)</sup> .

[٣٥٩٣] أخبرنا يونس بن عبد الأعلى ، نا ابن وهب ، أن مالكا أخبره ح .

وحدثنا الترمذي وأبو داود السجزي ، قالا : نا القعني ، عن مالك ، عن إسحاق ابن عبد الله بن أبي طلحة<sup>(٥)</sup> ، عن أنس بن مالك : أن رسول الله ﷺ [قال]<sup>(٦)</sup> : « اللهم بارك لهم في مكيالهم ، وبارك لهم في صاعهم ومدهم » . يعني / المدينة<sup>(٧)</sup> .

1/53

[٣٥٩٤] حدثنا محمد بن عزيز الأيلي ، قال : حدثني سلامة ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرني أنس بن مالك : أن النبي ﷺ قال : « اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما بمكة من البركة »<sup>(٨)</sup> .

(١) مسلم (٤٥٥/١٣٦٠) من طريق خالد بن مخلد .

(٢) مسلم (٤٥٤/١٣٦) من طريق عبد العزيز بن محمد - نحوه .

(٣) سقطت من الأصل ، والاستدراك من مسلم وكتب الرجال .

(٤) مسلم (١٣٧٤/ عقب ٤٧٦) - باب الترغيب في سكنى المدينة . . . - من طريق شيبان وغيره .

(٥) في الأصل : إسحاق بن عبد الليث أبي طلحة . والتصويب من مسلم .

(٦) زيادة يقتضيها السياق .

(٧) مسلم (٤٦٥/١٣٦٨) - باب فضل المدينة . . . - من طريق مالك .

(٨) انظر التخريج الآتي .

[٣٥٩٥] حدثنا أبو الحسن الميموني وأبو يوسف الفارسي ، قالا : نا أحمد بن شبيب ، نا أبي ، عن يونس ، قال : وقال ابن شهاب : حدثني أنس بن مالك : أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « اللهم اجعل فيها ضعفي ما بمكة من البركة »<sup>(١)</sup> .

[٣٥٩٦] حدثنا يونس ، عن إبراهيم . . . بإسناده .

### ٦٨- باب ذكر الخبر المبين أن المدينة حرام آمن

[٣٥٩٧] حدثنا علي بن سهل الرملي والصاغاني ، قالا : نا عفان ، نا عبد الواحد ح .

وحدثنا إسماعيل القاضي ، نا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي ، نا عبد الواحد ، نا سليمان الشيباني ح .

وحدثنا يزيد بن سنان ، نا أبو كامل<sup>(٢)</sup> ، نا عبد الواحد بن زياد ح .

وحدثنا إبراهيم بن خُزَّاز ، نا عبد الواحد بن زياد ، نا سليمان الشيباني ، نا بشر ابن عمرو ، عن سهل بن حنيف ، قال : سمعت النبي ﷺ وأهوى بيده إلى المدينة : « إنها حرم آمن »<sup>(٣)</sup> .

[٣٥٩٨] وحدثنا محمد بن عبد الملك الواسطي ، نا يزيد بن هارون ، نا العوام ، نا أبو إسحاق الشيباني ، عن بشر بن عمرو ، عن سهل بن حنيف ، قال : قال رسول الله ﷺ - وسئل عن المدينة - فقال : « حراما آمنا » .

ورواه عيسى بن أحمد ، عن يزيد ، فقال : حرام آمنا .

[٣٥٩٩] حدثنا يزيد بن سنان ، نا الحسن بن عمر ، نا جرير بن عبد الحميد ، عن أبي عمرو الشيباني ، عن بشر بن عمرو ، قال : سألت سهل بن حنيف ، قلت : سمعت رسول الله ﷺ يقول في المدينة شيئاً؟ قال : سمعته يقول : « إنها حرم آمن ، إنها حرم » . . .<sup>(٤)</sup> .

(١) مسلم (٤٦٦/١٣٦٩) من طريق يونس .

(٢) هو فضيل بن حسين الجحدري ، وقد كتب في المخطوط : التوكامل .

(٣) مسلم (٤٧٩/١٣٧٥) من طريق الشيباني .

(٤) سقط بالأصل .

[٣٦٠٠] . . . /حدثنا يونس بن حبيب ، نا أبو داود ، نا هشام الدستوائي ، ب/53 عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه : أنه انطلق مع النبي ﷺ عام الحديبية ، فأحرم أصحابي ولم أحرم ، فأصبت حمار وحش ، فأتيت النبي ﷺ فقلت : إني أصبت حمار وحش وبقي منه فاضلة . فقال النبي ﷺ للقوم : « كلوا » - وهم محرمون (١) .

[٣٦٠١] حدثنا أبو حاتم الرازي ، نا يحيى بن صالح ، نا معاوية بن سلام ، عن يحيى بن أبي كثير ، قال : أخبرني عبد الله بن أبي قتادة ، أن أباه أخبره : أنه غزا مع رسول الله ﷺ غزوة الحديبية ، قال : « فأهلوا بعمرة غيري » ، قال : فاصطدت حمار وحش فأطعمت أصحابي وهم محرمون ، ثم أتيت رسول الله ﷺ فأنبأته أن عندنا من لحمه فاضلة . فقال : « كلوه » - وهم محرمون .

[٣٦٠٢] حدثنا أبو أمية ، نا عبيد الله بن موسى ، نا شيبان ، عن يحيى ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، قال : قلت : يا رسول الله ، إني أصبت حماراً وحشياً ، وعندي منه فاضلة ، فقال للقوم : « كلوا » وهم محرمون (٢) .

[٣٦٠٣] حدثنا أبو داود الحراني ، نا محمد بن خالد بن عثمة ، أنا محمد بن جعفر - يعني ابن أبي كثير - قال : حدثني أبو حازم ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، قال : كنت يوماً جالساً مع رهط من أصحاب رسول الله ﷺ في منزل لنا بطريق مكة ، ورسول الله ﷺ نازل أمامنا ، والقوم محرمون وأنا غير محرم ، فأبصر القوم حماراً وحشياً وأنا مشغول أحصف نعلي لم أبصره ، فأحبوا أن لو أبصرته ، فقلت إلى الفرس فأسرجت ، ثم قمت ونسيت الرمح والسوط ، فقلت لأصحابي : ناولوني الرمح والسوط . فقالوا : /لا ، والله لا نعينك عليه بشيء . فغضبت فنزلت فأخذتهما ، ثم ركبت فشددت عليه فقتلته ، ثم جئت به أجزه وقد مات . فوقفوا عليه يأكلونه ، ثم إنهم شكوا فيما صنعوا ، فرحنا - وخبأت العضد معي - فأدركنا رسول الله ﷺ فسألناه ، فقال : معك منه شيء؟ فقلت : نعم . فناولته العضد ، فأكلها - وهو

(١) مسلم (٥٩/١١٩٦) - باب تحريم الصيد للمحرم - من طريق هشام .

(٢) انظر التخريج السابق .

محرم- ، حتى تعرقها<sup>(١)</sup> .

[٣٦٠٤] حدثنا عباس الدوري ، نا يونس بن محمد ، نا فليح ، عن أبي حازم

بنحوه .

[٣٦٠٥] حدثنا أبو أمية سليمان بن حرب ، نا شعبة ، عن عثمان بن عبد الله

ابن موهب<sup>(٢)</sup> ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه : أنه كان يسير مع قوم وهم محرمون ، وليس هو بمحرم ، فركض فرسه على حمار فصرعه ، فأكلوا من لحمه ، فسألوا النبي ﷺ عن ذلك ، فقال : « أشرتم أو صدتم أو قتلتم » . قالوا : لا . قال : « فكلوا »<sup>(٣)</sup> .

[٣٦٠٦] حدثنا أبو داود الحراني ، نا أبو عمر الحوضي وأبو الوليد - واللفظ لأبي

عمر قال : نا شعبة ، قال : أخبرني عثمان بن عبد الله بن موهب ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه : إنهم بينما هم يسرون وهم محرمون إذ ركب أبوه فرساً فصرع حماراً - ولم يكن محرماً - فأكلوا من لحمه ، فأتوا النبي ﷺ فذكروا ذلك له ، فقال : « أشرتم أو قتلتم أو صدتم؟ » قالوا : لا . قال : « كلوا »<sup>(٤)</sup> .

[٣٦٠٧] حدثنا أبو المثني ، نا مسدد ، نا أبو الأحوص ، نا عبد العزيز بن رفيع ،

عن عبد الله بن أبي قتادة أن أبا قتادة كان في نفر محرمين وكان حلاً ، فأبصر القوم حماراً فلم يؤذنه حتى أبصره أبو قتادة فاختلس من بعضهم سوطاً ، ثم قعد على ظهر فرس فحمل على الحمار فصرعه ، ثم أتاهم فأكلوا وحملوا ، فلقوا رسول الله ﷺ فأخبروه بالذي صنع أبو قتادة ، فقال : « أشار إنسان منكم بشيء ، أو أمرتم بشيء؟ » قالوا : لا . قال : « فكلوا »<sup>(٥)</sup> .

[٣٦٠٨] / حدثنا أبو داود الحراني ، نا مسلم بن إبراهيم ح

ب/54

(١) مسلم (٦٣/١١٩٦) من طريق أبي حازم .

(٢) في الأصل : موسى . والتصويب من مسلم ، وسيأتي أيضًا على الصواب .

(٣) مسلم (٦٠/١١٩٦) من طريق عثمان بن عبد الله بن موهب .

(٤) انظر التخريج السابق .

(٥) مسلم (١١٩٦) من طريق أبي الأحوص وجريد .



وحدثنا يوسف القاضي ، نا محمد بن أبي بكر ، قالا : نا أبو عوانة ، عن عثمان ابن عبد الله [بن موهب ، عن عبد الله<sup>(١)</sup>] بن أبي قتادة ، عن أبيه ، قال : خرج رسول الله ﷺ حاجًا وخرجنا معه ، فصرف طائفة منهم وفيهم أبو قتادة ، فقال لهم : « خذوا ساحل البحر حتى تلقوني » . فأخذوا ساحل البحر ، فلما انصرفوا نحو رسول الله ﷺ أحرموا كلهم إلا أبو قتادة لم يحرم ، قال : فرأينا حمر وحش ، فحمل عليها أبو قتادة فعقر منها أتانا ، فنزلوا فأكلوا من لحمها ، فقالوا : نأكل من لحم صيد ونحن محرمون؟! فحملوا ما بقي من لحمها ، فأتوا النبي ﷺ ، فقالوا : يا رسول الله ، إنا كنا أحرمانا ، وقد كان أبو قتادة لم يحرم فرأينا حمرًا فحمل عليها أبو قتادة فعقر منها أتانا<sup>(٢)</sup> ، فأكلنا من لحمها وحملنا ما بقي . فقال : « هل منكم من أحد أمره أن يحمل عليها أو أشار إليها ؟ » قالوا : لا . قال لهم رسول الله ﷺ : « كلوا ما بقي من لحمها »<sup>(٣)</sup> . واللفظ لسليمان .

[٣٦٠٩] حدثنا أبو داود الحراني ، نا علي بن المدني ، نا سفيان ، نا صالح بن كيسان ، عن أبي محمد ، عن أبي قتادة ، قال : كنا مع رسول الله ﷺ بالقاحه ، ومنا المحرم ومنا غير المحرم ، فرأيت أصحابي يتراءون شيئًا فنظرت فإذا حمار وحش فركبت فرسي وأخذت الرمح وأخذت السوط ، فسقط مني السوط ، فقلت : ناولوني . فقالوا : ليس نعينك عليه بشيء ، إنا محرمون . فتناولته بشيء فأخذته ، ثم أتيت الحمار من وراء أكمة فعقرته فأتيت به أصحابي ، فقال بعضهم : كلوه . وقال بعضهم : لا تأكلوه . فأتيت النبي ﷺ وهو أمامنا ، فسألته ، فقال : كلوه ، هو حلال<sup>(٤)</sup> . قال سفيان : فقال لنا عمرو بن دينار : / اذهبوا إلى صالح بن كيسان فاسألوه عن هذا الحديث وعن غيره ، وقدم علينا .

(١) ملحق بهامش الأصل ، لكنه كتب خطأ هكذا و « موهب بن عبد الله » - والتصويب من مسلم .

(٢) في الأصل : إنا .

(٣) مسلم (٦٠/١١٩٦) من طريق أبي عوانة .

(٤) إلى هنا أخرجه مسلم (٩٦/١١٩٦) من طريق سفيان .

## ٦٩- باب ذكر الخبر الدال على كراهية أكل لحم الصيد

لمن صيد من أجله والخبر

المعارض<sup>(١)</sup> له المبيح

للمحرم أكله

[٣٦١٠] حدثنا عباس الدوري وأبو داود الحراني ، قالا : نا هارون بن إسماعيل

الخرزاز ، نا علي بن المبارك ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه : خرجنا مع رسول الله ﷺ عام الحديبية ، فأحرم أصحابي ولم أحرم ، فبصر أصحابي بحمار وحش فجعل يضحك بعضهم إلى بعض ، فنظرت فرأيت ، فحملت عليه الفرس قطعته فأثبته ، فاستعنتهم فأبوا أن يعينوني ، فأكلنا منه ، فلحقت رسول الله ﷺ وخشينا أن يقطعنا العدو ، فلقيت رجلاً من بني غفار في جوف الليل ، فقلت : أين تركت رسول الله ﷺ . قال : يتغهنّ وهو قائل الشقيا . فلحقت رسول الله ﷺ ، فقلت : يا رسول الله ، إن أصحابك أرسلوني يقرؤن عليك السلام ورحمة الله ، وإنهم قد خشوا أن يقطعهم العدو دونك فانتظرهم . ففعل ، قال أبو قتادة : فقلت : يا رسول الله ، إنا اصطدنا حمار وحش وعندنا منه . فقال : « كلوه » وهم محرمون<sup>(٢)</sup> . واللفظ لأبي داود .

[٣٦١١] حدثنا أبو حاتم ، نا يحيى بن صالح ، عن معاوية بن سلام ، عن

يحيى بن أبي كثير ، قال : أخبرني عبد الله بن أبي قتادة : أن أباه أخبره : أنه غزا مع رسول الله ﷺ غزوة الحديبية ، قال : فأهلوا / بعمرة غيري ، قال : فاصطدت حمار وحش ، فأطعمت أصحابي وهم محرمون ، ثم أتيت رسول الله ﷺ فأنبأته أن عندنا من لحمه ، فقال : « كلوه » . وهم محرمون<sup>(٣)</sup> .

(١) في الأصل : المعارض .

(٢) مسلم (٥٩/١١٩٦) - باب تحريم الصيد للمحرم - من طريق يحيى بن أبي كثير .

(٣) مسلم (٦٢/١١٩٦) من طريق معاوية بن سلام .

[٣٦١٢] حدثنا الصغاني ، نا شابة بن سوار<sup>(١)</sup> وابن أبي ذئب ح

وحدثنا يونس بن حبيب ، نا أبو داود ، نا ابن أبي ذئب ، كلاهما عن صالح بن كيسان ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبي قتادة : أن النبي ﷺ بعثه في طليعة قبل غيقة أو ودان ، فرأى حمار وحش ، قال أصحابه : وهم محرمون ، وهو حل ، فصاد حماراً وحشياً ، ثم لحقوا رسول الله ﷺ ، فقال : « كلوا وأطعموني » .

رواه عبد الرزاق ، عن معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة<sup>(٢)</sup> .

### ٧٠- باب بيان الإباحة للمحرم قتل الحدأة ، والغراب ،

والفأرة ، والكلب العقور ، والحية .

[٣٦١٣] أخبرنا يونس ، أنا ابن وهب ، قال : أخبرني مالك وعبيد الله بن عمر وغير واحد : أن نافعا حدثهم ، عن عبد الله بن عمر : أن رسول الله ﷺ قال : « خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح : الغراب ، والحدأة ، والفأرة ، والعقرب ، والكلب العقور »<sup>(٣)</sup> .

[٣٦١٤] حدثنا علان بن المغيرة ، نا ابن أبي مريم ، أنا الليث ومالك ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن النبي ﷺ قال مثله<sup>(٤)</sup> .

[٣٦١٥] حدثنا يونس ، أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني مالك ، عن عبد الله ابن دينار ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ مثله .

[٣٦١٦] حدثنا عمار<sup>(٥)</sup> بن رجاء وأبو أمية ، قالا : نا عبيد الله بن موسى ، أنا ابن جريج ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ : « خمس يقتلهن

(١) في الأصل : شواريا .

(٢) مسلم (٥٩/١١٩٦) من طريق يحيى بن أبي كثير .

(٣) مسلم (١١٩٩) - باب ما يندب للمحرم وغيره قتله . . - من طريق مالك (رقم ٧٦) ، ومن طريق عبيد الله (عقب ٧٧) .

(٤) مسلم (١١٩٩/عقب ٧٧) من طريق الليث ، أما طريق مالك فانظر التخريج السابق .

(٥) في الأصل : عبد الله ، ثم ضرب عليها وكتب فوقها عمار .

المحرم : الفأرة ، والكلب العقور ، والحدأة ، والغراب ، والعقرب»<sup>(١)</sup> .

[٣٦١٧] حدثنا/ الصغاني وأبو أمية ، قالا : حدثنا حسين بن محمد ، نا جرير بن حازم ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن أعرابيا نادى النبي ﷺ فقال : ما يقتل المحرم من الدواب؟ فقال رسول الله ﷺ : « الغراب ، والحدأة ، والفأرة ، والكلب العقور ، والعقرب . قلنا لنافع : فالحيات ؟ قال : لا يختلف فيهن»<sup>(٢)</sup> .

[٣٦١٨] حدثنا موسى بن سعيد الطرسوسي ، نا القعنبى ، نا أنس بن عياض ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن النبي ﷺ قال : « خمس من الدواب لا جناح على من قتلهن وهو محرم : الغراب ، والحدأة ، والعقرب ، والفأرة ، والكلب العقور»<sup>(٣)</sup> .

[٣٦١٩] حدثنا ابن شيبان ، نا محمد بن الصباح ، نا هشيم ، عن يحيى وعبيد الله . . . بإسناده نحوه<sup>(٤)</sup> .

[٣٦٢٠] حدثنا أحمد بن مسعود المقدسي ، نا محمد بن عيسى ، نا هشيم ، عن يحيى بن سعيد وعبيد الله وابن عون ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ نحوه<sup>(٥)</sup> .

[٣٦٢١] حدثنا أبو حاتم الرازي ، نا عمر بن عون ، نا هشيم ، عن ابن عون ويحيى بن سعيد وعبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن النبي ﷺ سئل : ما يقتل المحرم؟ فقال : « يقتل الفويسقة - يعني الفأرة - والحدأة ، والكلب العقور ، والعقرب ، والغراب » . قال ابن عون : قلت لنافع : والأفعى؟ قال : ومن يشك في الأفعى<sup>(٦)</sup> .

(١) مسلم (٧٧/١١٩٩) من طريق ابن جريج .

(٢) مسلم (٧٧/عقب ١١٩٩) من طريق جرير بن حازم - ولم يسق لفظه .

(٣) انظر التخریج الآتی .

(٤) مسلم (٧٧/عقب ١١٩٩) من طريق عبيد الله بن عمر ويحيى بن سعيد .

(٥) انظر التخریج السابق ، غير أن رواية ابن عون ليست عنده .

(٦) انظر التعليق السابق .

[٣٦٢٢] حدثنا محمد بن عبد الملك الواسطي وعمار قالا : حدثنا يزيد بن هارون ، نا يحيى بن سعيد ، أن نافعا أخبره ، عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ قال : « خمس لا جناح في قتل (من) <sup>(١)</sup> قتل منهن : الفأرة ، والغراب ، والحداة ، والكلب العقور ، والعقرب » <sup>(٢)</sup> .

[٣٦٢٣] حدثنا الدقيقي ، نا يزيد بن هارون ، أنا محمد بن إسحاق ح وحدثنا أحمد المزني الخزاز الدمشقي ، نا أحمد بن خالد - يعني الوهبي ، نا /56 محمد ابن إسحاق ، عن نافع وعبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عمر ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « خمس لا جناح في قتل من قتل منهن في الحرم . . . » وذكر الحديث <sup>(٣)</sup> ، لم يقل أحد منهم : سمعت النبي إلا ابن جريج في رواية محمد بن بكر عنه ، وقد تابع ابن جريج على ذلك ابن إسحاق <sup>(٤)</sup> .

[٣٦٢٤] حدثنا الصغاني ، نا أحمد بن يونس ، نا زهير ، أنا زيد بن جبير : أن رجلاً سأل ابن عمر : ما يقتل المحرم من الدواب؟ فقال : أخبرتني إحدى نسوة رسول الله ﷺ : إنه أمر أو أمر أن تقتل الفأرة ، والعقرب ، والحداة ، والكلب العقور ، والعقرب <sup>(٥)</sup> .

[٣٦٢٥] حدثنا شعيب بن عمرو الدمشقي وأحمد بن الحسن بن القاسم أبو القاسم المعروف برسول نفسه ، قالا : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه يبلغ به النبي ﷺ ، قال : « خمس لا جناح على من قتلهن في الحل والحرم : الغراب ، والحداة ، والفأرة ، والكلب العقور » <sup>(٦)</sup> .

(١) كذا بالأصل .

(٢) انظر آخر تخريج سابق .

(٣) مسلم (٧٨/١١٩٩) من طريق محمد بن إسحاق .

(٤) هكذا قال مسلم بعد ذكره عدة روايات (عقب ٧٧) .

(٥) مسلم (٧٤/١٢٠٠) عن أحمد بن يونس .

(٦) مسلم (٧٢/١١٩٩) من طريق سفيان بن عيينة . وذكر الخامسة : والعقرب .

[٣٦٢٦] حدثنا بشر بن موسى ، نا الحميدي نا سفيان ، قال : حدثني الزهري ، قال : أخبرني سالم ، عن أبيه : أن النبي ﷺ . . . فذكر مثله<sup>(١)</sup> .

[٣٦٢٧] حدثنا الصغاني ، نا أصبغ بن الفرغ ، قال : أخبرني ابن وهب ح .  
وحدثنا أبو عبيد الله ، نا عمي ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، قال :  
أخبرني سالم بن عبد الله بن عمر ، قال : قالت حفصة : قال رسول الله ﷺ : « خمس  
من الدواب لا حرج على من قتلهن : العقرب ، والغراب ، والحدأة ، والفأرة ،  
والكلب العقور »<sup>(٢)</sup> .

[٣٦٢٨] حدثنا حنبل بن إسحاق بن حنبل ، نا خالد بن خدّاش ، نا عبد الله  
ابن وهب ، أخبرنا يونس ، عن الزهري ، قال : حدثني سالم : أن ابن عمر ، قال :  
قالت / حفصة : قال النبي ﷺ : « خمس من الدواب كلهن فاسق ، لا حرج على من  
قتلن . . . » فذكر مثله<sup>(٣)</sup> . 1/57

[٣٦٢٩] حدثنا الصائغ بمكة ومحمد بن رجاء ، قالا : نا إبراهيم بن المنذر ، نا  
ابن وهب ، عن يونس . . . بإسناده مثله ، إلا أنه قال : « لا جناح على من قتلهن في  
الإحرام » .  
واللفظ للصائغ .

وقال ابن رجاء : عن حفصة ، عن النبي ﷺ : « خمس يقتلن في الحل والحرم :  
الغراب ، والفأرة ، والعقرب ، والكلب العقور ، والحدايا »<sup>(٤)</sup> .

[٣٦٣٠] حدثنا يونس بن حبيب ، نا أبو داود ، عن شعبة ، عن قتادة ، عن  
سعيد بن المسيب ، عن عائشة : أن النبي ﷺ قال : « خمس فواسق يقتلن في الحل  
والحرم : الفأرة ، والعقرب ، والحدأة ، والكلب العقور ، والغراب الأبقع »<sup>(٤)</sup> .

[٣٦٣١] حدثنا أبو علي السمرقندي ، نا الحزامي ، قال : حدثني ابن وهب ،

(١) مسلم (٧٢/١١٩٩) من طريق سفيان بن عيينة .

(٢) مسلم (٧٣/١٢٠٠) من طريق ابن وهب .

(٣) انظر التخریج السابق .

(٤) مسلم (٦٧/١١٩٨) من طريق شعبة .

قال : حدثني مخرمة ح

وحدثنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن الفأفاء العلاف ، نا أحمد بن عيسى ، نا ابن وهب ح

وحدثنا ابن أخي ابن وهب ، عن عمه ، قال : حدثني مخرمة بن بكير ، عن أبيه : سمعت عبيد الله بن المقسم يقول : سمعت القاسم بن محمد يقول : سمعت عائشة تقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « أربع كلهن فاسق يقتلن في الحل والحرم : الحدأة ، والغراب ، والفأرة ، والكلب العقور » . فقلت للقاسم : أفرأيت الحية؟ قال : تقتل (١) .

[٣٦٣٢] حدثنا أبو حميد المصيصي ، نا حجاج ، ثنا ابن جريج ، قال : حدثني أبان بن صالح ، عن ابن شهاب : أن عروة أخبره : أن عائشة قالت له : قال النبي ﷺ : « خمس من الدواب كلهن فاسق يقتلن في الحرم : الكلب العقور ، والغراب ، والحدأة ، والعقرب ، والفأرة » (٢) .

[٣٦٣٣] حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أنا ابن / وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة زوج النبي ﷺ ، قالت : قال رسول الله ﷺ : « خمس من الدواب كلها فاسق تقتل في الحرم : الغراب ، والحدأة ، والكلب العقور ، والفأرة » (٣) .

[٣٦٣٤] حدثنا أبو داود الحراني ، نا عارم ، نا يزيد بن زريع ، قال معمر : عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : قال رسول الله ﷺ : « خمس فواسق يقتلن في الحرم : العقرب ، والفأرة ، والحدأة ، والكلب العقور ، والغراب » (٤) .

ورواه عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عائشة مثله .

[٣٦٣٥] حدثنا الأحمسي ، نا المحاربي ، عن هشام بن عروة ، قال : سمعته

(١) مسلم (٦٦/١١٩٨) من طريق ابن وهب .

(٢) انظر التخريج الآتي وما بعده .

(٣) مسلم (٧١/١١٩٨) من طريق ابن وهب ، وذكر الخامسة : والعقرب .

(٤) مسلم (٦٩/١١٩٨) من طريق يزيد بن زريع .

يذكر عن أبيه ، عن عائشة : عن النبي ﷺ ، قال : « ست فواسق يقتلن في الحرم والحل : الحية ، والعقرب ، والحدأة ، والغراب ، والكلب العقور » . زاد المحاربي فيه « الحية »<sup>(٥)</sup> .

[٣٦٣٦] حدثنا أبو الأزهر ، نا ابن نمير ، نا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : قال رسول الله ﷺ : « ليقتل المحرم الفأرة ، والغراب ، والحدأة ، والكلب العقور ، والعقرب »<sup>(١)</sup> .

[٣٦٣٧] حدثنا الحسن بن عفان ، ثنا أبو أسامة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة : عن النبي ﷺ ، قال : « يقتل المحرم العقرب ، والغراب ، والفأرة ، والحدأة ، والكلب العقور » .

### ٧١- باب بيان الإباحة للمحرم في الحجامة على وسط رأسه

[٣٦٣٨] حدثنا حمدان بن الجعيد ، نا أبو أسامة الخزاعي ، عن سليمان بن بلال ، / عن علقمة - يعني ابن أبي علقمة ، عن الأعرج ، عن عبد الله بن بحينة : أن النبي ﷺ احتجم بلحي جمل في طريق مكة على وسط رأسه ، وهو محرم<sup>(٢)</sup> . 1/58

[٣٦٣٩] حدثنا الصفحاني وابن إشكاب ، قال : حدثنا روح ، نا زكريا بن إسحاق ، نا عمرو بن دينار ، عن طاوس ، قال : قال ابن عباس : احتجم رسول الله ﷺ وهو محرم على رأسه<sup>(٣)</sup> .

[٣٦٤٠] حدثنا يونس ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو ، عن طاوس ، عن ابن عباس : أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم<sup>(٤)</sup> .

[٣٦٤١] حدثنا أبو يوسف الفارسي ، ثنا الحميدي ، ثنا سفيان ، ثنا عمرو بهذا الحديث مرتين ، قال : سمعت عطاء ، قال : سمعت ابن عباس قال : احتجم النبي ﷺ

(٥) كذا في الأصل بدون ذكر السادسة وهي : الفأرة ، وانظر « الفتح » ( ٤ / ٣٦ ) .

(١) مسلم (١١٩٨ / عقب ٦٨) من طريق ابن نمير .

(٢) مسلم (٨٨ / ١٢٠٣) - باب جواز الحجامة - من طريق سليمان بن بلال .

(٣) انظر التخريج الآتي .

(٤) مسلم (٨٧ / ١٢٠٢) من طريق سفيان بن عيينة ، عن عمرو ، عن طاوس وعطاء .



وهو محرم<sup>(١)</sup> . فقال مرة : سمعت طاووسًا يقول : سمعت ابن عباس يقول . . . ثم ذكره ، فلا أدري سمع عمرو منهما جميعًا أو كانت إحدى المرتين وهم . قال سفيان : ذكر لي أنه سمع منهما جميعًا .

[٣٦٤١] حدثنا الصغاني ، ثنا يونس بن محمد ح

وأخبرنا يونس ، أنا ابن وهب ، قال : عن الليث ، عن أبي الزبير ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن ابن عباس : أن النبي ﷺ احتجم وهو محرم .

## ٧٢- باب بيان الإباحة للمحرم حلق رأسه إذا آذاه القمل ،

وما يجب عليه فيه من الفدية ، والدليل

على أن الكفارة بعد الحنث .

[٣٦٤٢] حدثنا يوسف القاضي ، نا محمد بن أبي بكر ، ثنا عبد الوهاب

الثقفي ، عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ح

وحدثنا أبو داود السجزي ، ثنا وهب بن بقية ، عن خالد الطحان ، عن خالد

الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة : / أن رسول الله ﷺ مر به زمن الحديبية ، فقال : « قد أذاك هوام رأسك؟ » فقال : نعم . فقال النبي ﷺ : « احلق ، ثم اذبح شاة نسكًا ، أو <sup>(٢)</sup> صم ثلاثة أيام ، أو تصدق ثلاثة أصع من تمر على ستة مساكين » <sup>(٣)</sup> .

[٣٦٤٣] حدثنا إدريس بن بكر ، ثنا أبو نعيم ، نا سيف - يعني ابن أبي

سليمان ، قال أخبرني مجاهد ، قال : أخبرني عبد الرحمن بن أبي ليلى : أن كعب بن عجرة قال : وقف علي رسول الله ﷺ ، ورأسي يتهافت قملاً . فقال : « أتؤذيك هوامك؟ » قلت : نعم يا رسول الله ﷺ . قال : فاحلق رأسك . قال : وفي نزلت هذه الآية ﴿ فمن كان منكم مريضًا أو به أذى من رأسه . . . ﴾ إلى آخرها . فقال

(١) مسلم (٨٧/١٢٠٢) من طريق سفيان بن عيينة ، عن عمرو ، عن طاوس وعطاء .

(٢) في الأصل : « و » والتصويب من مسلم .

(٣) مسلم (٨٤/١٢٠١) - باب جواز حلق الرأس للمحرم . . . - من طريق خالد بن عبد الله الطحان .

رسول الله ﷺ : « صم ثلاثة أيام ، أو تصدق بفرق بين ستة ، أو انسك ما تيسر »<sup>(١)</sup> .

[٣٦٤٤] حدثنا الغزي ، ثنا الفريابي ، ثنا سفيان ، عن أيوب ، عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة ، قال : مر به النبي ﷺ وهو يوقد تحت قدر ، فقال : أذتك هوام رأسك؟ فأمره النبي ﷺ أن يحلق ويصوم ثلاثة أيام ، أو يطعم فرقاً بين ستة مساكين ، أو ينسك<sup>(٢)</sup> .

[٣٦٤٥] حدثنا إسحاق بن سيار وأبو أمية ، قالا : حدثنا قبيصة ، ثنا سفيان ، عن أيوب وابن أبي نجيح ، عن مجاهد . . . بإسناده - مثله : أو ينسك نسكاً<sup>(٣)</sup> .

[٣٦٤٦] حدثني ابن أبي الشوارب ، ثنا إبراهيم بن بشار ، ثنا سفيان ، عن ابن أبي نجيح وأيوب وحמיד ، عن مجاهد ، عن ابن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة : أن النبي ﷺ مر به وهو بالحديبية وهو يوقد تحت قدر ، والقمل يتهافت على وجهه ، فقال لي : « أيؤذيك هوامك يا كعب؟ » قال : قلت : نعم يا رسول الله . قال : « فاحلق رأسك وأطعم فرقاً بين ستة مساكين ، أو صم ثلاثة أيام ، أو اذبح شاة » . قال أيوب : أو انسك نسكاً<sup>(٤)</sup> . والفرق : ثلاثة أصوع .

[٣٦٤٧] حدثنا محمد بن علي بن ميمون الرقي ، ثنا الفريابي ، ثنا ورقاء ، عن ابن أبي نجيح ، قال : ثنا عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة . . فذكر نحوه .

[٣٦٤٨] حدثنا يزيد بن سنان ، ثنا شعبة ، عن سفيان ، ثنا ابن عون ، عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة أنه قال : في أنزلت هذه الآية ﴿ فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك ﴾ [ البقرة : ١٩٦ ] ، قال : فأتيت النبي ﷺ ، قال : « ادنه » . فدنوت . قال

(١) مسلم (٨٢/١٢٠١) من طريق سيف .

(٢) انظر التخريج الآتي .

(٣) مسلم (٨٣/١٢٠١) من طريق سفيان .

(٤) انظر التخريج السابق .

ابن عون : أظنه قال ثلاث مرات . ثم قال : « أتؤذيك هوامك؟ » قال : أظنه قال : نعم . قال : فأمرني بصيام ، أو صدقة ، أو نسك ما تيسر<sup>(١)</sup> .

[٣٦٤٩] حدثنا إبراهيم بن مرزوق وأبو قلابة، قالا : ثنا بشر بن عمر ح

وحدثنا الصغاني ، ثنا عفان وأبو النضر ح

وحدثنا أبو أمية ، ثنا وهب بن جرير وأبو النضر وأبو الوليد ح

وحدثنا يونس بن حبيب ، ثنا أبو داود كلهم عن شعبة - واللفظ لعفان - قالا : حدثنا شعبة ، عن عبد الرحمن بن الأصبهاني ، قال : سمعت عبد الله بن معقل يقول : قعدت إلى كعب بن عجرة في المسجد ، فسألته عن هذه الآية ﴿ ففدية من صيام أو صدقة أو نسك ﴾ قال : في أنزلت ، حملت إلى رسول الله ﷺ والقمل يتناثر على وجهي ، قال : « ما كنت أرى الوجود بلغ بك ما أرى ، والجهد بلغ بك ما أرى ، أتجد نسكاً؟ » قلت : لا . فنزلت ﴿ ففدية من صيام أو صدقة أو نسك ﴾ قال : صيام ثلاثة أيام ، أو إطعام ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع . قال : فنزلت في خاصة ، وهي لكم عامة<sup>(٢)</sup> .

[٣٦٥٠] حدثنا الصغاني ، ثنا عفان ح

وحدثنا أبو قلابة ، ثنا بشر بن عمر ، قالا : ثنا شعبة ، عن أبي بشر ، قال : أخبرني مجاهد ، عن ابن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة . . .<sup>(٣)</sup> .

٧٣- . . .<sup>(٤)</sup> . / يجده ، والجماع عند إحرامه

[٣٦٥١] حدثنا الربيع بن سليمان ، أنا الشافعي عن مالك ح .

وحدثنا أبو داود النحوي وأبو إسماعيل قالا : نا القعنبي ، عن مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها قالت : كنت أطيب رسول الله ﷺ لإحرامه قبل [ أن يحرم]<sup>(٥)</sup> ولحله قبل أن يطوف بالبيت<sup>(٦)</sup> .

(١) مسلم (٨١/١٢٠١) من طريق ابن عون .

(٢) مسلم (٨٥/١٢٠١) من طريق شعبة .

(٣) سقط .

(٤) سقط .

(٥) من مسلم .

(٦) مسلم (٣٣/١١٨٩) - باب الطيب للمحرم عند الإحرام - من طريق مالك .

[٣٦٥٢] حدثنا أبو قلابة ، نا بشر بن عمر ح .

وحدثنا جعفر الصائغ ، نا عفان ح .

وحدثنا أبو أمية عن سليمان بن حرب قالوا : أنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : طيبت رسول الله ﷺ لحرمة قبل أن يحرمه ، وطيبته لحله قبل أن يطوف بالبيت<sup>(١)</sup> . اللفظ لسليمان .

[٣٦٥٣] حدثنا ابن أبي الحنين<sup>(٢)</sup> ، نا معلى ، نا وهيب عن أيوب عن

عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت : طيبت رسول الله ﷺ لحرمة وحله<sup>(٣)</sup> .

[٣٦٥٤] حدثنا عمر بن شبة نا عبد الوهاب قال : سمعت يحيى بن سعيد

يقول : حدثني عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم عن عائشة ح

وحدثنا الدقيقي وعلان القراطيسي ، قالا : نا يزيد بن هارون ، أنا يحيى بن

سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم أنه سمع أباه يحدث عن عائشة أنها قالت : طيبت رسول الله ﷺ بيدي لإحرامه حين أحرم ، وطيبته بمنى قبل أن يفيض لم يذكر عبد الوهاب « بمنى » فيه .

[٣٦٥٥] حدثنا الصغاني وأبو أمية قالا<sup>(٣)</sup> : نا جعفر بن عون عن يحيى بمثله إلا

أنه قال : بمنى قبل أن يزور البيت<sup>(٤)</sup> .

[٣٦٥٦] حدثنا بحر بن نصر نا يحيى بن حسان نا هشيم نا منصور بن زاذان

عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : طيبت رسول الله ﷺ - بطيب فيه مسك<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر التخريج السابق .

(٢) هو محمد بن الحسين بن موسى بن أبي الحنين والله أعلم . راجع مؤلف الدارقطني (٣٧٣/١) وتاريخ بغداد

(٣) (٢٢٥/٢) و« توضيح المشتبه » (٣ / ٣٦٩) .

(٤) في الأصل : « قال » .

(٥) انظر التخريج السابق .

(٥) مسلم (١١٩١/٤٦) من طريق منصور .

[٣٦٥٧] حدثنا عمر بن شبة نا عبد الوهاب ، نا أيوب ، عن عبد الرحمن ابن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت : / كنت أطيب رسول الله - ﷺ - - لحله وحرمة<sup>(١)</sup> .

[٣٦٥٨] حدثنا يونس ، أنا ابن وهب ، قال : أخبرني أفلح بن حميد ، وأسامة ابن زيد أن القاسم بن محمد حدثهما عن عائشة زوج النبي - ﷺ - - أنها قالت : طيبت رسول الله - ﷺ - بيدي لحرمة حين أحرم ، ولحله حين حل ، قبل أن يطوف بالبيت<sup>(٢)</sup> .

[٣٦٥٩] حدثنا ابن الجنيّد الدقاق ، نا شجاع بن الوليد نا عبيد الله بن عمر ، قال : حدثني القاسم عن عائشة قالت : طيبت النبي - ﷺ - لإحرامه قبل أن يحرم ، وطيبته بمنى حين حل قبل أن يفيض<sup>(٣)</sup> .

[٣٦٦٠] حدثنا الربيع بن سليمان ، أنا الشافعي ، أنا سفيان ح

وحدثنا عبد الله بن أحمد بن زكريا بن الحارث بن أبي مسرة ، نا الحميدي ، نا سفيان ، نا عثمان بن عروة ، قال : أخبرني أبي أنه سمع عائشة رضي الله عنها ، تقول : طيبت رسول الله ﷺ لحله وحرمة ، قلت : بأي الطيب؟ . قالت : بأطيب الطيب<sup>(٤)</sup> ، قال سفيان : قال لي عثمان بن عروة : ما يروي هشام بن عروة هذا الحديث إلا عني .

[٣٦٦١] حدثنا الصبيحي نا النفيلي ح

حدثنا ابن أبي مسرة ، نا أحمد بن محمد الأزرقى قالأ : نا داود بن عبد الرحمن العطار عن هشام بن عروة عن عثمان بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة أنها قالت : لقد كنت أطيب رسول الله ﷺ عند إحلاله وإحرامه بأطيب ما أجد<sup>(٥)</sup> .

[٣٦٦٢] حدثنا علي بن سهل البزاز ، ومحمد بن إسماعيل الصائغ بمكة قالأ : نا

(١) انظر التخرّيج قبل السابق .

(٢) انظر التخرّيج قبل السابق .

(٣) مسلم (٣١/١١٨٩) من طريق عبيد الله بن عمر - مختصراً .

(٤) مسلم (٣٦/١١٨٩) من طريق سفيان وغيره - مختصراً .

(٥) انظر التخرّيج الآتي .

عفان نا وهب عن هشام بن عروة ، عن عثمان بن عروة ، عن أبيه عن عائشة قالت : كنت أطيب رسول الله ﷺ عند إحرامه بأطيب ما أجد<sup>(١)</sup> .

رواه أبو كريب عن أبي أسامة ، عن هشام ، عن عثمان بن عروة بنحوه<sup>(٢)</sup> .

[٣٦٦٣] حدثنا ابن<sup>(٣)</sup> عبد الحكم نا أنس بن عياض عن هشام بن عروة ، عن

ب/68 أبيه عن عائشة / قالت : لقد كنت أطيب رسول الله ﷺ عند إحرامه بأطيب ما أجد .

[٣٦٦٤] حدثنا أبو علي الزعفراني الحسن بن محمد بن الصباح ، ومحمد بن

إسحاق الصغاني قال<sup>(٤)</sup> : نا روح بن عبادة ، نا شعبة ، نا الحكم ومنصور وحماد

وسليمان ، عن إبراهيم ، عن الأسود عن عائشة قالت : كأني أنظر إلى [ ويص الطيب

في مفرق ]<sup>(٥)</sup> رسول الله - ﷺ - وهو محرم<sup>(٥)</sup> .

قال سليمان : في شعره ، وقال منصور : في أصول شعره ، وقال الحكم وحماد :

في مفرق رأسه ، حديثهما واحد .

[٣٦٦٥] حدثنا يوسف بن مسلم ، نا حجاج ، قال : حدثني شعبة ، عن الحكم

ياسناده كأني أنظر إلى ويص الطيب في مفرق رسول الله ﷺ وهو محرم<sup>(٥)</sup> .

[٣٦٦٦] حدثنا عمار بن رجاء ، نا قبيصة عن سفيان ، عن منصور ، عن إبراهيم

ياسناده مثله : مفارق النبي - ﷺ - وهو محرم<sup>(٥)</sup> .

[٣٦٦٧] حدثنا الصومعي أبو عاصم ، نا سفيان عن منصور ياسناده كأني نظرت

ويص الطيب في مفرق النبي - ﷺ<sup>(٦)</sup> .

[٣٦٦٨] حدثنا الحسن بن عفان العامري أبو محمد ، نا عبد الله بن نمير ، عن

الأعمش ، عن إبراهيم عن الأسود ، عن عائشة ، قالت : قد رأيت ويص الطيب في

(١) مسلم (٣٦/١١٨٩) من طريق سفيان وغيره - مختصراً .

(٢) مسلم (٣٧/١١٨٩) عن أبي كريب .

(٣) في الأصل : أبو . والتصويب من ترجمة أنس بن عياض في « تهذيب الكمال » ( ٣ / ٣٥١ ) .

(٤) في المخطوط : « قال » .

(٥) سقط من الأصل واستدركناه من مسلم .

(٥) انظر التخريج الآتي .

(٦) مسلم (١١٩٠/٣٩) من طريق منصور .

رأس النبي - ﷺ - وهو يلبي (١) .

[٣٦٦٩] حدثنا علي بن حرب ، نا أبو معاوية عن الأعمش بإسناده وكأني أنظر إلى وبيص الطيب في مفارق رسول الله - ﷺ - وهو يلبي (٢) .

[٣٦٧٠] حدثنا أبو أمية ، نا أحمد بن يونس ، نا زهير عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة .

وعن مسلم عن مسروق ، عن عائشة قالت : رأيت وبيص الطيب في مفارقه وهو يلبي (٣) .

قال زهير : قلت لسليمان : أرسل الله ﷺ؟ قال : نعم .

[٣٦٧١] حدثنا علي بن حرب ، نا وكيع عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة ، قالت : كأني أنظر إلى وبيص الطيب في مفارق رسول الله ﷺ وهو يلبي (٤) .

[٣٦٧٢] / حدثنا سعدان بن نصر ، عن عثمان ، نا إسحاق بن يوسف الأزرق ح ١/69 وحدثنا عمار بن رجاء ، والصومعي ، قالا : نا قبيصة ، قالا : نا سفيان الثوري ، عن الحسن بن عبيد الله ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : كأني أنظر إلى وبيص المسك في رأس رسول الله ﷺ (٥) .

[٣٦٧٣] حدثنا الصومعي ، نا أبو عاصم عن سفيان ح .

وحدثنا علي بن الحسن الدرابعرجدي ، نا عبد الله بن الوليد، نا سفيان الثوري بإسناده: كأني أنظر إلى وبيص المسك في مفرق رسول الله ﷺ وهو محرم (٦) . قال الصومعي : قال أبو عاصم : وليس يقول أحد سوى الحسن : المسك .

(١) انظر التخريج الآتي .

(٢) مسلم (٤٠/١١٩٠) من طريق أبي معاوية .

(٣) مسلم (١١٩٠/ عقب ٤١) من طريق زهير .

(٤) مسلم (٤١/١١٩٠) من طريق وكيع .

(٥) مسلم (١١٩٠/ عقب ٤٥) من طريق سفيان .

(٦) انظر التخريج السابق .

[٣٦٧٤] ورواه مسلم عن محمد بن حاتم عن إسحاق بن منصور عن إبراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبي إسحاق [بن] (١) الأسود يذكر عن أبيه عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يحرم يتطيب ، ثم أرى ويبص الدهن في رأسه ، ولحيته بعد ذلك (٢) .

[٣٦٧٥] حدثنا الصغاني ، نا محمد بن سابق ومسلم بن إبراهيم قالا : نا مالك ابن مغول عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة قالت : كأني أنظر إلى ويبص الطيب في مفرق رسول الله ﷺ وهو محرم (٣) .

[٣٦٧٦] نا سعيد بن مسعود نا أبو عاصم ، نا أبو بكر النهشلي ، عن عبد الرحمن بن الأسود بمثله .

[٣٦٧٧] حدثنا محمد بن عبد الملك الواسطي ، نا عثمان بن الهيثم ح وحدثنا العباس بن محمد : نا روح ، أنا ابن جريج ، قال : أخبرني عمر بن عبد الله بن عروة ، أنه سمع عروة والقاسم يخبران عن عائشة أنها قالت : طيبت رسول الله ﷺ بيدي بذريعة (٤) ، في حجة الوداع ، للحل والإحرام (٥) .

[٣٦٧٨] حدثني (٥) محمد بن عمران الهمداني ، نا القاسم بن الحكم يعني : العرني .

وحدثنا يحيى بن إسحاق بن إبراهيم بن سافري ، نا علي بن قادم قالا : نا مسعر عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن أبيه عن عبد الله بن عمر ، أنه قال : إني لأكره / أن أصبح أتضمخ بطيب محرماً ، لأن أطلي بقطران أحب إلي من ذلك ، قال : فدخلت ب/69 على عائشة فقالت : قد طيبت رسول الله ﷺ وطاف في نسائه وأصبح محرماً . وهذا لفظ القاسم ، وقال علي بن قادم : إني لأكره أن أصبح محرماً أتضح طيباً ، ولأن أطلي

(١) من مسلم .

(٢) مسلم (٤٤/١١٩٠) .

(٣) مسلم (٤٣/١١٩٠) من طريق مالك بن مغول .

(٤) الذريعة : نوع من الطيب معروف « هدي الساري » .

(٥) مسلم (٣٥/١١٨٩) من طريق ابن جريج .

(٥) في المخطوط : « حاشيا » .



بقطران أحب إلي من ذلك ، فدخلت على عائشة فقالت كنت أطيب رسول الله ﷺ ثم يطوف على نسائه ويصبح محرماً<sup>(١)</sup> .

[٣٦٧٩] حدثنا عمار بن رجاء ، نا أبو داود ، نا شعبة ، عن إبراهيم بن محمد ابن المنتشر قال : سمعت أبي يحدث عن عائشة ، أنها قالت : كنت أطيب رسول الله ﷺ ثم يطوف على نسائه ، ثم يصبح محرماً ، ينضح طيباً<sup>(٢)</sup> .

[٣٦٨٠] حدثنا الصغاني ، نا روح ، نا شعبة ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه ، قال : فذكرت ذلك لعائشة ، فقالت : يرحم الله أبا عبد الرحمن ، لقد كنت أطيب رسول الله ﷺ ، ثم يطوف على نسائه ، ثم يصبح محرماً ، ينضح طيباً<sup>(٣)</sup> .

[٣٦٨١] حدثني أبو جعفر الترمذي ، نا إبراهيم بن المنذر ، نا ابن أبي فديك ، نا الضحاك ، عن أبي الرجال ، عن أبيه ، عن عائشة ، أنها قالت : طيبت رسول الله ﷺ حين أحرم ، ولحله ، قبل أن يفيض ، بأطيب ما وجدت<sup>(٤)</sup> .

٧٤- باب الأمكنة التي رأى يونس وموسى صلوات الله عليهما أجمعين

ما رأهما يلبيان ، وصفتهما ، ورفع صوتهما بالتلبية

ومهل عيسى ابن مريم ﷺ

[٣٦٨٢] حدثنا الصغاني ، نا الحسن بن موسى الأشيب ، نا حماد بن سلمة ، عن داود بن أبي هند ، عن أبي العالية ، عن عبد الله بن عباس ، أن رسول الله - ﷺ - أتى على وادي الأزرق ، فقال : ما هذا الوادي؟ . فقيل : وادي/ الأزرق ، فقال : كأنني أنظر إلى موسى بن عمران منهبطاً ، له جوار مع ربه بالتلبية ، ثم أتى على ثنية ، فقال : ما هذه الثنية؟ ، فقيل : ثنية كذا وكذا ، فقال : كأنني أنظر إلى يونس بن متى على ناقة حمراء جعدة ، خطامها من ليف ، وهو يلبي ، وعليه جبة من صوف<sup>(٥)</sup> .

(١) مسلم (٤٧/١١٩٢) من طريق إبراهيم بن محمد .

(٢) مسلم (٤٨/١١٩٢) من طريق شعبة .

(٣) انظر التخریج السابق .

(٤) مسلم (٣٨/١١٨٩) من طريق ابن أبي فديك .

(٥) انظر التخریج الآتي .

[٣٦٨٣] حدثنا يوسف القاضي ، نا محمد بن أبي بكر ، نا ابن أبي عدي ، نا داود بن أبي هند ، عن أبي العالية عن ابن عباس ، قال : سرنا مع رسول الله ﷺ بين مكة والمدينة ، فمررنا بوادي فقال : « أي واد هذا ؟ » . قالوا : وادي الأزرق ، قال : « كأنني أنظر إلى موسى عليه السلام فذكر من لونه وشعره شيئاً لا يحفظه داود ، واضعاً أصبعيه في أذنيه ، له جوار إلى ربه بالتلبية » ، ثم سرنا حتى أتينا على ثنية ، فقال : « أي ثنية هذه؟ » . قالوا : ثنية لفت ، قال : « كأنني أنظر إلى يونس على ناقة حمراء ، عليه جبة صوف ، خطام ناقته خُلبة<sup>(١)</sup> ، قد انحدر فسي هذا الوادي ملياً<sup>(٢)</sup> .

[٣٦٨٤] حدثنا حماد بن الحسن بن عنبسة أبو عبد الله الوراق، نا أزهر بن سعد عن ابن عون ، عن مجاهد قال : ذكروا عند ابن عباس<sup>(٣)</sup> الدجال ، فقالوا : إنه مكتوب بين عينيه ك ف ر ، قال ابن عباس : لم أسمعه : قال ذلك ، ولكنه قال : أما إبراهيم<sup>(٤)</sup> فانظروا إلى صاحبكم ، وأما موسى فرجل آدم جعد على جمل أحمر مخطوم بخُلبة ، كأنني أنظر إليه قد انحدر [في]<sup>(٥)</sup> الوادي يلي<sup>(٦)</sup> .

[٣٦٨٥] حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، نا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن حنظلة الأسلمي ، سمع أبا هريرة يقول : قال النبي ﷺ - : « والذي نفسي بيده ليهلن ابن مريم<sup>(٧)</sup> ح

[٣٦٨٦] وحدثنا عيسى بن أحمد ، نا بشر بن بكر ح وأخبرني العباس بن الوليد ، أخبرني أبي ، قالا : نا الأوزاعي ، قال : حدثني ابن شهاب عن حنظلة عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ - قال : « ليهلن ابن مريم بفتح

(١) خُلبة : بالضم هو ليف ويطلق على الحبل المتخذ منه « هدي الساري » .

(٢) مسلم (٢٦٩/١٦٦) - كتاب الإيمان باب الإسراء . من طريق ابن أبي عدي .

(٣) في المخطوط : « ابن عياش » وهو تصحيف .

(٤) في المخطوط : أخبرنا إبراهيم وهو تحريف .

(٥) من مسلم .

(٦) مسلم (٢٧٠/١٦٦) من طريق ابن عون .

(٧) مسلم (٢١٦/١٢٥٢) . من طريق سفيان بن عيينة .

الروحاء حاجًا ، أو معتمرًا ، أو ليشيهما .

[٣٦٨٧] حدثنا شعيب بن شعيب بن إسحاق<sup>(١)</sup> ، نا مروان ، نا ليث ، عن

الزهري<sup>(٢)</sup> ح

وحدثنا/ الدقيقي ، نا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، نا ابن أخي الزهري ، 70/ب

عن عمه ح .

وحدثنا محمد بن الصباح ، وابن مهل ، قالا : نا عبد الرزاق ، عن معمر عن

الزهري مثله .

## ٧٥- باب بيان المكان الذي يتدئ رسول الله

### ﷺ فيه بالتلبية عند إحرامه

[٣٦٨٨] حدثنا الصغاني ، نا عبد الله بن يوسف ، أنا مالك ؛

وأخبرنا يونس بن عبد الأعلى ، أنا ابن وهب ، أن مالكًا حدثه عن موسى بن

عقبة ، عن سالم بن عبد الله عن أبيه أنه قال : ييداؤكم هذا الذي تكذبون على

رسول الله ﷺ فيها ، ما أهل رسول الله ﷺ إلا من عند المسجد - يعني : مسجد ذي

الحليفة<sup>(٣)</sup> .

[٣٦٨٩] حدثنا أبو أمية ، نا أحمد بن يونس نا زهير ، نا موسى بن عقبة ،

قال : حدثني سالم قال : سمعت عبد الله بن عمر قال : ذكرت البيداء والإهلال منها ،

بلغ قوله في ذلك أن يقول : البيداء الذي تكذبون فيها على رسول الله ﷺ ، ما أهل

رسول الله ﷺ إلا من عند مسجد ذي الحليفة<sup>(٤)</sup> .

ورواه حاتم عن موسى إلا أنه قال : ما أهل إلا من عند الشجرة حين قام بعيره .

وأما ابن عنبسة فرواه عن موسى كما رواه مالك .

(١) في المخطوط : « شعب بن شعب » ، وهو تحريف والتصويب من كتب الرجال .

(٢) مسلم (١٢٥٢/ عقب ٢١٦) من طريق الليث وغيره .

(٣) مسلم (٢٣/١١٨٦) - باب أمر أهل المدينة بالإحرام من عند مسجد ذي الحليفة - من طريق مالك .

(٤) مسلم (٢٤/١١٨٦) من طريق موسى بن عقبة .

[٣٦٩٠] حدثنا محمد بن حيويه نا مطرف والقعبي ويحيى عن مالك ح .  
 وحدثنا أبو إسماعيل ، نا القعبي عن مالك عن سعيد بن أبي سعيد - يعني :  
 المقبري ، عن عبيد بن جريج أنه قال لابن عمر : رأيتك تصنع أربعاً لم أر أحداً من  
 أصحابك يصنعها؟ ! قال : ما هن يا ابن جريج؟ ، قال : رأيتك لا تمس من الأركان إلا  
 اليمينين ، قال : ورأيتك تلبس النعال السبتية ، ورأيتك تصبغ بالصفرة ، ورأيتك إذا  
 كنت بمكة أهل الناس إذا / رأوا الهلال ولم تهل أنت حتى كان يوم التروية ، فقال ابن  
 عمر : أما الأركان ، فإنني لم أر النبي ﷺ يمس<sup>(١)</sup> إلا اليمينين ، وأما النعال السبتية ،  
 فإنني رأيت النبي - ﷺ - يلبس النعال التي ليس فيها شعر ، ويتوضأ فيها ، فأنا أحب  
 أن ألبسها ، وأما الصفرة ، فإنني رأيت النبي ﷺ - يصبغ فإني أحب أن أصبغ بها ، وأما  
 الإهلال ، فإنني رأيت النبي - ﷺ - يهل حين تنبعث به راحلته<sup>(٢)</sup> .

1/70

[٣٦٩١] حدثنا عمر بن شبة وقريزان ، قالا : نا يحيى بن عبيد الله بن عمر ،  
 قال : حدثني سعيد بن أبي سعيد عن جريج أو ابن جريج ، قلت لابن عمر : أربع خلال  
 رأيتك تصنعهن ، فقال : ما هن؟ ، قال : رأيتك تلبس هذه النعال السبتية ، ورأيتك  
 تصفر لحيتك ، ورأيتك تستلم هذين الركنين اليمينين ، لا تستلم غيرهما ، ورأيتك لا  
 تهل حتى تضع رحلك في الغرز ، وتستوي بك راحلتك . قال : أما لبسي هذه النعال  
 السبتية ، فإنني رأيت رسول الله - ﷺ - يلبسها ويتوضأ فيها ويستحبها ، وأما تصفيري  
 لحيتي ، فإنني رأيت رسول الله ﷺ يصفر لحيته ، وأما استلامي هذين الركنين ، فإنني  
 رأيت رسول الله ﷺ يستلمهما ، ولا يستلم غيرهما ، وأما إهلالني ، فإنني رأيت  
 رسول الله ﷺ كان إذا وضع رحله في الغرز واستوت راحلته أهل<sup>(٣)</sup> .

[٣٦٩٢] حدثنا سفيان بن يزيد البزاز ، نا إسحاق بن يوسف ح .  
 وحدثنا أبو جعفر أحمد بن أبي رجاء ، وعباس بن محمد ، ومحمد بن عيسى  
 قالوا : نا حجاج ح .

(١) في المخطوط : « بليس » ، والتصويب من مسلم .

(٢) مسلم (٢٥/١١٨٧) - باب الإهلال من حيث تنبعث الراحلة - من طريق مالك .

(٣) انظر التخریج السابق .

وحدثنا محمد بن خزيمة البصري ابن أخت يزيد بن سنان ، نا عثمان ابن الهيثم ح .

وحدثنا إبراهيم بن مرزوق ، نا مكّي عن ابن جريج قال: أخبرني صالح بن كيسان عن نافع عن ابن عمر أنه كان يخبر أن النبي - ﷺ - أهل حين استوت به راحلته قائمة<sup>(١)</sup> .

[٣٦٩٣] حدثنا الميموني أبو الحسن / وعمار بن رجاء قالا : نا محمد بن عبيد ح 71/ب وحدثنا أبو يونس الجمحي ، نا إبراهيم بن حمزة عن عبد العزيز قالا : نا عبيد الله ابن عمر عن نافع ، عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ كان إذا أدخل رجله في الغرّز ، واستوت به ناقته قائمة ، أهل من مسجد ذي الحليفة<sup>(٢)</sup> .

### ٧٦- باب بيان طريق النبي ﷺ عند خروجه من المدينة

إلى مكة ، وموضع نزوله بذّي الحليفة ، وبيتوته

بها ، والصلاة التي كان يحرم دبرها

[٣٦٩٤] حدثنا أبو أمية الطرسوسي ، نا هشام بن عمار ، نا أنس بن عياض ، نا عبيد الله بن عمر عن نافع ، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان يخرج من طريق الشجرة ، ويدخل من طريق المَعْرَس ، وأن رسول الله - ﷺ - كان يدخل مكة من الثنية العليا ، ويخرج من الثنية السفلى . وكذا رواه ابن نمير<sup>(٣)</sup> .

[٣٦٩٥] حدثنا أبو سعيد البصري ، نا يحيى بن سعيد عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر أن النبي - ﷺ - دخل مكة من الثنية العليا التي بالبطحاء ، وخرج من الثنية السفلى<sup>(٤)</sup> .

[٣٦٩٦] حدثنا الميموني وعمار بن رجاء ، قالا : نا محمد بن عبيد ، عن

(١) مسلم (٢٨/١١٨٧) من طريق ابن جريج .

(٢) مسلم (٢٧/١١٨٧) من طريق عبيد الله بن عمر .

(٣) مسلم (٢٢٣/١٢٥٧) - باب استحباب دخول مكة من الثنية العليا . . . - من طريق ابن نمير .

(٤) مسلم (١٢٥٧/١٢٥٧) عقب (٢٢٣) من طريق يحيى بن سعيد القطان .

عبيد الله بإسناده : كان يدخل من الثنية العليا ، ويخرج من الثنية السفلى .

[٣٦٩٧] حدثنا الصغاني ، نا أصبغ بن الفرغ ، قال : أخبرني ابن وهب نا يونس عن ابن شهاب قال : أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عمر أخبره عن عبد الله بن عمر أنه قال : بات رسول الله ﷺ بذى الحليفة مبدأه ، وصلى في مسجدنا (١) .

[٣٦٩٨] حدثنا الصغاني ، نا محمد بن عباد ، / نا حاتم عن موسى عن نافع : أن ابن عمر كان يعرس بالبطحاء الذي بذى الحليفة ، حتى يصلي الصبح - يعني : إذا أقبل من سفر حج أو عمرة أو غير ذلك ، وإن ابن عمر قال : كان النبي - ﷺ - يعرس بها حتى يصبح .

[٣٦٩٩] حدثنا الصغاني ، نا لوين ، نا ابن المبارك عن موسى بن عقبة عن سالم ، عن ابن عمر : أن النبي ﷺ كان إذا خرج حاجًا ، أو معتمرًا ، نزل ذا الحليفة ، فإذا أراد أن يركب صلى في مسجد ذي الحليفة ، وركب من قبل المسجد قائمًا ، فإذا استوى به بعيره أهل ، ويقول : ما أهل رسول الله ﷺ إلا من مسجد ذي الحليفة حين قام بعيره .

[٣٧٠٠] حدثنا محمد بن حيويه ، نا معلى بن أسد ، نا عبد العزيز بن مختار ، عن موسى بن عقبة ، عن سالم ، عن أبيه : أن رسول الله ﷺ أتى وهو بالمعرس من ذي الحليفة من بطن الوادي ، فقليل له : إنك ببطحاء مباركة ، وقد أناخ بنا سالم متوخيًا في المكان الذي أناخ به رسول الله ﷺ ، بمعرس رسول الله ﷺ وهو أسفل المسجد الذي يبطن الوادي بينه وبين الطريق وسط من ذلك ، وقد رأيت سالمًا يتحرى أماكن من الطريق معلومة ، يصلى فيها ويحدث أن أباه كان يصلي فيها ، وأنه كان يرى النبي - ﷺ - في تلك الأمكنة ، وقد ذكر لي نافع مثل ذلك عن عبد الله ، ووصف لي تلك المنازل ، فلا أعلم إلا أن (٢) وافق سالم فيها كلها ، إلا أنهما اختلفا في المسجد بشرف الروحاء (٣) .

[٣٧٠١] حدثنا يونس بن حبيب الأصبهاني ، وعمار بن رجاء قالا : نا أبو داود نا شعبة وهشام عن قتادة ، عن أبي حسان الأعرج ، عن ابن عباس ، أن النبي ﷺ لما

(١) مسلم (٣٠/١١٨٨) - باب الصلاة في مسجد ذي الحليفة - من طريق ابن وهب .

(٥) في الأصل : فلا أعلم الآن أن قد .... فيها ....

(٢) في المخطوط : بشرف والروحاء ، والتصويب من البخاري (٤٨٣) .

أتى ذا الحليفة [أشعر]<sup>(١)</sup> بدنته من جانب سنامها الأيمن ، قال شعبة : ثم سلت عنها الدم ، [وقال هشام : ثم أماط<sup>(٢)</sup> عنها الدم]<sup>(١)</sup> ، وأهل بالحج ، قال هشام : أهل عند الظهر ، وقلدها نعلين ، قال /يونس : قال أبو داود : قال شعبة : حدثت بهذا الحديث ١٧٢/ب الثوري قال : وكان في الدنيا مثل قتادة؟ . يعني في الحديث<sup>(٣)</sup> .

[٣٧٠٢] حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، ناحبان بن هلال ، ناشعبة ح .

وحدثنا يوسف بن مسلم ، نا حجاج ، نا شعبة ح .

وحدثنا عباس الدوري ، نا شبابة ، نا شعبة ح .

وحدثنا ابن أبي مسرة ، نا سعيد بن منصور ، نا هشيم ، نا شعبة ح .

وحدثنا الكزبراني ، نا مسكين بن بكير ، نا شعبة ح .

وحدثنا أبو الأزهر ، نا وهب بن جرير وأبو الوليد قالا : نا شعبة عن قتادة قال :

سمعت أبا حسان يحدث عن ابن عباس قال : صلى رسول الله ﷺ الظهر بذي الحليفة ، فأتى بيدنة فأشعر صفحة سنامها ، ثم سلت الدم عنها ، وقلدها نعليه ، ثم دعا براحلته فركبها ، فلما استوت به على البيداء ، أهل بالحج .

وهذا لفظ حجاج وحبان<sup>(٤)</sup> وشبابة ، وحديث الباقرين بمعناه .

٧٧- باب بيان الأمكنة التي هي مهل أهل الآفاق وأن مهل من رواء هذه

الأمكنة من منازلهم وأهاليهم؛ ولا يجب عليهم الرجوع إلى المواقيت التي

وقت لأهل الآفاق وبيان المكان الذي هو مهل أهل مكة ،

والدليل على الإباحة لعمار أهل مكة أن يعتمروا

بها من غير أن يخرجوا منها

[٣٧٠٣] حدثنا حمدان بن علي الوراق ، نا معلى بن أسد ح .

(١) من هامش الأصل .

(٢) في الأصل : « المط » وهو تحريف .

(٣) مسلم (٢٠٥/١٢٤٣ ، ٠٠٠) - باب تقليد الهدي . . . - من طريق شعبة وهشام مفرقا .

(٤) في المخطوط : « حيان » .

وحدثنا يونس بن عبد الأعلى ، نا يحيى بن حسان ح .

وحدثنا الصغاني ، نا أحمد بن إسحاق قالوا : نا وهيب<sup>(١)</sup> عن عبد الله بن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس : أن النبي - ﷺ - وقَّت لأهل المدينة ذا الحليفة ، ولأهل الشام الجحفة ، ولأهل نجد قَرْن ، ولأهل اليمن يَلْمَم ، هُنَّ لَهْن ، ولكل آت أتى عليهن من غيرهن ممن أراد الحج والعمرة ، ومن كان دون ذلك من حيث أنشأ ، حتى أهل مكة من مكة . قال أحمد بن إسحاق : ومن كان وراء ذلك<sup>(٢)</sup> .

[٣٧٠٤] حدثنا يونس بن حبيب ، نا أبو داود ح

وحدثنا أبو أمية ، نا سليمان بن حرب ، قالوا : نا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار ، عن طاوس ، عن ابن عباس قال : وقَّت رسول الله ﷺ لأهل المدينة ذا الحليفة ، ولأهل الشام الجحفة ، ولأهل نجد قرن ، ولأهل اليمن يللم ، قال : فهن لهن ولن أتى عليهن من غير أهلهن ممن كان يريد الحج والعمرة ، ومن كان دونهم فمن أهله ، ثم كذلك حتى أهل مكة يهلون من مكة<sup>(٣)</sup> .

[٣٧٠٥] حدثنا أحمد بن شيبان الرملي ، نا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن سالم عن أبيه أن النبي ﷺ وقَّت لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة ، ولأهل نجد قرن ، وذكر لي : ولم أسمع النبي ﷺ أنه وقَّت لأهل اليمن يللم<sup>(٤)</sup> .

[٣٧٠٦] حدثنا أحمد بن يوسف السلمي ، نا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر ، قال : قام رجل في المسجد فنادى من أين أهل يارسول الله؟ ، قال رسول الله ﷺ : « مهل أهل المدينة من ذي الحليفة ، ومهل أهل الشام من الجحفة ، ومهل أهل نجد من قرن » ، قال عبد الله : ويزعمون ، أو ويقولون : أنه قال : ومهل أهل اليمن من يللم .

ورواه يونس عن الزهري<sup>(٥)</sup> .

(١) في الأصل : « وهب » .

(٢) مسلم (١٣/١١٨١) - باب مواقيت الحج والعمرة - من طريق وهيب .

(٣) مسلم (١١/١١٨١) من طريق حماد بن زيد .

(٤) مسلم (١٧/١١٨٢) من طريق سفيان بن عيينة .

(٥) مسلم (١٤/١١٨٢) من طريق يونس .



[٣٧٠٧] حدثنا يوسف بن مسلم وأبو حميد ، قالا : نا حجاج عن ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يُسأل عن المهل ، فقال سمعته - أحسبه يريد النبي ﷺ - يقول : « يهل أهل العراق من ذات عرق ، ويهل أهل نجد من قرن ، ويهل أهل اليمن من يلملم »<sup>(١)</sup> .

[٣٧٠٨] /حدثنا عمار بن رجاء ، نا محمد بن زكريا، نا ابن جريج قال : 73/ب حدثني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يسئل عن المهل ، فقال : سمعته - أحسبه يريد النبي ﷺ شك أبو عثمان- مهل أهل المدينة من ذي الحليفة ، والطريق الآخرة الجحفة ، ومهل أهل العراق ذات عرق ، ومهل أهل نجد قرن، ومهل اليمن يلملم<sup>(٢)</sup> .

[٣٧٠٩] حدثنا عبد الله بن محمد أبو حميد ، نا حجاج ، نا ابن جريج أخبرني نافع عن ابن عمر قال : قام رجل من أهل المدينة [فقال : يا رسول الله من أين تأمرنا أن نهل؟ ، فقال : يهل أهل المدينة]<sup>(٣)</sup> من ذي الحليفة ، وأهل الشام من الجحفة ، وأهل نجد من قرن قال عبد الله بن عمر : ويزعمون أن النبي ﷺ قال : ويهل أهل اليمن من يلملم . وكان يقول : لا أذكر ذلك .

[٣٧١٠] حدثنا الربيع ، نا شعيب ، نا الليث ، ح .

[٣٧١١] وحدثنا يونس ، أنا ابن وهب ، أخبرني رجال من أهل العلم منهم الليث ابن سعد وأسامة بن زيد ومالك بن أنس ، عن نافع عن ابن عمر : أن النبي ﷺ - قال : يهل أهل المدينة من ذي الحليفة ، ويهل أهل الشام من الجحفة ، ويهل أهل نجد من قرن ، قال عبد الله بن عمر : ويزعمون أن النبي ﷺ قال : ويهل أهل اليمن من يلملم .

[٣٧١١] حدثنا عبد الله بن محمد بن شاكر ، نا أبو أسامة ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ بمثله .

[٣٧١٢] وحدثنا ابن شهابان نا محمد بن الصباح ، نا هشيم ، عن يحيى بن

(١) مسلم (١٦/١١٨٣ ، ١٨) من طريق ابن جريج .

(٢) انظر التخریج السابق .

(٣) من هامش المخطوط .

سعيد ، وعبيد الله ، وابن عون عن نافع بإسناده نحوه .

[٣٧١٣] حدثنا إسماعيل بن يعقوب الصبيحي ، نا خضر بن محمد بن شجاع ، نا هشيم ، عن ابن عون ويحيى بن سعيد ، وغيرهما ، عن نافع عن ابن عمر ، أن رجلاً سأل النبي ﷺ ، فذكر الحديث نحوه ، وأتم منه .

[٣٧١٤] حدثنا أبو داود الحراني ، نا يعلى بن عبيد ، نا عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء ، عن جابر ، / قال : قدمنا مع رسول الله ﷺ محرمين بالحج لأربع ليال من ذي الحجة ، فأمرنا النبي ﷺ أن نحل ونجعلها عمرة ، فأحللنا حتى إذا كان يوم التروية ، وجعلنا مكة بظهر لبيئنا<sup>(١)</sup> .

[٣٧١٥] حدثنا سعدان بن يزيد البزاز أبو محمد ، نا إسحاق بن يوسف الأزرق ، أنا عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله قال : قدمنا مع رسول الله ﷺ لأربع ليال مضين من ذي الحجة ، فأمرنا رسول الله - ﷺ - أن نحل ونجعلها عمرة ، فضاعت بذلك صدورنا ، وكبر علينا ، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال : « يا أيها الناس حلوا ، فلولا الهدى الذي معي لفعلت مثل الذي تفعلون » ، قال : فأحللنا حتى وطئنا النساء ، وفعلنا مثل ما يفعل الحلال ، حتى إذا كان عشية التروية وجعلنا مكة بظهر لبيئنا بالحج<sup>(٢)</sup> .

[٣٧١٦] حدثنا أبو عثمان أحمد بن محمد بن أبي بكر المقدمي ، نا سليمان بن حرب وعارم وأبي ومسدد ، قالوا : نا حماد بن زيد عن أيوب عن مجاهد عن جابر قال : قدمنا مع رسول الله ﷺ ونحن نقول : لبيك بالحج ، فأمرنا فجعلناها عمرة<sup>(٣)</sup> .

[٣٧١٧] حدثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني ، نا عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن مجاهد ، عن جابر بن عبد الله قال : خرجنا مع النبي ﷺ نقول : لبيك بالحج ، فلما قدمنا مكة أمر النبي ﷺ من لم يكن معه هدي أن يحل بعمرة .

(١) انظر التخرج الآتي .

(٢) مسلم (١٤٢/١٢١٦) - باب بيان وجوه الحج . . - من طريق عبد الملك .

(٣) مسلم (١٤٦/١٢١٦) - باب في المتعة بالحج والعمرة - من طريق حماد .

## ٧٨- باب بيان تلبية رسول الله ﷺ عند إحرامه ، وتليده رأسه عند إحرامه ، والسنة في رفع الصوت بالإهلال للحج والعمرة .

[٣٧١٨] / حدثنا محمد بن عبد الملك الدقيقي ، أنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، 74/ب  
نا ابن أخي الزهري ، عن عمه ، قال : أخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر ،  
سمعت رسول الله ﷺ وهو يهل ملبداً يقول : « لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك  
لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك ، لا شريك لك » قال ابن عمر : وسمعت  
ابن الخطاب - رضى الله عنه - يهل بإهلال رسول الله ﷺ ، ويزيد معه : « لبيك  
وسعديك ، والخير في يديك ، والرغباء إليك والعمل »<sup>(١)</sup> .

[٣٧١٩] حدثنا يونس بن عبد الأعلى ، أنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس عن  
ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه : سمعت رسول الله ﷺ يهل ملبداً .  
رواه حرمة عن ابن وهب عن يونس بمثل حديث ابن أخي ابن شهاب<sup>(٢)</sup> .

[٣٧٢٠] حدثنا سعدان بن يزيد ، نا إسحاق بن يوسف ، نا عبيد الله بن عمر  
عن نافع ، عن ابن عمر : أن النبي ﷺ كان يلبي : « لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا  
شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك ، لا شريك لك » ، قال : وكان ابن  
عمر يزيد فيها : لبيك لبيك لبيك وسعديك ، والخير بيدك ، لبيك والرغباء إليك  
والعمل<sup>(٣)</sup> .

[٣٧٢١] حدثنا محمد بن الليث المروزي ، نا عبدان ، قال : حدثني أبي ، أنا  
شعبة عن زيد وأبي بكر ابني محمد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ بمثله إلى  
قوله : « لا شريك لك »<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر التخرج الآتي .

(٢) مسلم (٢١/١١٨٤) - باب التلبية وصفتها ووقتها - عن حرمة .

(٣) انظر التخرج الآتي .

(٤) انظر التخرج الآتي .

[٣٧٢٢] حدثنا عبد الصمد بن الفضل ، نا مكّي بن إبراهيم عن ابن جريج أخبرني نافع أن ابن عمر كان يقول : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك ، لا شريك لك » قال نافع : وكان ابن عمر يقول : زدنا أنا : لبيك لبيك لبيك وسعديك ، والخير في يديك ، لبيك والرغبة إليك والعمل<sup>(١)</sup> .

[٣٧٢٣] أخبرنا /يونس ، نا ابن وهب ، قال : حدثني مالك وغيره : أن نافعًا حدثهم بمثله ، قال نافع : وكان ابن عمر يزيد فيه بمثله<sup>(٢)</sup> .

[٣٧٢٤] حدثنا الصغاني ، نا أبو النضر ، نا الليث ، حدثني نافع ، عن ابن عمر أنه كان يقول بمثل هذا إلى قوله : لا شريك لك وكان عبد الله بن عمر يقول : هذه تلبية رسول الله ﷺ ، وكان ابن عمر يزيد ، فذكر مثله<sup>(٣)</sup> .

[٣٧٢٥] حدثنا الحسن بن أبي ربيع ، والسلمي ، ومحمد بن مهمل الصنعاني<sup>(٤)</sup> ، قالوا : نا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك ، لا شريك لك لبيك » .

قال ابن عمر : وزدنا أنا : لبيك لبيك وسعديك ، والخير في يديك ، لبيك والرغبة إليك والعمل<sup>(٤)</sup> .

[٣٧٢٦] حدثنا السلمي ، نا النضر بن محمد ، أنا عكرمة بن عمار ، نا أبو زميل ، عن ابن عباس قال : كان المشركون يقولون<sup>(٥)</sup> : لبيك لا شريك لك ، قال : فيقول رسول الله ﷺ « قَدْ قَدْ » إلا شريكًا هو لك ، تملكه وما ملك ، يقولون هذا ، وهم يطوفون بالبيت<sup>(٦)</sup> .

(١) انظر التخرّيج الأثني .

(٢) مسلم (١٩/١١٨٤) من طريق مالك .

(٣) انظر التخرّيج السابق .

(٤) في الأصل : الصغاني ، والتصويب من « توضيح المشتبه » ( ٨ / ٢٩٦ ) وغيره .

(٤) مسلم (٢٠/١١٨٤) من طريق سالم وغيره .

(٥) في الأصل : « يقول » .

(٦) مسلم (٢٢/١١٨٥) من طريق النضر بن محمد .

[٣٧٢٧] حدثنا ابن أبي الحنين الكوفي ، نا مُعَلَّى بن أسد ، نا وهيب ، عن داود عن أبي نضرة ، عن جابر ، أو<sup>(١)</sup> عن أبي سعيد الخدري ، قال : قدمنا مع رسول الله ﷺ ونحن نصرخ بالحج صراخاً<sup>(٢)</sup> .

[٣٧٢٨] حدثنا محمد بن هارون الفلاس ، نا عفان بن مسلم أبو عثمان نا يزيد بن زريع ، نا داود بن أبي هند ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري قال : خرجنا من المدينة نصرخ بالحج صراخاً ، فلما قدمنا مكة فطفنا ، قال رسول الله ﷺ : اجعلوها عمرة إلا من كان معه هدي . فلما كانت عشية التروية أهللنا بالحج<sup>(٣)</sup> .

[٣٧٢٩] وحدثنا الصغاني ، نا أحمد بن إسحاق الحضرمي ، نا وهيب نا يحيى ابن إسحاق عن أنس بن مالك قال : سمعت . . . .<sup>(٤)</sup> .

. . . . / لك عمرو قال : قال أنا أعلم منك يا أبا شريح ، إن الحرم لا يعيذ /77  
عاصياً ، ولا فاراً بدم ، ولا فاراً بخربة .

[٣٧٣٠] حدثنا أبو أمية ، نا أبو عاصم عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد بن أبي سعيد بإسناده نحوه<sup>(٥)</sup> .

[٣٧٣١] حدثنا أبو أحمد شعيب بن عمران بعسكر مكرم ، نا سلمة بن شبيب ، عن الحسن بن أعين ، نا معقل بن عبيد الله عن أبي الزبير قال(\*) سمعت النبي ﷺ يقول : « لا يحل لأحدكم أن يحمل بمكة السلاح يعني في الحرم »<sup>(٦)</sup> .

(١) كذا في المخطوط ، وفي مسلم : « و » ، وهو كذلك في تحفة الأشراف (٣ / ٤٥٧) .

(٢) مسلم (٢١٢/١٢٤٨) - باب التقصير في العمرة . من طريق معلى بن أسد .

(٣) مسلم (٢١١/١٢٤٧) من طريق داود بن أبي هند .

(٤) سقط بالمخطوط .

(٥) مسلم (٤٤٦/١٣٥٤) - باب تحريم مكة . . من طريق سعيد بن أبي سعيد .

(٥) كذا بالمخطوط ، وفي مسلم : عن أبي الزبير عن جابر قال .

(٦) مسلم (٤٤٩/١٣٥٦) - باب النهي عن حمل السلاح بمكة . . . - عن سلمة بن شبيب .

٧٩- باب بيان حظر شجر مكة والحرم<sup>(١)</sup> واختلاء شوكتها ، وتنفير صيدها ،  
والرخصة في الإذخر أن يحش ، والدليل على إباحة القود فيها ،  
وعلى أن اللقطة لا تحل لملتقطها أبداً ،  
وإن لم يجد يعني صاحبها

[٣٧٣٢] حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون السكري الإسكندراني ، وأحمد  
ابن محمد بن عثمان أبو عمرو المعروف بابن العمطريني<sup>(٥)</sup> الدمشقي قالوا : نا الوليد بن  
مسلم قال :<sup>(٢)</sup> نا أبو عمرو الأوزاعي ، قال : حدثني يحيى بن أبي كثير ، قال : حدثني  
أبو سلمة قال : حدثني أبو هريرة قال : لما فتح الله على رسول الله ﷺ مكة ، قتلت  
هُذيل رجلاً من بني ليث بقتيل كان لهم في الجاهلية ، فقام النبي ﷺ فقال : « إن الله  
حبس القتل<sup>(٣)</sup> عن مكة ، وسلط عليها رسوله والمؤمنين ، وإنها لم تحل لأحد كان  
قبلي ، ولا تحل لأحد بعدي ، وإنما أحلت لي ساعة من نهار ، وإنها ساعتني هذه ،  
وهي حرام ، لا يعضد شجرها ، ولا يختلي شوكتها ، ولا يلتقط ساقطها إلا لمنشد ،  
ومن قتل له قتيل فهو بأحد النظرين ، إما أن يقتل ، وإما أن يفدي ، فقام رجل من  
أهل اليمن يقال له أبو شاه ، فقال : يا رسول الله ، اكتبوا لي ، فقال رسول الله ﷺ :  
اكتبوا لأبي شاه ، ثم قام العباس - رضي الله عنه - ، فقال : يا رسول الله ، إلا  
الإذخر ، فإننا نجعله في بيوتنا وقبورنا ، فقال رسول الله ﷺ : / إلا الإذخر ، وزاد أحمد  
ابن عثمان أبو عمرو : وقال : يا أبا الوليد<sup>(٤)</sup> فقلت ماقول أبي شاه : اكتبوا لي ، وقول  
النبي عليه السلام : اكتبوا لأبي شاه؟ فقال أبو عمرو : يريد خطبة النبي ﷺ .<sup>(٥)</sup>

1/78

(١) سقط حرف الميم من كلمة (الحرم) .

(٥) في « تاريخ دمشق » ( ٧ / ٣٥٠ ) : أحمد بن محمد بن عثمان بن الغمطريق .

(٢) في المخطوط : « نا أبو الوليد بن مسلم قالوا : » .

(٣) كذا بالمخطوط . والصواب ( الفيل ) كما سيأتي في الباب التالي . وانظر « فتح الباري » شرح ح ( ١١٢ ، ٢٤٣٤ ) .

(٤) كذا بالأصل .

(٥) مسلم ( ٤٤٧ / ١٣٥٥ ) من طريق الوليد بن مسلم .

## ٨٠- باب في معناه

[٣٧٣٣] حدثنا أبو العباس عبد الله بن محمد بن عمرو الغزي ، نا عبيد الله بن موسى ، أنا شيبان ح

وحدثنا أبو أمية ، نا الحسن بن موسى الأشيب ، وعبد الله بن موسى قالا : نا شيبان بن عبد الرحمن عن يحيى بن أبي كثير قال : حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة أخبره : أن خزاعة قتلوا رجلاً من بني ليث عام فتح مكة [قتيل]<sup>(١)</sup> منهم قتلوه ، فأخبر بذلك رسول الله ﷺ فركب راحلته ، فخطب فقال : « إن الله حبس عن مكة الفيل ، وسلط عليها رسول الله ﷺ والمؤمنين ، ألا وإنما لم تحل لأحد كان قبلي ، ولا تحل لأحد بعدي ، ألا وإنما حلت لي ساعة من نهار ، ألا وإنما ساعتني هذه حرام ، لا يختلي شوكتها ، ولا يعضد شوكتها ، ولا تلتقط ساقطتها إلا لمنشد ، ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين ، إما أن يفعل ، وإما أن يفادي أهل القتيل . قال : فجاء رجل من أهل اليمن يقال له أبو شاة أو شاه ، فقال : اكتب لي يا رسول الله ، قال : اكتبوا لأبي شاه ، فقال رجل من قريش : إلا الإذخر يا رسول الله فإننا نجعله في قبرنا ، وبيوتنا ، فقال رسول الله ﷺ : « إلا الإذخر »<sup>(٢)</sup> .

[٣٧٣٤] حدثنا عباس الدوري ، نا أبو نعيم ، نا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة بإسناده مثله ، إلا أنه قال : « إن الله تبارك وتعالى حبس عن أهل مكة الفيل ، وقال أيضًا : « ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين ، إما أن يقتل ، وإما أن يفادي أهل القتيل » ، وقال جاء رجل من أهل اليمن فقال : اكتب لي يا رسول الله ، فقال : « اكتبوا لأبي فلان » ، والبقية كله مثله .

[٣٧٣٥] حدثنا عبدة بن سليمان البصري بمصر ، نا خالد بن نزار نا حرب .

.. (٣)

(١) ما بين المعقوفين زيادة من « مسلم » ، وفي المخطوط بياض .

(٢) مسلم (٤٤٨/١٣٥٥) من طريق عبيد الله بن موسى .

(٣) سقط بالمخطوط .

[٣٧٣٦] . . . . / حدثنا عبد الرحمن نا مالك بن سعيد نا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - ﷺ - : المدينة حرم ما بين لابتها (١) . مثل حديث إبراهيم التيمي عن أبيه .

## ٨١- باب بيان حظر إهراق الدم بالمدينة ، وحمل

السلاح فيها للقتال ، وقطع أشجارها ،

وإباحة قطعها للعلف .

[٣٧٣٧] حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني ، نا حماد بن إسماعيل بن علي ، نا أبي عن وهيب (٢) ، عن يحيى بن أبي إسحاق ، أنه حدث عن أبي سعيد مولى المهري ، أنه أصابهم بالمدينة جهد ، وأنه أتى أبا سعيد الخدري ، فقال له : إني كثير العيال ، وقد أصابنا شدة ، فأردت أن أنقل عيالي إلى الريف ، فقال له أبو سعيد : لا تفعل ، الزم المدينة ، فإننا خرجنا مع رسول الله ﷺ أظن أنه قال - : حتى قدمنا عُسفان ، فأقام بها ليالي ، فقال الناس : والله ما نحن هاهنا في شيء ، وإن عيالتنا لخلوف ، وما نأمن عليهم ، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال : « ما هذا الذي بلغني من حديثكم ؟ » ، قال : « والذي نفسي بيده ، لقد هممت أو : إن شئتم - لا أدري أيهما قال - لأمرت بناقتي ترحل ، ثم [لا] (٣) أحل لها عقدة حتى أقدم المدينة » وقال : « [اللهم] إن إبراهيم حرم مكة فجعلها حرامًا ، اللهم وإني حرمت المدينة ، حرامًا ما بين مأزميها ، لا يحمل فيها سلاح لقتال ولا يحطب (٤) فيها شجرة ، إلا لعلف ، اللهم بارك لنا في مدينتنا ، اللهم بارك لنا في صاعنا ، اللهم بارك لنا في مُدُننا ، اللهم بارك لنا في مدينتنا ، اللهم اجعل مع البركة بركتين ، والذي نفسي بيده ما من المدينة من شعب ، ولا نقب إلا وعليه ملكان يحرسانه ، حتى تقدموا إليها » ، ثم قال للناس : ارتحلوا . ، فارتحلنا وأقبلنا إلى / المدينة فوالذي يحلف به ، أو نحلف - شك حماد في

(١) مسلم (٤٦٩/١٣٧١) - باب فضل المدينة . . . من طريق سليمان الأعمش .

(٢) في المخطوط : « وهب » .

(٣) من الهامش .

(٤) في مسلم : يخبط .



هذه الكلمة - ما وضعنا رحلنا حتى دخلنا المدينة ، حتى أغار علينا بنو عبد الله بن غطفان وما يهيجهم قبل ذلك شيء<sup>(١)</sup> .

## ٨٢- باب بيان حراسة الملائكة مدينة الرسول ﷺ وشعابها ، ونقابها ، وأنه لا يدخلها الدجال ولا الطاعون .

[٣٧٣٨] حدثنا محمد بن عبد الملك بن مروان الواسطي ، نا يزيد بن هارون ، أنا شعبة عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ قال : « المدينة يأتيها الدجال فيجد الملائكة ، فلا يدخلها الدجال ولا الطاعون إن شاء الله » .

[٣٧٣٩] حدثنا أبو بكر الصغاني ، نا حماد بن إسماعيل بن علي ، نا أبي ، عن وهيب عن يحيى بن أبي إسحاق أنه حدث عن أبي سعيد مولى المهري ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي - ﷺ - قال : « اللهم بارك لنا في مدينتنا ، اللهم بارك لنا في صاعنا ، اللهم بارك لنا في مدنا ، اللهم بارك لنا في مدينتنا ، اللهم اجعل مع البركة بركتين ، والذي نفسي بيده ما من المدينة شعب<sup>(٢)</sup> ، ولا نقب إلا عليه ملكان يحرسانها »<sup>(٣)</sup> .

## ٨٣- باب دعاء النبي ﷺ للمدينة

### إذا أتى بالباكورة

[٣٧٤٠] أخبرنا يونس أنا ابن وهب ، أن مالكا أخبره عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : كان الناس إذا رأوا الثمرة جاؤا به إلى رسول الله ﷺ فإذا أخذه رسول الله ﷺ قال : « اللهم بارك لنا في ثمرنا ، وبارك لنا في مدينتنا ، وبارك لنا في صاعنا ، وبارك لنا في مدنا ، اللهم إن إبراهيم عبدك وخليلك ونبيك ، وأنا عبدك ونبيك ، وإنه دعا لمكة ، وإني أدعوك للمدينة مثل ما دعا به لمكة ومثله معه » ،

(١) مسلم (٤٧٥/١٣٧٤) - باب الترغيب في سكنى المدينة . . . - عن حماد بن إسماعيل بن علي .

(٢) في الأصل : لشعب .

(٣) انظر التخرج السابق .

قال : ثم يدعو أصغر وليد يراه [فيعطيه ذلك الثمر] (١) (٢) . . . (٣)

. . . . / رسول الله ﷺ يقول : « لا يصبر على لأوائها ، وشدتها ، إلا كنت له شهيداً ، أو شفيحاً يوم القيامة » .

[٣٧٤١] حدثنا الصغاني ، وإسماعيل بن صالح الحلواني قالا : نا عبد الأعلى بن حماد ، نا المعتمر بن سليمان عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر بمثل حديث مالك بن أنس ، مطولة (٤) ، فإني سمعت النبي ﷺ يقول : « من صبر على شدتها ولأوائها كنت له شهيداً يوم القيامة » .

[٣٧٤٢] حدثنا أبو أمية ، نا دحيم ، نا ابن أبي فديك ، أخبرنا الضحاك ، عن قطن الخزاعي ، عن يحنس مولى مصعب بن الزبير عن عبد الله بن عمر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من صبر على لأوائها ، وشدتها ، كنت له شفيحاً يوم القيامة ، أو شهيداً » ، يعني : المدينة (٥) .

[٣٧٤٣] أخبرنا محمد بن يحيى ، نا إبراهيم بن حمزة ، نا عبد العزيز بن أبي حازم عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « لا يصبر على لأواء المدينة وشدتها ، أحدٌ من أمتي ، إلا كنت له شفيحاً يوم القيامة ، أو شهيداً » (٦) .

[٣٧٤٤] حدثنا أحمد بن عثمان الأزدي ، نا جعفر بن عون نا معاوية بن أبي مزرد عن أبيه عن أبي هريرة ، عن النبي عليه السلام بمثله : كنت له شهيداً ، أو شفيحاً .

## ٨٤- باب ذكر أسامي المدينة . وأنها

### تنفي شرار أهلها ، وأن النبي

(١) من مسلم .

(٢) مسلم (٤٧٣/١٣٧٣) - باب فضل المدينة . . . - من طريق مالك .

(٣) سقط بالمخطوط .

(٤) كذا بالأصل ، ولعل الصواب : مطولاً .

(٥) مسلم (٤٨٣ / ١٣٧٧) - باب الترغيب في سكنى المدينة ... - من طريق ابن أبي فديك .

(٦) مسلم (٤٨٤ / ١٣٧٨) من طريق العلاء بن عبد الرحمن .

### أمر بالهجرة إليها . ﷺ

[٣٧٤٥] أخبرنا عيسى بن أحمد ، نا ابن وهب ، قال : أخبرني عمرو ابن الحارث : أن يحيى بن سعيد حدثه : أن سعيد بن يسار حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول : إن رسول الله ﷺ قال : « أمرت بقرية تأكل القرى ، يقال لها : يثرب ، وهي المدينة ، تنفي الناس كما ينفي الكير الخبث »<sup>(١)</sup> .

[٣٧٤٦] أخبرنا يونس بن وهب أن مالكاً أخبره عن يحيى بن سعيد قال : سمعت أبا الحباب سعيد بن يسار يقول : سمعت / أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « أمرت بقرية تأكل القرى ، يقولون يثرب ، وهي المدينة تنفي الناس كما ينفي الكير خبث الحديد »<sup>(٢)</sup> .

[٣٧٤٧] حدثنا يونس بن حبيب ، نا أبو داود ح

وحدثنا أبو داود الحراني ، نا وهب بن جرير قالا : نا شعبة عن سماك بن حرب ، قال : سمعت جابر بن سمرة يقول : كانوا يسمون المدينة يثرب ، فسماها رسول الله ﷺ طيبة . وهذا لفظ يونس ، وحديث وهب ، أن النبي ﷺ سماها طابة ، يعني المدينة<sup>(٣)</sup> .

[٣٧٤٨] حدثنا أبو داود الحراني ، نا الحسن بن أعين ، نا زهير ، نا سماك بن حرب ، عن جابر بن سمرة ، قال ذكروا المدينة يثرب ، فقال رسول الله ﷺ : « إن الله سماها طابة »<sup>(٤)</sup> .

[٣٧٤٩] حدثنا الصغاني ، نا هاشم بن القاسم، نا شعبة عن عدي عن عبد الله ابن يزيد<sup>(٥)</sup> ، عن زيد بن ثابت : أن قومًا خرجوا مع رسول الله ﷺ إلى أحد ،

(١) أنظر التخريج الآتي .

(٢) مسلم (٤٨٨/١٣٨٢) - باب المدينة تنفي شرارها - من طريق مالك .

(٣) مسلم (٤٩١/١٣٨٥) من طريق سماك .

(٤) انظر التخريج السابق .

(٥) في الأصل : عبد الله بن زيد والتصويب من مسلم وكتب الرجال .

فرجعوا ، فاختلفوا فيهم ، فقالت طائفة : نقتلهم ، وقالت طائفة : لا نقتلهم ، فنزلت<sup>(١)</sup> ﴿ مالكم في المنافقين فتنين ﴾ [ النساء: ٨٨ ] . وفي هذا الحديث أن النبي ﷺ قال : « المدينة طيبة » بمثل حديث هاشم بن القاسم<sup>(٢)</sup> .

[ ٣٧٥٠ ] حدثنا محمد بن يحيى وأبو المثني قالا : نا القعني ، نا عبد العزيز بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : « ألا إن المدينة كالكير تخرج الخبث ، لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي الكير خبث الحديد »<sup>(٣)</sup> .

[ ٣٧٥١ ] حدثنا يونس وأبو ثور الإسكندراني قالا : نا ابن وهب ، أن مالكا أخبره عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله : أن أعرابيا بايع النبي ﷺ فأصاب الأعرابي وَعَكَّ بالمدينة ، فأتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، أقلني بيعتي ، فأبى ، ثم جاءه فقال : أقلني بيعتي ، / فأبى ، ثم جاءه ، فقال : أقلني بيعتي فأبى رسول الله ﷺ فخرج الأعرابي ، فقال رسول الله ﷺ : « إنما المدينة كالكير ، تنفي الخبث ، وينصع طيها »<sup>(٤)</sup> .

ب/79

[ ٣٧٥٢ ] حدثنا الترمذي ، نا أبو نعيم ، نا سفيان الثوري ، عن محمد بن المنكدر ، قال : سمعت جابرا قال : جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال : بايعني على الإسلام ، فبايعه على الإسلام ، ثم جاء من الغد محمومًا ، فقال : أقلني ، فأبى ، ثم جاء من الغد محمومًا ، فقال : أقلني ، فأبى ، فلما ولى قال النبي ﷺ - : « المدينة كالكير تنفي خبثها ، وينصع طيها »<sup>(٥)</sup> .

(١) في الأصل : قرأت . والتصويب من مسلم .

(٢) هذا الحديث فترقه مسلم ، فأخرج أوله ( سبب نزول الآية ) ( ٦/٢٧٧٦ ) - كتاب صفات المنافقين وأحكامهم - ، وأخرج آخره ( ٤٩٠/١٣٨٤ ) - كتاب الحج : باب المدينة تنفي شرارها - من طريق شعبة . . . .

(٣) مسلم ( ٤٨٧/١٣٨١ ) من طريق عبد العزيز بن محمد .

(٤) مسلم ( ٤٨٩ / ١٣٨٣ ) - باب المدينة تنفي شرارها - من طريق مالك عن محمد بن المنكدر .

(٥) انظر التخريج السابق .

### ٨٥- باب عقاب من يريد بالمدينة سوءاً وبأهلها

[٣٧٥٣] حدثنا محمد بن الجنيد الدقاق ، نا يحيى بن غيلان ، نا حاتم بن إسماعيل ، عن عمر بن نبيه قال : أخبرني دينار القَرَظ أبو عبد الله قال : سمعت سعد<sup>(١)</sup> بن أبي وقاص يقول : قال رسول الله - ﷺ - : « من أراد أهل المدينة بدهم أو بسوء ، أذابه الله كما يذوب الملح في الماء »<sup>(٢)</sup> .

[٣٧٥٤] حدثني أبي رحمه الله ، نا علي بن حجر ، نا إسماعيل ، نا عمر بن نبيه الكعبي<sup>(٣)</sup> ، عن أبي عبد الله القراظ ، بمثله<sup>(٤)</sup> .

[٣٧٥٥] حدثنا سختويه بن مازيار أبو علي<sup>(٥)</sup> ، نا صفوان بن عيسى نا عمر بن نبيه ، عن دينار القراظ<sup>(٦)</sup> ، قال : سمعت سعد بن أبي وقاص يقول : قال رسول الله ﷺ : « من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله إذابة الملح في الماء » .

[٣٧٥٦] حدثنا زيد بن سنان ، نا أبو عاصم عن ابن جريج عن عمرو بن يحيى ابن عمارة أنه سمع القراظ عن أبي هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « من أراد أهلها بسوء - يريد المدينة - أذابه الله كما يذوب الملح في الماء » .

[٣٧٥٧] حدثنا أبو جعفر / أحمد بن محمد بن الحارث ، والصغاني ، قالا : نا حجاج عن ابن جريج قال : أخبرني عمرو بن يحيى بن عمارة بمثله .

حدثنا الدبري ، نا عبد الرزاق ، أنا ابن جريج قال : أخبرني عمرو بن يحيى ، بمثله ، وقال : « أهل هذه البلدة » .

(١) في الأصل : سعيد وهو تصحيف .

(٢) مسلم (١٣٨٧/٤٩٤) - باب من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله - من طريق حاتم بن إسماعيل بنحوه .

(٣) في « المخطوط : » كفى .

(٤) مسلم (١٣٨٧/٤٩٤) عقب (٤٩٤) من طريق إسماعيل .

(٥) كذا بالأصل ، وفي ثقات ابن حبان (٨ / ٣٠٧) : سختويه بن مازيا ، مولى بني هاشم ، كنيته أبو علي ...

(٦) في الأصل : دينار بن القراظ . وقد تقدم على الصواب .

[٣٧٥٨] حدثنا إبراهيم بن مرزوق ، وأحمد بن عصام الأصبهاني قالا : نا أبو

عاصم ح

وحدثنا أحمد بن محمد بن أبي الحارث ، نا حجاج عن ابن جريج قال : أخبرني

عبد الله بن يُحْنَس ح

وحدثنا الدبري ، أنا عبد الرزاق ، أنا ابن جريج ، قال : أخبرني عبد الله بن

عبد الرحمن بن يحيى<sup>(١)</sup> عن أبي عبد الله القراط ، أنه قال : أشهد على أبي هريرة أنه قال : قال أبو القاسم عليه السلام : « من [أراد]<sup>(٢)</sup> أهل هذه البلدة بسوء - يعني : المدينة - أذابه الله كما يذوب الملح في الماء » .

[٣٧٥٩] حدثنا الصغاني ، نا عثمان بن عمر ، أنا أسامة بن زيد عن أبي عبد الله

القراط ، أنه سمع سعد بن مالك ، وأبا هريرة يقولان : قال رسول الله ﷺ : « اللهم بارك لأهل المدينة في ثمارهم ، ومدهم ، وصاعهم ، اللهم إن إبراهيم دعا لأهل مكة ، وأنا أدعو لأهل المدينة مثل ما دعا إبراهيم لأهل مكة<sup>(٣)</sup> ومثله معه ، إن الملائكة مشبكة بالمدينة على كل نقب من نقابها ملكين يحرسانها ، لا يدخلها الطاعون ولا الدجال ، من أرادها بسوء أذابه الله كما يذوب الملح في الماء<sup>(٤)</sup> » .

[٣٧٦٠] حدثنا إبراهيم بن الحسين نا موسى بن إسماعيل نا عبد الواحد عن

عثمان بن حكيم ، عن عامر بن سعد ، عن أبيه قال : قال النبي ﷺ : « لا يريد أهل المدينة أحدٌ بسوءٍ إلا أذابه الله ذوب الرصاص في النار ، أو ذوب الملح في الماء<sup>(٥)</sup> » .

[٣٧٦١] حدثنا محمد بن حيويه ، نا محمد بن سعيد الأصبهاني : أنا علي بن

مسهر ، نا عثمان بن حكيم حدثني عامر بن سعد عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : « من أراد المدينة بسوء أذابه الله في النار كذوب [ الرصاص ، أو الملح في الماء ]<sup>(٦)</sup> » .

(١) في المخطوط : « عبد الله بن عبد الله بن يحيى » وهو خطأ .

(٢) من هامش المخطوط .

(٣) في الأصل : المدينة وهو سبق قلم من الناسخ . والله أعلم .

(٤) مسلم (٤٩٥/١٣٨٧) من طريق أسامة بن زيد ، وذكر طرفاً منه .

(٥) مسلم (٤٦٠ / ١٣٦٣) من طريق عثمان بن حكيم .

(٦) سقط من الأصل ، والاستدراك من مسلم وغيره .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

1/1

### وصلى الله على سيدنا محمد وآله .

أخبرنا الإمام مفتي خراسان أبو بكر القاسم بن أبي سعد بن عمر الصَّفَّار<sup>(١)</sup> بقراءتي عليه بالمدرسة الشرقية بشاذياخ<sup>(٢)</sup> في سنة ثمان وسنة تسع وستمائة ، قلت له : أخبرك أبو الأسعد هبة الله<sup>(٣)</sup> بن عبد الواحد بن عبد الكرم بن هوازن القشيري قال : أنبا أبو محمد عبد الحميد بن عبد الرحمن البَجيري<sup>(٤)</sup> ح .

وأخبرنا أبو المظفر عبد الرحيم بن أبي سعد عبد الكريم بن محمد السمعاني<sup>(٥)</sup> قراءة عليه وأنا أسمع بمرور سنة تسع وستمائة قيل له : أخبركم أبو البركات عبد الله بن محمد بن الفضل بن أحمد الفراوي<sup>(٦)</sup> قراءة عليه وأنت تسمع ....<sup>(٧)</sup> بمدرسة أبي نصر بن أبي الخير قال : أنبا أبو عمرو عثمان بن محمد بن عبید الله الحَمِي<sup>(٨)</sup> قراءة عليه ، قالا : أنبا أبو نعيم عبد الملك بن الحسن الإسفراييني قال : أنبا ( خالي أبي عوانة )<sup>(٩)</sup> يعقوب بن إسحاق الحافظ الإسفراييني رضي الله عنه قال :

- (١) انظر ترجمته في « سير أعلام النبلاء » ( ٢٢ / ١٠٩ ) .
- (٢) قرية من قرى بلخ ، ويطلق أيضًا على مدينة نيسابور . « معجم البلدان » ( ٣ / ٣٠٥ ) .
- (٣) كذا بالأصل ، والضواب هبة الرحمن وانظر « سير أعلام النبلاء » ( ٢٠ / ١٨٠ ) وسيأتي على الصواب آخر المخطوطة .
- (٤) انظر ترجمته في « سير أعلام النبلاء » ( ١٨ / ٣٤٣ ) .
- (٥) انظر ترجمته في « سير أعلام النبلاء » ( ٢٢ / ١٠٧ ) .
- (٦) انظر ترجمته في « سير أعلام النبلاء » ( ٢٠ / ٢٢٧ ) .
- (٧) كلمة غير واضحة في مصور المخطوط .
- (٨) انظر ترجمته في « سير أعلام النبلاء » ( ١٨ / ٥٧٩ ) .
- (٩) كذا بالأصل ، وكذا كتب قبيل مبتدأ الأحكام ، ولعله مجاز ، وإلا فهو خال أبيه كما في ترجمة عبد الملك بن الحسن من « النبلاء » ( ١٧ / ٧١ ) .

## (13) مبتدأ فضائل القرآن

١- وما فيه من ذلك فضل القرآن على غيرهم ،  
وفضيلة من يتعلمه ويُعلمه ، والدليل  
على أن حافظ كتاب الله ترفع  
درجته على غيره ، وإن كان  
غَيْرُهُ أَسَنُّ مِنْهُ  
وأشرف وأقدم

[٣٧٦٢] حدثنا محمد بن إسماعيل بن سالم قثنا سليمان بن داود

الهاشمي ح .

وحدثنا الصغاني قثنا أبو النضر قالا : ثنا إبراهيم بن سعد قال : ثنا ابن شهاب  
الزهري عن أبي الطفيل عامر بن وائلة قال : استعمل عمر بن الخطاب نافع الخزاعي  
على مكة قال : فلقي عمر بعُشْفان . فقال : مَنْ استخلفت على أهل الوادي ؟  
قال : استخلفت عليهم ابن أْبْرَى / . قال : وَمَنْ ابن أْبْرَى ؟ قال : رجل من موالينا .  
قال عمر : واستخلفت عليهم مولى ؟ قال : نعم إنه قارئ لكتاب الله تعالى ، عالم  
بالفرائض . قال عمر : أما إن نبيكم ﷺ قد قال : « إن الله يرفع بهذا الكتاب  
أقوامًا ، ويضع به آخرين »<sup>(١)</sup> .

[٣٧٦٣] حدثنا محمد بن مُهَلَّل ومحمد بن إسحاق بن الصباح قالا : ثنا

عبد الرزاق قال : أنبا معمر عن الزهري قال : حدثني عامر بن وائلة : أن نافع بن

(١) مسلم ( ٨١٧ / ٢٦٩ ) صلاة المسافرين وقصرها من طريق إبراهيم بن سعد .



عبد الحارث تلقى عمر بن الخطاب إلى عسفان ، فقال له عمر : من استخلفت على أهل الوادي - يعني أهل مكة ؟ قال : ابن ابزى . قال : ومن ابن أبزى ؟ قال : رجل من الموالي . فقال عمر : استخلفت عليهم مولى . قال : أما إنه قارئ لكتاب الله . قال أما إن نبيكم ﷺ قد قال : « إن الله يرفع بهذا القرآن أقوامًا ، ويضع به آخرين » .

[٣٧٦٤] حدثنا أبو الجماهر وأبو أمية قالا : ثنا أبو اليمان قال : أنبا شعيب عن الزهري - قال : حدثني عامر بن واثلة الليثي : أن نافع بن عبد الحارث الخزاعي لقي يعني عمر [ رضي الله عنه ]<sup>(١)</sup> بعسفان ، وكان عمر استعمله على أهل مكة فذكر الحديث بمثل حديث إبراهيم بن سعد<sup>(٢)</sup> .

[٣٧٦٥] حدثنا يوسف بن مسلم قثنا حجاج قال : حدثني شعبة عن علقمة ابن مرثد عن سعد بن عبيدة ، عن أبي عبد الرحمن السلمي ، عن عثمان قال : قال النبي ﷺ : « خياركم من تعلم القرآن وعلمه » . قال أبو عبد الرحمن : وهو الذي أجلسني هذا المجلس . وكان يقريء .

قال شعبة : ولم يسمع أبو عبد الرحمن من عثمان ، ولا من عبد الله بن مسعود ، ولكن سمع من علي<sup>(٣)</sup> [ رضي الله عنه ]<sup>(٤)</sup> .

كذا يقول شعبة عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن رحمه الله .

[٣٧٦٦] / حدثنا الصومعي : قثنا عمرو بن عاصم ومسلم بن إبراهيم وعفان 2 / 1 وأبو الوليد والحوضي [ عن ]<sup>(٥)</sup> شعبة ، عن علقمة بن مرثد قال : سمعت سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي ، عن عثمان بن عفان ، عن النبي ﷺ قال : « خيركم من تعلم القرآن وعلمه » .

(١) من المخطوطة (د) - أي مخطوطة دار الكتب - (ق ٨٣ / ب) .

(٢) مسلم (٨١٧ / عقب (٢٦٩)) من طريق أبي اليمان .

(٣) انظر « مراسيل العلامي » (٣٤٧) و « فتح الباري » (٩ / ٧٤ - ٧٥) .

(٤) من المخطوطة د .

(٥) أداة التحديث غير ظاهرة بالأصل ، والمثبت من د .

- [٣٧٦٧] حدثنا عبد الملك بن محمد الرقاشي : قتنا أبو عتاب وبشر بن عمر وأبو الوليد وأبنا شعبة بإسناده : « خياركم من تعلم القرآن وعلمه » .
- قال أبو عبد الرحمن : وذلك الذي أقعدني مقعدي هذا . وكان يعلم القرآن .
- [٣٧٦٨] حدثنا محمد بن سنان قال : ثنا وهب بن جرير : قتنا شعبة بمثله ، [ قال ]<sup>(١)</sup> : وكان يعلم القرآن .
- [٣٧٦٩] حدثنا علي بن حرب قال : ثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي : قتنا شعبة بإسناده [ نحوه ]<sup>(١)</sup> .
- [٣٧٧٠] حدثنا الصغاني : قتنا أبو النضر عن شعبة بإسناده نحوه .
- [٣٧٧١] حدثنا أبو أمية : قتنا أبو نعيم وقبيصة ح .
- وحدثنا إبراهيم بن محمد بن برة<sup>(١)</sup> قتنا عبد الرزاق ح .
- وحدثنا محمد بن حثيويه : قتنا أبو نعيم وأبو حذيفة [ قالوا : نا ]<sup>(٢)</sup> سفيان عن علقمة بن مرثد ، عن أبي عبد الرحمن السلمي ، عن عثمان [ رضي الله عنه ]<sup>(٢)</sup> قال : قال رسول الله ﷺ : « إن أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه » .
- [٣٧٧٢] حدثنا الصومعي : قتنا أبو نعيم وقبيصة قالا : ثنا سفيان بمثله .
- [٣٧٧٣] حدثنا محمد بن حيويه والصومعي قالا : ثنا أبو نعيم : قتنا موسى الفراء عن علقمة بن مرثد ، عن أبي عبد الرحمن السلمي ، عن عثمان بن عفان [ رضي الله عنه ]<sup>(٣)</sup> قال : قال رسول الله ﷺ : « إن خياركم - أو أفضلكم - من تعلم القرآن وعلمه » .
- [٣٧٧٤] حدثنا أبو داود الحراني : قتنا محمد بن عبيد : قتنا أبو اليسع عن علقمة بن مرثد ، عن أبي عبد الرحمن السلمي ، عن عثمان قال : قال النبي ﷺ : « إن أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه » .
- [٣٧٧٥] حدثنا سعدان بن نصر : / قتنا شجاع بن الوليد : قتنا عمرو بن

(١) من المخطوطة د .

(٢) غير واضح بالأصل ، والمثبت من المخطوطة د .

(٣) من المخطوطة د ( ق ٨٤ / أ ) .

قيس الملائي عن علقمة بن مرثد ، عن أبي عبد الرحمن السلمي ، عن عثمان بن / 2 ب عفان قال : قال رسول الله ﷺ : « أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه » .

[٣٧٧٦] حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الرحمن الجعفي : قتنا الحسين بن علي عن محمد بن أبان ، عن علقمة بن مرثد ، عن أبي عبد الرحمن السلمي ، عن عثمان ، عن النبي ﷺ قال : « إن أفضلكم من تعلم القرآن وعلمه » .  
قال أبو عوانة : اختلف أهل العلم من أهل التمييز في سماع أبي عبد الرحمن من عثمان .

## ٢- باب بيان ثواب قراءة ثلاث آيات وتعلم (آيتين)<sup>(١)</sup>

وثلاث وأكثر ، وفضيلة المبكر إلى المسجد

كل يوم ( لتعليم )<sup>(٢)</sup> القرآن أو

قراءته ، والدليل على فضيلة

من يحفظ القرآن على

من يقرأه ولا يحفظ

[٣٧٧٧] حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن أبي الخير الكوفي : قتنا وكيع بن الجراح عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « أحب أحدكم إذا رجع إلى أهله أن يجد فيه ثلاث خلفات عظام سمان » . قلنا : نعم . قال : « فثلاث آيات يقرأهن أحدكم في صلاته خير له من ثلاث خلفات<sup>(٣)</sup> عظام سمان »<sup>(٤)</sup> .

[٣٧٧٨] حدثنا أبو أمية ومحمد - هو ابن أبي خالد - الصومعي قالا : ثنا أبو نعيم والمقرئ ح .

(١) غير واضحة بالأصل ، والمثبت من المخطوطة د .

(٢) في الأصل : « لتعليم » . والحرف الأول فيه غير منقوط ، والمثبت من المخطوطة د .

(٣) الخلفات : الحوامل من الإبل إلى أن يمضي نصف أمدها ثم هي عشار .

(٤) مسلم ( ٨٠٢ / ٢٥٠ ) من طريق وكيع .

وحدثنا محمد بن حيويه : قثنا أبو نعيم قالاً : ثنا موسى بن علي قال : سمعت أبي يحدث عن عقبة بن عامر قال : خرج إلينا رسول الله ﷺ ونحن في الصُّفَّة فقال : « أيكم يحب أن يغدو كل يوم إلى بَطْحان أو العقيق فيأتي بناقتين كَوْمَاتين<sup>(١)</sup> في غير إثم ( يأتيه )<sup>(٢)</sup> ولا قطيعة ، ولا قطع رحم . قال : قلنا : يا رسول الله كلنا يحب ذلك . قال : « فلأنَّ يغدو أحدكم إلى المسجد فيتعلم أو يقرأ آيتين من / كتاب الله خير له من ناقتين ، وثلاث خير له من ثلاث ، وأربع خير من أربع ، ومن أعدادهن من الإبل »<sup>(٣)</sup> .

1/3

[٣٧٧٩] حدثنا الصومعي : ثنا المقرئ : ثنا موسى بن علي قال : سمعت أبي يحدث عن عقبة بن عامر قال : خرج النبي ﷺ علينا ونحن في الصفة ، قال : « أيكم يحب أن يغدو كل يوم إلى بطحان أو العقيق » فذكر مثله<sup>(٤)</sup> .

[٣٧٨٠] حدثنا أحمد بن عصام : قثنا معاذ بن هشام : قثنا أبي ح<sup>(٥)</sup> .  
وحدثنا ابن الجنيد الدقاق قال : حثنا عبد الوهاب بن عطاء العجلي ، قثنا هشام ، عن قتادة ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن معدان ، عن أبي الدرداء ، عن النبي ﷺ قال : « من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف عُصم من فتنة الدجال » .

[٣٧٨١] حدثنا الصاغانى وأبو أمية قالاً : ثنا رَوْح عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن سالم بإسناده مثله : عصم من فتنة الدجال أو من الدجال .

[٣٧٨٢] حدثنا المحتسبي : قثنا حسين المروزي : قثنا شبان قال : ثنا قتادة بإسناده مثله .

[٣٧٨٣] حدثنا الصاغانى قال : ثنا يزيد بن هارون قال : ثنا همام بن يحيى

(١) الكوماء من الإبل : العظيمة السمينة .

(٢) في الأصل « يأتيه » والتصويب من الهامش ، وهو الموافق لما في المخطوطة د ( ق ٨٥ / ب ) .

(٣) مسلم ( ٨٠٣ / ٢٥١ ) من طريق موسى بن علي .

(٤) تقدم في السابق .

(٥) مسلم ( ٨٠٩ / ٢٥٧ ) من طريق معاذ بن هشام .

عن قتادة بمثله إلا أنه قال : « عصم من الدجال »<sup>(١)</sup> .

[٣٧٨٤] حدثنا يوسف بن مسلم : قتنا حجاج : حدثني شعبة عن قتادة بإسناده مثل حديث هشام<sup>(٢)</sup> .

### ٣- باب الخبر الموجب لاستماع قراءة القاريء

والإنصات له ، والدليل على أن المتعلم

إذا أنصت للقاريء واستمع

يكون أوعى له من الذي

يقرأ مع القاريء

[٣٧٨٥] حدثنا يونس بن حبيب : قتنا أبو داود : قتنا أبو عوانة عن موسى ابن أبي عائشة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ لا تحرك به لسانك لتعجل به ﴾ [ القيامة : ١٦ ] قال : كان النبي ﷺ يعالج من التنزيل شدة ؛ كان يحرك شفثيه / قال ابن عباس : أنا أحرك شفثي كما كان رسول الله ﷺ يحرك . قال سعيد : أنا أحرك شفثي كما كان ابن عباس يحرك - فأنزل الله تعالى : ﴿ لا تحرك به لسانك لتعجل به \* إن علينا جمعه وقرءانه ﴾ قال : نجمعه في قلبك ثم تقرأه ﴿ فإذا قرأناه فاتبع قرءانه ﴾ يقول : استمع وأنصت ﴿ ثم [إن] علينا بيانه ﴾ قال : كان رسول الله ﷺ إذا أتاه جبريل استمع ، فإذا انطلق جبريل قرأه كما أقرأه .

رواه جرير عن موسى أيضًا وقال : ﴿ إن علينا بيانه ﴾ : نبيه بلسانك .

[٣٧٨٦] حدثنا ابن سالم الصائغ المكي : ثنا عفان : قتنا أبو عوانة عن موسى ابن أبي عائشة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس في قول الله تعالى : ﴿ لا تحرك به لسانك لتعجل به ﴾ قال : كان رسول الله ﷺ يعالج من التنزيل شدة ؛ كان يحرك به شفثيه فأنزل الله تعالى : ﴿ لا تحرك به لسانك لتعجل به \* إن علينا

(١) مسلم ( ٨٠٩ / عقب ( ٢٥٧ ) من طريق همام .

(٢) مسلم ( ٨٠٩ عقب ( ٢٥٧ ) من طريق شعبة ، لكن خالف هشامًا فقال : « من آخر سورة الكهف » .

جمعه وقرءانه ﴿ علينا جمعه في صدرك ثم تقرأه ﴾ فإذا قرأناه فاتبع قرءانه ﴿ قال : استمع وأنصت ﴾ ثم إن علينا بيانه ﴿ ثم إن علينا أن تقرأه . قال : فكان رسول الله ﷺ بعد ذلك إذا أتاه جبريل استمع له ؛ فإذا انطلق جبريل قرأه النبي ﷺ كما أقرأه .

#### ٤- باب ذكر قراءة النبي ﷺ القرآن على الجن ،

واستماعهم له ، والدليل على أن القاريء

بقراءته القرآن يُحال بينه

وبين الشيطان

[٣٧٨٧] حدثنا الصاغاني قال : ثنا عبد الوهاب بن عطاء : قشنا داود بن أبي هند عن عامر ، عن علقمة قال : قلت لابن مسعود : من كان منكم مع / 1/4 رسول الله ﷺ ليلة الجن ؟ قال : ما كان معه منا أحد ، فقدناه ليلة ونحن بمكة ، فقلنا : اغتيل أو استطير<sup>(١)</sup> ، فانطلقنا نطلبه في الشُعب والأودية فبتنا بشرٍ مبيت باته قوم ، فلما أصبحنا رأيناه مقبلاً من نحو جِراء ، فقلنا : يا رسول الله أين كنت ؟ لقد أشفقنا عليك فبتنا الليلة بشر ليلة بات بها قوم حين فقدناك ، فقلنا : اغتيل أو استطير . قال : « إنه أتاني داعي الجن لأقرئهم القرآن » . فانطلق بنا فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم . قال : فقال الشعبي : سألوه الزاد ، قال : فقال : « كل عظم يقع في أيديكم لم يُذكر اسم الله عليه ، أوفر ما كان لحمًا ، والبعر علفًا لدوابكم » . قال : فقال : « لا تستنجوا بالعظام ولا بالبر فإنه زاد إخوانكم من الجن » . قال داود : فلا أدري هذا [ في ]<sup>(٢)</sup> الحديث أو شيء قاله الشعبي<sup>(٣)</sup> .

[٣٧٨٨] حدثنا أبو جعفر بن الجنيد قال حثنا يحيى بن غيلان : قشنا يزيد بن

زريع : قشنا داود بن أبي هند عن الشعبي ، عن علقمة ، قال : قلت لعبد الله

(١) اغتيل : قتل سراً ، واستطير : طارت به الجن .

(٢) من المخطوطة د ( ق ٨٦ / ب ) .

(٣) يأتي تخريجه بعد حديثين .

ابن مسعود : إن الناس يتحدثون أنك صحبت النبي ﷺ ليلة الجن . قال : ما صحبه منا أحد ، ولكننا فقدناه ونحن بمكة ذات ليلة فالتمسناه في الأودية والشعاب فقلنا : اغتيل أو استطير ، ثم ذكر مثله إلى قوله : زاد إخوانكم من الجن . وقال : ذهبت لأقربهم القرءان . وقال : وكل بكرة . وقال : نهى رسول الله ﷺ فقال : « لا تستجوا بالعظم ولا بالبر فإنه زاد » .

وكذا رواه ابن علي ورواه ابن إدريس أيضًا - عن داود إلى قوله : « وآثار نيرانهم » . ولم يذكر / ما بعده .

ب/4

[٣٧٨٩] حدثنا يونس بن حبيب : قتنا أبو داود : قتنا وهيب بن خالد ويزيد ابن زريع عن داود بن أبي هند بإسناده إلى قوله : فأرانا بيوتهم ونيرانهم وسألوه الزاد ، فقال : « كل عظم لم يذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أوفر ما كان لحمًا ، وكل بكرة علفًا لدوابكم » فنهى رسول الله ﷺ أن نستنجي بهما وقال : « هو زاد إخوانكم من الجن » .

كذا رواه عبد الأعلى عن داود بمثله : « فلا تستجوا بهما فإنهما طعام إخوانكم » (١) .

[٣٧٩٠] حدثنا الصاغاني قال : ثنا وهبان بن بقية وأحمد بن أسد ابن ابنة مالك بن مغول قالا : ثنا خالد - يعني ابن عبد الله - الواسطي عن خالد الحذاء ، عن أبي معشر ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله قال : لم أكن مع النبي ﷺ ليلة الجن (٢) .

[٣٧٩١] حدثنا حنبل بن إسحاق بن حنبل : قتنا عمرو بن عون : قتنا خالد عن خالد الحذاء ، عن أبي معشر ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله قال : لم أكن ليلة الجن مع رسول الله ﷺ وددت أنني كنت معه .

قال أبو عوانة : يقولون ابن مسعود لم يكن مع النبي ﷺ حين قرأ عليهم القرءان وكان معه تلك الليلة .

(١) مسلم ( ٤٥٠ / ١٥٠ ) من طريق عبد الأعلى في كتاب الصلاة .

(٢) مسلم ( ٤٥٠ / ١٥٢ ) من طريق خالد بن عبد الله .

[٣٧٩٢] حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل : قتنا إسحاق بن منصور - يعني الكؤسج ح .

وحدثني أبو بكر أخو خطاب : قتنا الحسن الحلواني وهارون بن عبد الله قالوا : ثنا أبو أسامة عن مسعر ، عن معن بن عبد الرحمن ، عن أبيه قال : سألت مسروق : مَنْ أذن<sup>(٥)</sup> النبي ﷺ بالجن ليلة استمعوا القرآن ؟ قال : حدثني أبوك - يعني ابن مسعود - يعني آذنته به شجرة<sup>(١)</sup> .

[٣٧٩٣] حدثنا أبو الأزهر : قتنا أبو قتيبة : قتنا أبو عوانة عن / أبي بشر ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : ما قرأ النبي ﷺ على الجن ولا رآهم<sup>(٢)</sup> .

[٣٧٩٤] حدثنا أبو داود الحراني ومحمد بن حيان المازني أبو العباس البزاز في طرف المؤبد بالبصرة قالوا : ثنا أبو الوليد : قتنا أبو عوانة عن أبي بشر ، عن سعيد ابن جبير ، عن ابن عباس قال : ما قرأ رسول الله ﷺ على الجن ولا رآهم ، انطلق رسول الله ﷺ في طائفة من أصحابه عامدين إلى سوق عُكَاظ ، وقد حيل بين الشيطان وبين خبر السماء ، وأرسل عليهم الشهب ؛ فرجعت الشياطين إلى قومهم قالوا : ما لكم ؟ قالوا : حيل بيننا وبين خبر السماء وأرسلت علينا الشهب . قالوا : ما حال بينكم وبين خبر السماء [ إلا شيء حدث ]<sup>(٣)</sup> فانطلقوا يضربون مشارق الأرض ومغاربها فانصرف أولئك النفر الذين توجهوا نحو تِهامة إلى رسول الله ﷺ وهو عامد إلى سوق عكاظ وهو يصلي بأصحابه صلاة الفجر ، فلما سمعوا القرآن استمعوا له وقالوا : هذا والله الذي حال بينكم وبين خبر السماء . قال : فهنالك رجعوا إلى قومهم فقالوا : يا قومنا إنا سمعنا قرءانا عجيبًا يهدي إلى الرشد فآمنا به ولن نشرك بربنا أحدًا . فأنزل الله تعالى على نبيه ﷺ ﴿ قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ ﴾ وإنما أوحى إليه قول الجن .

(٥) أي من أعلم .

(١) مسلم ( ٤٥٠ / ١٥٣ ) من طريق أبي أسامة .

(٢) مسلم ( ٤٤٩ / ١٤٩ ) من طريق أبي عوانة .

(٣) من هامش الأصل ، ولم يظهر جيدًا ، وسيأتي في الرواية التالية كما أثبت .



[٣٧٩٥] حدثنا جعفر بن محمد الصائغ : قتنا عفان : قتنا أبو عوانة عن أبي بشر ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : ما قرأ رسول الله ﷺ على الجن وما رأيهم ، انطلق رسول الله ﷺ في طائفة من أصحابه عامدين إلى سوق عكاظ وقد /حيل بين الشياطين وبين خبر السماء ، وأرسلت عليهم الشهب فرجعت الشياطين إلى قومهم فقالوا : ما لكم ؟ قالوا : حيل بيننا وبين خبر السماء ، وأرسلت علينا الشهب قالوا : ما حال بينكم وبين خبر السماء إلا شيء حدث فاضربوا مشارق الأرض ومغاربها فانظروا ما هذا الذي حال بيننا وبين خبر السماء ، فانطلقوا يضربون مشارق ومغاربها فانصرف النفر الذين توجهوا نحو تهامة إلى رسول الله ﷺ وهم بنخلة<sup>(١)</sup> عامدين إلى سوق عكاظ وهو يصلي بأصحابه صلاة الفجر ، فلما سمعوا القرآن استمعوا له وقالوا : هذا الذي حال بينكم وبين خبر السماء فهناك حين رجعوا إلى قومهم فقالوا : يا قومنا إنا سمعنا قرآناً عجيباً يهدي إلى الرشد فآمننا به ولن نشرك بربنا أحداً فأنزل الله على نبيه ﷺ ﴿ قل أوحى إليّ .... ﴾ وإنما أوحى إليه قول الجن .

## ٥- باب بيان فضل المؤمن الذي يقرأ القرآن على المؤمن

الذين لا يقرأه ، وفضل المنافق الذي يقرأ

القرآن في الظاهر على المنافق

الذي لا يقرأه

[٣٧٩٦] حدثنا أبو الأزهر أحمد بن الأزهر : قتنا رُوح بن عبادة : قتنا شعبة عن قتادة : قتنا أنس بن مالك عن أبي موسى الأشعري ، عن النبي ﷺ قال : « مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل الأترجة<sup>(٢)</sup> طعمها طيب وريحها طيب ، ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة طعمها طيب ولا ريح لها ، ومثل الفاجر الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة مَرُّ طعمها طَيِّبٌ ريحها ، ومثل الفاجر الذي لا / ١/٦

(١) نخلة : موضع معروف . وقد وقع في مسلم : نخل وهو خطأ .

(٢) الأترجة : ثمر كالليمون الكبار ، وهو ذهبي اللون ، ذكي الرائحة ، حامض الماء . « الوسيط » ( ١ / ٤ / ب ) .

يقرأ القرآن كمثّل الحنظلة طعمها مر ولا ريح لها .

[٣٧٩٧] حدثنا أبو المنثى : قتنا أبي عن جدي ، عن شعبة بإسناده مثله سواء وزاد فيه إلا أنه قال بدل الفاجر : المنافق .

وكذا قال يحيى القطان عن شعبة بدل الفاجر : « المنافق »<sup>(١)</sup> .

[٣٧٩٨] حدثنا الصاغاني : ثنا عفان ح .

وحدثنا أبو يوسف الفارسي : قتنا عمرو بن عاصم قالا : ثنا همام بن يحيى عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، عن أبي موسى عن النبي ﷺ بمثل حديث روح<sup>(٢)</sup> .

[٣٧٩٩] حدثنا يزيد بن سنان : ثنا عبد الواحد بن غياث : قتنا أبو عوانة عن قتادة ، عن أنس عن مالك ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ بمثله إلا أنه قال بدل « الفاجر » : « المنافق »<sup>(٣)</sup> .

## ٦- باب ثواب الماهر بالقرآن ، والحافظ له ،

وفضله على غير الماهر ، وثواب

الذي يشق عليه قراءته

[٣٨٠٠] حدثنا يونس بن حبيب قال : ثنا أبو داود : قتنا شعبة وهشام عن قتادة ، عن زرارة ، عن سعد بن هشام ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ قال : « الذي يقرأ القرآن وهو ماهر مع السفارة الكرام البررة ؛ والذي يقرأ القرآن - قال هشام : وهو عليه شديد ، وقال شعبة : وهو عليه شاق - فله أجران .

[٣٨٠١] حدثنا يوسف : ثنا حجاج قال : حدثني شعبة بإسناده مثله وقال : وهو عليه شديد .

[٣٨٠٢] حدثنا الصاغاني : قتنا أبو النضر : قتنا شعبة بمثله إلا أنه قال : ليس بحافظ له ، وهو يتعاهده فله أجران .

(١) مسلم (٧٩٧ / عقب ٢٤٣) من طريق يحيى بن سعيد القطان .

(٢) مسلم (٧٩٧ / عقب ٢٤٣) من طريق همام .

(٣) مسلم (٧٩٧ / ٢٤٣) من طريق أبي عوانة .

[٣٨٠٣] حدثنا ابن أبي رجاء قال : حدثنا وكيع قال : ثنا هشام الدستوائي عن قتادة بمثل حديث أبي داود عن شعبة<sup>(١)</sup> .

[٣٨٠٤] وحدثنا ابن سالم المكي : قثنا مُعَلَّى بن أسد : قثنا أبو عوانة عن قتادة بمثله<sup>(٢)</sup> .

[٣٨٠٥] حدثنا أبو العباس العزبي قال : ثنا قبيصة قال : ثنا سفيان عن سعيد ابن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن زرارة بن أوفى ، عن سعد بن هشام ، عن عائشة / قالت : قال رسول الله ﷺ : « الماهر بالقرءان مع السفرة الكرام البررة ، والذي ب/ يتعايا في القرءان له أجران »<sup>(٣)</sup> .

[٣٨٠٦] حدثنا ابن أبي الحنين : قثنا أبو غسان : قثنا هريم : قثنا سعيد بمثله : وهو يتتبع فيه ، وهو عليه شاق فله أجران .

[٣٨٠٧] حدثنا أبو عمرو بن حازم : قثنا علي بن قادم : قثنا شعبة عن قتادة بهذا الإسناد : مثل الذي يقرأه وهو يتعايا فيه وهو عليه شديد له أجران .

[٣٨٠٨] حدثنا أبو الأزهر : قثنا روح : حثنا شعبة بمثل حديث علي بن قادم .

[٣٨٠٩] حدثنا إسحاق الدبري عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة بإسناده بمثل حديث هشام : والذي يقرأه وهو عليه شديد فله أجران اثنان .

## ٧- باب ذكر الخبر الموجب لتعاهد

### القرءان وحفظه

[٣٨١٠] حدثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي وأبو بكر بن أخي حسين الجعفي وأبو البختری قالوا : ثنا أبو أسامة عن بُريد عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ قال : « تعاهدوا القرءان فوالذي نفس محمد بيده لهو أشد تفلثًا من

(١) مسلم (٧٩٨ / عقب ٢٤٤) من طريق وكيع .

(٢) مسلم (٧٩٨ / ٢٤٤) من طريق أبي عوانة .

(٣) مسلم (٧٩٨ / عقب ٢٤٤) من طريق سعيد بن أبي عروبة .

الإبل من عقلها» (١).

[٣٨١١] حدثنا أحمد بن عصام الأصبهاني (٢) قال : ثنا أبو أحمد الزُّبيري

قال : ثنا بُريد عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ بمثله .

آخر الجزء الثامن عشر من أصل أبي المظفر

السمعاني رحمه الله

٨- باب ذكر الخبر الموجب لاستذكار القرآن ودراسته ،

وأن حامله إذا قام به فقراه بالليل والنهار ذكره

وإن لم يقم به نسيه ، والدليل على

أنه إذا غفل عن تعاهده

نُزع منه

[٣٨١٢] حدثنا الدبري قال : قرأنا على عبد الرزاق عن الثوري ، عن

منصور ، عن أبي وائل ، عن ابن مسعود رفعه إلى النبي ﷺ قال : « تعاهدوا

القرآن ؛ فإنه أشد تفصيلاً من صدور الرجال من النعم من عقلها ، بئسما لأحدهم

/ أن يقول نسيت آية كيت وكيت » (٣).

[٣٨١٣] حدثنا أبو العباس العزّي والصاغاني وأبو إسماعيل الترمذي قالوا : ثنا

أبو نعيم : قثنا سفيان عن منصور ، عن أبي وائل ، عن عبد الله ، عن النبي ﷺ

قال : « بئسما لأحدهم أن يقول نسيت آية كيت وكيت ، بل هو نُسي » .

[٣٨١٤] حدثنا يونس بن حبيب قال : ثنا أبو داود : قثنا شعبة عن منصور

بإسناده عن النبي ﷺ مثل حديث عبد الرزاق بطوله .

[٣٨١٥] حدثنا عمار وأبو الحسن الميموني قالا : ثنا محمد بن عبيد قال : ثنا

(١) مسلم ( ٧٩١ / ٢٣١ ) من طريق أبي أسامة .

(٢) مترجم في « النبلاء » ( ١٣ / ٤١ ) و « الجرح والتعديل » ( ٢ / ٦٦ ) وغيرهما .

(٣) مسلم ( ٧٩٠ / ٢٢٨ ) من طريق منصور .

عبيد الله بن عمر عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « مثل القرآن مثل الإبل المعقلة<sup>(١)</sup> إن تعاهدها صاحبها بعقلها أمسكها ، وإن أطلق عقلها ذهبت »<sup>(٢)</sup> .

[٣٨١٦] حدثنا الصاغانى : قتنا إسحاق بن عيسى قال : أنبا مالك ح .

وحدثنا الترمذي : قتنا القعني عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن النبي ﷺ قال : « إنما مثل صاحب القرآن كمثل الإبل المعقلة ، فإن تعاهد عليها أمسكها ، وإن أطلقها ذهبت » . وقال القعني : إن عاهدها<sup>(٣)</sup> .

[٣٨١٧] حدثنا الدبري : قتنا عبد الرزاق عن معمر ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : « مثل القرآن إذا عاهد عليه صاحبه يقرأه آناء الليل والنهار ، كمثل رجل له إبل فإن عقلها حفظها ، وإن أطلق عنها ذهبت ، وكذلك صاحب القرآن »<sup>(٤)</sup> .

[٣٨١٨] حدثنا الدبري عن عبد الرزاق عن معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ مثله .

[٣٨١٩] حدثنا يونس بن عبد الأعلى : قتنا أنس بن عياض عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : « إذا قام صاحب القرآن فقرأه بالليل والنهار ذكره ، وإذا لم يقم به نسيه »<sup>(٥)</sup> .

(١) المعقلة : المشدودة بجبل .

(٢) مسلم ( ٧٨٩ / ٢٢٧ ) من طريق عبيد الله بن عمر .

(٣) مسلم ( ٧٨٩ / ٢٢٦ ) من طريق مالك .

(٤) مسلم ( ٧٨٩ / ٢٢٧ ) من طريق عبد الرزاق .

(٥) مسلم ( ٧٨٩ / ٢٢٧ ) من طريق أنس بن عياض .

## ٩- باب ذكر الخبز الناهي عن قول الرجل نسيت آية

كَيْتٍ وَكَيْتٍ ، والدليل / على أنه يُنْسَى

ب/٧

صاحبه إذا لم يَقم بواجبه

[٣٨٢٠] حدثنا الحسن بن علي بن عفان قال : ثنا ابن نمير عن الأعمش ، عن شقيق قال : قال عبد الله : تعاهدوا هذه المصاحف فلهو أشد تفصيلاً من صدور الرجال من النعم من عقله ، ولا يقولن أحدكم إني نسيت آية كيت وكيت . قال رسول الله ﷺ : « بل هو نُسِي » .

[٣٨٢١] حدثنا محمد بن يحيى قال : ثنا حجاج : قتنا عبد الله بن داود عن سليمان ، عن شقيق قال : قال عبد الله : تعاهدوا المصاحف فلهي أشد تفصيلاً - فذكر مثله .

[٣٨٢٢] حدثنا ابن الجنيد الدقاق : قتنا يحيى بن حماد : قتنا الواضح - يعني أبا عوانة - عن سليمان عن شقيق قال : قال عبد الله : قال رسول الله ﷺ : « تعاهدوا القرآن فلهو أشد تفصيلاً من صدور الرجال من النعم من عقله ، ولا يقولن أحدكم نسيت آية كيت وكيت ؛ بل هو نُسِي » .

[٣٨٢٣] حدثنا الصاغانى : قتنا ابن نمير : قتنا أبي وأبو معاوية عن الأعمش مثل حديث ابن نمير - وقال أبو معاوية : وقال رسول الله ﷺ : « ولا يقولن أحدكم نسيت آية كيت وكيت ، بل هو نُسِي » (١) .

[٣٨٢٤] حدثنا أبو العباس الغزي والصابغاني قالا : ثنا أبو نعيم : قتنا سفيان عن منصور ، عن أبي وائل ، عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : « ما لأحدكم أن يقول : نسيت آية كيت وكيت بل هو نُسِي » (٢) .

[٣٨٢٥] حدثنا كَيْلَجَة محمد بن صالح وإبراهيم بن أبي داود قالا : ثنا أبو معمر : قتنا عبد الوارث عن محمد بن جحادة ، عن عبدة بن أبي لبابة ، عن أبي وائل ، عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يقول أحدكم نسيت آية

(١) مسلم ( ٧٩٠ / ٢٢٩ ) عن ابن نمير .

(٢) مسلم ( ٧٩٠ / ٢٢٨ ) من طريق منصور .

كيت وكيت ، بل هو نَسِي .

[٣٨٢٦] وحدثنا إسحاق [ بن إبراهيم الصاغاني ]<sup>(١)</sup> عن عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : حدثني عبدة بن أبي لبابة : أن شقيق بن سلمة قال : سمعت / 1/8 ابن مسعود يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « بثسما للرجل أن يقول نسيت سورة كيت وكيت أو آية كيت وكيت ؛ بل هو نَسِي »<sup>(٢)</sup> .

## ١٠- باب ذكر الخبر المبيح لرفع الصوت بالقرءان

في الليل وفي الطريق وفي المسجد والترغيب

فيه ليؤخذ عنه ، وأن من يُنسى منه

الآية وأكثر غير مأخوذ به

[٣٨٢٧] حدثنا الحسن بن عفان : قتنا أبو أسامة عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة : أن النبي ﷺ سمع رجلاً يقرأ من الليل فرفع في سورة صوته ، قال رسول الله ﷺ : « إن فلاناً رحمه الله قد ذكرني كذا وكذا آية كنت أنسيتها من سورة كذا وكذا »<sup>(٣)</sup> .

[٣٨٢٨] حدثنا الحسن بن عفان : قتنا محاضر : قتنا هشام بن عروة عن أبيه ، عن عائشة قالت : سمع النبي ﷺ صوت رجل يقرأ فقال : « رحم الله هذا ؛ لقد ذكرني كذا وكذا آية كنت أسقطتها من سورة كذا وكذا » .

[٣٨٢٩] حدثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي : قتنا أبو أسامة عن بريد ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ قال : « إني لأعرف أصوات رفقة الأشعرين بالقرءان حين يدخلون بالليل ، وأعرف منازلهم من أصواتهم بالقرءان بالليل ، وإن كنت لم أر منازلهم حين نزلوا بالنهار ، وفيهم حكيم إذا لقي الخيل أو العدو قال [ لهم ]<sup>(٤)</sup> : إن أصحابي يأمرونكم أن تنظروهم »<sup>(٥)</sup> .

(١) من المخطوطة د ( ق ٩٠ / أ ) .

(٢) مسلم ( ٧٩٠ / ٢٣٠ ) من طريق ابن جريج .

(٣) مسلم ( ٧٨٨ / ٢٢٤ ) من طريق أبي أسامة .

(٤) من المخطوطة د ( ق ٩٠ / ب ) .

(٥) مسلم : كتاب فضائل الصحابة ( ٢٤٩٩ / ١٦٦ ) من طريق أبي أسامة .

[٣٨٣٠] حدثنا أبو بكر بن هاشم الأنطاكي : قثنا ابن الأصبهاني : قثنا أبو أسامة بمثله .

## ١١- باب الترغيب في سؤال القاريء قراءة القرآن

والاستماع إليه ليستمع قراءته ؛ فإن

ابن مسعود قرأ على رسول الله

ﷺ القرآن ، وقرأ عليه

رسول الله ﷺ

[٣٨٣١] / حدثنا محمد بن كثير الحراني : قثنا عمر بن حفص بن غياث ح

ب/8

وحدثنا أحمد بن ملاعب وأبو أمية قالا : ثنا زكريا بن عدي ح .

وحدثنا الصاغاني : قثنا محمد بن عبد الله بن نمير قالوا : ثنا حفص بن غياث

عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عبيدة ، عن عبد الله قال : قال لي رسول الله ﷺ : « اقرأ سورة النساء » . قال : قلت : أقرأ عليك وعليك أنزل ؟ قال :

« إني أشتهي أن أسمع من غيري - زاد زكريا بن عدي وابن نمير عن حفص - فقرأت حتى انتهيت إلى قوله : ﴿ فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد ﴾ [ النساء : ٤١ ] فسالت عينا<sup>(١)</sup> النبي ﷺ وسكت<sup>(٢)</sup> .

[٣٨٣٢] حدثنا أبو أمية : قثنا زكريا بن عدي : قثنا علي بن مسهر عن

الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عبيدة ، عن عبد الله قال : قال لي رسول الله ﷺ وهو على المنبر : « اقرأ عليّ » ، قلت : أقرأ عليك وعليك أنزل ؟ قال : إني أحب أن أسمع من غيري . قال : فافتحت سورة النساء حتى إذا بلغت ﴿ فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً ﴾ نظرت إليه وإذا عيناه تهملان - أو قال : تهراقان - شك .

(١) في الأصل : « عين » . والمثبت من المخطوطة د ( ق ٩١ / أ ) .

(٢) مسلم ( ٨٠٠ / ٢٤٧ ) من طريق حفص بن غياث .



[٣٨٣٣] حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : حدثني أبو بكر بن أبي شيبه : قتنا أبو أسامة عن مشعر ، عن مَعْن قال : حدثني جعفر بن عمرو بن حريث عن أبيه ، عن عبد الله : أن النبي ﷺ لما قرأ ( عليهم )<sup>(١)</sup> عبد الله سورة النساء : ﴿ فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد ﴾ قال : يشهد لهم . أو قال : عليهم<sup>(٢)</sup> .

[٣٨٣٤] حدثنا أبو جعفر بن الجنيد والصاغانى قالا : ثنا الحميدي : قتنا سفيان . قال المسعودي : وحدثنا جعفر بن عمرو بن حريث عن أبيه ، عن عبد الله ابن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : ﴿ وكنت عليهم ( شهيداً )<sup>(٣)</sup> ما دمت فيهم فلما توفيتي كنت أنت الرقيب عليهم / وأنت على كل شيء شهيد ﴾<sup>(٤)</sup> [المائدة : ١١٧] .

1/9

[٣٨٣٥] حدثنا الأحمسي والصاغانى وأبو أمية قالوا : ثنا يعلى بن عبيد : قتنا الأعمش عن إبراهيم ، عن علقمة قال : قال عبد الله : كنت جالساً بحمص فقالوا لي : اقرأ . فقرأت سورة يوسف فقال رجل من القوم : والله ما هكذا أنزلها الله . قال : [قلت]<sup>(٥)</sup> : فكيف ويحك لقد قرأتها على رسول الله ﷺ فقال : « أحسنت » ، وأنت تقول ما تقول . قال : فبينما أنا أكلمه إذ وجدت منه ريح الخمر فقلت : تكذب بكتاب الله وتشرب الخمر ، والله لا ترجع إلى أهلك حتى أجلك الحد<sup>(٦)</sup> .

[٣٨٣٦] حدثنا الأحمسي [أيضاً]<sup>(٥)</sup> : قتنا ابن فضيل عن الأعمش : قتنا إبراهيم عن علقمة قال : دخل عبد الله مسجد حمص فذكر نحوه .

[٣٨٣٧] حدثنا موسى بن سعيد الدندانى وابن أبي الحنين قالا : ثنا عمر بن حفص : قتنا أبي : قتنا الأعمش : قتنا إبراهيم عن علقمة ، عن عبد الله قال : خرج إلى الشام في حاجة له فبينما هو جالس في حلقة إذ قالوا له : يا أبا عبد الرحمن اقرأ

(١) كذا بالمخطوطتين ، وقد نيه في الأصل على أنها خطأ والصواب : عليه .

(٢) مسلم ( ٨٠٠ / عقب ٢٤٧ ) من طريق علي بن مسهر .

(٣) بالأصل : « شهيد » .

(٤) مسلم ( ٨٠٠ / ٢٤٣ ) من طريق جعفر بن عمرو بن حريث .

(٥) من المخطوطة د ( ق ٨٤ / ب ) .

(٦) مسلم ( ٨٠١ / ٢٤٩ ) من طريق الأعمش .

علينا سورة يوسف . فقرأ عبد الله ، فقال رجل من القوم : ليس هكذا أنزلت . قال عبد الله : فكيف أنزلت ؟ قال : أما أنا فقد قرأتها على رسول الله ﷺ فقال لي : « أحسنت » . فبينما هما يتماريان دنا عبد الله منه فإذا هو بريح الخمر فقال عبد الله يجمع أن يشرب الخمر ويجحد بكتاب الله ؟

فأمر به فضرب الحد . قال الأعمش : كانوا أمراء حيث كانوا .

[٣٨٣٨] رواه علي بن حرب عن أبي معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة قال : قدم عبد الله الشام فقرأ سورة يوسف فقال له رجل : ما هكذا أنزلت . فقال له عبد الله : ويحك ! والله لقد قرأتها على رسول الله ﷺ فقال : « أحسنت » . فبينما هو يراجعها إذ وجد / عبد الله منه ريح الخمر ، فقال له عبد الله : أتشرب الرجس ١؟ لا أبرح حتى تجلد الحد<sup>(١)</sup> .

## ١٢- باب ذكر الدليل على أن قراءة القرآن

على من جمَعَ القرآن من السنة ،

وإن كان القاريء أعلم به

من المقرئ

[٣٨٣٩] حدثنا محمد بن هارون الفلاس : ثنا عفان : ثنا همام عن قتادة ، عن أنس : أن النبي ﷺ دعا أبي<sup>(٢)</sup> ، فقال : « إن الله أمرني أن أقرأ عليك » . قال : فبكى أبي وقال : أذكرني هناك ؟ قال : « نعم »<sup>(٣)</sup> .

(١) مسلم ( ٨٠١ / عقب ٢٤٩ ) من طريق أبي معاوية .

(٢) كذا بالأصل .

(٣) مسلم ( ٧٩٩ / ٢٤٥ ) من طريق همام .

## ١٣- باب بيان السعة في قراءة القرآن إذا لم يخلُ

المعنى ولم يختلف في حلال ولا حرام ،

وأنَّ النبي ﷺ أُعطي بكل

حرف مسألة سألها

[٣٨٤٠] حدثنا يوسف بن مسلم : قتنا حجاج قال : أخبرني شعبة عن الحكم ، عن مجاهد ، عن ابن أبي ليلى ، عن أبي بن كعب قال : كان النبي ﷺ عند أضاة بني غفار ، قال : فأتاه جبريل فقال : إن الله يأمرك أن تُقرئ أمتك القرآن على حرف . فقال : « أسأل الله معافاته ومغفرته إن أمتي لا تطيق ذلك » ، ثم أتاه الثانية فقال : إن الله يأمرك أن تقرئ أمتك القرآن على حرفين . قال : « أسأل الله معافاته ومغفرته إن أمتي لا تطيق ذلك » . ثم جاءه الثالثة فقال : إن الله يأمرك أن تقرئ أمتك القرآن على ثلاثة أحرف . فقال : « أسأل الله معافاته ومغفرته إن أمتي لا تطيق ذلك » . ثم جاءه الرابعة فقال : إن الله يأمرك أن تقرئ أمتك القرآن على سبعة أحرف فأبي ما حرف قرأوا عليه فقد أصابوا . وكذا رواه عُندَر<sup>(١)</sup> .

[٣٨٤١] حدثنا الربيع بن سليمان : قتنا خالد بن عبد الرحمن ح .

وحدثنا محمد بن عبد الحكم : قتنا عبد الرحمن بن زياد قالا : ثنا شعبة بإسناده مثله .

[٣٨٤٢] حدثنا الصاغاني قال : ثنا سعيد بن عامر عن شعبة بإسناده نحوه .

[٣٨٤٣] حدثنا أبو العباس البرتي : ثنا / أبو معمر ح .

1/10

وحدثنا إبراهيم بن الوليد الجشاش : قتنا محمد بن عمر بن حفص الأصفهاني قالا : ثنا عبد الوارث : قتنا محمد بن جحادة قال : حدثني الحكم بن عُتَيْبَةَ عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن أبي بن كعب قال : أتى جبريلُ النبي ﷺ وهو بأضاة بني غفار فقال : إن الله يأمرك أن تقرئ أمتك القرآن على حرف واحد . فقال : « أسأل الله مغفرته ومعافاته أو معافاته ومغفرته سل لهم التخفيف فإنهم لا يطيقون ذلك » . فانطلق ثم رجع فقال : إن ربك يأمرك أن تقرئ أمتك

(١) مسلم ( ٨٢١ / ٢٧٤ ) من طريق عُندَر عن شعبة .

القرءان على حرفين . فقال : « أسأل الله مغفرته ومعافاته - أو قال : معافاته ومغفرته - فإنهم لا يطيقون ذلك فسل لهم التخفيف » . فانطلق ثم رجع فقال : إن الله يأمرك أن تقرئ أمتك القرآن على ثلاثة أحرف . فقال : « أسأل الله مغفرته ومعافاته - أو قال : معافاته ومغفرته - فإنهم لا يطيقون ذلك فسل لهم التخفيف » . فانطلق ثم رجع فقال : إن الله يأمرك أن تقرئ أمتك القرآن على سبعة أحرف فمن قرأ منها حرفاً فهو كما قرأ .

[٣٨٤٤] حدثنا عمر بن شبة : قتنا يحيى بن سعيد القطان عن إسماعيل بن أبي خالد قال : حدثني عبد الله بن عيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي بن كعب ح (١) .

وحدثنا أبو سعيد البصري عبد الرحمن بن محمد بن منصور قزبزان : قتنا يحيى بن سعيد القطان ح .

وحدثنا ..... وأبو أمية قالا : ثنا يعلى بن عبيد قالا : ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن عبد الله بن عيسى ، عن ابن أبي ليلى ، عن أبي بن كعب قال : كنت جالساً في المسجد فدخل رجل فقراً أنكرتها عليه ، ثم جاء آخر فقراً قراءه سوى قراءة صاحبه ( فقمنا جميعاً ) فدخلنا على رسول الله ﷺ فقلت : يا رسول الله / إن هذا الرجل قرأ قراءة أنكرتها عليه ، ثم قرأ هذا قراءة سوى قراءة (٢) صاحبه . قال : فقال رسول الله ﷺ للرجل : « اقرأ » ثم قال للآخر : « اقرأ » . فقرا . فقال : « أحسنتما أو أصبتما » فلما رأته حسن شأنهما سقط في نفسي شيء وددت أني كنت في الجاهلية فلما رأى رسول الله ﷺ ما غشيني ضرب بيده في صدري ففضت عرقاً فكأنني أنظر إلى الله عز وجل فرقاً . وقال : « يا أباي إن ربي عز وجل أرسل إلي أن اقرأ القرآن على حرف . قال : فرددت إليه يا رب هوّن على أمتي ، فرد علي الثانية : أن اقرأ على حرفين . قلت : يا رب هوّن على أمتي . فرد إلي الثالث : أن اقرأ على سبعة أحرف ولك بكل ردة مسألة تسألنيها .

(١) مسلم ( ٨٢٠ / ٢٧٣ ، ... ) من طريق إسماعيل بن أبي خالد .

(٢) في هامش الأصل كلام لم نستطع قراءته .

قلت : اللهم اغفر لأمتي ، اللهم اغفر لأمتي ، اللهم اغفر لأمتي ، وأخرت الرابعة إلى يوم يحتاج إليّ فيه الخلق حتى إبراهيم عليه السلام .

هذا لفظ يحيى بن سعيد ، وأما لفظ يعلى بن عبيد فقال : فلما انصرفا دخلنا جميعًا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : ثم قرأ هذا قراءة سوى قراءة صاحبه . وقال : قلت : يا رب هوّن على أمتي ورد إليّ الثالثة : أن اقرأ على سبعة أحرف ، ولك بكل رد أو ردة رددتها مسألة تسألنيها فقلت : « اللهم اغفر لأمتي ، اللهم اغفر لأمتي ، اللهم اغفر لأمتي . وأخرت الرابعة إلى يوم يرغب إليّ فيه الخلق حتى إبراهيم عليه السلام » .

[٣٨٤٥] حدثنا السلمي : قتنا عبد الرزاق قال<sup>(١)</sup> : ثنا معمر عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أقراني جبريل على حرف فراجعته فلم أزل أستزيده ويزيدني ، فانتهى إلى سبعة أحرف » قال الزهري : وإنما هذا الحرف في الأمر الواحد / ليس يختلف في حلال ولا 1/11 حرام<sup>(٢)</sup> .

[٣٨٤٦] حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : أنبا ابن وهب قال : أخبرني يونس عن ابن شهاب قال : حدثني عبيد الله بن عبد الله : أن ابن عباس حدثه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أقراني جبريل على حرف فراجعته فلم أزل أستزيده فيزيدني حتى انتهى إلى سبعة أحرف » .

قال ابن شهاب : بلغني أن تلك السبعة الأحرف إنما تكون في الأمر الذي يكون واحدًا لا يختلف في حلال ولا حرام<sup>(٣)</sup> .

[٣٨٤٧] حدثنا حمدان بن الجعيد الدقاق : قتنا يعقوب بن إبراهيم قال : ثنا ابن أخي الزهري عن عمه بإسناده مثله ، ولم يذكر قول ابن شهاب .

[٣٨٤٨] حدثنا جعفر بن محمد أبو محمد الصائغ : قتنا عفان بن مسلم :

(١) في الأصل : قالا ..

(٢) مسلم ( ٨١٩ / عقب ٢٧٢ ) من طريق عبد الرزاق .

(٣) مسلم ( ٨١٩ / ٢٧٢ ) من طريق ابن وهب .

(٤) تقدم في السابق من طريق ابن شهاب .

قثنا حماد بن سلمة عن ثابت ، عن أنس قال : كان النبي ﷺ إذا أملى على كاتب « سميحاً عليماً » فكتب « سميحاً بصيراً » ، أو أملى عليه « عليماً حكيماً » فكتب « عليماً حليماً » قال : « دَعَه » (١) .

[٣٨٤٩] حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : أنبا ابن وهب قال : أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال : أخبرني عروة بن الزبير : أن المسور بن مخزومة وعبد الرحمن بن عبد القاري أخبراه : أنهما سمعا عمر بن الخطاب يقول : سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله ﷺ فاستمعت بقراءته فإذا هو يقرأها على حروف كثيرة لم يقرئها رسول الله ﷺ كذلك ، فكدت أساوره في الصلاة فتصبرت حتى سلم ، فلما سلم لببته بردائه (٢) فقلت : مَنْ أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأها أنفاً ؟ قال : أقرأنيها رسول الله ﷺ . فقلت : كذبت فوالله إن رسول الله ﷺ هو أقرأني هذه السورة التي سمعتك تقرأها . / فانطلقت به أتوجه إلى رسول الله ﷺ فقلت : يا رسول الله إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها وأنت أقرأني سورة الفرقان . فقال رسول الله ﷺ : « أرسله يا عمر ، اقرأ يا هشام » فقرأ عليه السورة التي سمعته يقرأها . فقال رسول الله ﷺ : « هكذا أنزلت » . ثم قال رسول الله ﷺ : « إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف اقرءوا ما تيسر منه » (٣) .

حدثنا ابن الجنيدي : قثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن ابن أخي الزهري ، عن عمه بإسناده قال : قال رسول الله ﷺ : « إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقرءوا ما تيسر منه » .

[٣٨٥٠] حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : أنبا ابن وهب أن مالك حدثه ح .

وحدثنا الصغاني قثنا عثمان بن عمر قال : حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال : سمعت عمر بن الخطاب

(١) انظر « مسند أحمد » ( ٣ / ٢٤٥ ) .

(٢) لببته بردائه : أخذت بمجامع ردايه في عنقه وجررته به .

(٣) مسلم ( ١١٨ / ٢٧١ ) من طريق ابن وهب .

يقول : سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان .. وذكر الحديث بطوله « إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فافرقوا ما تيسر منه » .

[٣٨٥١] حدثنا ابن الجنيدي : قتنا يونس بن محمد : قتنا فليح عن ابن شهاب

بمثله .

[٣٨٥٢] وحدثنا يونس : قتنا أبو داود : قتنا فليح عن الزهري ، عن عروة ،

عن المسور بن مخزومة وابن عبد القاريّ بمثله .

[٣٨٥٣] حدثنا إسحاق قال : قرأنا على عبد الرزاق عن معمر ، عن الزهري ،

عن عروة بن الزبير ، عن المسور بن مخزومة وعبد الرحمن بن عبد القاريّ : أنهما

سما عمر بن الخطاب يقول : مررت بهشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان

في حياة رسول الله ﷺ فاستمعت قراءته فإذا / هو يقرأ على حروف كثيرة لم

يقرئها رسول الله ﷺ فكذت أن أسوره في الصلاة ، فنظرت حتى سلم ، فلما سلم

لبسته بردائه فقلت : مَنْ أقرأك هذه السورة التي أسمعك تقرؤها ؟ قال : أقرأنيها

رسول الله ﷺ ، فقلت له : كذبت فوالله إن رسول الله ﷺ لهو أقرأني هذه

السورة التي تقرؤها . قال : فانطلقت أقوده إلى النبي ﷺ ، فقلت : يا رسول الله

إني سمعت هذا يقرأ سورة على حروف لم تقرئها ، وأنت أقرأني سورة الفرقان ،

فقال النبي ﷺ : « هكذا أنزلت » ، ثم قال : اقرأ يا عمر ، فقرأت القراءة التي

أقرأني النبي ﷺ فقال : هكذا أنزلت . ثم قال رسول الله ﷺ : « إن القرآن

أنزل على سبعة أحرف فافرقوا ما تيسر »<sup>(١)</sup> .

(١) مسلم ( ٨١٩ / عقب ٢٧٢ ) من طريق عبد الرزاق .

١٤- باب حَظَر الحسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله القرآن

فهو يقوم به ، والحكمة فهو يعلمها ويقضي فيها ، والدليل

على أن القاريء بهذه الصفة ، والعالم الذي يعلم

الناس علمه ويحدثهم ويقضي بينهم محسود

[٣٨٥٤] حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : أنبا ابن وهب قال : أنبا يونس

عن ابن شهاب ح<sup>(١)</sup> .

وحدثنا محمد بن عبد الحكم قال : ثنا أبو زُرعة وهب الله بن راشد : قثنا

يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال : أخبرني سالم بن عبد الله عن أبيه قال : قال

رسول الله ﷺ : « لا حسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله هذا الكتاب فقام به

آناء الليل وآناء النهار ، ورجل أعطاه الله مالاً فتصدق آناء الليل وآناء النهار » .

قال ابن وهب : على اثنتين .

[٣٨٥٥] حدثنا إبراهيم بن مرزوق والحارث بن أبي أسامة والحسن بن مكرم قالوا :

ثنا عثمان بن عمر قال : أنبا يونس بإسناده مثله وقال / : فهو يقوم به آناء الليل وآناء

النهار ، ورجل أعطاه الله مالاً فهو يتصدق به . وقال بعضهم : فتصدق به .

ب/12

[٣٨٥٦] حدثنا أحمد بن يوسف ومحمد بن سهل الصغاني وأبو العباس

الفضل بن أحمد بن إسماعيل الخراساني بصنعاء والدبري قالوا : ثنا عبد الرزاق قال :

أنبا معمر عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : « لا

حسد إلا على اثنتين : رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل والنهار ،

ورجل آتاه الله مالاً فهو ينفق آناء الليل وآناء النهار » .

[٣٨٥٧] حدثنا أبو أمية قال : أنبا أبو اليمان قال : أنبا شعيب عن الزهري بنحوه .

[٣٨٥٨] حدثنا علي بن حرب : قثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن

سالم ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ قال : « لا حسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله

القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار ، ورجل آتاه الله مالاً فهو ينفقه آناء

(١) مسلم ( ٨١٥ / ٢٦٧ ) من طريق ابن وهب .



الليل وآناء النهار»<sup>(١)</sup> .

[٣٨٥٩] حدثنا ابن أبي الدنيا : قتنا أبو خيثمة : قتنا سفيان بن عيينة : قتنا الزهري بإسناده مثله .

[٣٨٦٠] حدثنا عمر بن سبّة : قتنا عمر بن علي بن مقدم عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس ، عن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : « لا حسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله مالاً فسلطه على هلكته<sup>(٢)</sup> في الحق ، ورجل آتاه الله علماً فهو يعلمه ويقضي به »<sup>(٣)</sup> .

[٣٨٦١] حدثنا أبو جعفر بن المنادي ، قتنا روح بن عبادة ، قتنا شعبة عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ : « لا حسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله القرآن فهو يقرأه آناء الليل ، فسمعه جار له فيقول : لو أوتيت مثل الذي أوتي فعملت بمثل ما يعمل ، ورجل آتاه الله مالاً فهو ينفق في حقه فقال رجل : لو أوتيت مثل ما أوتي هذا فعلت مثل ما يفعل » .

رواه / حميد بن زنجويه عن النضر بن شميل عن شعبة بمثله .

[٣٨٦٢] حدثنا ابن أبي الدنيا قال : ثنا أبو خيثمة وإسحاق بن إسماعيل قالا : ثنا جرير عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تحاسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله القرآن » فذكر مثله ، ولم يذكر : رجل آتاه الله مالاً .

قال أبو عوانة : في الحديث نظر ، لم يخرج مسلم ، وأخرجه غيره ؛ وذلك أن غندراً رواه عن شعبة عن سليمان عن سالم بن أبي الجعد عن أبي كبشة عن النبي ﷺ : « مثل أمي مثل أربعة: رجل أعطاه الله مالاً وعلماً » فذكر الحديث<sup>(٤)</sup> .

[٣٨٦٣] وحدثنا يحيى بن عياش القطان وأبو قلابة قالا : ثنا أبو زيد الهروي : قتنا

(١) مسلم ( ٢٦٦ / ٨١٥ ) من طريق سفيان بن عيينة .

(٢) تسليطه على هلكته : أي إنفاقه في الطاعات .

(٣) مسلم ( ٢٦٨ / ٨١٦ ) من طريق إسماعيل بن أبي خالد .

(٤) يعني أن المحفوظ هو المتن الثاني ، لكن الحافظ في « الفتح » ( شرح ٥٠٢٦ ) رجح أنهما حديثان ، وقال : وأشار أبو عوانة إلا أن مسلماً لم يخرج حديث أبي هريرة لهذه العلة ، وليس ذلك بواضح ، لأنها ليست علة قاذحة .

شعبة عن سليمان قال : سمعت سالم بن أبي الجعد عن أبي كبشة الأثماري ، عن النبي ﷺ قال : « مثل أمتي مثل أربعة : رجل أعطاه الله مالا وعلما » وذكر الحديث .

[٣٨٦٤] حدثنا ابن أبي الدنيا : قثنا إسحاق بن إسماعيل : قثنا جرير عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد قال ( يحدث ) عن أبي كبشة الأثماري أنه قال لابنه احفظ عني حديثا سمعته من رسول الله ﷺ وذكر الحديث .

١٥- باب ذكر الخبر المبيح للقارئ أن يتغنّى بالقرءان إذا كان حسن الصوت ، ويجهر به (و يحتر) (\*) ويرجع ، والدليل على أن الشئ في رفع الصوت بالقراءة وتخزينه إذا كان القارئ حسن الصوت .... وعلى أنه « له فعل » (\*) هذه

لغيره ، وبيان نفي اتباع النبي

( عن لم يتغن ) (\*)

بالقرءان

[٣٨٦٥] حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : أنبا ابن وهب قال : أخبرني عمرو بن الحارث ويونس عن ابن شهاب : أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره عن أبي هريرة قال : ما أذن الله لشيء كما يأذن لنبي (١) .....

[٣٨٦٦] ..... / أبو إسماعيل الترمذي : قثنا الحميدي قال : ثنا سفيان قال : سمعت الزهري يحدث عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال : « ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي (٢) يتغنّى بالقرءان » (٣) .

[٣٨٦٧] حدثنا أبو الحسين بن خالد بن علي : قثنا بشر بن شعيب عن أبيه ، عن الزهري قال : حدثني أبو سلمة : أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « لم يأذن الله لشيء ما أذن لنبي يتغنّى بالقرءان » .

(\*) غير واضح ، ولعل الصواب ما أثبت بنصه أو بمعناه ، والله أعلم .

(١) مسلم ( ٧٩٢ / عقب ٢٣٢ ) من طريق ابن وهب .

(٢) « ما » الأولى نافية والثانية مصدرية .

(٣) مسلم ( ٧٩٢ / ٢٣٢ ) من طريق سفيان .

[٣٨٦٨] حدثنا عباس الدوري : قتنا يحيى الزُّمِّي : قتنا يحيى بن محمد الجارِي بساحل المدينة ثمة<sup>(١)</sup> : قتنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن يزيد بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة : أن النبي ﷺ قال : « ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به »<sup>(٢)</sup> .

[٣٨٦٩] حدثنا ابن أخي ابن وهب قال : ثنا عمي قال : أخبرني عمرو بن مالك وحيوة بن شريح عن ابن الهاد بمثله<sup>(٣)</sup> .

[٣٨٧٠] حدثنا محمد بن عبد الملك الواسطي : قتنا يزيد بن هارون قال : أنبا محمد بن عمرو عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « ما أذن الله لشيء كأذنه لنبي يتغنى بالقرآن يجهر به »<sup>(٤)</sup> .

[٣٨٧١] حدثنا علي بن عبد العزيز قال : قال أبو عبيد : قوله : « لم يتغن » التغني والاستغناء والتعفف من مسألة الناس ، واستثكالهم بالقرآن ، وأن يكون في نفسه بحمله القرآن غنياً ، وإن كان من المال معدماً<sup>(٥)</sup> .

قال أبو عبيد : كأذنه يعني ما استمع الله لشيء كاستماعه لنبي وكذلك قوله : ﴿ وأذنت لربها وحقت ﴾ قال : استمعت يقال أذنت للشيء أذن له أذناً ....

يذهب به إلى الإذن من / الاستئذان ، وليس لهذا وجه ، وكيف يكون إذنه 1/14 في هذا أكثر من إذنه في غيره ، والذي أذن له فيه من طاعته والإبلاغ فيه أكثر من الإذن في قراءة يجهر بها . وقوله : « يتغنى بالقرآن » عندنا تحزين القراءة .  
وأما قوله : « ليس منا من لم يتغن بالقرآن » فليس من هذا إنما هو الاستغناء .

(١) نقله عنه في « تهذيب الكمال » ( ٣١ / ٥٢٣ - ترجمة يحيى بن محمد الجارِي ) .

(٢) مسلم ( ٧٩٢ / ٢٣٣ ) من طريق عبد العزيز بن محمد .

(٣) مسلم ( ٧٩٢ / عقب ٢٣٣ ) عن ابن أخي ابن وهب .

(٤) مسلم ( ٧٩٢ / عقب ٢٣٤ ) من طريق محمد بن عمرو .

(٥) هذا مذهب أبي عبيد ، والكلام في « غريبه » ( ١ / ٣٨٤ - ٣٨٧ ) بمعناه لا بنصه ، وانظر « فتح

الباري » ( ٩ / ٦٨ ) باب من لم يتغن بالقرآن .

من هنا لم يخرجهم مسلم :

[٣٨٧٢] حدثنا ابن أبي رجاء : قثنا وكيع : قثنا سعيد بن حسان الخزومي عن ابن أبي نهيك ، عن سعد بن أبي وقاص قال : قال رسول الله ﷺ : « ليس منا من لم يتغن بالقرآن يستغنى به » .

حدثنا أبو أمية : قثنا شابة عن الحسام ، عن ابن أبي مليكة عن ابن أبي نهيك ثم لقيت ابن أبي نهيك فحدثني عن سعد عن النبي ﷺ قال : « ليس منا من لم يتغن بالقرآن » .

[٣٨٧٣] حدثنا أبو أمية : قثنا شابة : قثنا الليث بن سعد عن ابن أبي مليكة عن عبيد الله بن أبي نهيك عن سعد عن النبي ﷺ بمثله .

[٣٨٧٤] حدثنا محمد بن حيويه : قثنا أبو صالح قال : حدثني الليث : قثنا عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة ، عن عبيد الله بن أبي نهيك ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن رسول الله ﷺ بهذا .

قال أبو صالح : قال لنا الليث بالعراق : عن سعد بن أبي وقاص ، وأما هاهنا فكذا قال ، وكذا في أصل كتابه . قال الليث : يتغنى : يتحزن به ، ويرقق به قلبه .

[٣٨٧٥] حدثنا محمد بن حيويه : قثنا أبو الوليد : قثنا الليث : قثنا ابن أبي مليكة ، عن عبيد الله بن أبي نهيك ، عن سعد ، عن النبي ﷺ مثله .

[٣٨٧٦] حدثنا أبو أمية : قثنا شريح بن النعمان : قثنا سفيان عن عمرو بن دينار ، عن ابن أبي مليكة ، عن عبيد الله بن أبي نهيك ، عن سعد ، عن النبي ﷺ قال : « ليس منا / من لم يتغن بالقرآن » .

[٣٨٧٧] حدثنا الربيع بن سليمان قال : ثنا شعيب بن الليث عن الليث ، عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة ، عن عبيد الله بن أبي نهيك ، عن سعيد أو سعد - الشك من أبي عوانة - عن النبي ﷺ بمثله .

[٣٨٧٨] حدثنا أبو أمية : قثنا داود بن مهراة : قثنا عبد الجواد بن الورد الخزومي : قال سمعت ابن أبي مليكة يقول : قال عبيد الله : بيننا أنا وعبد الله بن السائب إذ مر بنا أبو لبابة وذكر الحديث وقال لنا أبو لبابة : قال رسول الله ﷺ :

« ليس منا من لم يتغنى بالقرءان » .

[٣٨٧٩] حدثنا أبو أمية : قتنا مسلم بن إبراهيم قال : ثنا الحارث بن عبيد : قتنا عبيد الله بن الأحنس عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « ليس منا من لم يتغنى بالقرءان » .

[٣٨٨٠] حدثنا أبو أمية : قتنا أبو عمر الحوضي : قتنا مرجي بن رجاء قال : ثنا عبيد الله بن العيزار عن رجل عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « ليس منا من لم يتغنى بالقرءان » . قال : قال ابن عباس : إني لأحدو به كحدو الراكب .

[٣٨٨١] حدثنا ابن أبي رجاء : قتنا وكيع : قتنا عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي عن ابن أبي مليكة ، عن عبد الله بن السائب ، عن سعد بن أبي وقاص قال : قال رسول الله ﷺ : « اتلوا القرءان وابكوا ، فإن لم تبكوا فتباكوا ، وليس منا من لم يتغنى بالقرءان » .

[٣٨٨٢] حدثنا سعد البيروني : قتنا ابن أبي السري : أنبا عبد الرزاق قال : أنبا بكار بن عبد الله عن ابن أبي مليكة ، عن عائشة قالت : كانت عندي جارية تغني ورسول الله ﷺ يستمع ، فلما سمعت بحسن عمر فرّث ، فلما / دخل عمر 15/ تبسم النبي ﷺ فقال عمر : ما أضحكك يا رسول الله ؟ قال : « ضحكك أن جارية كانت عندي تغني ، فلما سمعت حسك فرّث » . فقال عمر : لا أبرح حتى أسمع مما كان يسمع منه رسول الله ﷺ ، فأقبلت تغني ، وعمر يسمع !!

[٣٨٨٣] حدثنا أبو أمية : ثنا أبو عاصم عن ابن جريج ، عن ابن شهاب ، عن سعيد وأبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « ليس منا من لم يتغنى بالقرءان » .

قال لنا أبو أمية : قال لنا أبو عاصم مرة عن سعيد ومرة عن أبي سلمة فجمعتهما . وحدثنا غير أبي أمية عن أبي عاصم فقال : عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

قال أبو عوانة : في هذين الحديثين حديث ابن أبي مليكة ، وهذا الحديث اضطراب .

## ١٦- باب ذكر الخبر المبيح للقارئ أن يُرْجِع في

قراءته ويتَلَاخَنَ ، وأنَّ حُسْنَ الصوت

بالقراءان مَحْبُوبٌ ، والخبر

الموجب في تزيين

القراءان بالصوت

[٣٨٨٤] حدثنا عباس الدوري : قتنا شِبابة بن سَوار عن شعبة ، عن معاوية

ابن قرّة قال : سمعت عبد الله بن مُعَقَّلُ المزني قال : رأيت رسول الله ﷺ يوم الفتح على ناقه له يقرأ سورة الفتح أو من سورة الفتح فرجع فيها . قال : ثم قرأ معاوية على قراءة ابن مغفل عن النبي فرجع . وقال : لولا أن يجتمع الناس عليكم لرجعت كما رجعت ابن مغفل - يحكى النبي ﷺ . قال شعبة : فقلت لمعاوية ابن قرّة : كيف كان ترجيعه ؟ قال : ا ا ا ا ا ا ا ا (١) .

[٣٨٨٥] حدثنا يوسف بن سعيد : قتنا حجاج عن شعبة ، عن معاوية بن قرّة

ب/15 قال : سمعت عبد الله بن مغفل يقول : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة على ناقه يقرأ سورة الفتح فقرأ ابن مغفل ورجع . قال شعبة : ورجع أبو إياس ورفع صوته .

[٣٨٨٥م] حدثنا أبو أمية : قتنا أبو الوليد : قتنا شعبة عن معاوية بن قرّة : أنه

سمع عبد الله بن مغفل يقول : رأيت النبي ﷺ يوم فتح مكة ، وهو يقرأ سورة الفتح ، وهو يرجع والناس حول ناقته . وقال : لولا أن يستمع مني من حولي لرجعت .

[٣٨٨٦] حدثنا يونس بن حبيب : قتنا أبو داود قال : ثنا شعبة عن معاوية

(١) مسلم ( ٧٩٤ / ٢٣٧ ، ( .... ) ، ( .... ) ) من طريق شعبة .

ابن قرة ، عن عبد الله بن مغفل قال : قرأ النبي ﷺ يوم الفتح سورة الفتح فرجع فلولا أن يجتمع عليّ الناس لأخذت لكم في ذلك الصوت .

[٣٨٨٧] حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال [ ثنا عبد الله بن وهب قال : ]<sup>(٥)</sup>

وحدثني عمرو بن الحارث أن ابن شهاب حدثه : أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره : أن أبا هريرة أخبره : أن رسول الله ﷺ سمع قراءة أبي موسى فقال : « قد أوتي هذا من مزامير آل داود » . قال أبو سلمة : وكان عمر يقول لأبي موسى : يا أبا موسى ذكّرنا ربّنا ، فيقرأ عنده أبو موسى ، وهو جالس في مجلسه ويتلاحن .

[٣٨٨٨] حدثنا عباس الدوري : قتنا يحيى بن أبي كريمة : قتنا عبيد الله بن

عمرو عن إسحاق بن راشد ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال لأبي موسى - وسمع صوته وكان حسن الصوت - : « أوتي هذا من مزامير آل داود » .

[٣٨٨٩] حدثنا الدقيقي : قتنا يزيد بن هارون قال : أنبا محمد بن عمرو عن

أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : دخل رسول الله ﷺ المسجد فسمع منه قراءة رجل فقال : « من هذا ؟ » قيل : هذا عبد الله بن قيس ، فقال : « لقد أوتي هذا من مزامير آل داود » .

[٣٨٩٠] حدثنا الجعفي : / قتنا زيد بن الحباب : قتنا مالك بن مغول ح . ١/16

وحدثنا أبو جعفر أحمد بن أبي رجاء : قتنا شعيب بن حرب عن مالك بن مغول ، عن عبد الله بن بريدة ، عن بريدة : أن رسول الله ﷺ قال : « إن الأشعري أعطي مزارًا من مزامير آل داود » وقال : « وهو مؤمن منيب »<sup>(١)</sup> .

[٣٨٩١] حدثنا عباس الدوري : قتنا أبو يحيى الحماني : قتنا بريد عن أبي

بردة ، عن أبي موسى : أن رسول الله ﷺ قال : « أعطيت يا أبا موسى مزارًا من مزامير آل داود »<sup>(٢)</sup> .

(٥) هنا علامة لحق ، ولم أر بهامشه شيئًا والساقط من السند هو ما أثبتنا .

(١) مسلم ( ٧٩٣ / ٢٣٥ ) من طريق مالك بن مغول .

(٢) مسلم ( ٧٩٣ / ٢٣٦ ) من طريق أبي بردة .

[٣٨٩٢] حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد العنبري ومحمد بن إسماعيل وأبو أمية الصغاني قالوا : ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير : قثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبورًا . زينوا القرآن بأصواتكم ، وإن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة » . حديثهم واحد<sup>(١)</sup> .

[٣٨٩٣] حدثنا عثمان بن خُرَزاذ : قثنا يحيى بن بكير : قثنا يعقوب بن عبد الرحمن بإسناده إلا أنه قال : « زَيَّنُوا أصواتكم بالقرآن » .  
قال عثمان بن خرزاذ : حدثني به يحيى بن معين ، عن يحيى بن بكير بمثله ، ثم لقيت يحيى فحدثني به و « زينوا أصواتكم بالقرآن » .

## ١٧- باب الخبر الموجب قراءة القرآن في شهر ، وبيان

حظر قراءته في دون سبعة أيام ، وبيان الخبر الدال

على إباحة قراءته في أكثر من شهر

وشهرين وأكثر من ذلك ، وعلى

قراءته ما دام قلب القارئ

فيه ؛ فإذا .....

عنه .....

[٣٨٩٤] حدثنا أبو داود الحراني وأبو أمية قالا : ثنا أبو الوليد : قثنا عكرمة ابن عمار قال : حدثني يحيى بن أبي كثير قال : حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال : [ حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله ﷺ ]<sup>(٢)</sup> / فقال : « ألم أخبر أنك تقوم الليل وتصوم النهار » فقلت : بلى يا رسول الله ولم أرد بذلك إلا الخير . فقال : « اقرأ القرآن في شهر » قلت : إني أطيق أفضل من

ب/16

(١) مسلم ( ٧٨٠ / ٢١٢ ) من طريق يعقوب بن عبد الرحمن .

(٢) من « صحيح مسلم » .



ذلك . قال : فشدد عليّ قال : « اقرأه في سبع لا تزيد على ذلك »<sup>(١)</sup> .

[٣٨٩٥] حدثنا يونس بن عبد الأعلى وأحمد بن شيبان قال : ثنا سفيان بن عيينة عن منصور ، عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن أبي مسعود قال : قال النبي ﷺ : « من قرأ الآيتين الأخرتين من البقرة في ليلة كفتاه »<sup>(٢)</sup> .

قال يونس في حديثه : « من قرأ الآيتين في آخر سورة البقرة كفتاه »<sup>(٣)</sup> .

[٣٨٩٦] حدثنا عمار بن رجاء : قتنا أبو نعيم ح .

وحدثنا الحسن بن عفان : قتنا أبو داود ح .

وحدثنا الغزي : قتنا الفريابي قالوا : ثنا سفيان ح .

وثنا الصغاني : قتنا سعيد بن عامر : قتنا شعبة عن منصور ، عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن أبي مسعود ، عن النبي ﷺ بمثله ح .

[٣٨٩٧] وحدثنا عباس الدوري وأبو أمية قالا : ثنا قبيصة عن سفيان ، عن

منصور ، عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد قال : حدثني علقمة عن أبي مسعود ، فلقيت أبا مسعود وهو يطوف بالبيت فحدثني عن النبي ﷺ قال : « من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه »<sup>(٤)</sup> .

حدثنا سعدان بن يزيد : قتنا الهيثم بن جميل : قتنا أبو عوانة عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن علقمة ، عن أبي مسعود بمثله . قال عبد الرحمن : فلقيت أبا مسعود فسألته فحدثني به عن النبي ﷺ

كذا قال علي بن مسهر أيضًا<sup>(٥)</sup> .

[٣٨٩٨] حدثنا علي بن حرب : قتنا أبو معاوية ح .

وحدثنا عباس الدوري قتنا أبو يحيى عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن

(١) مسلم ( ١١٥٩ / ١٨٢ ) من طريق عكرمة بن عمار مطولاً .

(٢) كفتاه : أي دفعنا عنه الشر والمكروه .

(٣) مسلم ( ٨٠٧ / ٢٥٥ ، ... ) من طريق منصور .

(٤) مسلم ( ٨٠٧ / عقب ٢٥٥ ) من طريق شعبة .

(٥) مسلم ( ٨٠٨ / ٢٥٦ ، ... ، ... ) من طريق الأعمش .

ابن يزيد / عن أبي مسعود قال : قال النبي ﷺ : « الآيتان من آخر سورة البقرة من قرأهما في ليلة كفتاه »<sup>(١)</sup> .

كذا رواه أيضاً عيسى بن يونس كما رواه ابن نمير<sup>(٢)</sup> .

[٣٩٠٠] حدثنا أبو داود الحراني : ثنا سليمان بن حرب : ثنا حماد بن زيد عن أبي عمران الجوني قال : سمعت جندب - ولا أعلمه إلا رفعه - قال : « اقرءوا القرآن ما اتلفت عليه قلوبكم فإذا اختلفتم فيه فقوموا عنه »<sup>(٣)</sup> .

## ١٨- باب بيان فضيلة فاتحة الكتاب

### وخواتيم سورة البقرة

[٣٩٠١] حدثنا محمد بن يحيى قال : وفيما قرأت على عبد الله بن نافع حدثنيه مطرف بن عبد الله عن مالك بن أنس ، عن العلاء بن عبد الرحمن : أنه سمع أبا السائب مولى هشام بن زهرة يقول : سمعت أبا هريرة يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « قال الله عز وجل : يقول العبد : ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ يقول الله : حمدني عبدي . يقول العبد : ﴿ الرحمن الرحيم ﴾ يقول الله : أثنى عليّ عبدي . يقول العبد : ﴿ مالك يوم الدين ﴾ أو ﴿ ملك يوم الدين ﴾ . يقول الله : مَجَدني عبدي . يقول العبد : ﴿ إياك نعبد وإياك نستعين ﴾ . فهذه الآية بيني وبين عبدي ولعبي ما سأل . يقول العبد : ﴿ اهدنا الصراط المستقيم \* صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴾ . فهؤلاء لعبي ولعبي ما سأل »<sup>(٤)</sup> .

[٣٩٠٢] حدثنا أبو بكر الصغاني : ثنا الحسن بن الربيع : ثنا أبو الأحوص عن عمار بن رزيق ، عن عبد الله بن عيسى ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : كان جبريل جالس عند النبي صلى الله عليه وسلم فسمع وقعاً فرفع

(١) مسلم ( ٨٠٨ / عقب ٢٥٦ بحديث ) من طريق أبي معاوية .

(٢) مسلم ( ٨٠٨ / عقب ٢٥٦ ) من طريق عبد الله بن نمير ، وعيسى بن يونس .

(٣) مسلم : كتاب العلم ( ٢٦٦٧ / ٣ ، ٤ ، ... ) من طريق أبي عمران الجوني .

(٤) مسلم : كتاب الصلاة ( ٣٩٥ / ٣٩ ) من طريق مالك بن أنس .

رأسه فقال : هذا باب من السماء فُتح ما فُتح قط إلى اليوم فنزل منه ملك فسلم عليه يعني النبي ﷺ فقال : (له) (٥) جبريل : هذا ملك ما نزل إلى الأرض قط إلا اليوم . فقال للنبي ﷺ : أبشر بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبيي كان قبلك : فاتحة الكتاب ، وخواتيم سورة البقرة . لم تقرأ منهما حرفاً إلا أعطيته (١) .

[٣٩٠٣] حدثنا محمد بن يحيى وأبو بكر الرازي قالا : ثنا موسى بن إسماعيل : قثنا يزيد بن زريع عن زُوح بن القاسم ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : لما نزلت : ﴿ إن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله ﴾ [البقرة : ٢٨٤] جاء أصحاب محمد إلى النبي ﷺ حتى جثوا على الرُكَب قالوا : كُلفنا ما نطيق من العمل الصالح الصلاة والصدقة ، هذا ما لا نطيق : قال : فتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم : سمعنا وعصينا قولوا : سمعنا وأطعنا . فلما ذلت بهما ألسنتهم أنزل الله التي بعدها ﴿ آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون ﴾ إلى قوله ﴿ سمعنا وأطعنا ﴾ إلى قوله : ﴿ لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ﴾ قال : لا أؤاخذكم ﴿ ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به ﴾ قال : لا أحملكم . إلى قوله : ﴿ واغفر لنا وارحمنا ﴾ قال : غفرت لكم ورحمتكم (٢) .

## ١٩- باب بيان نزول الملائكة لقراءة سورة البقرة ودُنُوها

من القارئ ، وفضل البيت الذي تُقرأ

فيه سورة البقرة على غيره

[٣٩٠٤] حدثنا يزيد بن سنان : قثنا ابن أبي مريم : قثنا يحيى بن / أيوب (١/18) قال : حدثني يزيد بن الهاد عن عبد الله بن خباب ، عن أبي سعيد الخدري ، عن أسيد بن حُضير قال : بينما هو يقرأ سورة البقرة وفرسه مربوط عنده إذ جالت الفرس ، فسكنها فسكنت ، فقرأ فجالت الفرس أيضاً فسكنها فسكنت ، ثم قرأ

(٥) في الأصل : يا .

(١) مسلم ( ٨٠٦ / ٢٥٤ ) من طريق أبي الأحوص .

(٢) مسلم : كتاب الإيمان ( ١٢٥ / ١٩٩ ) من طريق يزيد بن زريع .

فجالت الفرس فانصرف ، وكان ابنه يحيى قريباً منه فأشفق أن تصيبه ، فرفع رأسه إلى السماء فإذا هو بمثل الظلّة فيها أمثال المصاييح عرجت إلى السماء حتى ما يراها ، فأصبح فحدث رسول الله ﷺ بما كان فقال رسول الله ﷺ : « اقرأ يا ابن الحضير ، هل تدري ما ذاك » ؟ قال : لا ، قال : « تلك الملائكة دنت لصوتك ، ولو قرأت لأصبحت ينظر الناس إليها لا تتوارى منهم » . ثم قال : « اقرأ يا أسيد فقد أوتيت من مزامير آل داود » .

[٣٩٠٥] حدثنا أبو أمية : قتنا يعقوب بن محمد الزهري : قتنا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن الهاد بإسناده إلى قوله : « تلك الملائكة أذنت لصوتك ، ولو قرأت لأصبحت ينظر الناس إليها ، لا تتوارى منهم » .

[٣٩٠٦] حدثنا محمد بن الحكم قال : أنبأ أبي وشعيب بن الليث عن الليث ، عن خالد ، عن ابن أبي هلال ، عن يزيد بن الهاد ، عن عبد الله بن خباب ، عن أبي سعيد الخدري ، عن أسيد بن حضير - وكان من أحسن الناس صوتاً بالقرآن - قال : قرأت ليلة سورة البقرة وفرس لي مربوط ويحيى ابني مضطجع قريب مني وهو غلام ، فجالت الفرس فقامت ليس لي همّ إلا ابني يحيى فسكنت الفرس ، ثم قرأت فجالت الفرس فقامت وليس لي همّ إلا ابني ثم قرأت فجالت الفرس فرفعت رأسي فإذا شيء كهيفة الظلة [ في مثل المصاييح مقبل من السماء فهالني ، فسكت ]<sup>(١)</sup> .

فلما أصبحت غدوت / على رسول الله ﷺ فأخبرته فقال : « اقرأ أبا يحيى » . فقلت : قد قرأت فجالت الفرس فقامت ليس لي همّ إلا ابني . فقال لي : « اقرأ أبا يحيى » . قلت : قد قرأت يا رسول الله فجالت الفرس فليس لي همّ إلا ابني . قال : « اقرأ يا ابن حضير » . فقلت : قد قرأت فرفعت رأسي فإذا كهيفة الظلة فيها المصاييح فهالني . فقال : « ذلك الملائكة دنوا لصوتك ، ولو قرأت حتى تصبح لأصبح الناس ينظرون إليهم » .

[٣٩٠٧] حدثنا الصغاني والزعفراني قالا : ثنا عفان : قتنا وهيب : قتنا سهيل ح .

[٣٩٠٨] وحدثنا الربيع بن سليمان : قتنا ابن وهب قال : حدثني سليمان بن

(١) من « فضائل القرآن » للنسائي ( ٤١ ) حيث أخرجه عن محمد بن عبد الحكم به .

بلال قال : حدثني سهيل بن أبي صالح عن أبيه ، عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال : « لا تجعلوا بيوتكم مقبرا ؛ فإن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة » . اللفظ لعفان<sup>(١)</sup> .

[٣٩٠٩] حدثنا المسلم بن بشر بن عوجر الصنعاني : قتنا سعيد بن إبراهيم بن معقل : قتنا رباح عن معمر عن سهيل بإسناده : « ولا تجعلوا بيوتكم مقابر » بمثله . رواه الدراوردي عن سهيل .

[٣٩١٠] حدثنا أحمد بن عبد الحميد الكوفي : قتنا أبو أسامة عن بريد ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ قال : « مثل البيت الذي يذكر الله فيه ، والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت »<sup>(٢)</sup> .

[٣٩١١] حدثنا إبراهيم بن عبد الله العنبيسي : قتنا وكيع ح .

وحدثنا أبو داود الحراني : قتنا محاضر قالوا : ثنا الأعمش عن طلحة بن مُصَرِّف ، عن عبد الرحمن بن عَوْسَجَة ، عن البراء قال : قال رسول الله ﷺ : « زينوا القرآن بأصواتكم » .

[٣٩١٢] حدثنا محمد بن عوف / الحمصي : قتنا الفريابي ح .

وحدثنا أبو أمية : قتنا يحيى بن عبد الله عن الأوزاعي ، عن يحيى ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ : « ما أذن الله لشيء أذنه لنبي يتغنى بالقرآن »<sup>(٣)</sup> .

[٣٩١٣] حدثنا علي بن سهل الرملي قال : ثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي بمثله .

سمعت أبا محمد الرومي قال : سمعت أحمد بن أبي الخواريزمي قال : قلت لأبي سليمان : ما تقول في التغني ؟ قال : كيف لنا به .

(١) مسلم ( ٧٨٠ / ٢١٢ ) من طريق سهيل .

(٢) مسلم ( ٧٧٩ / ٢١١ ) من طريق أبي أسامة .

(٣) مسلم ( ٧٩٢ / ٢٣٤ ) من طريق الأوزاعي .

حدثنا محمد بن بشر أخو خطاب في آخرين قالوا : ثنا عبد الرحمن بن المتوكل القارئ عن أخيه أيوب بن المتوكل قال : سألت أبا القارئ مَعْبِدَ الْمُغْنِي عن دواء الخلق ، فقال : حدثتني أم جميل الحذباء : أنها سألت الجن ذلك فقال : « دواؤها الهوان » .

[٣٩١٤] حدثنا ابن أبي الدنيا : قثنا محمد بن منصور الطوسي قال : سمعت صبيحاً أبا تراب ح .

وحدثني أبو العباس ( المربي )<sup>(٥)</sup> : قثنا محمد بن صالح العدوي : قثنا سيار عن جعفر عن مالك قال : كان داود النبي عليه السلام إذا أخذ في قراءة الزبور تفتقت العذاري<sup>(١)</sup> .

[٣٩١٥] حدثنا أبو زُرْعَةَ الدمشقي : قثنا يحيى بن صالح الوُحَاظِي : قثنا سعيد بن عبد العزيز عن أبي يوسف الحاجب قال : قدم أبو موسى فنزل بعض الدور بدمشق ، فكان معاوية يخرج ليلاً يستمع قراءته .

[٣٩١٦] حدثنا إبراهيم بن أبي داود الأسدي : قثنا بُكَيْر بن محمد بن أسماء : قثنا سَيَّار بن حاتم عن جعفر بن سليمان قال : قرأ مالك بن دينار هذه الآية : ﴿ وَإِنْ لَهُ عِنْدَنَا لَزُلْفَى وَحَسَنَ مَثَابٍ ﴾ [ص : ٢٥] قال : يقيم الله داود عند ساق العرش فيقول : يا داود مَجْدِنِي بِذَلِكَ الصوت الحسن الرخيم . قال : فيقول : يا رب وكيف أمجدك ؟ وقد سلبتني في الدنيا . فيقول : فإني أردت عليك / - أو إليك - اليوم ، قال : فيرفع صوته فيستفرغ صوته نعيم أهل الجنة .

[٣٩١٧] حدثنا يوسف بن مسلم : قثنا أحمد بن الحجاج بن محمد - وأبوه جالس معنا - قال : حدثني أبي ح .

وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الصنعاني عن عبد الرزاق كليهما عن ابن جريج قال : سألت عطاء عن القراءة على الغناء ، فقال : وما بأس بذلك ، سمعت عبيد بن عمير يقول : كان داود نبي الله ﷺ يأخذ المعزفة فيضرب بها ويقراً عليها ترد عليه

(٥) هكذا قرأتها ، ووقع في « تاريخ ابن كثير » ( ٢ / ١١ ) : « المدني » .

(١) نقله ابن كثير في « تاريخه » ( ٢ / ١١ ) عن المصنف ، وقال : غريب .

صوته . يريد بذلك يكي ويكي .

هذا حديث يوسف والآخر بمعناه .

[٣٩١٨] حدثنا يوسف بن مسلم قال : ثنا حجاج عن ابن جريج ، عن عطاء وأبو نعيم عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال : لا بأس بالشعر والحداء والغناء ما لم يكن فيه فحشاء .

[٣٩١٩] حدثنا يزيد بن سنان : قثنا صفوان بن عيسى : قثنا سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي قال : صليت خلف أبي موسى الأشعري فما سمعت صوت صُنْج ولا بَزْبَط ولا ناي أحسن من صوته .

[٣٩٢٠] حدثنا العباس بن السندي الأنطاكي : قثنا محمد بن الصلت : قثنا مبشر الحلبي عن تمام بن نجيح قال : كانت لعون بن عبد الله جارية تقرأ بصوت تحزين ، فرجما أمرها أن تقرأ ونحن عنده حتى تبكي .

[٣٩٢١] وحدثنا أبو الكرويين الكلبي<sup>(١)</sup> : قثنا نعيم بن حماد : قثنا مبشر عن تمام قال : كان لعون وصيفة ، فكنا نأتيه فيخرجها إلينا ، فتقرأ بالألحان فبكي .

[٣٩٢٢] حدثنا عباس الدوري وأيوب بن سافري قالا : ثنا مسلم بن إبراهيم قثنا مهدي بن ميمون قال : رأيت أبا عوانة في زمن خالد بن عبد الله القُضري<sup>(٢)</sup> وهو يقرأ بهذه / الأصوات - يعني الألحان .

[٣٩٢٣] حدثنا جعفر بن نوح الأذني : قثنا محمد بن عيسى : قثنا هناد بن سليم عن أبيه قال : كان أبو موسى يقرأ بين يدي عثمان في غير صلاة .

[٣٩٢٤] حدثنا محمد بن يحيى : قثنا حجاج : قثنا حماد عن ثابت ، عن أنس : أن أبا موسى قام ذات ليلة فقرأ فجاء أزواج النبي ﷺ يستمعن ، فلما أخبر بذلك قال : لو شعرتُ لحبرتكن تحبيرًا ، ولشوقتكن تشويقًا .

[٣٩٢٥] أخبرني العباس بن الوليد العذري قال : حدثني أبي : قثنا ابن جابر

(١) لم أعرفه .

(٢) كذا بالأصل بالصاد .

قال : كان خليلد بن سعد رجل قارئ حسن الصوت ، وكانوا يجتمعون في بيت أم الدرداء ؛ فتأمره أم الدرداء أن يقرأ عليهم .

[٣٩٢٦] حدثنا إبراهيم بن أبي داود الأسدي : قثنا يحيى بن صالح الوُحاطي : قثنا سليمان بن عطاء عن مسلمة بن عبد الله ، عن عمه أبي مَشْجعة : أن عمر بن الخطاب كان يقدم الشابَّ الحسن الصوت لحسن صوته بين يدي المهاجرين والأنصار .

[٣٩٢٧] حدثنا العباس بن محمد وأبو داود وأبو أمية قالوا : ثنا أبو عاصم عن صالح الناجي ، عن ابن جريج ، عن ابن شهاب ﴿ يزيد في الخلق ما يشاء ﴾ [ فاطر : ١ ] قال : حُسن الصوت .

[٣٩٢٨] حدثنا ( محمد بن النصري )<sup>(١)</sup> قثنا إبراهيم بن حميد ، عن جرير ، عن مغيرة قال : كان المنهال بن عمرو حسن الصوت ، وكان له لحن يقال له وزن سبعة<sup>(٢)</sup> .

[٣٩٢٩] حدثنا محمد بن سليمان قال : سمعت أبا الوليد يقول : كان أبو عوانة يقرأ بالألحان .

[٣٩٣٠] حدثنا يوسف بن مسلم : قثنا محمد بن كثير عن أبي إسحاق الفزاري ، عن الأوزاعي قال : كان أصحاب النبي ﷺ يأتون الرجل الحسن الصوت ب/20 بالقرءان في منزله فيستخرجونه / فيقرأ لهم القرءان .

[٣٩٣١] حدثني محمد بن محمد بن رجاء قال : سمعت محمد بن الصباح قال : شهدت علي بن ثابت وقرأ رجل فلما فرغ قام إليه علي بن ثابت فقبل رأسه .

(١) لم أعرفه ، ونقطة النون غير واضحة ، فيمكن أن تكون « البصري » أو غيره ، والله أعلم .

(٢) علقه المزي في ترجمة المنهال من « تهذيب الكمال » ( ٢٨ / ٥٧١ ) : قال محمد بن حميد الرازي ؛



## ٢٠- باب ذكر الخبر الموجب قراءة البقرة وآل عمران وفضيلتهما وتعظيم آية الكرسي ، وأن البتلة لا يقدر على حفظ سورة البقرة

[٣٩٣٢] حدثنا أبو حميد الحمصي : قتنا عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي : قال ابن عوف الحمصي : قال لي أحمد بن حنبل : مات أفضل رجل عندكم . قلت : عثمان ؟ قال : نعم . ح .

[٣٩٣٣] حدثنا يوسف بن مسلم ومحمد بن عامر المصيبيان وأبو بكر محمد ابن عيسى الطرسوسي قالوا : ثنا أبو توبة الربيع بن نافع قالوا : ثنا معاوية بن سلام قال : سمعت أخي زيد بن سلام : أنه سمع أبا سلام يقول : حدثني أبو أمامة الباهلي قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « اقرءوا القرآن ؛ فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لصاحبه - وقال بعضهم : لأصحابه - اقرءوا الزهراوين سورة البقرة وسورة آل عمران ؛ فإنهما يأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان أو كأنهما غيابتان<sup>(١)</sup> أو كأنهما فرقان من طير صواف تحاجان عن صاحبهما - وقال بعضهم : أصحابهما - اقرءوا سورة البقرة فإن أخذها بركة وتزكها حسرة ، ولا تستطيعها البتلة . زاد أبو توبة : قال معاوية بن سلام : فبلغني أن البتلة الشجرة<sup>(٢)</sup> .

[٣٩٣٤] رواه محمد بن يحيى عن دحيم ، وروى يزيد بن عبد ربه عن الوليد بن مسلم جميعاً عن محمد بن مهاجر عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشي عن جبير بن نفير قال : سمعت النواس بن سمعان الكلابي يقول : سمعت النبي ﷺ يقول : « يؤتى بالقرآن يوم القيامة وأهله الذين كانوا يعملون به ، تقدمه سورة البقرة وآل عمران ، وضرب لهما رسول الله ﷺ ثلاثة أمثال ما نسيتهن بعد ، قال : كأنهما غمامتان أو ظلتان سوداوان بينهما شرق<sup>(٣)</sup> أو كأنهما حزقان من طير

(١) الغمامة والغياية كل شيء أظل الإنسان فوق رأسه .

(٢) مسلم ( ٨٠٤ / ٢٥٢ ) من طريق أبي توبة ( الربيع بن نافع ) .

(٣) شرق : أي ضياء ونور .

صواف تحاجان عن صاحبهما»<sup>(١)</sup> .

[٣٩٣٥] أخبرني العباس بن الوليد بن مرثد : قتنا محمد بن شعيب قال : حدثني إبراهيم بن سليمان عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشي : أنه حدثهم عن جبير ابن نفيير ، عن النواس بن سمعان الكلابي ، عن رسول الله ﷺ قال : « يأتي القرآن وأهله الذين كانوا يقرءونه في الدنيا تقدمها سورة البقرة وآل عمران » ثم ذكر مثله سواء .

[٣٩٣٦] حدثنا الصغاني قال : ثنا هشام بن عمار : قتنا محمد بن شعيب : ثنا إبراهيم بن سليمان الأقطس عن الوليد بن عبد الرحمن : أنه حدثهم عن جبير ابن نفيير بإسناده مثله .

[٣٩٣٧] حدثنا أحمد بن يوسف السلمي : قتنا عبد الرزاق قال : أنبا سفيان عن سعيد الجريري ، عن أبي السليل ، عن عبد الله بن رباح الأنصاري ، عن أبي بن كعب : أن رسول الله ﷺ سأله « أي آية في كتاب الله أعظم ؟ » قال أبي : الله ورسوله أعلم . فردّها مرارًا ثم قال أبي : آية الكرسي . فقال النبي ﷺ : « ليهنك العلم<sup>(١)</sup> أبا المنذر ، والذي نفسي بيده إن لها لسانًا وشفيعين تقدس الملك عند ساق العرش »<sup>(٢)</sup> .

قال أبو عبيد في قوله : « يأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان » إنما هو الثواب ، وهو يبيّن في الكتاب والسنة .

أما في الكتاب بقوله تعالى : ﴿ من يعمل مثقال ذرة خيرًا يره ﴾  
21/ب [ الزلزلة : ٧ ] / يريد به الثواب ﴿ وما تقدموا لأنفسكم من خير تجدوه عند الله ﴾  
[ المزمل : ٢٠ ] فيرون لو أن رجلاً أطعم مسكينًا رغيفًا يراه بعينه أو ثوابه .

وأما السنة بقوله عليه السلام : « من عال ثلاث بنات كن له حجابًا من النار » معناه الثواب ، لا أن من ..... يكن له حجابًا من النار .

(١) مسلم ( ٨٠٥ / ٢٥٣ ) من طريق يزيد بن عبد ربه .

(٢) ليهنك العلم : أي ليكن العلم هنيئًا لك .

(٣) مسلم ( ٨١٠ / ٢٥٨ ) من طريق الجريري دون آخره .

## ٢١- ذكر نزول السكينة عند قراءة سورة الكهف

وقراءة القرءان ، وثواب قراءة

## سورة الكهف

[٣٩٣٨] حدثنا يونس بن حبيب : قثنا أبو داود ح .

وحدثنا الصغاني وأبو أمية قالا : ثنا أبو زيد الهروي قالا : ثنا شعبة عن أبي إسحاق قال : سمعت البراء يقول : بينما رجل يقرأ سورة الكهف ليلة إذا رأى دابته تركض - أو قال : فرسه تركض ، فنظر فإذا مثل الضبابة أو السحابة فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ : « تلك السكينة تنزلت للقرءان ، وتنزلت عند القرءان » .

وهذا لفظ أبي داود وأبو زيد فذكر مثله ، وقال : « أو السحابة » وقال أبو داود : « أو الغمامة »<sup>(١)</sup> .

[٣٩٣٩] حدثنا عمار : قثنا عبيد الله بن موسى : قثنا إسرائيل عن أبي إسحاق بنحوه ، ولم يذكر سورة الكهف .

رواه زهير عن أبي إسحاق .

[٣٩٤٠] حدثنا يوسف بن مسلم : قثنا حجاج قال : حدثني شعبة عن قتادة قال : سمعت سالم بن أبي الجعد عن معدان ، عن أبي الدرداء ، عن النبي ﷺ قال : « من قرأ العشر الأواخر من الكهف عُصم من فتنة الدجال »<sup>(٢)</sup> .

[٣٩٤١] حدثنا الصغاني : قثنا يزيد بن هارون قال : أنبا همام ح<sup>(٣)</sup> .

وحدثنا ابن الجنيد قثنا .....

وحدثنا العباس والصغاني / وأبو أمية قالوا : ثنا روح : قثنا سعيد بن أبي عروبة 1/22

(١) مسلم ( ٧٩٥ / ٢٤١ ، ... ) من طريق شعبة .

(٢) مسلم ( ٨٠٩ / عقب ٢٥٧ ) من طريق شعبة .

(٣) مسلم ( ٨٠٩ / عقب ٢٥٧ ) من طريق همام .

كلهم قالوا عن قتادة عن سالم عن معدان بن أبي طلحة ، عن أبي الدرداء ، عن النبي ﷺ قال : « من قرأ عشر آيات من أول سورة الكهف عصم من فتنة الدجال »<sup>(١)</sup> .

وقال شعبة : « من فتنة الدجال أو من الدجال » .

قال أبو عوانة : هؤلاء قالوا : أول الكهف ، وقال شعبة : « آخر الكهف » ، والله أعلم .

## ٢٢- باب بيان فضيلة سورة ﴿ قل هو الله أحد ﴾ ،

وثواب من يقرأها ، وأنها صفة

الرحمن تعالى

[٣٩٤٢] حدثنا يونس بن حبيب ، قتنا أبو داود : قتنا شعبة عن قتادة قال : سمعت سالم بن أبي الجعد يحدث عن معدان بن أبي طلحة ، عن أبي الدرداء : أن النبي ﷺ قال : « أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة ؟ » قيل : يا رسول الله ومن يطيق ذلك قال : « اقرءوا قل هو الله أحد »<sup>(٢)</sup> .

[٣٩٤٣] حدثنا أبو قلابة : قتنا عمرو بن مرزوق عن شعبة بمعناه .

[٣٩٤٤] حدثنا أبو داود الحراني والصفهاني وأبو أمية قالوا : ثنا مسلم بن إبراهيم : قتنا أبان بن يزيد عن قتادة ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن معدان بن أبي طلحة ، عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله ﷺ : « أيعجز أحدكم أن يقرأ في الليلة ثلث القرآن ؟ » قالوا : نحن أعجز وأضعف من ذلك . فقال : « إن الله تعالى جزأ القرآن ثلاثة أجزاء فقل هو الله أحد ثلث القرآن »<sup>(٣)</sup> .

هذا لفظ أبي داود ، وحديث الباقرين بمعناه .

[٣٩٤٥] حدثنا ابن الجنيد : قتنا الوليد بن القاسم : قتنا يزيد بن كيسان ح .

(١) مسلم ( ٨٠٩ / ٢٥٧ ، ... ) من طريق قتادة .

(٢) مسلم ( ٨١١ / ٢٥٩ ) من طريق شعبة .

(٣) مسلم ( ٨١١ / ٢٦٠ ) من طريق أبان بن يزيد العطار .

وثنا أبو علي الزعفراني : قتنا عفان : قتنا عبد الواحد : ثنا يزيد بن كيسان عن / أبي حازم ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « احشدوا حتى أقرأ عليكم ثلث القرآن » ، فقرأ ﴿ قل هو الله أحد ﴾ ثم دخل . قال : فقلنا : يا رسول الله إنك قلت أقرأ عليكم ثلث القرآن . قال : « إني قلت أقرأ عليكم ثلث القرآن ، وإن هذه السورة تعدل ثلث القرآن » .

[٣٩٤٦] حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور البحيري : قتنا يحيى بن سعيد : قتنا يزيد بن كيسان قال : حدثني أبو حازم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « احشدوا حتى أقرأ عليكم ثلث القرآن » فحشدوا فقرأ ﴿ قل هو الله أحد ﴾ ، ثم دخل . فقال بعضنا لبعض : نزل عليه وحى من السماء فذاك الذي أدخله . ثم خرج فقال : « إني قلت لكم : سأقرأ عليكم ثلث القرآن ، وإن هذه السورة تعدل ثلث القرآن »<sup>(١)</sup> .

[٣٩٤٧] حدثنا محمد بن كثير الحراني : قتنا مؤمل بن الفضل الحراني ح .

وحدثنا الصغاني : ثنا زكريا بن عدي قال : ثنا مروان بن معاوية عن يزيد بن كيسان ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ : « إني سأقرأ عليكم ثلث القرآن » فقرأ ﴿ قل هو الله أحد ﴾ ، وقال : « هي تعدل ثلث القرآن » .

وهذا لفظ ابن كثير .

[٣٩٤٨] حدثنا الحسين بن بهان : قتنا سهل بن عثمان : قتنا عبد الرحيم بن سليمان عن بشير بن سلمان أبي إسماعيل ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ : « قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن »<sup>(٢)</sup> .

[٣٩٤٩] حدثنا أبو قلابة : قتنا محمد بن خالد بن عثمة ح .

وحدثنا محمد بن إسحاق الصغاني : قتنا معلى بن منصور ح .

وحدثنا ابن عوف وأيوب بن سافري قالوا : ثنا خالد بن مخلد قالوا : ثنا

(١) مسلم ( ٨١٢ / ٢٦١ ) من طريق يحيى بن سعيد .

(٢) مسلم ( ٨١٢ / ٢٦٢ ) من طريق بشير بن سليمان ( أبي إسماعيل ) .

سليمان بن بلال عن سهيل بن أبي / صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال النبي ﷺ : « قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن »<sup>(١)</sup> .

[٣٩٥٠] وحدثنا أبو عبد الله : قتنا عمي : قتنا عمرو بن الحارث ، عن سعيد بن أبي هلال : أن أبا الرجال محمد بن عبد الرحمن حدثه عن أمه عمرة ، عن عائشة : أن النبي ﷺ بعث رجلاً على سرية ، وكان يقرأ لأصحابه في صلاتهم فيختم بقل هو الله أحد ، فلما رجعوا ذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فقال : سلوه لأي شيء كان يصنع ذلك ؟ فسألوه . فقال : لأنها صفة الرحمن فأنا أحب أن أقرأها . فقال رسول الله ﷺ « أخبروه أن الله عز وجل يحبه »<sup>(٢)</sup> .

[٣٩٥١] حدثنا محمد بن يحيى : قتنا أيوب بن سليمان بن بلال : قتنا أبو بكر بن أبي أويس ح .

وحدثنا محمد بن يحيى : قتنا ابن أبي أويس قال : حدثني أخي عن سليمان ابن بلال ، عن عبيد الله بن عمر ، عن ثابت البناني ، عن أنس بن مالك : أن النبي ﷺ قال لرجل : « لم تلزم قراءة قل هو الله أحد ؟ » قال الرجل : إني أحبها . قال النبي ﷺ : « فإن حبك إياها أدخلك الجنة » .

[٣٩٥٢] حدثنا ابن أبي الجحيم : قتنا إبراهيم بن حمزة : قتنا عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله بن عمر ، عن ثابت ، عن أنس : أن رجلاً قال : يا رسول الله إني أحب ﴿ قل هو الله أحد ﴾ . قال : « حبك إياها أدخلك الجنة » .

## ٢٣- باب بيان فضيلة « المعوذتين »

[٣٩٥٣] حدثنا ابن أبي رجاء : قتنا وكيع : قتنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم ، عن عقبة بن عامر قال : قال النبي ﷺ : « أنزل علي آيات لم أر مثلهن أو لم نر مثلهن المعوذتين »<sup>(٣)</sup> .

[٣٩٥٤] حدثنا الحسن بن علي بن عفان : قتنا أبو أسامة عن إسماعيل بن

(١) أخرجه مسلم ( ١١٢ / ٢٦١ ) لكن من طريق أبي حازم عن أبي هريرة بمعناه .

(٢) مسلم ( ١١٣ / ٢٦٣ ) من طريق عمرو بن الحارث .

(٣) مسلم ( ١١٤ / عقب ٢٦٥ ) من طريق وكيع .

أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، عن عقبة بن عامر - وكان من رفقاء الصحابة - قال : قال رسول الله ﷺ : « أنزل عليَّ الليلة آيات لم ينزل عليَّ مثلهن » .

[٣٩٥٥] / حدثنا محمد بن إسحاق البكائي والصفاني وعمار قالوا : ثنا يعلى بن عمار

ابن عبيد عن إسماعيل ، عن قيس ، عن عقبة بن عامر قال : قال النبي ﷺ : « لقد أنزل عليَّ آيات لم أر أو لم يُر مثلهن » - يعني المعوذتين . رواه سفيان عن إسماعيل ، وهو غريب .

[٣٩٥٦] حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور قزوينان : قثنا يحيى بن

سعید القطان : قثنا إسماعيل عن قيس ، عن عقبة بن عامر ، عن النبي ﷺ قال : « قد أنزل الله عز وجل عليَّ آيات ما أنزل عليَّ مثلهن ، قل أعوذ برب الناس إلى آخر السورة ، وقل أعوذ برب الفلق إلى آخر السورة » .

[٣٩٥٧] حدثنا أحمد بن شعيب النسائي أبو عبد الرحمن قاضي حمص قال :

حدثني محمد بن قدامة : قثنا جرير عن بيان ، عن قيس بن أبي حازم ، عن عقبة ابن عامر قال : قال رسول الله ﷺ : « ألم تر آيات أنزلت الليلة لم نر مثلهن قط ﴿ قل أعوذ برب الفلق ﴾ و ﴿ قل أعوذ برب الناس ﴾ »<sup>(١)</sup> .

#### ٢٤- باب ذكر سورة ﴿ لم يكن الذين كفروا ﴾

[٣٩٥٨] حدثنا يوسف بن مسلم : قثنا حجاج بن محمد قال : حدثني

شعبة قال : سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ لأبيّ حين نزلت ﴿ لم يكن الذين كفروا ﴾ : إن الله أمرني أن أقرأ عليك : ﴿ لم يكن الذين كفروا ﴾ . قال : قلت : سمّاني ؟ قال : نعم . فبكي<sup>(٢)</sup> .

(١) مسلم ( ٨١٤ / ٢٦٤ ) من طريق جرير .

(٢) مسلم ( ٧٩٩ / ٢٤٦ ، ..... ) من طريق شعبة .

## ٢٥- باب ذكر سورة ﴿ والليل إذا يغشى ﴾

[٣٩٥٩] حدثنا علي بن حرب : ثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة قال : قدمنا الشام فأتانا أبو الدرداء فقال : هل فيكم من يقرأ على قراءة عبد الله ؟ فأشار له القوم إلي . فقال : كيف سمعت عبد الله يقرأ : ﴿ والليل إذا يغشى ﴾ ؟ فقلت : ﴿ والنهار إذا تجلى \* والذكر والأنثى ﴾ فقال : وأنا / لهكذا سمعت رسول الله ﷺ يقرؤها ، وهؤلاء يريدوني على أن أقرأ ﴿ وما خلق ﴾ فلا أتابعهم<sup>(١)</sup> .

1/24

[٣٩٦٠] حدثنا يوسف القاضي : ثنا نصر : ثنا معتمر عن أبيه ، عن سليمان - يعني الأعمش - عن إبراهيم ، عن علقمة قال : قدمت الشام فلقيني أبو الدرداء فقال : ممن أنت ؟ فقلت : من أهل العراق . وذكر الحديث بنحوه .

[٣٩٦١] حدثنا الصغاني : ثنا مسلم : ثنا شعبة : ثنا مغيرة عن إبراهيم ، عن علقمة قال : أتيت الشام فدخلت المسجد فصليت ركعتين وذكر الحديث وقال فقال أبو الدرداء : إن هؤلاء كادوا يشككوني ، وقد سمعت رسول الله ﷺ يقرأ : ﴿ والليل إذا يغشى \* والذكر والأنثى ﴾ .

شعبة عن المغيرة .....

[٣٩٦٢] حدثنا يونس بن حبيب : ثنا أبو داود : ثنا شعبة عن المغيرة ، عن إبراهيم : سمع علقمة قال : قدمت الشام فدخلت المسجد فقلت : اللهم وفق لي جليسا صالحا .

قال : فجلست إلى رجل فإذا هو أبو الدرداء فقال : ممن أنت ؟ فقلت : من أهل الكوفة . فقال : أليس فيكم صاحب الوساد والسواك ؟ يعني عبد الله بن مسعود . ثم قال : أليس فيكم صاحب السر الذي لم يكن يعلمه غيره ؟ يعني حذيفة . ثم قال : أليس فيكم الذي أجاره الله على لسان نبيه ﷺ من الشيطان ؟

(١) مسلم ( ٨٢٤ / ٢٨٢ ) من طريق أبي معاوية .



يعني عمارة . ثم قال : هل تدري كيف كان عبد الله يقرأ ﴿ والليل إذا يغشى ﴾ ؟  
 فقلت : كان يقرأها : ﴿ والليل إذا يغشى \* والنهار إذا تجلى \* والذكر والأنثى ﴾ .  
 فقال أبو الدرداء : والله ما زال هؤلاء بي حتى كادوا يشككوني . فقال أبو الدرداء :  
 هكذا يقرأها وهكذا سمعتها من رسول الله ﷺ . . . . .

[٣٩٦٣] حدثنا الصغاني : قتنا زهير / قتنا جرير / عن مغيرة ، عن إبراهيم ب/24  
 قال : أتى علقمة الشام ... وذكر الحديث (١) .

[٣٩٦٤] حدثنا أبو داود الحراني : قتنا يزيد بن هارون قال : أنبا شعبة عن  
 مغيرة ، عن إبراهيم ، عن علقمة : أنه قدم الشام فدخل مسجد دمشق فصلى فيه  
 ركعتين ثم قال : اللهم ارزقني جليسا صالحا فجلس إلى أبي الدرداء . فقال له  
 أبو الدرداء : ممن أنت ؟ قال : من أهل الكوفة . فقال : سمعت ابن أم عبد يقرأ  
 ﴿ والليل إذا يغشى ﴾ ؟ فقال علقمة : ﴿ والليل إذا يغشى \* والذكر والأنثى ﴾ .  
 فقال أبو الدرداء : لقد حفظتها من رسول الله ﷺ فما زال بي هؤلاء حتى  
 يشككوني . ثم قال : ألم يكن فيكم صاحب الوساد ، وصاحب السر الذي لا يعلمه  
 أحد غيره ، والذي أجير من الشيطان على لسان النبي ﷺ . وصاحب الوساد ابن  
 مسعود ، وصاحب السر حذيفة ، والذي أجير من الشيطان عمار بن ياسر .

[٣٩٦٥] حدثنا الأحمسي : قتنا محمد بن فضيل عن داود بن أبي هند ،  
 عن عامر ، عن علقمة قال : لقيني أبو الدرداء فقال لي : ممن أنت ؟ فقلت : من  
 أهل العراق . قال : من أي أهل العراق ؟ قلت : من أهل الكوفة . قال : تقرأ على  
 قراءة ابن أم عبد ؟ قلت : نعم . قال : اقرأ علي ﴿ والليل إذا يغشى ﴾ فقرأت  
 عليه ﴿ والليل إذا يغشى \* والذكر والأنثى ﴾ فضحك وقال : هكذا سمعت  
 رسول الله ﷺ يقرأها (٢) .

[٣٩٦٦] حدثنا الصغاني : قتنا عبد الوهاب بن عطاء : قتنا داود بن أبي هند  
 عن عامر ، عن علقمة قال : قدمت الشام فلقيت أبا الدرداء . قال : من أين أنت ؟

(١) مسلم ( ٨٢٤ / ٢٨٣ ) من طريق جرير .

(٢) مسلم ( ٨٢٤ / عقب ٢٨٤ ) من طريق داود بن أبي هند .

قلت : من أهل الكوفة . قال : تقرأ على قراءة ابن مسعود ؟ قلت : نعم . قال لي : اقرأ عليّ ﴿ واللّيل إذا يغشى ﴾ قال : فقرأت عليه ﴿ واللّيل / إذا يغشى ﴾ والنهار إذا تجلّى \* والذكر والأنثى ﴾ فقال أبو الدرداء : أشهد أنني سمعت رسول الله ﷺ يقرؤها هكذا .

1/25

## ٢٦- باب ذكر سورة ﴿ والضحي ﴾

[٣٩٦٧] حدثنا يونس بن عبد الأعلى : قثنا سفيان عن الأسود بن قيس ، عن جندب قال : أبطأ جبريل عليه السلام على النبي ﷺ ، فقال المشركون : قد وُدّع محمد . فنزلت ﴿ والضحي ﴾ واللّيل إذا سجدى \* ما ودّعك ربك وما قلى ﴿<sup>(١)</sup>﴾<sup>(٢)</sup> .

[٣٩٦٨] حدثنا شعيب بن عمرو وأحمد بن شيبان قالا : ثنا سفيان عن الأسود بن قيس قال : حدثني جندب قال : كنا مع النبي ﷺ في غار فثكبت إصبه فقال :

هل أنتِ إلا أصبغٌ دُميت وفي سبيل الله ما لقيت<sup>(٣)</sup>

[٣٩٦٩] حدثنا عمار بن رجاء والغزي والصغاني قالوا : ثنا الفضل بن دكين قال : ثنا سفيان ح .

وحدثنا ابن عفان : قثنا أبو أسامة : قثنا سفيان ح .

وحدثنا يونس بن حبيب : قثنا أبو داود : قثنا شعبة جميعاً عن الأسود بن قيس قال : سمعت جندباً يقول : أبطأ جبريل على النبي ﷺ فقالت امرأة : ما أرى صاحبه إلا قد قلاه . فنزلت : ﴿ والضحي ﴾ واللّيل إذا سجدى ﴿ الآية<sup>(٣)</sup> .

هذا لفظ حديث شعبة ، ولفظ سفيان : اشتكى النبي ﷺ فلم يقم ليلة أو

(٥) قلاه : أبغضه .

(١) مسلم : كتاب الجهاد والسير ( ١٧٩٧ / ١١٤ ) من طريق سفيان .

(٢) مسلم ( ١٧٩٦ / ١١٣ ) من طريق سفيان بن عيينة .

(٣) مسلم ( ١٧٩٧ / عقب ١١٥ ) من طريق شعبة .

ليتين ، فأته امرأة فقالت : يا محمد ما أرى شيطانك إلا قد تركك .  
فأنزل الله تعالى : ﴿ والضحي ﴾ بمثله .

## ٢٧- باب ذكر سورة « الصف »

### ﴿ سبح لله ﴾

[٣٩٧٠] حدثنا علي بن سهل البراز : قتنا عفان بن مسلم : قتنا وهيب : قتنا داود بن أبي هند عن أبي حرب بن أبي الأسود ، عن أبيه قال : جمع أبو موسى القراء . فقال : لا يدخلن علي / إلا من جمع القراء ، فدخلنا زهاء ثلاثمائة رجل <sup>ب/25</sup> فوعظنا وقال : أنتم قراء أهل البلد وأنتم ، فلا يطولن عليكم الأمد فتقشوا قلوبكم كما قست قلوب أهل الكتاب ، ثم قال : أنزلت سورة كنا نشبهها ببراءة طولاً وتشديداً ، فنسبناها غير أنني حفظت أنه كان فيها « لو كان لابن آدم واديان من مال لالتمس إليها وادياً ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلى التراب » ، وأنزلت سورة كنا نسميها « المسبحات » أولها ﴿ سبح لله ﴾ فنسبناها ، غير أنني قد حفظت آية كان فيها ﴿ يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون ﴾ فتكتب شهادة في أعناقكم ثم تسألون عنها يوم القيامة <sup>(١)</sup> .

## ٢٨- باب قراءة النبي ﷺ هذا الحرف

### ﴿ اقتربت ﴾

[٣٩٧١] حدثنا يونس بن حبيب : قتنا أبو داود ح .

وحدثنا الصغاني : قتنا أبو الوليد ح .

وحدثنا أبو قلابة : قتنا بشر بن عمر قالوا : ثنا شعبة عن أبي إسحاق قال : سمعت الأسود : سمع عبد الله : سمع النبي ﷺ يقرؤها ﴿ فهل من (مذكر) <sup>(٢)</sup> ﴾ <sup>(٣)</sup> . واللفظ ليونس .

(١) مسلم : كتاب الزكاة ( ١٠٥٠ / ١١٩ ) من طريق داود بن أبي هند .

(٢) بالأصل « مذكر » وهو خطأ .

(٣) مسلم ( ٨٢٣ / ٢٨١ ) من طريق شعبة بلفظ « مذكر » .

- [٣٩٧٢] حدثنا إبراهيم بن حرب بعسكر مكرم : ثنا مسلم بن إبراهيم : قتنا شعبة بإسناده : أن النبي ﷺ كان يقرأ هذا الحرف ﴿ فهل من مذكر ﴾ مثقلة .
- [٣٩٧٣] حدثنا جعفر بن محمد الصائغ : قتنا أبو نعيم : قتنا زهير عن أبي إسحاق : أنه سمع رجلاً يسأل الأسود عن ﴿ هل من مذكر ﴾ فقال : سمعت عبد الله بن مسعود يقول سمعت رسول الله ﷺ يقرأ ﴿ مذكر ﴾ دالاً<sup>(١)</sup> .

## ٢٩- باب ذكر الخبر الناهي أن يُسافر بالقرءان ،

والدليل على أنه المصاحف ، وبيان العلة

التي لها / نهى عنه ، والدليل على أن

المصاحف التي فيها كتابة القرءان

هو القرءان ، ووجوب

جمعه وتعليمه

والاستغناء به

- [٣٩٧٤] حدثنا أحمد بن شيبان : قتنا سفيان بن عيينة عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن النبي ﷺ قال : « لا تسافروا بالقرءان إلى أرض العدو ؛ فإني أخاف أن يناله العدو »<sup>(٢)</sup> .
- [٣٩٧٥] حدثنا الحسن البؤسي الأبنائي والدبري عن عبد الرزاق ، عن معمر ح .
- وحدثنا أبو أمية : قتنا أبو النعمان : قتنا حماد بن زيد<sup>(١)</sup> ح .
- وحدثنا أبو أمية : قتنا يعلى عن الحارث بن عمير كلهم عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال النبي ﷺ : « لا تسافروا بالقرءان ؛ فإني أخاف أن يناله العدو » . وقال معمر . « مخافة أن يناله العدو » .

(١) مسلم ( ٨٢٣ / ٢٨٠ ) من طريق زهير .

(٢) مسلم : كتاب الإمامة ( ١٨٦٩ / عقب ٩٤ ) من طريق سفيان بن عيينة .

(٣) مسلم : كتاب الإمامة ( ١٨٦٩ / عقب ٩٤ ) من طريق حماد .

[٣٩٧٦] حدثنا ابن جناد البغدادي وعبد الكريم الديرعاقولي قالا : ثنا مسلم ابن إبراهيم : قتنا شعبة عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : نهى رسول الله ﷺ أن يسافر بالقرءان إلى أرض العدو مخافة أن يناله العدو .

[٣٩٧٧] حدثنا يونس : قتنا ابن وهب : قال أخبرني مالك ح .

وحدثنا محمد بن خلف التيمي من ولد إبراهيم : قتنا خالد بن مخلد : ثنا مالك عن نافع ، عن ابن عمر قال : نهى رسول الله ﷺ أن يسافر بالقرءان إلى أرض العدو ؛ مخافة أن يناله العدو<sup>(١)</sup> .

قال ابن وهب : قال مالك : أراه مخافة أن يناله العدو .

[٣٩٧٨] حدثنا طاهر بن عمرو بن الربيع بن طارق قال : حدثني أبي ح .

وحدثنا أبو أمية : قتنا موسى بن داود وأحمد بن يونس ح .

وحدثنا الصغاني : قتنا أبو النضر : قتنا الليث بن سعد عن نافع ، عن ابن

عمر : أن النبي ﷺ كان ينهى أن يسافر بالقرءان إلى / أرض العدو ؛ مخافة أن يناله العدو<sup>(٢)</sup> .

[٣٩٧٩] حدثنا كيلجة : قتنا أبو غسان .

وحدثنا أبو أمية : قتنا موسى بن داود قالا : ثنا زهير عن موسى بن عبيد ،

عن نافع بإسناده مثله .

[٣٩٨٠] حدثنا موسى بن سعيد الدندانى : قتنا مسدد : قتنا يحيى بن سعيد

عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر : أن النبي ﷺ نهى أن يسافر بالقرءان إلى أرض العدو ؛ مخافة أن يناله العدو .

[٣٩٨١] حدثنا محمد بن إسحاق السراج : قتنا يحيى بن محمد بن

الشكّن : قتنا محمد بن جَهْضَم عن إسماعيل بن جعفر ، عن عمر بن نافع ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ بمثله .

(١) مسلم ( ١٨٦٩ / ٩٢ ) من طريق مالك .

(٢) مسلم : كتاب الإمارة ( ١٨٦٩ / ٩٣ ) من طريق الليث .

[٣٩٨٢] حدثنا عمر بن شبة : قثنا عمر بن عليّ : قثنا عبید الله بن عمر عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : نهى أن يسافر بالمصاحف إلى أرض العدو .

[٣٩٨٣] حدثنا الحسن بن عفان : قثنا زيد بن الحباب عن موسى بن عليّ قال : سمعت أبي يقول : سمعت عقبة بن عامر قال : قال رسول الله ﷺ قال : « تعلموا القرآن ، وتغنوا به ، واقتوه فوالذي نفسي بيده لهو أشدّ تفصيًّا من الخاض من العقل » .

[٣٩٨٤] حدثنا أبو بكر الجعفي ابن أخي الحسين : قثنا زيد بن الحباب عن موسى ، عن أبيه ، عن عقبة بن عامر قال : قال رسول الله ﷺ : « تعاهدوا القرآن فلهو أشدّ تفصيًّا من قلوب الرجال من الإبل من عقلها » .

[٣٩٨٥] حدثنا أبو بكر الجعفي : قثنا أبو أسامة عن بريد ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ بنحوه<sup>(١)</sup> .



(١) مسلم ( ٧٩١ / ٢٣١ ) من طريق أبي أسامة .

فهرس موضوعات الجزء الثاني

من

مسند أبي عوانة





الصفحة

الموضوع

## 7- تابع كتاب الصلوات

حديث [ ٢١٠٥ - ٢٤٦٩ ]

- ١٠٨- باب ثواب الصلوات السنن التي تصلى مع الصلوات المكتوبات ..... ٥
- ١٠٩- باب الصلوات الخمس السنن التي كان يصلي رسول الله ﷺ ..... ٦
- ١١٠- باب إيجاب الصلاة بين كل أذان وإقامة ..... ٨
- ١١١- بيان ثواب صلاة الضحى والدليل على أنها ركعتان ..... ٩
- ١١٢- بيان إثبات صلاة الضحى من فعل رسول الله ﷺ ..... ١٠
- ١١٣- باب ذكر الأخبار التي رويت عن أم هانئ عن النبي ﷺ في صلاة الضحى ..... ١١
- ١١٤- باب عن الترغيب في الصلاة بالهاجرة وعند قرب الزوال ..... ١٣
- ١١٥- باب فضل الصلاة بين صلاة الفجر وبين صلاة الظهر ..... ١٣
- ١١٦- بيان إيجاب الركعتين يصليهما الرجل في المسجد إذا أراد الجلوس فيه ..... ١٤
- ١١٧- بيان فضل الركعتين قبل صلاة الفجر ..... ١٥
- ١١٨- بيان الوقت الذي يصلي فيه الركعتين قبل صلاة الفجر ..... ١٦
- ١١٩- باب إباحة الاضطجاع بعد ركعتي الفجر ..... ١٨
- ١٢٠- بيان إباحة القنوت في صلاة الفجر إذا أراد أن يدعو لأحد ..... ٢١
- ١٢١- باب ذكر الخبر الذي يبين أن القنوت بعدما يرفع رأسه من آخر الركعة ..... ٢٣
- ١٢٢- باب السنة في القنوت والدعاء فيه للمسلمين إذا غلب العدو عليهم ... ٢٤
- ١٢٣- باب إباحة القنوت على الأعداء الذين يصيبون بعض المسلمين بالقتل .. ٢٥

- ١٢٤- باب إباحة القنوت في صلاة الظهر في الركعة الآخرة ..... ٢٦
- ١٢٥- باب إباحة القنوت في المغرب والعشاء في الركعة الآخرة ..... ٢٧
- ١٢٦- باب الترغيب في قيام الليل والدعاء فيه ..... ٢٨
- ١٢٧- باب فضل صلاة نصف الليل على سائره إلى أن يبقى سدسه ..... ٣٠
- ١٢٨- باب فضل صلاة آخر الليل على أوله ..... ٣٠
- ١٢٩- بيان الدليل على إيجاب القيام بالليل ..... ٣١
- ١٣٠- باب الدليل على كراهية النوم للمطيق للقيام بالليل إلى أن يصبح ..... ٣٤
- ١٣١- بيان إيجاب النوم والاضطجاع إذا نعس المصلي في صلاته ..... ٣٥
- ١٣٢- بيان حظر الصلاة عند الكسل والفطور والحمل على النفس ..... ٣٦
- ١٣٣- باب ذكر الخبر المبين دعاء النبي ﷺ إذا قام من الليل إلى الصلاة ..... ٣٧
- ١٣٤- باب إيجاب ركعتين خفيفتين للقائم بالليل للصلاة ..... ٤٠
- ١٣٥- باب ذكر الخبر المبين قول النبي ﷺ إذا افتتح صلاته ..... ٤١
- ١٣٦- بيان وقت قيام النبي ﷺ من الليل وأنه كان ينام عند السحر ..... ٤٢
- ١٣٧- بيان إباحة أداء الوتر في أية ساعة كانت من الليل ..... ٤٣
- ١٣٨- باب إيجاب الوتر ..... ٤٥
- ١٣٩- بيان صفة قيام رسول الله ﷺ بالليل ..... ٤٧
- ١٤٠- باب ذكر الخبر المبين أن النبي ﷺ أوتر بتسع وبسبع وبخمس ..... ٥٤
- ١٤١- باب بيان الأخبار التي تعارض أخبار عائشة المتقدمة في الوتر ..... ٥٨
- ١٤٢- بيان الإباحة للمصلي بالليل إذا أوتر أن يصلي بعد الوتر ..... ٥٩
- ١٤٣- بيان الخبر المبين أن النبي ﷺ أمر المصلي بالليل أن يصلي مثنى مثنى ..... ٦١
- ١٤٤- باب ذكر الخبر المبين أن الوتر ركعة من آخر الليل ..... ٦٤

- ١٤٥- باب فرض صلاة المسافر ..... ٦٥
- ١٤٦- بيان صلاة النبي ﷺ في السفر ..... ٦٥
- ١٤٧- باب ذكر الخبر المبين أن النبي ﷺ صلى في السفر ركعتين ..... ٧٠
- ١٤٨- بيان إباحة الوتر في السفر على الراحلة حيث ما توجهت به ..... ٧١
- ١٤٩- بيان التوقيت في قصر الصلاة إذا خرج المسافر من بلده ..... ٧٤
- ١٥٠- بيان إباحة الصلاة في الرحال في السفر ..... ٧٦
- ١٥١- بيان إباحة الجمع بين الصلاتين في السفر ..... ٧٨
- ١٥٢- بيان وجه الجمع بين الظهر والعصر ..... ٧٩
- ١٥٣- باب ذكر الخبر المبين أن النبي ﷺ كان إذا ارتحل من السفر قبل دخول وقت الظهر أخرها ..... ٨٠
- ١٥٤- باب ذكر خبر ابن عباس ومعاذ عن النبي ﷺ في جمعه بين الصلاتين ..... ٨٠
- ١٥٥- باب ذكر خبر ابن عباس عن النبي ﷺ في جمعه بين الصلوات في الحضر ..... ٨١
- ١٥٦- بيان فرض صلاة الخوف وأنها ركعة ..... ٨٤
- ١٥٧- بيان ذكر خبر ابن عمر عن النبي ﷺ في صلاة الخوف ..... ٨٥
- ١٥٨- باب ذكر خبر جابر عن النبي ﷺ في صلاة الخوف ..... ٨٦
- ١٥٩- باب ذكر خبر سهل بن أبي حثمة عن النبي ﷺ في صلاة الخوف ..... ٨٩
- ١٦٠- بيان صلاة الخوف من العدو قبل اجتماعهم ووقوفهم للمسلمين ..... ٩١
- ١٦١- بيان وجوب صلاة الكسوف ..... ٩٢
- ١٦٢- باب ذكر وجوب ذكر الله واستغفاره عند الكسوف ..... ٩٣
- ١٦٣- باب ذكر الخبر المبين أن النبي ﷺ صلى في الكسوف ست ركعات ..... ٩٦

- ١٦٤- باب ذكر الخبر المبين أن النبي ﷺ صلى في الكسوف أربع ركعات .. ٩٧
- ١٦٥- بيان الجهر بالقراءة في صلاة الكسوف ..... ١٠١
- ١٦٦- باب ذكر الخبر المبين أن النبي ﷺ صلى في الكسوف ثمان ركعات .. ١٠٤
- ١٦٧- باب ذكر الخبر المبين أن النبي ﷺ كان رافعاً يديه ..... ١٠٤
- ١٦٨- باب الأمر بالصدقة والعناقة والدعاء عند كسوف الشمس ..... ١٠٥

### 8- كتاب الاستسقاء

حديث [ ٢٤٧٠ - ٢٥٣٠ ]

- ١- باب بيان وقت تحويل الرداء ..... ١٠٧
- ٢- بيان الدليل على أن النبي ﷺ استسقى ووجهه إلى الناس ..... ١٠٩
- ٣- باب صفة رفع اليدين في دعاء الاستسقاء ..... ١٠٩
- ٤- باب بيان الدعاء الذي دعاه النبي ﷺ في الاستسقاء ..... ١١١
- ٥- باب ذكر الخبر المبين أن المطر رحمة ..... ١١٦
- ٦- باب بيان ما يخاف من الريح إذا هبت ..... ١١٧
- ٧- باب زيادات في الاستسقاء ما لم يخرج مسلم في كتابه ..... ١١٩

### 9- كتاب الجمعة

حديث [ ٢٥٣١ - ٢٦٠٤ ]

- ١- باب التشديد في ترك حضورها ..... ١٢٥
- ٢- باب بيان فضل الجمعة والترغيب في الدعاء والصلاة فيها ..... ١٢٨
- ٣- باب ذكر الخبر المبين أن في الجمعة ساعة خفيفة ..... ١٢٩
- ٤- باب بيان السورة التي تقرأ يوم الجمعة في صلاة الفجر ..... ١٣١

- ٥- باب بيان الخبر الذي يوجب الغسل يوم الجمعة ..... ١٣٢
- ٦- باب ذكر الخبر المبين الذي يوجب الغسل على من يأتي الجمعة ..... ١٣٣

### ١٠- كتاب الزكاة

#### حديث [ ٢٦٠٥ - ٢٦٧١ ]

- ١- باب بيان تحريم الصدقة للنبي ﷺ ..... ١٤٢
- ٢- باب الترغيب فيمن يأتي بصدقته إلى الإمام ..... ١٤٤
- ٣- باب بيان فرض الزكاة ..... ١٤٥
- ٤- باب بيان الإباحة للمتولي أخذ الصدقة والزكاة أن يأخذ على ذلك أجرة ..... ١٤٥
- ٥- باب الدليل على الإباحة للإمام أن يؤخر الصدقة ..... ١٤٦
- ٦- باب الدليل على وجوب الزكاة في حلي النساء ..... ١٤٨
- ٧- باب بيان الإباحة للمتصدق قبول الهبة من صدقته ..... ١٥٠
- ٨- باب [ مقدار زكاة الفطر وأنها صدقة ] ..... ١٥٢
- ٩- باب بيان الأطعمة التي يجب منها إخراجها ..... ١٥٣
- ١٠- باب الدليل على أنها لا تؤدي هذه الزكاة أقل من صاع ..... ١٥٤
- ١١- باب الخبر الموجب بإخراجها من ثلاثة أصناف ..... ١٥٤
- ١٢- باب بيان إباحة اللعب في يوم العيد ..... ١٥٥
- ١٣- باب إباحة اللعب في المسجد يوم العيد ..... ١٥٦
- ١٤- باب بيان إباحة نصف العشر مما يسقى بالسانية ..... ١٦١

## 11- كتاب الصيام

حديث [ ٢٦٧٢ - ٣٠٧٦ ]

- ١٦٣ ..... ١- بيان فضل الصيام وثواب الصيام
- ١٦٥ ..... ٢- باب بيان الخبر الذي يوجب على الصائم حفظ صومه
- ١٦٦ ..... ٣- باب بيان فضل شهر رمضان على سائر الشهور
- ١٦٧ ..... ٤- باب بيان ثواب من صام رمضان وفضيلة صومه
- ١٦٩ ..... ٥- باب بيان النهي عن تقدم رمضان بصوم يوم أو يومين
- ١٧١ ..... ٦- باب بيان النهي عن صوم آخر النصف من شعبان
- ١٧٥ ..... ٧- باب ذكر الخبر المبين أن الشهر يكون تسعًا وعشرين
- ١٧٧ ..... ٨- باب ذكر الخبر المبين أن الأهلة بعضها أعظم من بعض
- ١٧٧ ..... ٩- باب بيان الخبر الذي يوجب على من يريد الصوم أن يتسحر
- ١٨٠ ..... ١٠- باب بيان وقت أكل السحر
- ١٨٢ ..... ١١- باب بيان إباحة التسحر حتى يتبين بياض النهار
- ١٨٤ ..... ١٢- باب بيان صفة الفجر الذي به يحرم الطعام والشراب
- ١٨٥ ..... ١٣- باب بيان الوقت الذي يحصل للصائم الإفطار
- ١٨٦ ..... ١٤- باب بيان الترغيب في تعجيل الإفطار للصائم
- ١٨٦ ..... ١٥- باب بيان النهي عن الوصال في رمضان
- ١٨٩ ..... ١٦- باب الدليل على أن الصائم إذا واصل كان مفطرًا إذا غابت الشمس
- ١٩٠ ..... ١٧- باب ذكر الخبر المبين أن النبي ﷺ كان يصوم في السفر في رمضان
- ١٩١ ..... ١٨- باب بيان إبطال فضل الصوم في السفر

- ١٩٣ ..... ١٩ - باب بيان حظر الصوم في الغزو
- ٢٠ - باب ذكر الخبر المبين أن الصائم في السفر لا يجوز له أن يعيب على  
المفطر ..... ١٩٣
- ١٩٦ ..... ٢١ - باب ذكر الخبر الدال على إباحة الإفطار في كل سفر
- ١٩٦ ..... ٢٢ - باب بيان إيجاب الصوم على من أدرك الشهر
- ١٩٧ ..... ٢٣ - باب بيان إباحة صيام الآكل والشارب ناسيًا
- ١٩٨ ..... ٢٤ - باب بيان إباحة إفطار الصائم من صيام التطوع
- ٢٠٠ ..... ٢٥ - باب بيان إجازة الصوم إذا أدركه الصبح
- ٢٠٢ ..... ٢٦ - باب بيان حظر الجماع في شهر رمضان بالنهار
- ٢٧ - باب الدليل على أن الصدقة واجبة على الذي يقع على امرأته في رمضان  
نهارًا ..... ٢٠٦
- ٢٠٨ ..... ٢٨ - باب بيان وجوب الكفارة على من يفطر في رمضان متعمدًا
- ٢٠٩ ..... ٢٩ - باب بيان إباحة المباشرة والقبلة للصائم في شهر رمضان وغيره
- ٢١٢ ..... ٣٠ - باب بيان إسقاط صوم رمضان عن الحائض
- ٢١٤ ..... ٣١ - باب الخبر الموجب على ولي الميت قضاء
- ٢١٨ ..... ٣٢ - باب بيان الأيام التي نهى النبي ﷺ عن صيامهن
- ٢١٩ ..... ٣٣ - باب بيان النهي عن صوم أيام منى
- ٢٢٠ ..... ٣٤ - باب بيان النهي عن أن يخص يوم الجمعة بصيام من بين الأيام
- ٢٢١ ..... ٣٥ - باب ذكر الأخبار الدالة على حظر صوم الدهر
- ٢٢٥ ..... ٣٦ - باب ذكر الأخبار التي تعارض حظر سرد الصوم
- ٢٢٧ ..... ٣٧ - باب بيان حظر صوم المرأة تطوعًا إلا بإذن زوجها

- ٢٢٨ ..... ٣٨- باب بيان فضيلة صوم عرفة وثوابه
- ٢٣١ ..... ٣٩- باب فضل صيام المحرم وعاشوراء
- ٢٣٢ ..... ٤٠- باب صفة بدء عاشوراء
- ٢٣٣ ..... ٤١- باب الخبر الموجب لصوم يوم عاشوراء
- ٢٣٩ ..... ٤٢- باب ذكر الخبر المبين أن صوم يوم عاشوراء لم يكن في الأصل صومه واجبا
- ٢٤٠ ..... ٤٣- باب ذكر الخبر المبين على أن النبي ﷺ صام يوم عاشوراء يوم العاشر
- ٢٤٢ ..... ٤٤- باب بيان الترغيب في صوم شعبان
- ٢٤٧ ..... ٤٥- باب ذكر الخبر المبين أن أحب الصيام إلى الله صيام داود
- ٢٤٩ ..... ٤٦- باب الترغيب في قيام الليل والصلاة في شهر رمضان وثوابه
- ٢٥١ ..... ٤٧- باب بيان إباحة التعفيف في شهر رمضان بالليل للصلاة
- ٢٥٢ ..... ٤٨- باب مبلغ عدد الركعات التي كان رسول الله ﷺ يصلها من الليل في شهر رمضان
- ٢٥٣ ..... ٤٩- باب ذكر الخبر المعارض لخبر علقمة عن عائشة في إثارة أيام من بين الأيام بالعمل
- ٢٥٤ ..... ٥٠- باب بيان خروج النبي ﷺ من بيته بالليل إلى المسجد
- ٢٥٦ ..... ٥١- باب صفة بدء اعتكاف النبي ﷺ في المسجد في شهر رمضان
- ٢٥٨ ..... ٥٢- باب الدليل على إيجاب الاعتكاف في شهر رمضان في العشر الأواخر
- ٢٦٠ ..... ٥٣- باب بيان الساعة والوقت التي كان يعتكف النبي ﷺ
- ٢٦١ ..... ٥٤- باب بيان الإباحة للنساء أن يعتكفن في المسجد
- ٢٦٢ ..... ٥٥- باب بيان الخبر أن النبي ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر



## 12- كتاب الحج

حديث [ ٣٠٧٧ - ٣٧١١ ]

- ١- باب بيان الإباحة للمحرم غسل رأسه ..... ٢٦٥
- ٢- باب بيان خطبة التزويج في الإحرام ..... ٢٦٦
- ٣- باب ذكر تزويج رسول الله ﷺ في إحرامه ميمونة ..... ٢٦٧
- ٤- باب صفة الكفن إذا مات المحرم وغسله ..... ٢٦٩
- ٥- باب بيان بعض المساجد التي كان يصلي فيها رسول الله ﷺ ..... ٢٧٥
- ٦- باب ذكر الخبر المبين أن رسول الله ﷺ كان إذا قدم مكة بات بذئ طوى ..... ٢٧٦
- ٧- باب ذكر قطع الرسول ﷺ للتلبية إذا بلغ الحرم والعُرش ..... ٢٧٧
- ٨- باب بيان الطريق الذي منه دخل النبي ﷺ مكة ..... ٢٨٠
- ٩- باب بيان إباحة الركوب للناذر بالمشي إلى بيت الله ..... ٢٨٢
- ١٠- باب ذكر الخبر الموجب قضاء النذر بالحج عن الناذر إذا مات ولم يفى ..... ٢٨٣
- ١١- باب بيان إسقاط الهدى عن المرأة التي تعتمر ثم تحيض ..... ٢٨٤
- ١٢- باب ذكر الخبر المبين أن عائشة أهلت بعمره مع النبي ﷺ في حجة الوداع ..... ٢٨٥
- ١٣- باب ذكر الخبر المبيح للمحرم الرجوع إلى إهلال غيره ..... ٢٨٨
- ١٤- باب الدليل على الإباحة للمعتمر أن يضم إلى عمرته حجة إن اضطر ... ٢٨٩
- ١٥- باب ذكر الخبر المبين أن فسخ الحج بعمره لمن لا يكون معه هدي على الإباحة ..... ٢٩٢

- ١٦- باب الإباحة للحائض أن تقضي المناسك كلها وتقف المواقف كلها إلا الطواف ..... ٢٩٤
- ١٧- باب ذكر الخبر الموجب على المعتمر الطواف بالبيت ..... ٢٩٨
- ١٨- باب ذكر الخبر المبيح للمعتمر أن يحل إذا طاف بالبيت ..... ٣٠٢
- ١٩- باب ذكر الخبر المبين الموجب على من ينحر بمنى أن ينحر في رحله حيث كان ..... ٣٠٦
- ٢٠- باب ذكر الخبر المبين أن النبي ﷺ حلق رأسه في حجة الوداع بعدما نحر ..... ٣٠٧
- ٢١- باب الترغيب في حلق الرأس بعد رمي الجمار ..... ٣١٠
- ٢٢- باب بيان إجازة حج من قَدَّم الذبح قبل رمي الجمرة ..... ٣١٢
- ٢٣- باب بيان حظر الانتفاع بشيء من لحوم الهدى الواجب ..... ٣١٤
- ٢٤- باب بيان إباحة أكل الرجل من بدنته التي ينحرها بنفسه ..... ٣١٦
- ٢٥- باب بيان الإباحة للمتمتع ذبح البقرة والاشتراك فيها ..... ٣١٦
- ٢٦- باب ذكر الخبر الموجب على المنفسخ حجّه الهدى ..... ٣١٧
- ٢٧- باب في الإفاضة إلى البيت ..... ٣١٨
- ٢٨- باب بيان إجازة حج من أفاض إلى البيت قبل أن يرمي الجمرة ..... ٣١٩
- ٢٩- باب بيان إباحة التطيب بالطيب يوم النحر قبل الإفاضة ..... ٣٢٠
- ٣٠- باب بيان إتيان النساء في أيام منى ..... ٣٢٣
- ٣١- باب بيان الإباحة للحائض ترك طواف الوداع ..... ٣٢٣
- ٣٢- باب الدليل على إباحة ترك الرَّمْل في طواف الزيارة للمفرد بالحج وللقران ..... ٣٢٧
- ٣٣- باب بيان إباحة البيوتة بمكة أيام منى لمتولي السقاية ..... ٣٢٧

- ٣٢٨ - باب ذكر الخبر الموجب على متولي السقاية اتخاذ النبيذ فيها .....
- ٣٣٥ - باب ذكر الخبر الموجب على أن من أفرد الحج ولم يسق الهدى أن عليه فسخ حجه بعمرة .....
- ٣٣٣ - باب ذكر الخبر المبين بأن فسخ الحج والمتعة خاص .....
- ٣٣٧ - باب ذكر الأخبار المعارضة للنهي عن المتعة ونسخ الحج .....
- ٣٤١ - باب بيان الإباحة للمحرم أن يهمل كإهلال من تقدمه في الإحرام .....
- ٣٤٧ - باب ذكر الخبر المبين أن القارن إذا قدم مكة طاف بالبيت وبالصفا والمروة طوافاً واحداً .....
- ٣٤٨ - باب بيان الإباحة للمهل أن لا يذكر حجاً ولا عمرة إذا نوى واحداً منهما .....
- ٣٥١ - باب ذكر صفة طواف رسول الله ﷺ .....
- ٣٥٢ - باب بيان الركوب في الطواف بالكعبة .....
- ٣٥٧ - باب بيان ما يستلم الطائف بالكعبة من أركانها بيده ومحجنه .....
- ٣٥٨ - باب ذكر الخبر أن النبي ﷺ كان يقبل الحجر الأسود .....
- ٣٦٠ - باب بيان صفة الطواف بين الصفا والمروة .....
- ٣٦٣ - باب بيان إباحة الركوب في الطواف بين الصفا والمروة .....
- ٣٦٥ - باب بيان اليوم الذي خرج فيه رسول الله ﷺ من مكة إلى منى .....
- ٣٦٧ - باب ذكر الخبر المبيح لمن يدفع من منى إلى عرفات قبل طلوع الشمس .....
- ٣٧٠ - باب ذكر الخبر الموجب لنزول عرفات والوقوف بها للصلاة .....
- ٣٧١ - باب بيان ثواب من يقف بعرفة .....
- ٣٧٣ - باب بيان دفع رسول الله ﷺ من الموقف .....
- ٣٧٣

- ٥٢- باب الدليل على أنه لا يصلي المغرب قبل الوصول إلى جمع ..... ٣٧٥
- ٥٣- باب ذكر صفة سير النبي ﷺ حين دفع من عرفة حتى أتى المزدلفة ..... ٣٧٦
- ٥٤- باب ذكر الخبر المبين أن رسول الله ﷺ صلى المغرب والعشاء بمزدلفة .. ٣٧٨
- ٥٥- باب ذكر الخبر المخالف لما قبله في الإقامة لصلاة المغرب والعشاء بالمزدلفة ٣٧٩
- ٥٦- باب ذكر الخبر المبين عدد صلاة المغرب والعشاء بالمزدلفة ..... ٣٧٩
- ٥٧- باب ذكر الخبر المبين أن النبي ﷺ صلى صلاة الفجر بالمزدلفة قبل ميقاتها ..... ٣٨١
- ٥٨- باب ذكر الخبر المخالف لما قبله من صلاة رسول الله ﷺ صلاة الفجر قبل ميقاتها ..... ٣٨٣
- ٥٩- باب بيان إباحة دفع ضعفة الناس من المزدلفة إلى منى بالليل ..... ٣٨٣
- ٦٠- باب دفع النبي ﷺ من المزدلفة ..... ٣٨٧
- ٦١- باب بيان صفة سير النبي ﷺ حين دفع من جمع ..... ٣٨٩
- ٦٢- باب ذكر نزوله ﷺ عن راحلته وهو راجع من جمع ..... ٣٩١
- ٦٣- باب بيان الموضع الذي منه يرمي الجمرة ..... ٣٩٣
- ٦٤- باب ذكر رميه ﷺ جمره العقبة يوم النحر عند الضحى ..... ٣٩٥
- ٦٥- باب ذكر الخبر المبين رمي الجمرة الكبرى ..... ٣٩٧
- ٦٦- باب بيان كيفية خروج الحاج من بيته ورجوعه ..... ٣٩٩
- ٦٧- باب ذكر دعاء النبي ﷺ للمدينة وأهلها ..... ٤٠٠
- ٦٨- باب ذكر الخبر المبين أن المدينة حرم آمن ..... ٤٠٢
- ٦٩- باب ذكر الخبر الدال على كراهية أكل لحم الصيد ..... ٤٠٦
- ٧٠- باب بيان الإباحة للمحرم قتل الحداة وغيرها ..... ٤٠٧

- ٧١- باب بيان الإباحة للمحرم في الحجامة ..... ٤١٢
- ٧٢- باب بيان الإباحة للمحرم حلق رأسه إذا آذاه القمل ..... ٤١٣
- ٧٣- باب تطييبه ﷺ لحرمة وحله ..... ٤١٥
- ٧٤- باب الأمكنة التي رأى يونس وموسى عليهما السلام يليان فيها ..... ٤٢١
- ٧٥- باب بيان المكان الذي يتدئ رسول الله ﷺ فيه بالتلبية عند إحرامه ..... ٤٢٣
- ٧٦- باب بيان طريق النبي ﷺ عند خروجه من المدينة إلى مكة ..... ٤٢٥
- ٧٧- باب بيان الأمكنة التي هي مهل أهل الآفاق ..... ٤٢٧
- ٧٨- باب بيان تلبية رسول الله ﷺ عند إحرامه ..... ٤٣١
- ٧٩- باب بيان حظر شجر مكة والحرم واختلاء شوكتها ..... ٤٣٤
- ٨٠- باب في معنى ما سبق ..... ٤٣٥
- ٨١- باب بيان حظر إهراق الدم بالمدينة ..... ٤٣٦
- ٨٢- باب بيان حراسة الملائكة مدينة الرسول ﷺ وشعابها ..... ٤٣٧
- ٨٣- باب دعاء النبي ﷺ للمدينة ..... ٤٣٧
- ٨٤- باب ذكر أسامي المدينة ..... ٤٣٩
- ٨٥- باب عقاب من يريد بالمدينة سوءًا وبأهلها ..... ٤٤١

### 13- كتاب فضائل القرآن

حديث [ ٣٧٦٢ - ٣٩٨٢ ]

- ١- باب فضل القراء على غيرهم ..... ٤٤٥
- ٢- باب بيان ثواب قراءة ثلاث آيات ..... ٤٤٧
- ٣- باب بيان وجوب الاستماع والإنصات للقراءة ..... ٤٤٩

- ٤٥٠ ..... ٤- باب ذكر قراءة النبي ﷺ القرآن على الجن واستماعهم له
- ٤٥٣ ..... ٥- باب بيان فضل المؤمن الذي يقرأ القرآن على المؤمن الذي لا يقرأه
- ٤٥٤ ..... ٦- باب ثواب الماهر بالقرآن والحافظ له
- ٤٥٥ ..... ٧- باب ذكر الخبر الموجب لتعاهد القرآن وحفظه
- ٤٥٦ ..... ٨- باب ذكر الخبر الموجب لاستذكار القرآن ودراسته
- ٤٥٧ ..... ٩- باب ذكر الخبر الناهي عن قول الرجل نسيت آية كُتبت وكُتبت
- ٤٥٩ ..... ١٠- باب ذكر الخبر المبيح لرفع الصوت بالقرآن في الليل
- ٤٦٠ ..... ١١- باب الترغيب في سؤال القارئ قراءة القرآن والاستماع إليه
- ٤٦٢ ..... ١٢- باب ذكر الدليل على أن قراءة القرآن على من جَمَعَ القرآن من السنة
- ٤٦٢ ..... ١٣- باب بيان السعة في قراءة القرآن إذا لم يخل المعنى
- ٤٦٧ ..... ١٤- باب حظر الحسد إلا في اثنتين
- ٤٧٠ ..... ١٥- باب ذكر الخبر المبيح للقارئ أن يتغنى بالقرآن إذا كان حسن الصوت
- ٤٧٤ ..... ١٦- باب ذكر الخبر المبيح للقارئ أن يُرْجِع في قراءته ويتلاحن
- ٤٧٦ ..... ١٧- باب الخبر الموجب قراءة القرآن في شهر
- ٤٧٨ ..... ١٨- باب بيان فضيلة فاتحة الكتاب
- ٤٧٩ ..... ١٩- باب بيان نزول الملائكة لقراءة سورة البقرة ودُنُوها من القارئ
- ٤٨٥ ..... ٢٠- باب ذكر الخبر الموجب قراءة البقرة وآل عمران وفضيلتهما
- ٤٨٧ ..... ٢١- باب ذكر نزول السكينة عند قراءة سورة الكهف
- ٤٨٨ ..... ٢٢- باب بيان فضيلة سورة ﴿ قل هو الله أحد ﴾
- ٤٩٠ ..... ٢٣- باب بيان فضيلة المعوذتين
- ٤٩١ ..... ٢٤- باب ذكر سورة ﴿ لم يكن الذين كفروا ﴾

- ٤٩٢ ..... ٢٥- باب ذكر سورة ﴿ والليل إذا يغشى ﴾
- ٤٩٤ ..... ٢٦- باب ذكر سورة ﴿ والضحي ﴾
- ٤٩٥ ..... ٢٧- باب ذكر سورة الصف
- ٤٩٥ ..... ٢٨- باب قراءة النبي ﷺ هذا الحرف من سورة ﴿ اقتربت ﴾
- ٤٩٦ ..... ٢٩- باب ذكر الخبر الناهي أن يسافر بالقرءان

\* \* \*